

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبقة الثالثة

فيمَن تُوفِّي بين الثلاثمائة والأربعمائة

أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس
أبو بكر الإسماعيلي (*)

إمام أهل جرجان ، والرجوع إليه في الفقه والحديث ، وصاحب التصانيف .
ولد سنة سبع وسبعين ومائتين .
وسمع من الزاهد محمد بن عثمان المَقَارِي (١) الجرجاني ، سنة تسع وثمانين ومائتين ،
وسمع قبل ذلك .

وسمع إبراهيم بن زهير الحلواني ، وحزة بن محمد بن عيسى الكاتب ، وأحمد بن محمد بن
مسروق ، ومحمد بن يحيى بن سليمان المَرْوَزِي ، ويحيى بن محمد الحنّائي ، وعبد الله بن
نَاجِيَة ، والفريابي ، ويوسف بن يعقوب القاضي ، ومحمد بن عبد الله الحَضْرَمِي ، وإبراهيم
ابن عبد الله الْمُخَرَّمِي (٢) ، ومحمد بن عثمان بن أبي شَيْبَة ، ومحمد بن الحسن بن سَمَاعَة ،
وأبا خليفة الجَمَحِي ، وبُهْلُوَان بن إسحاق التَّنُوخِي ، وعَبْدَان ، وأَبَا يَعْلَى ، وخلقاً
سواهم ، ببغداد ، والكوفة ، والبصرة ، والأنبار ، والأهواز ، والموصل .

روى عنه الحاكم ، وأبو بكر البرقاني ، وحزة السَّهْمِي ، وأبو حازم العَبْدَرِي ،
وأبو بكر محمد بن إدريس الجرجاني الحافظ ، وخلق سواهم .

قال حزة : سمعته يقول : لما ورد نَمِيُّ محمد بن أيوب الرَّازِي دخلتُ الدار ، وبكيتُ ،
وصرخت ، ومزقتُ على نفسي القميصَ ، ووضعتُ التراب على رأسي ، فاجتمع على أهلي
ومن في منزلي ، وقالوا : ما أصابك ؟ قلت : نَمِيُّ محمد بن أيوب الرَّازِي ، منمتُموني
الارتحال إليه . فسلّوا قلبي ، وأذِنُوا لي في الخروج عند ذلك ، وأصحبوني خالي إلى نَسَا ،
إلى الحسن بن سفيان ، فكان ذلك أوَّلَ رحلتي في الحديث ، ورجعت .

(*) له ترجمة في : تاريخ جرجان ٦٩ ، تبين كذب المفري ١٩٢ ، تذكرة الحفاظ ١٤٩/٣ ،
طبقات الشيرازي ٩٥ ، طبقات المبادئ ٨٦ ، المعبر ٣٥٨/٢ ، النجوم الزاهرة ١٤٠/٤ .
(١) بفتح اليم والقاف وسكون الألف وكسر الباء الموحدة والراء ، هذه النسبة إلى المقابر .
(٢) راجع الشَّيْبَة ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، واللباب ١٠٩/٣ .

قال شيخنا الذهبي: كان ذلك سنة أربع وتسعين ، فإن فيها تُوُفِّيَ محمد بن أيوب .
قال : ثم خرجتُ إلى بغداد سنة ست وتسعين ، وصحِبني بعضُ أقربائي .
قال الشيخ أبو إسحاق : جمع - يعني الإسماعيلي - بين الفقه والحديث ، ورياسة الدين
والدنيا .

وقال الدارقطني: كنت غزمت غير مرة أن أرحل إلى أبي بكر الإسماعيلي ، فلم أرزق .
وقال الحسن بن عليّ الحافظ : كان الواجب للإسماعيلي أن يُصَنَّفَ لنفسه سنناً ، ويختار
على حسب اجتهاده ، فإنه كان يقدر عليه ، لكثرة ما كان كتب ، ولغزارة علمه وفهمه
وجلالته ، وما كان ينبغي أن يتَّبَعَ كتاب محمد بن إسماعيل ، فإنه كان أجَلَ من أن يتَّبَعَ
غيره . أو كما قال .

وقال أبو عبد الله الحاكم : كان أبو بكر واحد عصره ، وشيخ المُحدِّثين والفقهاء ،
وأجلهم في الرياسة والروءة والسَّخاء ، ولا خلاف بين عقلاء الفريقين من أهل العلم فيه .
وقال غيره : له التصانيف الكثيرة ، منها « المستخرج على الصحيح » و « المعجم »
وله « مسند كبير » في نحو مائة مجلِّد .

قال حمزة : تُوُفِّيَ في غُرَّةِ صفر ، سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة .

﴿ قول الراوى : من السُّنَّة كذا ﴾

- ذكر النَّوَوِيّ في خطبة «شرح المذهب» : أن الصحيح المشهور أن قول الصحابي :
« من السُّنَّة كذا » في حكم الرفوع ، وأنه مذهب الجماهير ، وأن أبا بكر الإسماعيلي قال :
له حكم الموقوف على الصحابي .
قلتُ : الأكثر كما قال النَّوَوِيّ ، على أنه حجة ، وقد أغرب المازري^(١) ،
في شرح . . . (٢) .

(١) مازر : مدينة بصقلية ، وهي أيضاً من قرى لرستان ، بين أصبهان وخوزستان . معجم البلدان

٣٦٣/٧ . (٢) بياض بالأصول .

٧٤

أحمد بن إبراهيم بن نومردا، أبو بكر (*)

من أهل جرجان ، وكان أحد أصدقاء أبي بكر الإسماعيلي .
ذكره حمزة بن يوسف السَّهْمِيّ في « تاريخ جرجان » وقال : تفقه على ابن مُرَيْج .
قال : وسمعت أبي ، يوسف بن إبراهيم ، يقول : إنه مات فجأة ، سنة تسع وعشرين
وثلاثمائة ، وكان قد خرج من الحمام ، فوقع عليه حائط ، فأت .

٧٥

أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد بن عبد الرحمن بن نُوح النِّسَابُورِيّ
الإمام الجليل ، أبو بكر بن إسحاق الصَّبْنِيّ (**) .

أحد الأئمة الجامعين بين الفقه والحديث .
رأى يحيى ' الدُّهْلِيّ ، وأبا جاتم الرّازِيّ .
وسمع الفضل بن محمد الشَّمرانيّ ، وإسماعيل بن قُتَيْبَة ، ويعقوب بن يوسف القَزْوِينِيّ ،
ومحمد بن أيوب .

ويفيداد: الحارث بن أبي أسامة ، وإسماعيل القاضي .

وبالْبَصْرَة: هشام بن علي .

وبمَكَّة: علي بن عبد العزيز .

واختلف إلى محمد بن نصر ، ولم يسمع منه شيئا .

(*) له ترجمة في: تاريخ جرجان ٤٩ . وفي الأصول : « نومردا » ، وفي تاريخ جرجان : « نومرد »
والمتب من الطبقات الوسطى .

(**) له ترجمة في: شذرات الذهب ٣٦١/٢ ، طبقات العبادي ٩٨ ، طبقات ابن هداية الله ٢٠ ،
المعبر ٢٥٨/٢ ، الباب ٤٩/٢ ، النجوم الزاهرة ٣١٠/٣ . وفي المطبوعة : « الضيعى » وهو كذلك
في المعبر ، وشذرات الذهب ، وهو فيه مضبوط بالعارة ، وما أنبتاه من : ج ، ز . والطبقات الوسطى ،
طبقات العبادي ، والباب ، ونسب إلى الصبغ ، وطبقات ابن هداية الله ، وهو فيه مضبوط بالعارة ، والمتب ٤٠٧ .

روى عنه أبو علي الحافظ ، وأبو بكر الإسماعيلي ، وأبو أحمد الحاكم ، وأبو عبد الله الحاكم ، ومحمد بن إبراهيم الجرجاني ، وخلق .

ولد سنة ثمان وخمسين ومائتين .

وكان قد اشتغل في صباه بعلم الفروسية ، فلم يسمع إلى سنة ثمانين .

قال الحاكم : أقام - يعني بنيسابور - سبعا وخمسين سنة ، لم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها .

قال : وسمعت محمد بن حمدون ، يقول : صحبت أبا بكر بن إسحاق سنين ؛ فما رأيته قط ترك قيام الليل في سفر ولا حصر .

قال : وسمعته - يعني الصبغى - يقول ، وهو يخاطب فقيها ، فقال : حدثونا عن سليمان بن حرب . فقال : دعنا من حديثنا ، إلى متى حدثنا وأخبرنا . فقال : ما هذا ^(١) ، لست أשמ من كلامك رائحة الإيمان ، ولا يحل لك أن تدخل داري . ثم هجره حتى مات .

قال : وسمعته غير مرة إذا أشد بيتا يفسده ويُعيرُهُ ، يقصد ذلك . وكان يضرب المثل بمقله ورأيه ، ورأيته غير مرة إذا أذن المؤذن يدعو بين الأذان والإقامة ، ثم يبكي ، وربما كان يضرب رأسه الحائط ، حتى خشيت يوما أن تدمي رأسه ، وما رأيت في مشايخنا أحسن صلاة منه ، وكان لا يدع أحدا يفتاب في مجلسه ، قال : وله الكتب الطويلة .

قال : وسمعته يقول : رأيت في منامى كائن في دار ، وأنا أظن أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه فيها ، فدخلت وفي الدار بستان أردت دخوله ، فاستقبلني أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، فماتني وقبل وجهي ودعالي ، وهذا عند ابتدائي في تصنيف كتاب « الفضائل » .

قال : وسمعته يقول : لما فرغت من تصنيف كتاب « الفضائل » رأيت ^(٢) في المنام كائنا خارج من منزل شخص ، ذكره ، واستقبلني النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعه أبو بكر وعمر ، وعثمان أو علي ، رضي الله عنهم ، أحدهما ؛ فإني شككت ولم أشك في أنهم كانوا

(١) في الطبوعة : « يا هذا » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في الطبقات الوسطى : « أريت » .

أربعة ، فتقدمت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرد على السلام ، ثم تقدم إلى أبو بكر^(١) رضى الله عنه ، فقبل بين عيني ، وقال : جزاك الله عن نبيّه خيرا ، وعنا خيرا . قال أبو بكر : فأخرجت خاتمي هذا من أصبعي ، وجعلته في أصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم زعته فجعلته في أصبع أبي بكر ، ثم إلى آخر الأربعة ، ثم قلت : يا رسول الله ، قد عظمت بركة هذا الخاتم ؛ إذ دخل أصابعكم . ثم انتهت .

قال الحاكم : وقد كان الشيخ أوصى أن يُدفن ذلك الخاتم معه . قلت : وهذا منه فيه استحسان لما يفعل ، من دفن الرء معه ما يتبرك به ، أو دفنه فيما يتبرك به ، وسيأتى إن شاء الله تعالى نظير هذه في ترجمة عبد الرحمن بن أبي حاتم ، ضمن حكاية عنه ، ويشهد له قول . . . (٢) .

وذكر الحاكم ، أن [أبا] (٣) على بن أبي هريرة كتب إلى نيسابور ؛ ليكتب له « فضائل الأربعة » ، وكتاب « الأحكام » اللذان للصّفيّ .

قال : فكُتِبَ وحل إلى مدينة السلام ، فأكثر الثناء عليه .

قال الحاكم : ومصنفاته - يعنى الصّفيّ - في الفقه من أدلّ الدليل على علمه ، ومصنفاته في الكلام لم يسبقه إلى مثلها أحد من مشايخ أهل الحديث . توفي الصّفيّ في شعبان سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

- كان يرى أن المأموم إذا لم يقرأ الفاتحة ، وأدرك الإمام وهو راكع ، لا يكون مُدركا للركعة^(٤) . وهو اختيار ابن خزيمة ، وابن أبي هريرة ، وأبي رحمه الله .
- ويذهب إلى أن تراب الوُلوغ^(٥) يجوز أن يكون نجسا . وهو وجه غريب ، حكاه الرافعي .

(١) في المطبوعة : « ثم تقدمت إلى أبي بكر » ، والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(٢) بياض بالأصول . (٣) ساقط من المطبوعة ، وهو في : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(٤) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « وله في هذه المسألة مصنف » .

(٥) في المطبوعة : « الوزغ » والمثبت من : ج ، د ، والطبقات الوسطى .

● قال العبادي : وذكر أنه ركب يوماً فأصاب ذراعيه طين من وحل كلب ، فأمر جاريته بفسله وتغفيره ، فقالت الجارية : أما في الطين تراب؟ فقال : أحسنت ، أنت أفقه مني .

● قال الحاكم : سمعته ، وسئل عن حديث ابن عباس : أن رجلين صلياً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لهما : « أَعِيدَا وُضُوءَكُمَا » قالا : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : « اغْتَبِئِمَا فَلَنَا » قال : يجوز أن يكون أمرهما بالوضوء ؛ ليكون كفارةً لمعصيتهما ، وتطهيراً لذنوبهما ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الوضوء يحطُّ الخطايا .

قال : وسمعته ، وسئل عن قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » قال : إن صح هذا الخبر فعنناه أن يتوضأ قبل حمله ، شفقةً أن تقوته الصلاة بعد الحمل ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » أي قبل الرواح .

٧٦

أحمد بن بشر بن عامر العامري (*)

وعكس الشيخ أبو إسحاق فقال : بن عامر ابن بشر . هو القاضي أبو حامد المروزي^(١) ، أحد رفقاء المذهب ، وعظائمه . ذكره أبو حفص عمر بن علي الطوسي في كتابه المسمى « بالمذهب في ذكر شيوخ المذهب » فقال : صدر من صدور الفقه كبير ، وبحر من بحار العلم غزير ، وهو من أصحاب أبي إسحاق . ومن أعيان تلامذته : أبو إسحاق الهرازي^(٢) ، وأبو الفياض البصري . وكتابه الموسوم « بالجامع » أمدح له من كل لسان ناطق ، لإحاطته بالأصول والفروع ،

(*) له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/ ٤٠ ، طبقات الشيرازي ٩٤ ، طبقات العبادي ٧٦ ، طبقات ابن هدية الله ٢٧ ، المعر ٢/ ٣٢٦ ، وفيات الأعيان ١/ ٥٢ .

(١) في المطبوعة : « المروزي » والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى ، والمصادر السابقة .

(٢) بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الراء وسكون الألف وفي آخرها نون ، نسبة إلى مبرات ،

وهو جد المنتجب إليه . الباب ٣/ ١٩٢ .

وإتيانه على النصوص والوجوه ، فهو لأصحابنا عمدة من العمدة ، ومرجع في المشكلات والمقدمة . انتهى .

وعن القاضي أبي حامد أخذ فقهاء البصرة ، وشرح « مختصر المزني » ، وصنف في الأصول .

ومن أخصائه وتلامذته : أبو حيان التَّوَحِيدِي ، وفي كتابه « البصائر » أعنى أبا حيان ، يقول (١) : كان القاضي أبو حامد شديد الازورار عن الكلام والفقه في أهله ، قال : وإنما أولع بذلك ما يقوله هذا الرجل ، لأنه أنبل من رأيت في عمري ، وكان بحرا يتدفق حفظ السير ، وقياما بالأخبار ، واستنباطا للمعاني ، وثباتا على الجدال ، وصبرا في الخصام .

وقال في مكان آخر : كان أبو حامد كثير العلم ، غزير الحفظ ، قيما بالسير ، وكان يزعم أن السير بحر الفتيا ، وخزانة القضاء ، وعلى قدر اطلاع الفقيه عليها يكون استنباطه . وقال في مكان آخر (٢) : كان أبو حامد إذا رأى تراجع المتكلمين في مسائلهم ، وثباتهم على مذاهبهم بعد طول جدلهم يُنشد :

وَمَهْمِهِ دَلِيلُهُ مُطَوَّحٌ يَذَابُ فِيهِ الْقَوْمُ حَتَّى يَطْلَحُوا (٣)
ثُمَّ يَظْلُونَ كَأَن لَمْ يَرَحُوا كَأَنَّا أَمْسَوْنَا بِحَيْثُ أَصْبَحُوا

ومات القاضي أبو حامد سنة اثنتين وستين وثلاثمائة .

﴿ فوائد ومسائل عن القاضي أبي حامد ﴾

(١)

(١) ورد ذكر أحمد بن يشر بن عاصم أبو حامد المروزي في الجزء الأول المطبوع من « البصائر والذخائر » وقد ذكر محققه الأستاذ السيد مقرر الموضع الذي ذكر فيها أبو حيان أبا حامد في المخطوطة الموجودة بين يديه . (٢) البصائر والذخائر ١/٦٠، ٦١ . (٣) في الأصول : « وبهية » والمثبت من البصائر والذخائر ١/٦١ وطلع البعير (كنع) أعيا . الفاموس (ط ل ح) . (٤) يباش بالأصول .

٧٧

أحمد بن الحسين بن أحمد، أبو نصر الفقيه
مات ليلة الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى ، سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .
ذكره ابنُ باطيش .

٧٨

أحمد بن حمزة بن علي بن الحسن السلميّ

(١)

٧٩

أحمد بن الخضر بن أحمد الأنماريّ

بفتح الألف وسكون النون وفتح الميم وفي آخرها الراء ، نسبة إلى بلدة يقال لها: أنمار .
هو أبو الحسن ، إمام كبير من أهل نيسابور .
سمع أبا عبد الله البوشنجيّ ، وغيره .
روى عنه الأستاذ أبو الوليد ، وأبو علي الحافظ ، وغيرها .
توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة .

٨٠

أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر ، الإمام الجليل ،

أبو عبد الرحمن النّسائيّ (*)

أحد أئمة الدنيا في الحديث ، والشهور (٢) اسمه وكتابه .
ولد سنة خمس عشرة ومائتين .

(١) بياض بالأمول .

(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٢/٢٤١ ، تهذيب التهذيب ١/٣٦ ، شذرات الذهب ٢/٢٣٩ ،
طبقات المبادئ ٥١ ، طبقات القراء ١/٦١ ، المعر ٢/١٢٣ ، العقد الثمين ٣/٤٥ ، وفيات الأعيان ١/٥٩ ،
وهو فيه : أحمد بن علي بن شعيب . (٢) في الطبقات الوسطى : « والمشهور فيه اسمه وكتابه » .

وسمع قُتَيْبَةَ بن سَمِيد ، وإِسْحَاقَ بن رَاهُويَه ، وهِشَامَ بن عَمَّار ، وَعِيسَى بن حَمَّاد ،
والْحُسَيْنَ بن منصور السُّلَمِيَّ النَّيْسَابُورِيَّ ، وعَمْرُو بن زُرَّادَةَ ، ومُحَمَّدَ بن النَّصْرَ المَرْوَزِيَّ ،
وسُوَيْدَ بن نَصْر ، وأَبَا كُرَيْب ، ومُحَمَّدَ بن رَافِع ، وَعَلَى بن حُجْر ، وأَبَا يَزِيدَ الجُرُمِيَّ (١) ،
ويونس بن عبد الأعلى ، وخَلْفًا سِوَاهُم بِخُرَّاسَانَ ، والمِراق ، والشَّام ، ومِصر ، والحِجاز ،
والجزيرة .

روى عنه أَبُو بَشَرٍ الدُّوَلَابِيُّ ، وأَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنَ النَّيْسَابُورِيَّ ، وَحَمْزَةُ بن مُحَمَّدٍ
الْكِنَانِيُّ ، وأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بن السُّنِّيَّ ، ومُحَمَّدُ بن عبد الله بن حَيَّوِيَّة ، وأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيَّ ،
وخلقٌ سِوَاهُم .

رحل إلى قُتَيْبَةَ وهو ابن خمس عشرة سنة ، وقال : أَقَمْتُ عنده سنة وشهرين .
وسكن مِصر ، وكان يسكن بِزَفَاقِ القَنَادِيلِ ، وكان يصوم يوما ويفطر يوما ، وكان
كثيرَ الجماع ، وله أربع زوجات يَقْسِمُ لهن ، ولا يخلو مع ذلك عن السَّرَّارِي .
ودخل دمشق ، فسُئِلَ عن معاوية رَضِيَ اللهُ عنه ، ففَضَّلَ عليه عَلِيًّا كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ (٢) ،
فأَخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَحَمَلَ إِلَى الرَّمْلَةِ .

وأسكر عليه بعضهم تصنيفه كتاب « الخِصَائِص » لعلِّي رَضِيَ اللهُ عنه ، وقيل له :
كيف تركت تصنيف فضائل الشَّيْخَيْنِ ؟ فقال : دخلتُ إلى دمشق ، والمُنْجَرِفُ بِهَا عن
عَلِيٍّ كثيرٌ ، فصنَّفتُ كتاب « الخِصَائِص » رجاء أن يَهْدِيَهُمُ اللهُ . ثم صنَّفَ بعد ذلك
« فضائل الصحابة » رَضِيَ اللهُ عنهم .

قال أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ ، حافظ خراسان في زمانه : حدثنا الإمام في الحديث
بلا مدافعة ، أَبُو عبد الرحمن النَّسَائِيُّ .

وقال منصور الفقيه ، وأَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيَّ رَحِمَهُمَا اللهُ : النَّسَائِيُّ إِمَامٌ من أئمة المسلمين .
وقال الدَّارَقُطْنِيُّ : أَبُو عبد الرحمن مُقَدِّمٌ على كل مَنْ يُذَكَّرُ بهذا العلم من أهل عصره .

(١) بفتح الجيم وسكون الراء وفي آخرها الميم ، نسبة إلى جرم ، وهو قبيلة . الباب ١/٢٢٢ .

(٢) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « وكانت دمشق إذ ذاك مشحونة بالأمرء ذوى التعامل

على علي رَضِيَ اللهُ عنه » .

وقال ابن طاهر المقدسي : سألتُ سعد بن علي الرنجايني عن رجل ، فوثقه ، فقلت : قد ضَعَفَه النَّسَائِي ، فقال : يا بُنَيَّ ، إن لأبي عبد الرحمن شُرْطًا في الرِّجَالِ أَشَدَّ من شرط البخاري ومسلم .

وقال محمد بن المظفر الحافظ : سمعتُ مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النَّسَائِي في العبادة بالليل والنهار ، وأنه خرج إلى الفداء مع أمير مصر ، فوصف من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين ، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه ، والانبطاق في المأكَل ، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج .

وقال الدارقطني : كان ابن الحداد أبو بكر كثير الحديث ، ولم يحدث عن غير النَّسَائِي ، وقال : رضيتُ به حُجَّةً فيما بيني وبين الله .

قلتُ : سمعتُ شيخنا أبا عبد الله الذهبي الحافظ ، وسألتُهُ : أيُّهما أحفظ : مسلم بن الحجاج صاحب « الصحيح » ، أو النَّسَائِي ؟ فقال : النَّسَائِي . ثم ذكرت ذلك للشيخ الإمام الوالد تغمده الله برحمته ، فوافق عليه .

وقد اختلفوا في مكان موت النَّسَائِي ، فالصحيح أنه أُخْرِجَ من دمشق ، لما ذكر فضائل علي . قيل : ما زالوا يدافعون في خِصِيَّتَيْهِ^(١) حتى أُخْرِجَ من المسجد ، ثم حُمِلَ إلى الرَّمْلَةِ ، فتوفى بها .

قال أبو سعيد بن يونس : توفى بفلسطين يوم الاثنين ، ثلاث عشرة خلت من صفر ، سنة ثلاث وثلاثمائة .

وقيل : حُمِلَ إلى مكة ، فدفن بها بين الصفا والمروة .

(١) في المطبوعة : « يدافعون في حصيته » وفي ج ، ز : « يدافعون » أما كلمة « حصيته » فهي

بغير إعجام ، وأثبتنا ما وافق شذرات الذهب ٢/٢٤٠ .

٨١

أحمد بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل ، أبو الحسين الطَّرائِفيّ (*)

مات ليلة الجمعة ، من شهر رمضان ، سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وكان ابن ثمان وسبعين سنة . كذا أورد هذه الترجمة ابن بَاطِيش .

وقال الحافظ أبو سعد في كتاب « الأنساب » : أبو النصر أحمد بن محمد بن الحسن الطَّرائِفيّ الفقيه ، من أهل نيسابور ، سمع الحديث ، ثم تفقه على كبر السنّ ، رأى أبا العباس محمد بن إسحاق الثَّقَفِيّ ، ثم سمع الحديث بعده ، من مثل أبي علي محمد بن عبد الوهَّاب الثَّقَفِيّ ، وطبقته .

وتوفى في شهر رمضان ، سنة ثمان وستين وثلاثمائة . انتهى كلام أبي سعد ، ولعلمهما واحد ، والصواب مع أبي سعد .

٨٢

أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن بشر بن مَعْقِل بن حَسَّان

ابن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن مَعْقِل ، الشيخ الجليل ، أبو محمد المَرْزَبَنيّ

المَعْقِلِيّ الهَرَوِيّ ، اللقب بالبَّازِ الأبيض (**)

قال الحاكم : كان إمام أهل العلم والوجوه وأولياء السلطان بخراسان في عصره بلامدافعة ، سمع بهرّاة ، ونيسابور ، ومَرُ والرُّوذ ، وجرجان ، ونَسَا ، وبغداد ، والبصرة ، ومكة ، ومصر ، والأهواز .
وحجَّ بالناس ، وخطب بمكة .

(*) له ترجمة في الأنساب لوحة ١٣٧٠ .

(**) له ترجمة في : الأنساب لوحة ٥٢٧ ب ، طبقات العبادي ٨٧ ، العبر ٣٠٤ / ٢ ، العقد الثمين

٧٢ / ٣ . وفي المطبوعة « ابن حبان » والثبت من : ج ، ز .

وقال أبو النصر عبد الرحمن بن عبد الجبار النائي في « تاريخ هراة » : كان إمام عصره بلا مدافعة في أنواع العلوم ، مع رتبة الوزارة ، وعُلو القدر عند السلطان .

وقال أبو سعد بن السمعاني : إنه الذي يقال له الشيخ الجليل بخارى .

قلت : سمع علي بن محمد الجكائي^(١) ، وأحمد بن نجدة بن الرزيان ، وإبراهيم بن أبي طالب ، وعمران بن موسى بن مجاشع ، والحسن بن سفيان ، ويوسف القاضي ، وأبا خليفة ، ومطيئا ، وعبدان ، وخلقا .

روى عنه أبو العباس بن عقدة^(٢) ، وهو من شيوخه ، وأبو بكر الصفيي ، والقفال الشاشي ، ومشايخ عصره بحراسان .

ومن الرواة عنه الحاكم ، [و]^(٣) أبو عبد الله الحازمي^(٤) .

وذكر الحاكم من عظمة الشيخ الجليل أبي محمد الرزي أنه كان فوق الوزراء ، وأنهم كانوا يصدرون عن رأيه .

وقال أبو كامل البصري : سمعتُ عبد الصمد بن نصر العاصمي^(٥) ، يقول : سمعت أبا بكر الأودني ، يقول : احتاج أبو بكر محمد بن علي القفال الشاشي إلى سماع حديث واحد من حديث الرزي ، فأراد أن يقرأ عليه ، فاستأذن عليه . فقال له : إلى يوم المجلس^(٦) يا أبا بكر . فقال القفال : أيّد الله الشيخ الجليل ، إني مع القافلة ، وهي تخرج اليوم . فإن أذن لي بالقراءة عليه . قال : قد قلتُ إلى يوم المجلس^(٦) . فلم يقدر^(٧) له ، ولم يقرئه^(٨) ، ولم يدعه يسمع منه ذلك الحديث ، الذي فيه حاجة القفال .

(١) نسبة إلى جكان ، محلة على باب مدينة هراة . معجم البلدان ٣ / ١١٧ .

(٢) في المطبوعة : « ابن عبدة » وهو خطأ ، صوابه من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى ، وانظر العبر ٢ / ٢٣٠ . (٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من : ج ، ز .

(٤) في المطبوعة : « الحازمي » والمثبت من : ج ، ز ، د ، وهي فيه بغير إعجام .

(٥) يفتح العين وبعد الألف صاد مهملة وفي آخرها ميم ، نسبة إلى عاصم ، وهو اسم بعض أجداد

المتنسب إليه . اللباب ٢ / ١٠٥ . (٦) في المطبوعة : « الخميس » والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . (٧) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى : « يعذر » والمثبت من : ج ، ز ، د .

(٨) في الأصول : « يقرئه » .

ومن شعر الشيخ الجليل :

نزلنا مُكْرَهِينَ بها فلما أَلْفَنَاهَا خَرَجْنَا مُكْرَهِينَا
وما حُبُّ الدِّيار بنا وَلَكِنْ أَمْرُ المِيشِ فُرْقَةٌ مَن هَوِينَا

قيل : كان الشيخ الجليل قَتِيلٌ^(١) حب الوطن ، أُملي مجلسا في هذا المعنى ، ومرض عقبه ، وتوفي بعد جمعة ، في سابع عشر شهر رمضان ، سنة ست وخمسين وثلاثمائة .
قال الحاكم : ورأيتُ الوزير أبا علي البَلْعَمِيَّ ، وقد حُمِلَ في تابوته ، وأُحْضِرَ إلى باب السلطان ، يعني بُبْخَارَى ، للصلاة عليه ، ثم حُمِلَ تابوته إلى هَرَاة ، فدفن بها ، فسمعت ابنه يَشْرَا ، يقول : آخر كلمة تكلم بها أن قبض على لحيته ، ورفع يده اليمنى إلى السماء ، وقال : ارحم شَيْبَةَ شيخٍ جاءك بتوفيقك على الفطرة .

قال الحاكم : وسمعتُ أبا الفضل السَّلِيمَانِيَّ ، وكان صالحاً ، يقول : رأيتُ أبا محمد المَرْزَنِيَّ في المنام بعد وفاته بليتين ، وهو يتبختر في مشيته ، ويقول بصوت عال : ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾^(٢) .

٨٣

أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن الفرج بن لال ،

أبو بكر الهَمْدَانِيَّ (*)

ولد سنة سبع أو ثمان وثلاثمائة .

رَوَى عن أبيه ، والقاسم بن أبي صالح ، وإسماعيل الصَّفَّار ، وعبد الباقي بن قانع ، وأبي سعيد بن الأعرابي ، وخلق .

رَوَى عنه جعفر بن محمد الأَبْهَرِيُّ^(٣) ، وَحُمَيْد بن المأمون ، وأبو مسعود أحمد بن محمد

(١) في الأصول : « قبل » والمثبت من الطبقات الوسطى . (٢) سورة القصص ٦٠ .

(*) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٣١٨/٤ ، طبقات الشيرازي ٩٧ ، المعبر ٦٧/٣ . وفي ز :

« محمد بن الفرج » ، وفي المطبوعة : « ابن بلال » والمثبت من : ج ، ز ، تاريخ بغداد ، والشيرازي ، والمعبر .

(٣) بفتح الألف وسكون الباء الموحدة وفتح الهاء وفي آخرها الراء ، نسبة إلى موضعين : أبهر بليدة بالقرب من زنجان ، وأبهر قرية من قرى أصبهان . الباب ٢٠/١ .

البَجَلِيُّ الرَّازِيّ ، وخلق كثير من أهل هَمْدَان ، ومن الوَارِدِينَ .
وكان إماماً ، ثقةً ، علماً .

قال شَيْرَوَيْه : كان ثقةً ، أوحد زمانه ، مفتي البلد ، يعني همدان ، يحسن هذا الشأن ،
يعني الحديث ، وله مصنفات في علوم الحديث ، غير أنه كان مشهوراً بالفقه ، ورأيت له
كتاب « السُّنن » و « معجم الصحابة » ما رأيت شيئاً أحسن منه .

وقال الشيخ أبو إسحاق : حكى لي سِبْطُه أَبُو سَعْدٍ أنه أخذ الفقه عن أبي إسحاق ،
وأبي^(١) علي بن أبي هُرَيْرَةَ ، وكان ورعاً^(٢) ، متعبداً ، أخذ عنه الفقه فقهاء هَمْدَان^(٣) .

قلت : اضطرب في وفاته ، فقيل : سنة اثنتين وتسعين ، وقيل : سادس عشر
ربيع الآخر ، سنة ثمان وتسعين ، وقيل : سنة تسع وتسعين ، وقيل : وكان يقول : « اللهم
لا تُحَيِّنِي إلى سنة أربعائة » مات قبلها .
قيل : والدعاء عند قبره مُسْتَجَاب .

(١) في المطبوعة : « وعن علي » والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى ، والشيразى ٩٨ .
(٢) في الشيразى ٩٨ : « وكان فقيها » . (٣) في الشيразى ٩٨ : « أخذ الفقه بهمدان » .
وفي الطبقات الوسطى بعد ذلك زيادة :

• « وهو الذى حكى عن الشافعى قولاً ، أن الإخوة للأبوين يسقطون في مسألة
المُشَرِّكة ، وبه قال ابن اللبَّان ، وأبو منصور البغدادي ، والمشهور أنهم يشاركون
أولاد الأم » .

• « وقال أبو الفضل بن عَبدان ، في كتابه الموسوم بـ « المجموع المجرد » فيما إذا
بلغ الصبي في أثناء نهار رمضان : سمعتُ أبا بكر بن لال ، يقول : سمعتُ علي بن أبي هُرَيْرَةَ ،
يقول : لا نقول عليه صوم اليوم ، وليسكن عليه صوم بعض اليوم ، ولا يمكنه أن يصومه
إلا بصوم يوم كامل ، فأوجبنا عليه يوماً كاملاً .

نقله ابن الصلاح في ترجمة ابن عَبدان » .

٨٤

أحمد بن علي بن طاهر الجَوْبَقِيّ ، بفتح الجيم ثم واو ساكنة
ثم باء مفتوحة موحدة ثم قاف ، نسبة إلى الجَوْبَقِ ، موضع بَنَسَفَ (*)
أبو نصر ، الأديب ، الشاعر ، من أهل نَسَفَ
رحل إلى العراق بعد سنة عشرين وثلاثمائة ، واستكثر من شيوخ العراق ،
وخُرَاسان .

ودرس الفقه على أبي إسحاق المَرْوَزِيّ ؛ وعلّق عنه « شرح مختصر المَرْوَزِيّ » .
ثم رجع إلى نَسَفَ ، وأقام بها سنتين^(١) ، ثم أعاد الرحلة ، ثم خرج حاجاً في سنة
تسع وثلاثين ، وحج ، ومات بالبادية منصرفاً من الحج سنة أربعين وثلاثمائة .

٨٥

أحمد بن عمر بن سُريج القاضي ، أبو العباس ، البغدادي^(***)
البازُ الأشهب ، والأسد الضاري على خصوم المذهب ، شيخ المذهب وحامل لوائه ،
والبدر المشرق في سنامه ، والغيث المُدَقِّق برُوائه ، ليس من الأصحاب إلا مَنْ هو حاثم على
معيّنه ، هائم من جواهر بحره بشمّينه ، انتهت إليه الرحلة ، فضربت الإبلُ نحوه آباطها ،
وعلّقت به الغزائم منّاظها ، وأتته أفواج الطلبة ، لا تعرف إلا نمارق البيدِ بساطها .
تفقه على أبي القاسم الأنماطيّ .
وسمع الحسن بن محمد الزَّعْفَرَانِيّ ، وعباس بن محمد الدَّوْرِيّ ، وأبا داود السَّجِسْتَانِيّ ،
وعلى بن إشكاب ، وغيرهم .

(*) له ترجمة في معجم البلدان ١٦٠/٣ .

(١) في الطبقات الوسطى : « سنتين » .

(**) له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢٩/١١ ، تاريخ بغداد ٢٨٧/٤ ، طبقات الشيرازي ٨٩ ،

طبقات العبادي ٦٢ ، النجوم الزاهرة ١٩٤/١ ، وفيات الأعيان ٤٩/١ .

رَوَى عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ الْحَافِظُ ، وَأَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ ،
وَأَبُو أَحْمَدَ الْغُطَيْرِيُّ^(١) ، وَغَيْرِهِمْ .

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ : كَانَ يُقَالُ لَهُ الْبَازُ الْأَمْتَبُ [و] ^(٢) وَلِيَ الْقَضَاءُ بِشِرْكَازَ .
قَالَ : وَكَانَ يُفَضَّلُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ [رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ] ^(٣) حَتَّى عَلَى
الْمُزَنِيِّ .

قُلْتُ : أَحْسِبُ أَنَّ وَلَايَتَهُ الْقَضَاءُ كَانَتْ فِي مَبَادِي شَأْنِهِ ، وَأَمَّا بِالْآخِرَةِ فَقَدْ سُمِّرَ عَلَى
بَابِهِ لِيَلْحَقَ قَضَاءُ الْقَضَاءِ فَامْتَنَعَ ، كَمَا سَنَحْكِي ذَلِكَ فِي فَصْلِ الْفَوَائِدِ عَنْهُ .
وَمِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ أَبِي حَمْدٍ الْإِسْفَرَايْنِيِّ : نَحْنُ نَجْزِي مَعَ أَبِي الْعَبَّاسِ فِي ظَوَاهِرِ الْفَقْهِ
دُونَ دِقَائِقِهِ .

وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ الْعَبَّادِيُّ : ابْنُ سُرَيْجٍ شَيْخُ الْأَصْحَابِ ، وَمَالِكُ الْمَعَانِي ، وَصَاحِبُ
الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ وَالْحِسَابِ .

وَقَالَ أَبُو حَفْصٍ الْمُطَوَّعِيُّ : ابْنُ سُرَيْجٍ سَيِّدُ طَبَقَتِهِ^(٤) بِإِطْبَاقِ الْفُقَهَاءِ ، وَاجْمَعِهِمْ
لِلْمَحَاسَنِ بِاجْتِمَاعِ^(٥) الْعُلَمَاءِ ، ثُمَّ هُوَ الصَّدْرُ الْكَبِيرُ ، وَالشَّافِعِيُّ الصَّغِيرُ ، وَالْإِمَامُ الْمُطَّلَقُ ،
وَالسَّبَّاقُ الَّذِي لَا يُلْحَقُ ، وَأَوَّلُ مَنْ فَتَحَ بَابَ النَّظَرِ ، وَعَلَّمَ النَّاسَ طَرِيقَ الْجَدَلِ .

وَقَالَ الْإِمَامُ الضِّيَاءُ الْخَطِيبُ ، وَالِدُ الْإِمَامِ نُحْرَ الدِّينِ فِي كِتَابِهِ « غَايَةُ الْمَرَامِ » : إِنْ
أَبَا الْعَبَّاسِ كَانَ أَرْبَعُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ ، كَمَا هُوَ أَرْبَعُهُمْ فِي الْفَقْهِ .

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ خَيْرَانَ : سَمِعْتُ ابْنَ سُرَيْجٍ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ كَأَنَّمَا مُطَرْنَا كَبْرِيَّتَنَا أَحْمَرَ ،
ثَلَاثَ أَكْحَمَى وَحِجْرِي ، فَعَبَّرَ لِي أَنَّ أَرْزَقَ عُلَمَاءَ غَزِيرَاتِ كَعْبَرَةٍ^(٥) الْكَبِيرَةِ الْأَحْمَرِ .

(١) بِكسر النون وسكون الطاء المهملَة وكسر الراء وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها فاء ،
نسبة إلى الغطيرف ، جد المنتسب إليه ، وأبو أحمد هو محمد بن أحمد بن الحسين . الباب ٢ / ١٧٥ .

(٢) زيادة من الشيرازي . (٣) في ج : « سيد طيب بإطباق » ، وفي ز ، د : « ابن سريج
طيب بإطباق » .

(٤) في المطبوعة : « في المطبوعة : » بإجماع » . والثبت من : ج ، ز .

(٥) في المطبوعة : « علما غزيرا المعزة كعزة الكبريت » . وفي ج : « علما غزيرا كعزة الكبريت » .

وفي ز : « غزيرا المعزة الكبريت » . والثبت من : الطبقات الوسطى ، تاريخ بغداد ٤ / ٢٩٠ .

وعن ابن سُرَيْج : يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالشَّافِعِيِّ وَقَدْ تَمَلَّقَ بِالْمُرُئِيِّ ، يَقُولُ : رَبِّ ، هَذَا قَدْ أَفْسَدَ عَلَوِي . فَأَقُولُ أَنَا : مَهْلًا يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ ، فَإِنِّي لَمْ أَزَلْ فِي إِصْلَاحِ مَا أَفْسَدَهُ .

وَرَوَى الْخَطِيبُ : أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ قَالَ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا : أَرَيْتَ الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ ، كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ لِي : هَذَا رَبُّكَ تَعَالَى يَخَاطِبُكَ . قَالَ : فَسَمِعْتُ الْخَطِيبَ : ﴿ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ^(١) ؟ فَقُلْتُ : بِالْإِيمَانِ وَالتَّصَدِيقِ . قَالَ : فَقِيلَ : ﴿ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ؟ قَالَ : فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّهُ يُرَادُ مِنِّي زِيَادَةُ الْجَوَابِ ، فَقُلْتُ : بِالْإِيمَانِ وَالتَّصَدِيقِ ، غَيْرَ أَنَا أَصَبْنَا مِنْ هَذِهِ الذَّنُوبِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَأَغْفِرُ لَكَ .

وَفِي رَوَايَةٍ رَوَاهَا التَّنَوُّخِيُّ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ ابْنِ سُرَيْجَ ، قَالَ لَنَا ابْنُ سُرَيْجَ يَوْمًا : أَحْسِبُ أَنَّ الْمَنِيَّةَ قَدْ قَرَبَتْ . فَقُلْنَا ، وَكَيْفَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ كَأَنَّ الْقِيَامَةَ قَامَتْ ، وَالنَّاسُ قَدْ حُشِرُوا ، وَكَأَنَّ مَنَادِيًا يَنَادِي : يَمَّ أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ؟ فَقُلْتُ : بِالْإِيمَانِ وَالتَّصَدِيقِ ، فَقَالَ : مَا سَأَلْتُمْ عَنِ الْأَقْوَالِ ، بَلْ سَأَلْتُمْ عَنِ الْأَعْمَالِ ! فَقُلْتُ : أَمَّا الْكِبَارُ فَقَدْ اجْتَنَبْنَاهَا ، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَعَوَّلْنَا فِيهَا عَلَى عَفْوِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ . فَقُلْنَا لَهُ : مَا فِي هَذَا مَا يَقْتَضِي سُرْعَةَ الْمَوْتِ . فَقَالَ : أَمَا سَمِعْتُمْ قَوْلَهُ : ﴿ اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴾ ^(٢) قَالَ : فَاتَ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ عَشْرِ يَوْمًا .

وَمَنْ سَمِعَ هَذَا الْمَنَامَ مِنْ ابْنِ سُرَيْجَ أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ ، صَاحِبُ « عَيُونِ الْمَسَائِلِ » وَرَوَاهُ عَنْهُ .

وَلَأَبَى الْعَبَّاسِ مَصْنُفَاتٌ كَثِيرَةٌ ، يُقَالُ إِنَّهَا بَلَغَتْ أَرْبَعِمِائَةَ مَصْنُفٍ ، وَلَمْ نَقِفْ إِلَّا عَلَى الْيَسِيرِ مِنْهَا ، وَقَفْتُ لَهُ عَلَى كِتَابٍ فِي « الرَّدِّ عَلَى ابْنِ دَاوُدَ فِي الْقِيَاسِ » وَآخَرُ فِي « الرَّدِّ عَلَيْهِ فِي مَسَائِلِ اعْتَرَضَ بِهَا الشَّافِعِيُّ » ^(٣) وَهُوَ حَافِلٌ نَقِيسَ ، وَأَمَّا كِتَابُ « الْخِصَالِ » الْمُنْسُوبُ إِلَيْهِ فَقَلِيلٌ الْجُدُوى ، وَعِنْدِي أَنَّهُ لِابْنِهِ أَبِي حَفْصٍ عَمْرِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ . وَقَدْ نَظَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْإِمَامَ دَاوُدَ الظَّاهِرِيَّ ، وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ فَلَأَبَى الْعَبَّاسِ

(١) سُورَةُ الْفَصَصِ ٦٥ . (٢) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ ١ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « اعْتَرَضَ بِهَا عَلَى الشَّافِعِيِّ » وَالْمُنْبَتُّ مِنْ : ج ، ز .

معه المناظرات المشهورة ، والمجالس المروية ، وكان أبو العباس يستظهر عليه .
 وحكى أن ابن داود ، قال له يوما : أبْلَعْنِي رِيقِي . فقال : أَبْلَعْتُكَ دِرْجَةً .
 وأنه قال له يوما : أَهْلِنِي سَاعَةً . فقال : أَهْلَنْتُكَ مِنَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .
 ومات محمد بن داود قبله ، فَيَحْكِي أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ نَحَّى نَحْدَاهُ وَمَسَاوَرَهُ ^(١) ، وجلس
 للتمزية عند موته ، وقال : مَا آتَى إِلَّا عَلَى تَرَابِ أَكْلِ لِسَانِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ .
 • قلتُ : كَذَا لَفْظَ الْحِكَايَةِ ، وَلَعَلَّهُ مِنَ الْقُلُوبِ ، وَالْمَعْنَى : إِلَّا عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ ،
 كَيْفَ أَكَلَهُ ^(٢) التَّرَابُ ! وقد جوزت النجاة رفع المفعول به ونصب الفاعل عند أمن
 اللبس ^(٣) ، وَأَشْدُوا عَلَيْهِ ^(٤) :

مِثْلُ الْقَنَاقِدِ هَذَا جُونٌ قَدْ بَلَغَتْ نَجْرَانُ أَوْ بَلَغَتْ سَوَآئِهِمْ هَجْرُ
 رفع المفعول وهو « هجر » : لأنها المبلوغة ، ونصب الفاعل وهو « السَّوَاتِ » : لأنها
 البالغة ، لِأَمْنِ اللَّبْسِ .
 ومن هذا قول الشاعر أيضا ^(٥) :
 إِنْ سِرَاجًا لِكَرِيمٍ مَفْخَرُهُ تَحْلَى بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا تَهَجَّرُهُ
 أَى تَحْلَى الْعَيْنُ بِهِ .

(١) السور (كبير) منكأ من آدم . القاموس (س و ر) . (٢) في المطبوعة : « يَا أَكَلَهُ »
 والمثبت من : ج ، ز . (٣) راجع شرح ابن عقيل ٤٥٣ ، ٣٩٢/١ . (٤) البيت للأخطل ، وهو
 في الوساطة ٤٦٩ بهذه الرواية ، وفيه : « إِنْ بَلَغَتْ » ، ولكنه في ديوانه ١١٠ برواية أخرى هي :
 عَلَى الْعَيَّارَاتِ هَذَا جُونٌ قَدْ بَلَغَتْ نَجْرَانُ أَوْ حَدَّثَتْ سَوَآئِهِمْ هَجْرُ
 والهدج والهدجان : مشى رويد في ضعف ، وهدج الشيخ في مشيته : قارب الخطو وأسرع من غير
 إرادة . اللسان ٣٨٧/٢ ، ٣٨٨ .

(٥) أجمعت كل النسخ على رواية البيت ، وتعليق المصنف عليه على هذه الصورة ، ولما ندرى
 إن كان المصنف أخطأ نقل الرجز ، وفهمه ، أو أن النسخ أفسدوا ما كتب .
 وقد ذكر الفراء في كتابه « معاني القرآن » ٩٩/١ هذا البيت فقال :
 « وَأَشْدُنِي بَعْضُهُمْ :

إِنْ سِرَاجًا لِكَرِيمٍ مَفْخَرُهُ تَحْلَى بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا تَجَهَّرُهُ
 والعين لا تحلى به ، إنما يحلى هو بها .

قالوا : وعليه قوله تعالى : ﴿ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ ﴾ ^(١) وقول العرب : خرق الثوب السمّار .

ويحتمل أن تكون « على » في الحكاية حرف تعليل ، والمعنى : بسبب ترابٍ أكل لسان ابن داود ، على حد قول الشاعر :

سلامَ يقولُ الرُّمَحُ أَثْقَلَ عَاتِقِي إِذَا أَنَا نَمُ أَطْعَمُنْ إِذَا الْخَيْلُ كَرَّتِ
وعليه قوله تعالى : ﴿ وَاتَّكَبَرُوا عَلَى اللَّهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾ ^(٢) أى : لهدايته إياكم .

• قال بعضهم : اجتمع ابن سُرَيْج ومحمد بن داود ، فاحتجَّ ابن داود على أن أم الولد تُباع ، قال : أجمعنا أنها كانت ^(٣) أمةً تُباع ، فمن ادَّعى أن هذا الحكم يزول بولادتها فعليه الدليل .

فقال له ابن سُرَيْج : وأجمعنا على أنها لما كانت حاملاً لا تُباع ، فمن ادَّعى أنها تُباع إذا انفصل الحمل فعليه الدليل . فثبت أبو بكر .

قال أبو الوليد النِّسَابُورِيُّ الفقيه : سمعتُ ابن سُرَيْج ، يقول : [قَلَّ] ^(٤) ما رأيتُ من المتَّفَقِّهَةِ مَنْ اشتغل بالكلام فأفلح ؛ يفوته الفقه ولا يصل إلى معرفة الكلام . .

وقدّمنا في خطبة هذا الكتاب الحكاية المشهورة عن ابن سُرَيْج ، وأن شيخنا قام في مجلسه ، وقال : أبشِّرْ أيها القاضي ... الحكاية ، وفيها أن ذلك كان سنة ثلاث وثلاثمائة . واعلم أن وفاة ابن سُرَيْج كانت سنة ست وثلاثمائة ، بإجماع ، وهو عالم ذلك القرن فيما قاله جماعة ، وقد تقدم في الخطبة استيعاب القول في ذلك ^(٥) .

== وقال الجوهرى في الصحاح (حلى) ٢٣١٨ :

« ويقال : حلى فلان بعنى ، بالكسر ، وفى عنى ، وبصدري وفى صدري ، يحلى حلاوة إذا أعجبك ؛ قال الراجز :

إِنْ سَرَجًا لِكَرِيمٍ مَفْخَرُهُ تَخَلَّى بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا تَجَهَّرُهُ

وهذا من المقلوب ، والمعنى يحلى بالعين » .

(١) سورة القصص ٢٦ . (٢) سورة البقرة ١٨٥ .

(٣) في المطبوعة : « أجمعنا على أنها كانت » والثبت في : ج ، ز .

(٤) ساقط من المطبوعة ، وهو في : ج ، ز . (٥) راجع الجزء الأول صفحتى ٢٠٠ ، ٢٠١ .

وكان شيخنا الذهبي يقول : الذي اعتقده في حديث : « يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يُجَدِّدُ » أن « مَنْ » للجمع لا للمفرد .

ويقول : مثلاً على رأس الثلاثمائة ابن سُرَيْج في الفقه ، والأشعرى في أصول الدين ، والنسائي في الحديث ، وعلى السبائة مثلاً الحافظ عبد الغنى في الحديث ، والإمام فخر الدين في الكلام ، ونحو هذا .

قال الخطيب : بلغ سنُّ ابن سُرَيْج فيما بلغني سبعا وخمسين سنة وستة أشهر .

● أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا المسلم بن محمد بن عَلَّان القنسي إجازة ، أخبرنا زيد بن الحسن أبو اليمُن الكندي ، أخبرنا أبو منصور القرَّاز ، أخبرنا الخطيب أبو بكر الحافظ ، أخبرنا علي بن المُحسن التنوخي ، أخبرنا أبي ، حدثني أبو العباس أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن البختري^(١) القاضي الداودي^(٢) ، حدثني أبو الحسن عبد الله بن أحمد بن محمد بن المغلس الداودي^(٣) ، قال : كان أبو بكر محمد بن داود ، وأبو العباس بن سُرَيْج إذا حضرا مجلس القاضي أبي عمر ، يعني محمد بن يوسف ، لم يجريا بين اثنين فيما يتفاوضانه^(٤) أحسن مما يجريا بينهما ، وكان ابن سُرَيْج كثيراً ما يتقدم أبا بكر في الحضور في المجلس ، فتقدمه أبو بكر يوماً فسأله حَدَّثَ من الشافعيين عن العود^(٥) الموجب للكفارة في الظَّهَار ما هو ؟ فقال : إنه إعادة القول ثانياً . وهو مذهبه ومذهب داود ، فطالبه بالدليل ، فشرع فيه ، ودخل ابن سُرَيْج فاستشرحهم ما جرى ، فشرحوه ، فقال ابن سُرَيْج لابن داود : أولاً ، يا أبا بكر ، أعزك الله ، هذا قول من من المسلمين تقدمكم فيه ؟ فاستشاط أبو بكر من ذلك ، وقال : أقدَّر أن من اعتقدت أن قولهم إجماع في هذه المسألة إجماع عندي ؟ أحسن أحوالهم أن أعدَّهم خلافاً ، وهيهات أن يكونوا كذلك ! فغضب ابن سُرَيْج ، وقال : أنت يا أبا بكر بكتاب « الزُّهْرَة »

(١) راجع الباب ١٠١/١ . (٢) في المطبوعة : « الداودي » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) في الطبقات الوسطى : « يتفاوضان به » . (٤) في ج : « التعود » ، وفي ز :

« التعود » ، وهما خطأ ، صوابه في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

أُمِرَ مِنْكَ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَبِكِتَابِ « الزُّهْرَةِ » تُعَيِّرُنِي ؟ وَاللَّهِ مَا تُحَسِّنُ تَسْتَتِمُ قِرَاءَتَهُ قِرَاءَةً مَنْ يَفْهَمُ ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَحَدِ الْمَنَاقِبِ ، إِذْ كُنْتَ أَقُولُ فِيهِ :

أُكْرِّرُ فِي رَوْضِ الْحَاسَنِ مُقَلَّتِي وَأَمْنَعُ نَفْسِي أَنْ تَنَالَ مُحَرَّمًا
وَيَنْطِقُ سِرِّي عَنْ مُتَرَجِّمِ خَاطِرِي فَلَوْلَا اخْتِلَافِي رَدَّهُ لَتَسَكَّلَمًا
رَأَيْتُ الْهَوَى دَعَايَ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ فَمَا إِنْ أَرَى حُبًّا صَحِيحًا مُسْلَمًا

فَقَالَ لَهُ ابْنُ سُرَيْجٍ : أَوْ عَلَى تَفَخُّرٍ بِهَذَا الْقَوْلِ ! وَأَنَا الَّذِي أَقُولُ :

وَمُسَاهِرٍ بِالْعَنْجِ مِنْ لَحْظَانِهِ قَدِيتُ أَمْنَعُهُ لَذِيذَ سِنَانِهِ (١)
ضَنًّا بِحُسْنِ حَدِيثِهِ وَعَتَابِهِ وَأُكْرِّرُ اللَّحْظَاتِ فِي وَجَنَانِهِ (٢)
حَتَّى إِذَا مَا الصَّبَحُ لَاحَ عَمُودُهُ وَلَّى بِخَاتَمِ رَبِّهِ وَبَرَانِهِ

فَقَالَ ابْنُ دَاوُدَ لِأَبِي عَمْرٍ : أَيَّدَ اللَّهُ الْقَاضِي ، قَدْ أَقْرَبَ بِالْبَيْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا ، وَادَّعَى الْبِرَاءَةَ مِمَّا يُوْجِبُهَا ، فَعَمِلَهُ إِقَامَةُ الْبَيِّنَةِ .

● فَقَالَ ابْنُ سُرَيْجٍ : مِنْ مَذْهَبِي أَنَّ الْمُقَرَّرَ إِذَا أُقِرَّ إِقْرَارًا ، وَنَاطَهُ بِصِفَةٍ ، كَانَ إِقْرَارُهُ مُوَكَّلًا إِلَى صِفَتِهِ .

فَقَالَ ابْنُ دَاوُدَ : لِلشَّافِعِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ .

فَقَالَ ابْنُ سُرَيْجٍ : فِيهِذَا الْقَوْلِ الَّذِي قُلْتُهُ اخْتِيَارِي السَّاعَةَ .

أَخْبَرَنَا جَدِي الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ السَّكَافِيِّ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ تَمَّامِ الشُّبَيْكِيِّ ، تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ ، بِقِرَاءَةِ أَبِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَنَا حَاضِرٌ أَسْمَعُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ خَطِيبِ الْمِرَّةِ ، سَمَاعًا عَلَيْهِ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ طَبَرَزَدَ ، حَاضِرًا فِي الْخَامِسَةِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَوَاهِبِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلُوكَ (٣) الْوَرَّاقُ ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الْجَلِيلُ أَبُو الطَّيِّبِ طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرِ الطَّبَرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْغَطْرِيفِ الْغَطْرِيفِيُّ بِجُرْجَانٍ ، سَنَةَ إِحْدَى

(١) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « وَمَا » . (٢) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « ضَنَّا بِحُسْنِ حَدِيثِهِ

وَعَيَانِهِ » . (٣) السُّنَنَةُ ٦١٤ .

وسبعين وثلاثمائة ، حدثنا الإمام أبو العباس أحمد بن عمر بن سُريج ، حدثنا أبو يحيى
الضَّرِير محمد بن سعيد المطَّار ، حدثنا عُبيدة بن حُميد ، حدثنا الأعمش ، عن حبيب بن
أبي ثابت ، عن سعيد بن جُبَيْر ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه ، قال : كنت رجلاً مَذَّاءً ، وكنت أكثر^(١) الاغتسال ، فسأت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فقال : « يَكْفِيكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

﴿ ذكر نخب وفوائد عن أبي العباس رضي الله عنه ﴾

• قال شيخنا أبو حَيَّان رحمه الله في « الارتشاف » : رَكِبَ أبو العباس ابن سُريج
ما دخلت عليه « لو » تركبها غير عربي ، فقال^(٢) :

وَلَوْ كَلَّمَا كَلْبٌ عَوَى مِلْتُ نَحْوَهُ أَجَابُهُ إِنْ الْكَلَابَ كَثِيرُ
وَلَكِنْ مُبَالَايَ بَمَنْ صَاحَ أَوْ عَوَى قَلِيلُ فَإِنِّي بِالْكَلابِ بَصِيرُ^(٣)
انتهى .

ولم يُبين وجه خروج أبي العباس عن اللسان في هذا ، فإن أراد تسليطه حرف « لو »
على الجملة الإسمية فهو مذهب كثير من النحاة ، منهم الشيخ جمال الدين بن مالك ، جوزوا
أن يليها اسم ، ويكون معمول فعل مضمر مفسر بظاهر بعد الاسم .

قال في « التسهيل »^(٤) : وإن وليها اسم فهو معمول فعل مضمر مفسر بظاهر بعد
الاسم ، وربما وليها اسمان مرفوعان . انتهى .

ومثال ما إذا وليها اسم ، ما روي في الثلث ، مثل قولهم : « لو ذاتُ سِوَارٍ لَطَمْتَنِي » ،
وقول عمر رضي الله عنه : « لو غيرُك قالها يا أبا عُبيدة » ، وقال الشاعر^(٥) :

أَخْلَى لَوْ غَيْرُ الْحَمَامِ أَصَابَكُمْ عَتَبْتُ وَلَكِنْ مَا عَلَى الدَّهْرِ مَعْتَبُ

(١) في تاريخ بغداد ٢٨٨/٤ : « أكثر منه الاغتسال » . (٢) تاريخ بغداد ٢٨٩/٤ .

(٣) في تاريخ بغداد : * قليل لأنى بالكلام بصير * (٤) التسهيل لابن مالك ٦٥ .

(٥) البيت للطنطش الضبي ، وهو في الصبان ٣٩/٤ ، واللسان (ع) ب) ٥٧٧/١ ، وفيه : « ولكن

ليس للدهر معتب » .

وقال آخر:

لو غيرُكم عَلَيَّ الرَّبِيرُ بِحَبْلِهِ أَذْنَى الْجَوَازِ إِلَى بَنِي الْعَوَامِ

وقال آخر (١) :

فَلَوْ غَيْرُ أَخْوَالِي أَرَادُوا تَقِيصَتِي جَعَلْتُ لَهُمْ فَوْقَ الْعَرَانِينَ مِيسَلًا
فَالْأَسْمَاءُ الَّتِي وَرِلَتْ «لَوْ» فِي هَذَا كُلِّهِ مَمْمُولَةٌ لِفِعْلِ مُضْمَرٍ ، يُفْسِرُهُ مَا بَعْدَهُ ، كَأَنَّهُ
قَالَ : وَلَوْ لَطَمْتَنِي ذَاتُ سَوَارٍ لَطَمْتَنِي ، وَكَذَا تَقُولُ فِي قَوْلِ ابْنِ مُرَّيْجٍ : « وَلَوْ كُلُّهَا كَلْبٌ »
الْمَعْنَى : وَلَوْ كَانَ كُلُّهَا كَلْبٌ عَوَى ، وَبَدَلَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ
خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴾ (٢) .
وَلَا يَلِزَمُ مِنْ رَدِّ أَبِي حَتَّانَ لِهَذَا الْمَذْهَبِ ، وَدَعْوَاهُ أَنَّهُ غَيْرُ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ أَنْ يَكُونَ
مَرْدُودًا فِي نَفْسِهِ .

وَإِنْ أَرَادَ حَذْفُ الْجَوَابِ ، إِذِ التَّقْدِيرُ : وَلَوْ كَانَ كُلُّهَا عَوَى كَلْبٌ مِلْتُ نَحْوَهُ (٣) [كَيْ
أَجَابَهُ لَسَمِّتُ أَوْ تَعَبْتُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْكَلَابَ (٤) كَثِيرٌ ، فَقَدْ نَصَّ هُوَ وَغَيْرُهُ عَلَى (٥)
جَوَازِ حَذْفِ جَوَابِ لَوْ ، لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُفِّقُوا عَلَى
النَّارِ ﴾ (٦) وَشَوَاهِدُهُ كَثِيرَةٌ .

● قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ الْأَسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيَّ ، يَقُولُ : سَأَلْتُ ابْنَ
مُرَّيْجٍ : مَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ
الْقُرْآنِ » فَقَالَ : إِنَّ الْقُرْآنَ أَتَزَلُّ ، ثُلُثًا مِنْهُ أَحْكَامٌ ، وَثُلُثًا مِنْهُ وَعْدٌ وَوَعِيدٌ ، وَثُلُثًا أَسْمَاءُ
وَصِفَاتٌ ، وَقَدْ جُمِعَ فِي : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٧) الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ .

(١) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (وَسَم) ٦٣٦/١٢ غَيْرُ مَنْسُوبٍ ، وَالْعَرَانُ : مَا كَانَ فِي اللَّحْمِ فَوْقَ الْأَنْفِ ، وَالْمِيسَمُ
هَذَا : اسْمُ لَأَثَرِ الْوَسْمِ . (٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ ١٠٠ . (٣) سَاقَطٌ مِنْ : ز ، وَهُوَ فِي الْمَطْبُوعَةِ ، ج .
(٤) فِي ج : « الْكَلَامُ » وَهُوَ يُوَافِقُ رَوَايَةَ الْخَطِيبِ لِلْبَيْتَيْنِ . وَالثَّبُوتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ .
(٥) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ٢٧ . (٦) سُورَةُ الصِّدْقِ ١ .

● قال القاضي أبو علي البندنجي في « الذخيرة » : حُكي عن أبي العباس ابن سُرَيْج أنه كان يوصل الماء إلى أذنيه تسع مرات ، يغسلهما ثلاثاً مع الوجه ، ويمسح عليهما ثلاثاً مع الرأس ، ويفردها بالمسح ثلاثاً .
قلتُ : وقد استحسن التَّوَوُّيُّ في « الروضة » صُنْعَ ابن سُرَيْج هذا ، وغَلَطَ مَنْ غَلَطَ فِيهِ .

● ونظيره ما حكاه القاضي الحسين في « تعليقه » في « باب صلاة المسافر » عنه ، ضمن فرع حسن .

قال القاضي رحمه الله ، بعد تعديد مسائل يُسْتَحَبُّ فيها الخروج من الخلاف ما نصّه : في القصد والحجامة يُسْتَحَبُّ له أن يتوضأ إذا صار وضوءه خلقاً ، بأن أدّى به فرضاً أو نافلة ، فأما إذا لم يؤدِّ به شيئاً فلا يُسْتَحَبُّ ؛ لأن تجديد الوضوء مكروه قبل أن يؤدّي بالاول صلاةً ما ؛ لأنه يؤدّي إلى الزيادة على الأربع .

ويحكي عن ابن سُرَيْج أنه كان بعد ما افتصد مَسَّ ذكره ، ثم توضأ . وهذا ليس بقوي ، لأنه لا فرق عندنا بين ما لو أحدث أو مَسَّ ذكره . انتهى .

وما ذكره من عدم استحباب التجديد إذا لم يؤدِّ به صلاة ؛ لأن الفسلة تصير رابعة حكمً ظاهراً ، وتعليل حسن .

● ونظيره قول الشيخ أبي محمد في « الفروق » ما نصه : إذا توضأ فغسل وجهه مرة ، ويديه مرة ، ومسح رأسه مرة ، وغسل رجليه مرة ، ثم عاد فغسل وجهه ثانية ، ويديه ثانية إلى آخرها ، ثم فعل ذلك مرة ثالثة لم تُجْزَ . انتهى .

وسنميد للفرع ذكرنا إن شاء الله تعالى ، في ترجمة الشيخ أبي محمد .

قال أبو حفص الطُّوَّيُّ : كان علي بن عيسى الوزير مُنَحَرِفاً عن أبي العباس ؛ لفصل ترفّعه ، وتقاعده عن زيارته ، مُنْصَبّاً بالميل إلى أبي عمر المالكي القاضي ؛ لمواظبته على خدمته ؛ ولذلك كان ما قلّده من القضاء ، وكانت في أبي عمر نخوة على أكتافه من فقهاء بغداد ، لعلَّ مرتبته ، تحمل ذلك جماعةً من الفقهاء على تبيُّع فتاويه ، حتى ظفروا له بفتوى

خالف فيها الجماعة ، وخرق الإجماع ؛ وأنهى ذلك إلى الخليفة والوزير ، فمقدوا مجلسا لذلك ، وكان خدأ أبي عمر فيه الأضرع^(١) ، وفيمن حضر أبو العباس ابن سريج ، فلم يزد على السكوت ، فقال له الوزير في ذلك ، فقال : ما أكاد أقول فيهم ، وقد ادَّعَوْا عليه خرق الإجماع ، وأعياء الانفصال عما اعترضوا به عليه ، ثم إن ما أفتى به قول عدَّة من العلماء ، وأعجب ما في الباب أنه قول صاحبه مالك ، وهو مسطور في كتابه الفُلاَنِيّ ، فأمر الوزير بإحضار ذلك الكتاب ، فكان الأمر على ما قاله ، فأعجب به غاية الإعجاب ، وتعجب من حفظه لخلاف مذهبه ، وغفلة أبي عمر عن مذهب صاحبه ، وصار هذا من أوكد أسباب الصداقة بينه وبين الوزير ، وما زالت عناية الوزير به حتى رشَّحه للقضاء ، فامتنع أشدَّ الامتناع ، فقال : إن اُمْتُتَلَتْ مامثلته لك ، وإلا أجرتك عليه . قال : افعَل ما بَدَا لك . فأمر الوزير حتى سُمِّرَ عليه بابه ، وعاتبه الناس على ذلك ، فقال : أردت أن يتسامع الناس أن رجلا من أصحاب الشافعي عُوْمِلَ على تقلد^(٢) القضاء بهذه المعاملة ، وهو مُصِرٌّ على إباته ، زهدا في الدنيا .

قلتُ : كان هذا في آخر حال ابن سريج ، وكان المسؤولُ عليه قضاء بندا ، وأما في أول أمره ، فقد قدَّمنا عن الشيخ أبي إسحاق أنه وَلِيَ القضاء بمدينة شيراز .

ومن شعر أبي العباس ابن سريج في « مختصر المزيّن » :

لَصِيقُ فَوَادِي مِنْ دَعَشِينَ حَجَّةً وَصَيْقُلُ ذِهْنِي وَالْفُرْجُ عَنْ هَمِّي^(٣)
عَزِيزٌ عَلَى مِثْلِي إِعَارَةٌ مِثْلِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ عِلْمٍ لَطِيفٍ وَمِنْ نَظْمٍ
جَمُوعُ الْأَصْنَافِ الْعُلُومِ بِأَسْرِهَا فَأَخْلَقَ بِهِ أَنْ لَا يَفَارِقَهُ كَمِّي

● قال القاضي أبو عاصم : استدرك أبو العباس على محمد بن الحسن^(٤) مسألة

(١) في المطبوعة : « وكان خدأ أبي عمر فيه خرق الأضرع » والمثبت من : ج ، ز . والأضرع :

الدليل . (٢) في المطبوعة : « تقليد » والمثبت من : ج ، ز . - (٣) في المطبوعة . ز : « لصيق

فَوَادِي » ويبدو أن إعجام الضاد قد أثبت ثم حذف في : ج ، ولعل ما أثبتناه هو الصواب ، وهو

ما في : د . (٤) في طبقات العبادي ٦٣ زيادة : « صاحب أبي حنيفة » .

في الحساب ، وهي إذا خلف اثنين ، وأوصى لرجل يمثل نصيب أحد ابنيه ، إلا ثلث جميع المال ، فإن محمداً ، قال : المسألة محال ؛ لأنه استثنى ثلث المال فسقط ^(١) .

وقال أبو العباس : المسألة من تسعة ؛ لأحد ابنيه أربعة ، والثاني مثله ، وواحد للموصى له ، وهو ^(٢) نصيب أحد ابنيه إلا ثلث جميع المال ، لأن ثلث جميع المال إذا ضُم إلى نصيب الموصى له صار أربعة .

● قلت : وهذا حسن بالغ ، وسواء غلط ، وإنما استفاد أبو ^(٣) العباس ذلك فيما نحسب من كلام الشافعي رضي الله عنه ، في مسألة : إن كان في كمى دراهم أكثر من ثلاثة ، وفي كمه أربعة . وهي المسألة التي ذكرناها في ترجمة البوشنجي أبي عبد الله ^(٤) ، فقد سلك أبو العباس في هذه المسألة ما سلكه الشافعي في تلك ، كما تقدم التنبيه عليه في ترجمة البوشنجي ، ووجهه أن أبا العباس جعل « إلا ثلث جميع المال » قيداً في مثل النصيب ، يعني مثل النصيب خارجاً منه ثلث الأصل ، كما جعل الشافعي « دراهم » قيداً في الزائد على الثلاثة . وأما قول أبي العباس إن المسألة تصح من تسعة . فظاهر ، وقد يقال : هو استثناء مُستغرق ، وكأنه استثنى ثلثاً من ثلث ^(٥) ، فتصح من ثلاثة : لكل واحد سهم .

● قال ابن القاص في كتاب « أدب القضاء » : سمعت أحمد بن عمر بن شريح ينزع الحكم بشاهد وعين ، من كتاب الله عز وجل ، من قوله تعالى ^(٦) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا أُسْتَحَقَّ إِنَّمَا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَٰئِينَ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ ﴾ وسأحكي معاني ما انتزع به ، وإن لم أجد ألفاظه .

(١) ورد النص في طبقات العبادي ٦٣ هكذا : « قال محمد : المسألة محال لأنها من ثلاثة ، واستثنى

ثلث المال فسقط » . (٢) في طبقات العبادي ٦٣ : « وهو مثل نصيب » .

(٣) في المطبوعة : « وإنما استفاد أبي العباس » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) راجع الجزء الثاني صفحة ١٩٥ . (٥) في ز : « ثلثا وثلث » والمثبت في المطبوعة ، ج .

(٦) سورة المائدة ١٠٦ ، ١٠٧ .

قال رحمه الله: لما قال تعالى: ﴿ فَإِنْ غُثِرَ ﴾ يعني تَبَيَّنَ ﴿ عَلَىٰ أَنَّهُمَا أُسْتَحَقَّ إِنَّمَا ﴾ ، يعني بذلك الوَصِيَّينَ ﴿ فَآخِرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ فَيَقْسِمَانِ ﴿ ^(١) [الآية] ^(٢) فَيَحْلِفَانِ بِاللَّهِ ، يعني وارثي الميت ، اللذين كان الوصيان ^(٣) حلفا أن ما في أيديهما من الوصية غير ما زاد عليهما .

قال ابن سريج : فالبيان الذي غُثِرَ على أَنَّهُمَا استحقا إنما به ، لا يخلو من أحد أربعة معان : إما أن يكون إقرارا منهما بعد إنكارها ، أو أن يكون شاهدي عدلٍ ، أو شاهداً وامرأتين ، أو شاهداً واحداً ، وقد أجمعنا على أن الإقرار بعد الإنكار لا يوجب يميناً على الطَّالِبِينَ ، وكذلك لو قام شاهدان ، أو شاهد وامرأتان ، فلم يبق إلا شاهد واحد ، وكذلك استحلاف الطَّالِبِينَ .

قال ابن القاص : وقد رُوِيَتِ القصة التي نزلت فيها هذه الآية ، بنحو ما فسرناها ابن سريج .

ثم رَوَى ابن القاص بإسناده ، حديث ابن عباس ، عن تميم الدَّارِي ، في هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمْ ﴾ الآية . قال : برى الناس منها غيري ، وغير عديّ ابن بدّاء ^(٤) ، وكنا نصرانيّين يَحْتَلِفَانِ إلى الشام قبل الإسلام ، فأتيا الشام لتجارتهما ، وقدم عليهما مولى لبني سَهْمٍ ^(٥) ، يقال له بديل بن أبي مرثم ، بالتجارة ، ومعه جَآمٌ ^(٦) من فضة ، يريد به الملك ، وهو عظيمُ تجارته ، فرض فأوصى إليهما ، وأمرهما أن يُبْلِغَا ما ترك أهله . قال تميم : فلما مات أخذنا الجَآمَ ، فبعناه بألف درهم ، ثم اقتسمناها أنا وعديّ ابن بدّاء ، فلما حُشِنَا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا ، وفقدوا الجَآمَ ، فسألوا عنه ، فقلنا : ما ترك غير هذا ^(٧) .

(١) في الأصول : ﴿ الْأَوَّلِينَ فَيَحْلِفَانِ ﴾ الآية ﴿ فَيَقْسِمَانِ ﴾ ، وهو خطأ لأن نص الآية ﴿ الْأَوَّلِينَ فَيَقْسِمَانِ ﴾ .

(٢) زيادة من : ج ، على ما في المطبوعة ، ز . (٣) في ج ، ز : « كان الوصيتان » ، وفي المطبوعة : « كانا الوصيان » . (٤) في المطبوعة : « براء » في كل المواضع ، والمثبت من : ج ، ز ، والترمذی . (٥) في الترمذی : « هاشم » . وفي أبي داود : « من بني سهم » . (٦) الجَآم : إناء . (٧) في الترمذی زيادة : « وما دفع إلينا غيره » .

قال تميم : فلما أسلمت بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت^(١) من ذلك ، فأتيت أهله ، فأخبرتهم الخبر ، وأديت إليهم خمسمائة درهم ، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلاً ، فوثبوا عليه ، فأنابوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألهم البيئته ، فلم يجدوا ، فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم على^(٢) أهل دينه ، فحلف ، فأنزل الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى قوله : ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدُّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ فقام عمرو بن العاص ، ورجل آخر منهم خلفاً ، فترعت الخمسمائة من عدي بن بداء . وهذا الحديث هكذا أخرجه الترمذي^(٣) ، وقال : غريب . وقال : ليس إسناده بصحيح .

وأخرج البخاري ، وأبو داود ، والترمذي أيضاً أصل الحديث^(٤) ، من غير ذكر القصة تمامها .

● وفيه إشكال : لأن أهل الحرب إذا أئلف بعضهم على بعض مآلاً ، لم يلزمه ضمانه وإن أسلم ، وقضية هذا ألا يلزم تيمناً ولا عدياً شيئاً ، وبتقدير اللزوم فاللزام قيمة الجار بالغة ما بلغت ، لا الثمن الذي يبيع به .

وقد يجاب عن الأول بأنه إنما ضمن : لأنه مقبوض بعقد ، لأنه كان في يدها ، إما بالوديعة ، أو بالوصية ، وكلاهما عقد ، وأهل الحرب لا يسقط عنهم بالإسلام قرض اقترضوه ، ولا معاملة تعاملوا بها ، بخلاف محض الإنلاف .

وعن الثاني بأن الجار : لعل قيمته ألف ، كما يبيع . وقد يعترض على أصل استدلال ابن سريج ، بأن البيئ في الآية ليست مع شاهد واحد ، كما هو محل النزاع ، بل مع شاهدين .

(١) في المطبوعة : « تأثمت » والمثبت من : ج ، زه ، والترمذي . (٢) في الترمذي : « بما يقطع به

على أهل دينه » . (٣) أخرجه الترمذي في جامعه (كتاب التفسير ، سورة المائدة) ١٧٧/٢ .

(٤) أخرجه البخاري في : (باب قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ، من كتاب الوصايا)

١٦/٤ عن ابن عباس ، وأبو داود في (باب شهادة أهل الذمة وفي الوصية في السفر ، من كتاب الأفضية)

٢٧٧/٢ ، والترمذي في (كتاب التفسير ، سورة المائدة) ١٧٨/٢ عن ابن عباس .

وَيُجَابُ بَأَن مَعْنَى : ﴿لَشَهِدْتُنَا﴾ كَشَهَادَةِ شَاهِدِنَا ، وَمَا هُوَ إِلَّا وَاحِدٌ ، نَعَمْ الْمُدَّعَى اثْنَانِ .

﴿ تَسْمِيَةِ الْحَاكِمِ الشُّهُودَ ﴾

• كَانَ ابْنُ سُرَيْجٍ يَذْهَبُ كَمَا حَكَاهُ الْمَؤَوَّرِيُّ فِي « الْحَاوِي » فِي « بَابِ مَا عَلَى الْقَاضِي فِي الْخُصُومِ وَالشُّهُودِ » إِلَى رَأْيِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، أَنَّ الْأَوَّلَى لِلْحَاكِمِ إِذَا ثَبِتَ الْحَقُّ إِلَّا يُسَمَّى فِي سِجِلِّهِ الشُّهُودَ ، بَلْ يَقُولُ : ثَبِتَ عِنْدِي بِشَهَادَةِ مَنْ رَأَيْتُ قَبُولَ قَوْلِهَا ، احْتِيَاطًا لِلْمَحْكُومِ لَهُ ؛ فَإِنَّهُ مَتَى سَمَّاهَا فَتَحَ بَابَ الطَّمَنِ وَالْقُدْحِ عَلَيْهِ .
وَالْمَعْرُوفُ عَنِ الشَّافِعِيِّ قَاطِبَةً عَكْسُهُ ؛ احْتِيَاطًا لِلْمَحْكُومِ عَلَيْهِ ، وَأَنَّهُ يَقُولُ : ثَبِتَ عِنْدِي بِشَهَادَةِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ .

وَالْمَسْأَلَةُ عَلَى عُلُوِّ شَأْنِهَا غَيْرُ مُصَرَّحٍ بِهَا فِي « شَرْحِ الرَّافِعِيِّ » وَلَا كَتَبَ الْمُتَأَخِّرِينَ ، وَالْخِلَافُ فِيهَا فِي الْأَوَّلِيَّةِ ، وَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ فُعِلَ كَانَ سَائِغًا .
كَذَا ذَكَرَ الْمَؤَوَّرِيُّ فِي « بَابِ مَا عَلَى الْقَاضِي فِي الْخُصُومِ وَالشُّهُودِ » وَلَكِنْ رَأَيْتُ الدَّبِيلِيَّ صَرَحَ فِي « كِتَابِ أَدَبِ الْقَضَاءِ » بِأَنَّ الْخِلَافَ فِي الْوُجُوبِ ، وَهَذِهِ عِبَارَتُهُ :
اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا ، هَلْ يَجِبُ ذِكْرُ أَسْمَاءِ الشُّهُودِ ، أَمْ لَا ، عَلَى وَجْهَيْنِ : مِنْهُمْ مَنْ قَالَ يَجِبُ أَنْ يُذَكَرَ ، وَهُوَ أَوَّلَى ؛ لَطَلَبِ الشُّهُودِ عَلَيْهِ جَرِّحَهُمْ ^(١) وَذَكَرَهُمْ خَيْرٌ لَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِذَا قَالَ الْحَاكِمُ : شَهِدَ عِنْدِي جَمَاعَةُ عَدُولٍ ، أَرْضَاهُمْ وَعَرَفْتَهُمْ ، أَوْ قَالَ : سَأَلْتُ عَنْ عَدَالَتِهِمْ ، فَرَجَعْتُ الْمَسْأَلَةَ إِلَى تَرْكِيبِهِمْ وَعَدَالَتِهِمْ ، فَقَبِلْتُ شَهَادَتَهُمْ ، جَازٍ وَإِنْ لَمْ يُذَكَرْ أَسْمَاءُ الشُّهُودِ . انْتَهَى .

وَصَرَحَ الرُّوَيْبَاقِيُّ فِي « الْبَحْرِ » بِالْوَجْهَيْنِ أَيْضًا ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِبْهَامُ الْحِجَّةِ عَلَى أَحَدِهِمَا .
وَالِإِلَى وَجْهِ الْمَنْعِ أَشَارَ إِلَيْهِ الرَّافِعِيُّ بِقَوْلِهِ : وَفِي فَحْوَى كَلَامِ الْأَصْحَابِ إِنْشَارَةً إِلَى وَجْهِ مَانِعٍ مِنْ إِبْهَامِ الْحِجَّةِ ، ذَكَرَهُ عِنْدَ الْكَلَامِ فِي الْقَضَاءِ بِالْعِلْمِ .

(١) فِي : ج ، ز : « خَرَجَهُمْ » ، وَالثَّبِتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ .

وقد تعانى الشرطيون المتأخرون أن يجمعوا بين الأمرين ، فيقولون : بشهادة فلان وفلان ، وبما يثبت بمثله الحقوق الشرعية ، وبعد اعتبار ما يجب اعتباره شرعاً . وهو عندي غير حسن ؛ فإنه إن لم يكن للحاكم مُسْتَنَدٌ إلا ما صرَّح به ، وهو الغالب ، فذكر هذه الزيادة يؤهم أن هناك شيئاً آخر ، ويسد الباب على من كلفه مُحِقٌّ ، فهو كَذِبٌ وظُلْمٌ ، وإن كان له مُسْتَنَدٌ آخر طواه ، فلا هو الذى أبداه تكميلاً لرعاية المحكوم عليه ، ولا الذى طوى غيره معه ، تكميلاً لرعاية المحكوم له ، ففي هذا خروج عن سبيل الفريقين .

والأولى عندنا مخالفة ابن سريج ، والجريان على قول علمائنا فى التصريح بالمُسْتَنَدِ ، إلا إن [كان] ^(١) يخاف محادلة مَنْ يجادل بالباطل ، فإن استبان للقاضى وجهُ الصواب فى واقعة بطريق القطع أو الظن الغالب ، وخشى أن هو صرَّح بالمُسْتَنَدِ أن يجادل بالباطل ، ويبطل الحق ، فالأولى كتمان المُسْتَنَدِ ، وإلا فالصواب ذكره . فإنه أدفعُ للثَّغْمَةِ ، وأنفى للرَّيْبَةِ ، وأصونُ للدين .

والرَّافِئِيّ اقتصر على قوله : ويجوز أن لا يتعرَّض لأصل ^(٢) الشهادة ، فيكتب : حكمتُ بكذا لِحُجَّةٍ أَوْجَبَتْ الْحُكْمَ ، لأنه قد يحكم بشاهد ويعين ، وقد يحكم بعلمه ، إذا جَوَّزْنَا القضاء بالعلم ، وهذه حيلة يدفع بها القاضى قَدَحَ أصحابِ الرَّأْيِ ، إذا حكم بشاهد ويعين ، وفى فحوى كلام الأصحاب وجهٌ مانع من إبهام الحجة . انتهى .

وهذا الوجه المانع قد يُرْجَحُ ذكر الحجة ؛ لئلا يَنْقُضَ عليه قَضَاؤه ، إذا لم يذكرها ، إن كان فى الناس من يَنْقُضُ قضاء مَنْ يُبْهِمُ ^(٣) الحجة ، فليحتز الحاكم فى ذلك . والضابط : أن إبداء الحجة أولى ، إلا أن يخاف فَوَاتَ حَقٌّ ، فليحتط الحاكم ، والله يعلم المُفْسِدَ من المُصْلِحِ . وسنعيد فى ترجمة المأوردى ذكر السألة ، وطريق الشافعية ، وتقديمهم الداخلى على الخارج ، وتبقيتهم الأمور على ما هى عليه ، حتى يتبين خلافه ، كل ذلك

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو فى : ج ، ز . (٢) فى المطبوعة : « لأهل » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) فى المطبوعة : « يبهم » ، والمثبت من : ج ، ز .

يقتضى تَوْفُّقَهُمْ فِي الْأَحْكَامِ ، وَمِرَاعَاتِهِمْ جَانِبَ مَنْ يُحْكَمُ عَلَيْهِ ، وَطَرِيقَ مَنْ يُقَدَّمُ بَيْنَهُ
الْخَارِجَ بِالْعَكْسِ (١) .

(١) فِي أَوَّلِ جِ حَاشِيَةِ كِتَابِهَا النَّاسِخَ دَاخِلَ الْأَصْلِ ، وَأَشَارَ مَنْ قَامَ بِالْمُقَابَلَةِ لَهَا ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ
فِي أَوَّلِ ز ، دُونَ إِشَارَةٍ إِلَى زِيَادَتِهَا ، وَسُتَبِتَ نَصُّهَا كَمَا وَرَدَ فِي « ج » ، وَاضَعَ فُرُوقَ « ز » بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ :
« فَائِدَةٌ : هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَهَا حَالَتَانِ ، حَالَةٌ يَحْكُمُ الْقَاضِي فِيهَا ، وَحَالَةٌ يَثْبُتُ ، وَالْمَسْأَلَتَانِ
فِي الرَّافِعِي وَالرُّوْضَةِ ، وَالْمَصْنَفُ خَلَطَ فِي ذَلِكَ .

أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى فَقَالَ فِي الرُّوْضَةِ ، فِي كِتَابِ الْحُكْمِ : وَلَا يَشْتَرِطُ تَسْمِيَةُ الشَّاهِدِينَ
عَلَى الْحُكْمِ ، وَلَا ذَكَرَ أَوَّلَ الشَّهَادَةِ ، وَلَا تَسْمِيَةَ شُهُودِ الْحَقِّ ، بَلْ يَكْفِي أَنْ يَكْتُبَ :
« شَهِدَ عِنْدِي عَدُولٌ » وَيَجُوزُ أَلَّا يَصِفَهُمْ بِالْعَدَالَةِ ، وَيَكُونُ الْحُكْمُ بِشَهَادَتِهِمْ [لشهادتهم]
تَعْدِيلًا لَهُمْ . ذَكَرَهُ فِي الْعُدَّةِ . وَيَجُوزُ أَلَّا يَتَرَضَّ لِأَوَّلِ الشَّهَادَةِ [الرَّدَةِ] فَيَكْتُبَ :
« حَكَمْتُ بِكَذَا » بِحُجَّةٍ أَوْجَبَتْ الْحُكْمَ [فَيَنْزِلُ حُكْمٌ بِكَذَا حُجَّةٌ تَوْجِبُ الْحُكْمَ] وَسَاقَ
[وَبَيَّانَ] نَحْوَمَا ذَكَرَهُ الْمَصْنَفُ .

وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ فَيَقَالُ ، [فَيَسْأَلُ] : وَإِذَا كُتِبَ بِسَمَاعِ الْبَيِّنَةِ فَلْيَسَمَّ الشَّاهِدِينَ ،
وَالْأُولَى أَنْ يَبْحَثَ عَنْ حَالِهَا وَبَعْدُهَا ؛ لِأَنَّ أَهْلَ بَلَدِهَا أَعْرَفَ بِهِمَا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلِ
الْمَكْتُوبُ إِلَيْهِ ... [الْحَبْدُ] (كَذَا) التَّعْدِيلُ ، وَإِذَا عَدَّلَهُ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَتْرَكَ اسْمَ الشَّاهِدِينَ ؟
قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ : لَا [لَا ...] وَالْقِيَاسُ الْجَوَازُ ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا حُكِمَ اسْتَعْفَى عَنْ تَسْمِيَةِ الشُّهُودِ ،
وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ الْبَغَوِيِّ وَغَيْرِهِ . انْتَهَى .

فَيُحْتَشَدُ [مَحَلٌ] مَسْأَلَةُ ابْنِ سَرِيحٍ هِيَ الثَّانِيَةُ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَّهَا فِي الرُّوْضَةِ ، وَأَصْلُهَا
لَا كَمَا قَالَ الْمَصْنَفُ ، وَلَا يَخْلُطُ [يَمْلَأُ] بِهَا مَسْأَلَةُ الْحُكْمِ ، كَمَا فَعَلَ الْمَصْنَفُ ، وَكُلُّ هَذَا
نَشَأَ عَنِ الْوُقُوفِ بِالذَّهْنِ ، وَعَدَمِ اثْبَاتِ ؛ نَسَأَلُ اللَّهَ الْعِصْمَةَ ، ثُمَّ إِنْ إِبْهَامَ الْحُجَّةِ غَيْرَ مَسْأَلَةِ
تَسْمِيَةِ الشُّهُودِ ، فَتَكْثُرُ خِلَاطُ [جِدَدٌ] بَيْنَهُمَا .

﴿ فرع مُستغرب ضمن فرع عن أبي العباس ﴾

• نقل الرافعي، في « الباب الثاني » من « كتاب اللقيط » عن ابن سريج فيمن أقر بالرق لزيد فكذبه ، فأقر لعمره ، تخرج القبول ، كما لو أقر بمال لزيد فكذبه ، فأقر به لعمره ، والمقيس مُشكِل ومُستدرك على أبي العباس ؛ فإن المنصوص خلافه .
وقد قال الرافعي قبل هذا بقليل ما نصه : الحالة الرابعة أن يُقرَّ على نفسه بالرق ، وهو عاقل بالغ ، فيُنظر ، إن كذبه المُقرُّ له لم يثبت الرق ، ولو عاد بعد ذلك فصدقه لم يُلغى إليه ؛ لأنه لما كذبه ثبتت حرَّيته بالأصل ، فلا يعود رقيقا ، ولم يحك فيه خلافا ؛ فإن كان ابن سريج يوافق عليه فهو منه تناقض .

لكن حكى الرافعي بعد ذلك قبل الفرع وجهين ، فقال : ولو ادَّعى إنسان رِقَّةً فأنكره ثم أقرَّ له ، ففي قبوله وجهان ، وأما المقيس عليه وهو غرضنا بالذكر فأعرب (١) ، ولم يذكره في مظنته في « باب الإقرار » في مسألة ما إذا أقر لمنكر ، فربما وقع ذكره في « باب اللقيط » استطرادا كما ترى .

﴿ فرع اختلف فيه على أبي العباس ﴾

• إذا بلغ الصبيُّ في أثناء الصلاة ، فالحكي في الرافعي وأكثرا الكتب عن ابن سريج أنه يُستحب الإتمام ، ونجب الإعادة ، عكس الصحيح من المذهب ، ولكن ذكر صاحب « البيان » أن الشيخ أبا حامد رحمه الله ، قال : رأيت في كتاب « الانتصار » لأبي العباس وجوب الإتمام ، واستحب الإعادة ، وحكى عن أبي العباس عكسه .

• [المشهور عن مالك رحمه الله أن من علّق الطلاق بما يتحقق وجوده وقع في الحال ؛ احتجاجا بأنه إذا أجَّل صار ناكحا إلى مدة ، وهو باطل كالتمة .

قال ابن الرُّفَّة في « المطلب » : في « شرح المفتاح » لابن القاص : إن أبا العباس

(١) في المطبوعة : « فأعرب » والثبت من : ج ، ز .

ابن سريج قال بمثل قوله ، فيما إذا قال : إن طلعت الشمس فأنت طالق . وليس المشهور عنه ، بل المشهور عنه في قوله : « إن لم أطلقك اليوم فأنت طالق اليوم » ينافي ذلك ^(١) .

٨٦

أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط ،

مولى جعفر بن أبي طالب الدينوري الحافظ (*)

[هو] ^(٢) أبو بكر ابن السنّي ، صاحب النسائي .

سمع منه . ومن عمر بن أبي غيلان ^(٣) البغدادي ، وأبي خليفة ، وزكرياء الساجي ، وأبي عروبة ، وطبقهم بمصر ، والعراق ، والشام ، والجزيرة .
روى عنه أبو علي أحمد ^(٤) بن عبد الله الأصبهاني ، ومحمد بن علي الملقوي ، وعلي بن عمر الأسدآبادي ، وأحمد بن الحسين الكسار .

وصنف في « الفناعة » وفي « عمل يوم وليلة » واختصر « سنن النسائي » .

وكان رجلا صالحا ، فقيها شافعيًا ، عاش بضعا وثمانين سنة .

قال القاضي أبو زرعة رُوِّح بن محمد سبط ابن السنّي : سمعتُ عمي علي بن أحمد بن محمد ، يقول : كان أبي رحمه الله يكتب الحديث ، فوضع القلم في أنبوبة الحبرة ، ورفع يديه يدعو الله تعالى ، فمات ، وذلك في آخر سنة أربع وستين وثلاثمائة .

(١) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة .

(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ١٤٢/٣ ، شذرات الذهب ٤٧/٣ ، العبر ٣٣٢/٢ ، اللباب

٥٧٣/١ ، وهو فيه مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، والنجوم الزاهرة ١٠٩/٤ .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو في : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « عبادان » وفي ز :

« علان » والمثبت من : ج ، وهو عمر بن إسماعيل بن أبي غيلان ، أبو حفص الثقف البغدادي .

(٤) في ج : « حمد » والمثبت من المطبوعة ، ز ، ذكر أخبار أصبهان ١٤٩/١ .

٨٧

أحمد بن محمد بن إسماعيل بن نعيم الفقيه ،

أبو حامد ، الطوسي الإسماعيلي

الفقيه ، المحدث ، الزاهد .

سمع بحراسان أبا عبد الله البوشنجي ، وطبقته .

وبالجيل محمد بن أيوب ، وطبقته .

وبالعراق أبا خليفة ، وطبقته .

وبالكوفة أبا جعفر الحضرمي ، وطبقته .

روى عنه الحاكم^(١) ، وغيره .

وكان من تلامذة ابن سريج ، قال فيه الحاكم : إنه صاحب أبا^(٢) العباس ابن سريج ،

وإنه مفتي الناحية وزاهدها .

قال : وكان يرد نيسابور قديما ، ويحدث بها .

قال : وأما أنا فكتبتُ عنه بالطائران^(٣) .

توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة .

(١) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « في التاريخ حديثين » .

(٢) في المطبوعة والطبقات الوسطى . « أبي » والمثبت من : ج ، ز ،

(٣) في المطبوعة : « بالطائران » وهي في : ج بغير إعجام ، وفي الطبقات الوسطى : « الطائران » ،

والمثبت من : د . والطائران : إحدى مدينتي طوس ، والأخرى نوقان . المراد ٨٧٤

٨٨

أحمد بن محمد بن حاتم

الفقيه ، أبو حاتم ، الحاتمي

(١)

٨٩

أحمد بن محمد بن الحسن ، الإمام الحافظ ، أبو حامد بن الشَّرقِ (*)

تلميذ مسلم .

كان قريع^(٢) زمانه ، وحافظ وقته ، وفيه يقول إمام الأئمة أبو بكر بن خزيمة : حياة

أبي حامد تحجز بين الناس والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) بياض بالأصول كلها ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن حاتم

الفقيه أبو حاتم الحاتمي المزكي

من أهل الطَّابِرَان .

قال فيه الحاكم : بقية المشايخ بطُوس ونواحيها ، ومن أحسن الناس رعايةً لأهل العلم ،

كتب معنا بنيسابور سنة خمس وثلاثين ، وأتى الطَّابِرَان سنة ثلاث وأربعين ، وعقد له المجلس للنظر والتدريس .

سمع بنيسابور من أبي العباس الأصم .

وبغداد من أبي علي الصَّفَّار .

وبمكة من أبي سعيد الأعرابي ، وغيرهم .

حدث عنه الحاكم أبو عبد الله .

توفي في رجب ، سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .

(*) له ترجمة في تاريخ بغداد ٤/٤٢٦ ، تذكرة الحفاظ ٣/٣٩ ، شذرات الذهب ٢/٣٠٦ ، العبر

٢/٢٠٤ ، لسان الميزان ١/٣٠٦ ، الباب ١٧/٢ ، النجوم الزاهرة ٣/٢٦١ .

(٢) في المطبوعة : « فريدا » والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

قلتُ: «ولا عبْرَة بكلام مَنْ تكلم فيه ، وكان سكوتُه أولى به .

قال السُّلَمِيُّ : سألت الدَّارَ قُطْنِيَّ عن أبي حامد ، فقال : ثقة ، مأمون ، إمام .

قلت^(١) : «مَنْ تكلم فيه ابن عُقْدَة . قال : سبحان الله ! ترى يُؤثِّر فيه مثلُ كلامه ، ولو كان بدل

ابن عُقْدَة يحيى بن مَعِين : قلتُ : وأبو علي . قال : ومن أبو علي حتى يُسمَعَ كلامه فيه ! .

وقال الخطيب : أبو حامد ثبت ، حافظ ، مُتَّقِن .

قلتُ : ولد سنة أربعين ومائتين .

وسمع محمد بن يحيى ، وأحمد بن يوسف ، وأحمد بن الأزهر ، وأحمد بن حفص بن

عبد الله ، وأبا حاتم ، ومحمد بن إسحاق الصَّاعِقَانِيَّ ، وعبد الله بن أبي مَسْرَّة ، وخلقا .

روى عنه أبو بكر محمد بن محمد البَاغَنْدِيُّ ، وأبو العباس ابن عُقْدَة ، وأبو أحمد العَسَّال ،

وأبو أحمد بن عَدِيَّ^(٢) ، وأبو علي الحافظ ، وزاهر بن أحمد ، والحسن بن أحمد المَخْلَدِيُّ ،

وأبو بكر الجَوَزَقِيُّ ، وغيرهم .

وصنف « الصحيح » ، و« حيج مرَّات » .

توفي في شهر رمضان ، سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

٩٠

أحمد بن محمد بن زكريَّا ، الأستاذ أبو العباس النَّسَوِيُّ^(*)

الزاهد ، الصَّوْفِيَّ ، شيخ الحرم ، وصاحب « تاريخ الصوفية »^(٣) .

صحب الأستاذ أبا عبد الله بن خَفِيف ، وكان عارفا بمذهب الشافعي .

وسمع ابن عَدِيَّ ، وأحمد بن عطاء الرُّوذُبَارِيَّ ، وأبا بكر الرَّبِيعِيَّ^(٤) ، وطائفة

بالشام ، والعراق ، والعجم .

(١) في المطبوعة : « فقلت » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) في المطبوعة : « على » والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(*) له ترجمة في تاريخ بغداد ٩/٥ ، طبقات القراء ١١٥/١ ، العقد الثمين ١٣٦/٣ ، وهو فيه :

« النشوى » بالثين المعجمة .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وسير الصالحين والزهاد » . (٤) انظر المشته ٣٠٦ .

رَوَى عَنْهُ أَبُو نَصْرٍ بْنُ الْخُبَّازِ^(١) ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ ، وَأَبُو يَعْقَبِ إِسْحَاقَ الصَّابُونِيِّ ، وَطَائِفَةٌ .
قال الخطيب : كان ثقة^(٢) .

مات بين مصر ومكة سنة ست وتسعين وثلاثمائة

٩١

أحمد بن محمد بن سعيد بن إسماعيل ، الحافظ ، أبو سعيد بن أبي بكر
ابن الشيخ الزاهد أبي عثمان الخيري النيسابوري^(*)
سمع^(٣) أبا عمرو الخفاف ، وعبد الله بن شيرويه ، والحسن بن سفيان^(٤) ، وخلقاً .
رَوَى عَنْهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَغَيْرُهُ .
وصنف « التفسير الكبير » ، و « الصحيح المخرج على صحيح مسلم » و « الأبواب »
وغير ذلك .
ودخل بغداد في خلق كثير .

وقال : واجتمع عليه الناس بها ، وكان من محبته للحديث يكتب بخطه ويسمع ،
إلى أن استشهد بطرسوس في سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة ، وله خمس وستون سنة .

٩٢

أحمد بن محمد بن سليمان ، الشيخ الإمام ، أبو الطيب الصعلوكي

الحنفى نسباً ، الشافعى مذهباً ، عمُّ الأستاذ أبي سهل
كان مقدماً في معرفة الفقه والأئمة ، وكان محدثاً أدرك الأسانيد العالية ، وصنف
في الحديث .

(١) كذا في المطبوعة ، وفي ج : « الحنان » وفي ز مثل ج لكن بلا أعجام . (٢) بعد هذا
في الطبقات الوسطى زيادة : « قال ابن الصلاح : كلامه كلام شافى [لعله شافعى] متحقق بمذهبه » .
(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ١٢٥/٣ ، العبر ٢٩٦/٢ .

(٣) في الطبقات الوسطى : « سمع بنيسابور ، ونسا ، والري ، وبغداد » .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « والهيثم بن خلف والدورى » .

سمع يحيى بن الذُّهَلِيّ ، وعبد الله بن أحمد ، ومحمد بن عبد الوهَّاب العبديّ ، وعلي بن الجُنَيْد^(١) ، ومحمد بن أيوب ، وجماعة ببلاده ، وبينداد ، والرَّيّ .
روى عنه الأستاذ أبو سَهْل ، والحافظ أبو عبد الله بن الأَخرَم^(٢) .
قال الحاكم : وسمعتُ منه حديثاً في المذاكرة .
قال : وقد كان أمسك عن الرواية بعد أن عُمرَ ، فكنا نراه حَسْرَةً .
قلت : عُمرٌ ، بضم العين وتشديد الميم ثم الراء : عَلِمَ في السَّنِّ ؛ إنما ضبطته لوقوعه بخط الحفاظ مُصحِّفاً ؛ فإنه كتب عَمِيّ ، موضع عُمرَ ، وأراه تصحيفاً .
توفي أبو الطَّيِّب في رجب ، سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة ، بنيسابور .

٩٣

أحمد بن محمد بن سهل ، الفقيه ، أبو الحسين الطَّبَّسِيّ^(*)

(٣)

(١) في الطبوعة : « الجيد » والتصويب من : ج ، ز ، وهو علي بن الحسين بن الجعيد الرازي .
العبر ٨٩ / ٢ .

(٢) ذكره المصنف في الطبقات الوسطى بكنيته واسمه ، فقال : « أبو عبد الله محمد بن يعقوب » .
(*) له ترجمة في الباب ٨١ / ٢ ، والطبسي يفتح الطاء المهملة والباء الموحدة وفي آخرها سين مهملة
نسبة إلى طيس ، وهي مدينة في بركة بين نيسابور وأصبهان وكرمان . وفي الطبوعة : « أبو الحسن »
والتصويب من : ج ، ز ، الطبقات الوسطى ، واللباب .

(٣) يابض بالأصول ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن سهل ، الفقيه ، أبو الحسين الطَّبَّسِيّ

يفتح الطاء المهملة والباء المنقوطة بواحدة والسين المهملة ، بلدة من بلاد خراسان ،
لم يفتح في زمن عمر رضي الله عنه من خراسان سواها .

قال الحاكم : كان من المتقدمين من أصحاب المروزيّ .

سمع ابن خزيمة وطبقته بالعراق .

وسكن نيسابور مُدَّةً ، يُدرِّس ويُنقل الحديث ، ثم انتقل إلى الطَّبَّسِيّ .

=

٩٤

أحمد بن محمد بن شارك ، الفقيه ، أبو حامد ، الهروي ، الشاركي (*)

عالم هرة ، وإمامها ، ومحدثها ، وأديبها ، وفقهها ، ومفسرها .

سمع محمد بن عبد الرحمن السامي^(١) ، والحسن بن سفيان النسوي^(٢) ، وأبا يعلى الموصلي ، وجماعة^(٣) .

روى عنه أبو عبد الله الحاكم ، وأبو إبراهيم النصري بآذني ، وغيرها .

قال فيه الحاكم : مفتي هرة في عصره ، وكان من الأدباء المذكورين .
قال : وكان حسن الحديث^(٤) .

قال : وورد نيسابور سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة ، على أن يخرج إلى الحج ، وكان أبو عبد الله بن أبي ذهل الرئيس بنيسابور ، فمنعه عن الخروج ، وقال للسلطان : إن خرج هذا الشيخ من هرة ، ظهرت غيبته على السلطان والرعية ، فأقام بنيسابور مدة ، ثم انصرف إلى هرة ، فتوفي بها^(٥) .

قلت : وللحافظ أبي حامد الشاركي كتاب « المخرج على صحيح مسلم » لم أفت عليه .

= قال الحاكم : قبلني أنه توفي بها ، سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة .

قال : وبلغني أن لأبي الحسين « شرحاً لمذهب الشافعي » في ألف جزء ، فكنت أقدر أنها أجزاء خفاف ، حتى قصدته ، وسألته أن يخرج إلي منها شيئاً ، فأخرج إلي منها ، فإذا هي بخطه أدق ما يكون ، وفي كل جزء دستجة [الدستجة: الحزمة . القاموس: دستج] أو قريب منها .

وأسند عنه الحاكم في « التاريخ » حديثاً واحداً .

(*) له ترجمة في طبقات القسرين للسيوطي ٥ ، العبر ٢ / ٣٢١ .

(١) هو كذلك في العبر ٢ / ١٢٠ ، وفي الطبقات الوسطى : « سمع بخراسان أبا جعفر الشامي » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وعبد الله بن شيرويه » .

(٣) مكان هذه الكلمة في الطبقات الوسطى : « وبالعراق ، والأهواز ، والبصرة جماعة » .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وسمع السند من أبي يعلى الموصلي » .

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « روى عنه الحاكم في التاريخ في ترجمته حديثين » .

قال الحاكم : تُوُفِّيَ سنة خمس وخمسين وثلاثمائة .
وكذلك قال أبو النضر العامي في موضع ، وقال في آخر : تُوُفِّيَ سنة ثمان وخمسين ،
وهذا فيما أحسب وهم ، والصواب سنة خمس وخمسين .

٩٥

أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد

(١)

٩٦

أحمد بن محمد بن عَبْدُوس^(٢) بن حاتم

(٣)

(١) بياض الأصول : وهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد البغدادي ، أبو سهل القطان ، المحدث
الإخباري الأديب . العبر ٢ / ٢٨٥ ، طبقات العبادي ٧٧ .
وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد ، أبو سهل القطان

بغدادى مشهور .

سمع محمد بن عبيد الله بن المنادي ، وأحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ويحيى بن أبي طالب ،
وطائفة .

روى عنه الدارقطني ، والحاكم ، وابن مندة ، وغيرهم .
ولد سنة تسع وخمسين ومائتين ، ومات سنة خمس وثلاثمائة .
ذكره العبادي .

(٢) في ز : « عبروس » والمثبت في المطبوعة ، ج .
(٣) بياض الأصول ، ولعله أحمد بن محمد بن عبدوس ، أبو الحسن العنزي الطرائفي ، انظر العبر ٢ / ٢٧٠ .
وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن عَبْدُوس بن حاتم ، الفقيه ، أبو الحسن الحاتمي

قال الحاكم : كان من علماء الشافعيين .

أحمد بن محمد بن علي بن الحسن بن يحيى القَصْرِيّ أبو بكر السَّيِّبِي (*) أحد الأئمة .

تفقه على أبي إسحاق المَرْوَزِيّ ، ونشر الفقه ببلده قَصْر (١) ابن هُبَيْرَة .
وتوفى في رجب ، سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة ، وله ست وسبعون سنة (٢) .

= وسمع الحديث الكثير بخراسان ، والعراق ، والحجاز .
ودرس بمكة .

توفى يوم الجمعة ، وقت الخطبة ، لست مضين من شهر رمضان ، سنة خمس وثمانين
وثلاثمائة ، وكان والده حياً ، وضعف عن المشي إلى القبرة .
وكان أبو الحسن حين مات ابن تسع وأربعين سنة .

قال الحاكم : وهو عالم من علماء المسلمين ، أديب ، فقيه ، كاتب ، حاسب ، أصولي .
ذكره الحاكم في الأحمدين ، ثم أعاد ذكره في المحمدين فقال : محمد بن أحمد بن عبدوس ،
وترجمه كما فعل هنا ، وقال : أخبرني الثقة أنه أحمد بن محمد .

قال : وسميته - يعني الحاكم - يقول : سمعت أبا زيد الفقيه ، يقول : رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأنا بمكة في المنام ، كأنه يقول لجبريل عليه السلام : « يَا رُوحَ اللَّهِ
اصْحَبْهُ إِلَى وَطَنِهِ » .

(*) له ترجمة في تاريخ بغداد ٥ / ٦٩ ، طبقات الشيرازي ٩٥ ، والسيبي بكسر التين المهمة
وسكون الياء الشناة من تحتها وفي آخرها باء موحدة ، نسبة إلى سيب ، قال ابن السمعاني [الأنساب لوجه
٣٢١ ب] : وطني أنهارية بنواحي قصر ابن هبيرة . الباب ١ / ٥٨٥ . وفي المطبوعة : « أبو بكر السبي »
والتصويب من : ج ، ز ، تاريخ بغداد ، وفي الطبقات الوسطى « المروف بابن السبي » .

(١) في المطبوعة : « حضر » والتصويب من : ج ، ز . وقصر ابن هبيرة ينسب إلى يزيد بن عمر
ابن هبيرة ، والى العراق لمروان بن محمد ، بناء بالقرب من جرسورا . المراد ١١٠١ .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « قال الخطيب : حدث عن محمد بن جعفر بن رميس ،
وأبي سعيد بن الأعرابي ، حدثني عنه ابنه أبو عبد الله ، وكانت صدوقا » .

أحمد بن محمد بن القاسم بن منصور بن شَهْرِيَّار ،

الشيخ أبو علي الرُّوذْبَارِي (*)

أحد أئمة الصُّوفِيَّة .

واختُلف في اسمه ، والأصح ما ذكرناه ، وإياه أورد الشيخ أبو عبد الرحمن السَّمْعِي ،
والأستاذ أبو القاسم القُشَيْرِي ، والشيخ أبو عمرو بن الصَّلَاح .

وقيل : الحسن بن همام .

وقال الخطيب ، وابن السَّمْعَانِي : محمد بن أحمد .

ورُوذْبَار : بضم الراء وسكون الواو والذال المعجمة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الراء .
كان هذا الشيخ بغدادِي الأصل ، من أبناء الوزراء والرؤساء والكتبة ، يتصل نسبه
بِكِسْرِي أنوشروان .

صحب في التصوف الشيخ الجُنَيْد ، وفي الفقه ابن سُرَيْج ، وفي النحو ثعلب ، وفي
الحديث إبراهيم الحَرَبِي ، وكان يفخر بمشايخه هؤلاء .

أقام بمصر ، وصار شيخها .

وكان فقيهاً محدثاً ، روى عن مسمود الرَّمْلِي ، وغيره .

روى عنه محمد بن عبد الله بن شاذان الرَّازِي ، وغيره .

قال أبو علي الكاتب : ما رأيت أحداً أجمعَ لِمَ الشريعة والحقيقة من الرُّوذْبَارِي .

وقال الأستاذ أبو القاسم القُشَيْرِي : أظرفُ المشايخ ، وأعلمهم بالطريقة .

توفي سنة اثنتين ، أو ثلاث وعشرين وثلاثمائة .

(*) له ترجمة في : الأسباب لوحه ٢٦٢ تاريخ بغداد ١ / ٣٢٩ ، حلية الأولياء ١٠ / ٣٥٦ ،

الرسالة القشيرية ٣٤ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٩٦ ، صفة الصفوة ٢ / ٢٥٦ ، طبقات الصوفية ٣٥٤ ،
العبر ٢ / ١٩٥ .

﴿ ومن كلامه وفوائده ﴾

- قال في حَدِّ الصُّوفِيِّ : إنه من لبس الصوف على الصِّفَا ، وسلك طريق المصطفى ، وأطعم الهوى ذوقَ الجفا ، وكانت الدنيا منه على القَفَا .
- وقال : أتقع اليقين ما عَظَّمَ الحقَّ في عينِكَ ، وصغَّرَ ما دونه عندك ، وأثبتَ الرجاء والخوف في قلبك .

• وسُئِلَ عَمَّنْ يسمع المَلاهي ، وزعمها حلالاته ، وقال : لأنِّي وصلت إلى درجة لا يُؤثِّرُ فيَّ اختلاف الأحوال .

فقال : نعم ، قد وصل لَعَمْرِي ، ولكن إلى سَقَر .
قلتُ : وقد توَصَّل من حِكْي هذه الحكاية إلى دعوى ، أنه كان لا يرى السَّماع ، والأظهر^(١) عندي في معنى قوله ، أنه أنكر من هذا القائل إظهاره الوصول إلى هذه الدرجة ، فإن الواصل إلى هذه الدرجة لا يتظاهر بذلك ، إلا عن إذن ، وليس مُراد الرُّوْذِبَارِيَّ تحريم السماع ، ولا إنكار أن بعض الناس لا يُؤثِّرُ فيه اختلاف الأحوال ، وكيف يكون ذلك ، ومن كلام الرُّوْذِبَارِيَّ أيضا : السَّماعُ مكاشفة الأسرار إلى مشاهدة المحبوب ؟ أسنده عنه الأستاذ أبو القاسم في « الرسالة »^(٢) .

وعن الرُّوْذِبَارِيَّ : جُرْتُ بقصر ، فرأيت شابا حسنَ الوجه ، مطروحا ، وحوله ناس ، فسألت عنه ، فقالوا : إنه جاز بهذا القصر ، وجارية تغني^(٣) :

كَبُرَتْ هَمَّةُ عَبْدٍ طَمِعَتْ في أن تراكَ

أو ما حَسَبَ لَعِينِي أن ترى مَنْ قد رآكَ

أسنده القُشَيْرِيُّ أيضا عنه .

(١) في المطبوعة ، ز : « ولا ظهر » والتصحيح من : ج . (٢) صفحة ٢٠١ .

(٣) ذكر القشيري البيت الأول في الرسالة صفحة ١٨٢ ، ثم ذكر القصة والبيتين صفحة ٢٠٦ ،

وبعد البيتين زيادة : « فشقق شهقة ومات » .

وعن فاطمة أخت أبي علي الرُّوذْبَارِيِّ ، قالت : لما قُرِبَ أجل أخى أبي علي ، وكان رأسه في حِجْرِي فتَح عَيْنِيهِ ، وقال : هذه أبواب السماء فُتِّحَتْ ، وهذه الجِنان قد زُبِنَتْ ، وهذا قاتل يقول [لى] ^(١) : يا أبا علي ، قد بَلَغْنَاكَ الرُّتْبَةَ الْقُصْوَى ، وإن لم تُرِدْهَا . ثم أنشد يقول :

وَحَقِّكَ لَا نَظَرْتُ إِلَى سِوَاكَ بِعَيْنٍ مُودَّةٍ حَتَّى أَرَاكَ
أَرَاكَ مُعَذِّبِي بِفُتُورٍ لِحَظٍ وَبِالْخَدِّ الْمُرْدٍ مِنْ جَنَّاكَ
ثم قال : يا فاطمة ، الأول ظاهر ، والثاني فيه إشكال .

كذا أورد الحكاية القُشَيْرِيَّ ^(٢) ، وغيره .

وما أحسن إشكاله ^(٣) الثاني ، وليس هو عند التحقيق بِمُشْكِل ، ولكنه - والله أعلم - استقصر ^(٤) عقول النساء عن دَرْكِهِ ، وَخَشِيَ عَلَيْهِنَّ غَائِلَةً أَنْ يَفْهَمْنَ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى ظَاهِرِهِ .

وعن الرُّوذْبَارِيِّ : رأيت في البادية حدثاً ، فلما رَأَيْتُ قَالَ : أما يكفيك أنه شَغَفَنِي بِحَبِّهِ ، حَتَّى عَلَّنِي ! ثم رأيتهُ يَجُودُ بِرُوحِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَأَنْشَأَ يَقُولُ :

أَيَا مَنْ لَيْسَ لِي عَنْهُ وَإِنْ عَذَّبَنِي بُدٌّ
وَيَا مَنْ نَالَ مِنْ قَلْبِي مَنْصَالًا مَا لَهُ حَدٌّ

وعنه : قَدِمَ عَلَيْنَا فَقِيرٌ ، فَمَاتَ ، فَدَفَنْتُهُ ، وَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِهِ لِأَضْمِهِ فِي التُّرَابِ ، لِيَرْحَمَ اللَّهُ غُرْبَتَهُ ، فَفَتَحَ عَيْنِيهِ ، وَقَالَ : يَا أبا علي ، أَتَدَلُّنِي بَيْنَ يَدَيَّ مِنْ دَلَّائِي . فَقُلْتُ لَهُ : يَا سَيِّدِي ، أَحْيَاةٌ بَعْدَ مَوْتٍ ؟ فَقَالَ : بَلَى ^(٥) أَنَا حَيٌّ ، وَكُلُّ مَنْ حَبَّ اللَّهُ حَيٌّ ، لَأَنْصُرَنَّكَ غَدًا بِجَاهِي يَا رُوذْبَارِي .

وعنه : مِنَ الْاِغْتِرَارِ أَنْ تُسَمَّى فَيُحْسَنَ إِلَيْكَ ، فَتَتْرَكَ الْإِنَابَةَ تَوْهُمًا أَنَّكَ تُسَامَحُ فِي الْمَهْوَاتِ ، وَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَسْطِ الْحَقِّ لَكَ .

(١) زيادة من ج ، والرسالة ١٨٠ . على ما في المطبوعة ، ز . (٢) الرسالة ١٨٠ .

(٣) في المطبوعة : « استشكله » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « استقل »

والمثبت من : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « بلى » والمثبت من : ج ، ز .

● وعنه : المرید الذی لا یُريد لنفسه إلا ما أراد الله له ، والمراد لا یريد من الكونین شیئاً غیره .

وقال : الصَّوْلُ على مَنْ دونك ضَمَفٌ ، وعلى مَنْ فوقك قِحَّةٌ .

● وقال : التوبة الاعتراف ، والندم ، والإفلاع .
وأنشد لنفسه ^(١) :

روحی إلیک بکلِّها قد أجمتُ لو أن فیک هلاکها ما أقلمتُ
تبکی إلیک بکلِّها عن کُلِّها حتی یقال من البكاء تقطمتُ
فانظرُ إلیها نظرةً فلطالما مَتَمَّتْها من نِعمَةٍ فتمتَّتْ

● وقال : کیف تشهدہ الأشياء وبه فینبت ذواتها عن ذواتها ، أم کیف غابت الأشياء عنه وبه ظهرت بصفاته ؟ فسبحان مَنْ لا يشهدہ شیءٌ ولا یغیب عنه شیءٌ .
وقال : أظهر الحقَّ الأسامیَ وأبداها للخلق ؛ لیسکن بها شوقُ المحبین إلیه ، وتأنس ^(٢) قلوبُ المارفین له .

وأنشد لنفسه :

إن الحقیقةَ غیرُ ما تتوهمُ فانظرُ لنفسیک أیَّ حالٍ تعزمُ
أتکونُ فی القومِ الذین تأخروا عن حقِّهم أو فی الذین تقدّموا
لا تُخدَعَنَّ فتلومَ نفسک حينَ لا یجْدی علیک تأسِفٌ وتَلوُمُ
ومن شعر الرُّوذَبَارِی ^(٣) :

لو کُلُّ جارحةٍ مَنی لها لُفَّةٌ تُشْرِی علیک بما أولیتَ من حَسَنٍ
لکان ما زان سُکری إذ اُشْرَتْ به إلیک أجَلَ فی الإحسانِ والمِنَنِ

(١) الأبیات فی طبقات الصوفیة ٣٥٨ ، وقد ورد البیت الآخر فیها هكذا :

فانظرُ إلیها نظرةً بتعطُفٍ فلطالما متَمَّتْها فتمتَّتْ

(٢) فی : ج ، ز : « وتأنس » والثبت فی المطبوعة . (٣) البیتان فی تاریخ بغداد ١/٣٣٣ .

ومنه^(١) :

ولو مضى الكلُّ مَنًى لم يكن عجباً وإنما عَجَبِي للبعض كيف بَقِيَ
أَدْرِكُ بَقِيَّةَ رُوحٍ فِيكَ قد تَلَفَتْ قَبْلَ الْفِرَاقِ فهذا آخِرُ الرَّمَقِ
• قال أبو علي : التَّفَكُّرُ على أربعة أوجه : فِكْرَةٌ في آيَاتِ اللَّهِ ، وعلامتها تَوَلُّدُ
الْحَبَّةِ ، وفِكْرَةٌ في وَعْدِ اللَّهِ بِثَوَابِهِ ، وعلامتها تَوَلُّدُ الرَّغْبَةِ ، وفِكْرَةٌ في وَعِيدِهِ تَعَالَى
بِالْعَذَابِ ، وعلامتها تَوَلُّدُ الرَّهْبَةِ ، وفِكْرَةٌ في جَفَاءِ النَّفْسِ مع إِحْسَانِ اللَّهِ ، وعلامتها تَوَلُّدُ
الْحَيَاءِ من اللَّهِ .
وأنشد :

فَإِنْ شَتَّمْتُ وَصَلِي فَذَاكَ أَرِيدُهُ وَإِنْ شَتَّمْتُ هَجْرِي فَذَاكَ أَوْزُرُهُ
أَلَسْتُ أَرَى أَهْلًا بِحَالٍ^(٢) يَسْرُكُمُ بِذَلِكَ أَزْهُو مَا حَيِّتُ وَأَفْخَرُ
ومن شعره أيضاً^(٣) :
بِكَ كَيْفَانُ وَجَدِهِ بِكَ عَنْهُ لَكَ مِنْهُ وَعَنْكَ مَا لَكَ مِنْهُ
مَنْ إِذَا لَاحَ لَا مَخَ مَشْرِقٍ هَامَ وَجَدًا عَلَيْكَ إِنْ لَمْ تَكُنْهُ^(٤)
وَإِذَا قَالَ لَا أَقُولُ بَيِّنٍ بَانَ عَنْهُ فَبَانَ إِنْ لَمْ تَبَيِّنْهُ^(٥)
يَافَتِي الْحَبَّ بَلْ فَتَى الْحَقُّ سِرِّي عَنْكَ مُسْتَوْدَعٌ لَدَيْكَ فَصْنُهُ^(٦)
وقال : مَا أَدْعِي أَحَدَ قَطُّ إِلَّا لِحُلُوهُ^(٧) عَنِ الْحَقَائِقِ ، وَلَوْ تَحَقَّقَ فِي شَيْءٍ لَنَطَقْتُ عَنْهُ
الْحَقِيقَةَ ، وَأَغْنَيْتُهُ عَنِ الدَّعْوَى .

(١) البستان في شذرات الذهب ٢/٢٩٧ ، وفي تاريخ بغداد ١/٣٣٢ .

(٢) في المطبوعة : « لِحَالٍ » والمثبت من : ج ، ز . (٣) الأبيات في طبقات الصوفية ٣٥٨ ، ٣٥٩ .

(٤) في الأصول : « مشرق » وأمل ما أنبتناه هو الصواب ، وفي طبقات الصوفية ٣٥٩ :
« لمشوق » وعجز البيت فيه سقط منه : « عليك » . (٥) ورد صدر هذا البيت في طبقات الصوفية ٣٥٩
هكذا : * وإذا أقل الأقول بين * والوزن غير مستقيم .

(٦) في طبقات الصوفية ٣٥٩ : « بل يافتي الحق » .

(٧) في المطبوعة ، ج ، د : « لا الحلوة » والمثبت من طبقات الصوفية ٣٥٨ .

وقال : كان عندنا ببغداد عشرة فتيان ، معهم عشرة أحداث ، مع كل واحد واحد ، وكانوا مجتمعين في موضع ، فوجهوا واحدا من الأحداث ؛ ليأخذ لهم حاجة ، فأبطأ عليهم ، وغضبوا من تأخيرها ، ثم أقبل وهو يضحك ، ويده بطيخة يُقْلِبُهَا^(١) ويسمُّها ، فقالوا له : احتبست عنا ، ثم جئتنا تضحك !

فقال : جئتكم بفائدة ، رأيت بشر بن الحارث وضع يده على هذه البطيخة ، فلم أزل واقفا حتى اشتريتها بمشرين درهما ، أتبرك بموضع يده عليها .
فأخذ كل واحد منهم البطيخة ، وجعل يقبِّلُها ويضعها على عينيه ، فقال واحد منهم : بشر كان معنا صاحب عصبية ، إيش بلغ به هذا كله حتى تفعلون به هذا ؟
قالوا : تقوى الله ، والعمل الصالح .

فقال : أنا أشهد الله ، وأشهدكم أني تائب إلى الله من كل شيء لا يرضاه مِنِّي ، وأنا على حالة بشر وطريقته .

فقالوا كلهم مثل ذلك ، فتأبوا بأجمعهم ، وخرجوا إلى طرسوس ، وغزوا ، واستشهدوا كلهم في موضع واحد .
وأشند أبو علي لنفسه :

فلاذوا به من بعد كل نهاية	ليأذ مقرر بالخضوع مع الحد
بمجز وتقصير عن الواجب الذي	به عرفوه للودود ^(٢) من الود
وكان لهم بالمر في غاية المني	شكورا لما أولاه من رتب الحمد
ومن بامرار الذخائر بينه	وينهم عن مضمر الكتم للجهد

وروي أن أبا علي اتخذ مرة أحملا من السكر الأبيض ، ودعا بجماعة من الحلاوانيين^(٣) حتى عملوا من السكر جدارا ، عليه شرافات . ومحاريب على أعمدة ، ونقشوها كلها من سكر ، ثم دعا الصوفية حتى هدموها ، وكسروها ، وانهبوها .

(١) في الطبوعة : « يقبلها » والمثبت من : ج ، ز .
(٢) في الطبوعة : « بالودود »
(٣) في الطبوعة : « الحلوانيين » والمثبت من : ج ، ز .

ومن كلامه : الشاهدات للقلوب ، والكاشفات للأسرار ، والمباينات للبصائر ،
والرايات للأبصار^(١) .

٩٩

أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن عبدة التميمي

(٢)

١٠٠

أحمد بن محمد بن محمد بن جعفر ، أبو بشر الهروي

(٣)

(١) بعد هذا في ج : « آخر المجلد الثالث من مجلدات المصنف . بسم الله الرحمن الرحيم . اللهم
يسر وأعن » . (٢) بياض بالأصول ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن عبدة التميمي ،

أبو الحسن السليطي ، المزكّي

من أهل نيسابور .

سمع من ابن خزيمة ، وأبي العباس السراج .

ولم يحدث حتى توفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة .

ذكره الحاكم .

(٣) بياض بالأصول ، وتجد ترجمته كاملة في تاريخ بغداد ٥ / ٨٨ ، ٨٩ ، وقد ترجمه المصنف
في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن محمد بن محمد بن جعفر ، الشيخ أبو بشر الهروي ، المعروف بالعالم

قال الشيخ : سكن بغداد ، ودرس عليه القائم بالله أمير المؤمنين .

وقال الخطيب : حدث ببغداد عن عبد الله بن جعفر الجابري ، حدثنا عنه القاضي

أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري . تقلد الحسبة بجانب بغداد .

مولده سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وتوفي في سابع عشر ربيع الأول سنة خمس
وثمانين وثلاثمائة .

أحمد بن محمد، أبو العباس الدَّيْلِيُّ^(١)، الخياط، الزاهد

سكن مصر .

قال ابن الصلاح : ذكره أبو العباس النَّسَوِيُّ في « كتابه » ، وذكر أنه كان فقيها ،
جَيِّدَ المعرفة بالفقه على مذهب الشافعي .

وكان قوته وكسبه من خياطته ، كان يخطط قيصا في جمعة بدرهم ودائنين ، طعامه
وكسوته من ذلك غلاء ورخصا ، ما ارتفق من أحد بمصر بشربة ماء^(٢) .

وكان رجلا صالحا من أرباب الأحوال والمكاشفات ، له كرامات ظاهرة ، وأحوال
سَيِّئَةٌ .

حضر أبو العباس النَّسَوِيُّ ، وأبو سعيد المَالِينِي وفاته ، فذكر المَجَب من حضوره
وتلاوته إلى أن خرجت روحه^(٣) .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « الدَّيْلِيُّ » وفي الطبقات الوسطى قال المصنف :
« الدَّيْلِيُّ » ثم قال : « والدليل إما نسبة إلى ديبيل بفتح الدال المهملة وسكون الياء المعجمة
بنقطتين من تحتهما وضم الباء المنقوطة بواحدة : بلدة من بلاد ساحل البحر ، من بلاد الهند ،
قريبة من السند ، وإما إلى ديبيل بفتح الدال المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر
الحروف وفي آخرها اللام أيضا . قال ابن السَّعْمَانِي : « قرية من قرى الرَّمْلَة من الشام
فيما أظن » . وهذا موضع نظر » .

« والذي رأيته مضبوطا بخط الحافظ المِزِّي في تبيين « طبقات ابن الصلاح » الأول » .
(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « خشن العيش ، كثير التقشف ، محفوظ
اللسان ، ما حُفِظَ عليه أنه ذكر إنسانا قط بنقص ، ولا ذكر عنده أحد بنقيصة ، مُكاشِفًا
يخبر بالشيء فيكون كما أخبر ، له القبول عند الموافق والمخالف ، حتى كان أهل الملك
يستشفون به ، ويتبركون بدعواته » .

(٣) ذكر المصنف في الطبقات الوسطى ما أخبر به أبو العباس النَّسَوِيُّ ، فقال نقلا
عن أبي العباس : « واعتلَّ علته التي توفي فيها ، وتولَّيت خدمته ، فشهدت منه =

مات في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .

وقد ظن بعض الناس أنه الدَّبِيلِيّ صاحب « أدب القضاء » وليس كذلك ؛ ذلك على ابن أحمد ، وهذا أحمد بن محمد .

وليس في كتاب « الأنساب » لابن السَّمْعَانِيّ واحدة من هاتين التَّسْبِيتَيْنِ .

١٠٢

أحمد بن مسعود بن عمرو بن إدريس بن عِكْرِمَةَ ، أبو بكر الزَّيْبَرِيّ

بفتح الزاي ثم النون ثم الباء بنقطة من تحته ، نسبة إلى الجد (*)

ذكره ابن ماكولا ، وابن السَّمْعَانِيّ ، وقالوا : إنه سمع الربيع بن سليمان ، وبحر بن نصر ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم .

روى عنه أبو بكر بن القُرَيْ ، وأبو حفص ابن شاهين ، وأبو سميد ابن يونس ، وأبو القاسم الطَّبْرَانِيّ ، وغيرهم .

مات في شهر رمضان ، سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة^(١) .

= أحوالا سنية في علقته ، وقال لي إنه يموت ليلة الأحد . فكان كما قال ، وما كان يصلي إلا في جماعة ، فكنت أصلي به ، وصليت به المغرب ليلة الأحد ، فقال لي : تنجّ ، فإني أريد أن أجمع بين صلاتين . وركع وأوتر ، ثم أخذ في السَّيَاق ، وهو حاضر معنا إلى نصف الليل ، فقممت وطرحت نفسي ساعة ، ثم رجعت إليه ، فلما رأيته قال : أي وقت هو ؟ قلت : قرب الصبح . فقال : حوِّطوني إلى القبلة . وكان معي أبو سعد الهَرَوِيّ ، فحولناه إلى القبلة ، فأخذ يقرأ ، فقرأ مقدار خمسين آية ، ثم خرجت روحه » .

وبعد هذا في الطبقات الوسطى أيضا : « وكان يصوم دائما ، ويدرس القرآن دائما ، يخطط بالنهار ، فإذا أمسى صلى المغرب ونظر في كتاب الربيع ، يعني الأم » .

(*) له ترجمة في : الأنساب لوحة ١٢٧٩ ، طبقات القراء ٣٨/١ ، وفيها « الزبيرى » وهو خطأ .

(١) في الأنساب : « مات في شهر رمضان ، سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة » .

وتقدم محمد بن بشر الزنبري في « الطبقة الثانية »^(١) ، وهذان^(٢) وإن اختلفا من طبقة واحدة ، غير أن سنة وفاة ذلك لم تتحرّر ، فأوردناه مع أصحاب الإمام الأعظم .

١٠٣

أحمد بن منصور بن عيسى

(٣)

١٠٤

أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقرئ ، أبو بكر^(*)

شيخ القراء في وقته ، ومصنف السبعة .

ولد سنة خمس وأربعين ومائتين .

سمع الرمادي^(٤) ، وسعدان بن نصر ، ومحمد بن عبد الله المخزومي^(٥) ، وأبا بكر الصّغاني^(٦) ، وجماعة .

قرأ القرآن على قنبل ، وأبي الزّعراء بن عبدوس ، وغيرها .

(١) لم يرد ذكر أحمد بن بشر الزنبري في الطبقة الثانية ، ويلاحظ اضطراب عبارة المصنف ، فإنه يذكر أنه أوردته مع أصحاب الإمام الأعظم ، وهؤلاء ذكرهم في الطبقة الأولى ، لا الثانية .

(٢) في الأصول : « وهذان » .

(٣) يباين بالأصول ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

أحمد بن منصور بن عيسى ، أبو حامد الطوسي

الحافظ ، الفقيه ، الأديب ، المزيّ .

ذكره الحاكم ، وذكر أنه قلّ أن رأى في المشايخ أجمع منه .

سمع بنيسابور عبد الله بن شيرويه ، وطبقته ، وأكثر عن أهل خراسان .

توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة .

(*) له ترجمة في : طبقات القراء ١ / ١٣٨ ، العبر ٢ / ٢٠١ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٣٤٨ ،

وفي الطبقات الوسطى : « أبو بكر البغدادي » . (٤) ذكر المصنف اسمه في الطبقات الوسطى ،

فقال : « أحمد بن منصور الرمادي » . (٥) نسبة إلى المحرم : محلة ببغداد . انظر المشبه ٥٧٧ .

(٦) زاد المصنف في الطبقات الوسطى : « عباس الدوري » .

روى عنه الحديث أبو حفص بن شاهين ، وأبو بكر بن شاذان ، والد أرقطى ، وخلق .
وكان ثقة ، مأمونا ، قرأ عليه القرآن خلائق .

قال عبد الواحد بن أبي هاشم : سأل رجل ابن مجاهد : لِمَ لا تختار لنفسك حرفاً
يُحْمَلُ عنك ؟ قال : نحن إلى أن نُعْمَلَ أنفسنا في حِفْظِ ما مضى عليه أئمتنا ، أحوجُّ مِنَّا
إلى اختيار حرف يَقْرَأُ به مَنْ بعدنا ^(١) .

وقال ثعلب : ما بقى في عصرنا أعلم بكتاب الله من ابن مجاهد .
وعن عبيد الله الزهري ، قال : انتبه أبي ، فقال : رأيت يا بُنَيَّ ، كأنَّ مَنْ يقول :
مات مُقَوِّمٌ وخي الله . فلما أصبحنا إذا بابن مجاهد قد مات .
وقال أبو عمرو الداني : فاق ابن مجاهد في عصره سائر نُظَّارِهِ من أهل صناعته ،
مع اتساع علمه ، وبراعة فهمه ، وصدق لهجته ، وظهور نسكه .
توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة .

﴿ ومن كلامه وفوائده ﴾

قال : مَنْ قرأ لأبي عمرو ، وتمذهب للشافعي ، واتَّجَرَ في البزِّ ، وروى شعر ابن المعتزِّ ،
فقد كَمُلَ ظَرْفُهُ .

قيل : إن ابن مجاهد ، قال للشيخ أبي بكر الشَّيْلِيِّ رضي الله عنه : أين في العلم إفساد
ما يُنْتَفَعُ به ؟

قال له : فأين قوله : ﴿ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ ^(٢) ولكن أين مَعَك
يا مُقَرِّى في القرآن : الحبُّ لا يَمْدُبُ حَبِيْبَهُ ؟

فسكت ، قال الشَّيْلِيُّ : قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ
وَأَحِبُّوهُمْ ﴾ ^(٣) .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وعن ابن مجاهد : رأيت رب العزة في المنام ، فختمت
عليه ختمين ، فلمحت في موضعين ، فاغتممت ، فقال لي : يا ابن مجاهد ، الكمال لي ، الكمال لي » .

(٢) سورة ص ٣٣ . (٣) سورة المائدة ١٨ .

١٠٥

أحمد بن أبي أحمد الطَّبْرِيّ ، الشيخ الإمام ،
أبو العباس بن القاص (*)

إمام عصره ، وصاحب التصانيف الشهورة : « التلخيص » و « المفتاح » و « أدب القاضي »^(١) و « المواقيت » وغيرها في الفقه .

وله مصنف في أصول الفقه والسكلام على حديث « يا أبا عُمَيْر » رواه عنه تلميذه القاضي أبو علي الزَّجَّاجِيّ ..

كان إماماً جليلاً ، أخذ الفقه عن أبي العباس بن سُرَيْج .
وحدث عن أبي خليفة ، ومحمد بن عبد الله المَطِينِ الحَضْرِيّ ، ومحمد بن عثمان بن أبي شَيْبَةَ ، ويوسف بن يعقوب القاضي ، وعبد الله بن نَاجِيَةَ ، وغيرهم .
وحديثه موجود في « أدب القضاء »^(٢) وغيره من تصانيفه .

أقام بطَبْرِسْتَان ، وأخذ عنه علماءها ، وأظنُّ أبا علي الزَّجَّاجِيّ أخذ عنه هناك ، ثم انتقل بالآخرة إلى طَرَسُوس ؛ ليقم على الرِّباط .

والشهور أنه ابن القاص ، وجمله أبو سَعْد بن السَّمْعَانِيّ نفسه القاص .
قال : وإنما سمي بذلك لدخوله ديار الديلم ، ووعظه بها وتذكيره ، فسمي القاص ؛ لأنه كان يقصُّ .

قال : وكان من أخشع الناس قلباً إذا قصّ ، فمن ذلك ما يُحكى أنه كان يقصُّ على الناس بطَرَسُوس ، فأدركته رَوْعةٌ مما كان يصف ، من جلال الله وعظمته وملكوته^(٣) ، من خشية ما كان يذكر من بأسه وسطوته ، نخر مفشياً عليه ، ومات .

(*) له ترجمة في : الأنساب لوحة ٤٣٨ ب ، طبقات الشيرازي ٩١ ، طبقات العبادي ٧٣ ،
النجوم الزاهرة ٣ / ٢٩٤ ، وفيه : « أبو العباس القاضي » وهو تحريف عن (القاص) . ووفيات
الأعيان ١ / ٥١ . (١) يذكر المصنف هذا الكتاب مرة باسم « أدب القاضي » وأخرى باسم
« أدب القضاء » وقد ذكره الشيرازي والعبادي باسم « أدب القاضي » .
(٢) في الطبقات الوسطى : « وملكوته خشية ما كان » .

• وحكى تلميذه القاضي أبو علي الزَّجَّاجِيَّ أن رجلاً حمل ثوراً من طريق قرية إلى قرية [أخرى] ^(١) لإنسان آخر ، فتمرَّض له بعض اللصوص ، وخوَّفه بالقتل إن لم يسلمه إليه ، فأعطاه الثور خوفاً منه على روحه ؛ لبقاء مهجته ، فاختلف علماء الوقت في تغريم قيمة الثور من حمله . فأوجب أبو العباس بن القاصِّ الغرامة على حامله ؛ لأنه افتدى نفسه بمال غيره ، وهذا ما صحَّحوه في الوديمة ، وقال أبو جعفر الحنَّاطِيّ : لا غرامة عليه ؛ لأنه أكره على ذلك ، فاتفق أن أبا علي الزَّجَّاجِيَّ الحاكِي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ، وسأله عن هذه المسألة ، فقال: الصواب ما قال أستاذك ابن أبي أحمد ، ففرح القاضي أبو علي الزَّجَّاجِيَّ لموافقة أستاذه الصواب .

قلتُ : أبو جعفر الحنَّاطِيّ هو والد أبي الحسين الحنَّاطِيَّ الشهور ، ويقال : إنه قرأ على ابن القاصِّ ، وسنَّججه إن شاء الله تعالى آخر هذه الطبقة ، عند ذكر المعروفين بكنائهم . مات ابن القاصِّ بطرسُوس ، سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة .

﴿ ومن الغرائب عنه ﴾

• قال ابن القاصِّ في « أدب القضاء » فيما إذا رجع شاهداً الأصل ، المشهود على شهادتهما ، وقالوا : ما أشهدنا شهود الفرع ، أو سكنا ولم يقلوا شيئاً : إنه لا ضمان عليهما ^(٢) ولا على شهود الفرع . وقال : قلته تخريباً .

• وقال فيه أيضاً في « باب ما لا يجب فيه اليمين » : إن الشافعي ، قال : لو ادَّعى على رجل أنه ارتدَّ ، وهو منكر ، لم أكشف عن الحال ، وقلت له : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمداً رسول الله ، وأنه بريء من كل دين خالف الإسلام . انتهى .

وهو نص حسن ، يؤخذ منه ما تم به البلوى ، فيمن يدَّعى عليه بالكفر ، وهو ينكر ، فلا يتوقف الحكم بإسلامه على تقريره به ، وبذلك أفتى الوالد رحمه الله ، وصنف فيه

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو في ج ، ز . (٢) في ج ، ز : « لا جبار عليهما »

« مُصَنَّفًا » ، ردَّ به على الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ، في دعواه خلافه ، ولم يكن الوالد وقف على هذا النص ، فلما وقفت أنا عليه أريتُه له فأعجبته^(١).

• وقال ابن القاصِّ في «الفتاح» في زكاة التجارة : إنها تجب في الموروث والموهوب . ولا يُعرَف مَنْ قال به في الموروث مطلقا ، ولا في الموهوب ، إلا إذا كان شرطَ الثواب ، أو كان مُطلقا ، وقلنا المُطلَقة تقتضي الثواب ، وقد تكلمت على كلامه من^(٢) أجوبة سؤالات وردت على من حلب^(٣) أرسلها الشيخ شهاب الدين الأذرعي ، تعلق بكتابي « التوشيح » وغيره ، وذكرت قول الأستاذ أبي منصور في خطبة « شرح الفتاح » : إن هذا لا يوافق المذهب .

﴿ تحليف المقذوف ﴾

• في « الرافعي » و « الروضة » حكاية قولين : في أنه هل للقاذف تحليف المقذوف أنه لم يَزِنْ ؟ وأن الموافق بجواب^(٤) الأكثرين أن له ذلك ، ولم يفصحا بكيفية الحلف على القول به ، بل قولها : « إنه لم يَزِنْ » قد يشير إلى الاكتفاء بهذه العبارة في الحلف ، ولا يُكْتَفَى بذلك في المسألة ؛ فإنه وقع استطرادا غير مقصود ، ولم يكن مقصودها إلا أصل ثبوت الحلف ، لا تعريف صيغته ، والمسألة مسطورة .

قال ابن القاصِّ : يحلف بالله أنه عفيف .

وقال أبو زيد الرُّوزِيّ : يحلف بالله أنه ليس بزَّان^(٥) .

قلتُ : ووجه^(٦) قول أبي زيد ، ولعله السُّتْقِرُّ في نفس الرافعي ؛ ولذلك عبَّرَ باللفظ الذي حكيناه أنه صورة جوابه ؛ فإن المقذوف إنما يقول في جواب « أنت زان » : لست

(١) في هامش ج هذه الحاشية : « هذا يناق قولك في ترجمة الوالد : إنه كان لا يخفى عليه شيء من أمور الشافعي » وبعد الحاشية هذا التعليق : « تحجرت واسعا ، فإن مراده أن والده لا يخفى عليه من أمور الشافعي في الغالب ، وهو كذلك .. » . (٢) في المطبوعة : « ق » والمثبت من : ج ، ز . (٣) في : ج ، ز ، د : « وردت على رجل أرسلها .. » : وأثبتنا ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « الجواب » والمثبت من : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « لم يَزِنْ » والمثبت من : ج ، ز . (٦) في المطبوعة : « ووجه » والمثبت من : ج ، ز .

بزان ، أو نحوه ، وقد لا يكون زانيا ولا عفيفا ، الا ترى أن من وطئ محرما مملوكا له ليس بعفيف على المذهب ، ومن ثم لا يُحمدُ قاذفه ، وما هو بزان للشبهة ، وبهذا يتوجه كلام ابن القاص ؛ فإنه يقول : إنما يثبت الحد بوجود العفة ، لا بانتفاء الزنا ، فليُحلف^(١) على العفة .

والخلاف بين ابن القاص وأبي زيد حكاه شريح في « أدب القضاء » وغيره ، ومن العجب أن القفال ذكر في أوائل « أدب القضاء » من « شرح التلخيص » كلام أبي زيد مقتصرًا عليه ، ولم يذكر كلام ابن القاص .

﴿ فرع : هل يكفي في الشهادة على الشهادة مطلق الاسترعاء ،

أو لابد من استرعاء الشاهد بخصوصه ؟ ﴾

• هذه المسألة من مخرجات أبي العباس بن القاص ، ذكر في كتاب « أدب القضاء »

في « باب ذكر الشهادة على الشهادة » أن الشافعي وأبا حنيفة اختلفا فيها :

فقال الشافعي : يجوز لها أن يشهدا على شهادة من سمعا يسترعى شاهدا ، وإن لم يسترعهما . قال : قلته تخريجا .

وبهذا جزم الرافعي ، فقال : وإذا حصل الاسترعاء لم يختص التحمّل بمن استرعا ،

بل لزيد^(٢) التحمّل والأداء باسترعاء عمرو ، خلافا لأبي حنيفة . ولم يزد على هذا القدر ، مع

أن المسألة كبيرة خلافية ، وقد بسطها الإمام في « النهاية » فجزم بما جزم به الرافعي ، وبين وجهه ، فقال :

ثم أجمع أصحابنا على أن الاسترعاء في عينه ليس شرطا ، بل إذا جرى لفظ الشهادة من شاهد الأصل ، على وجه لا يحتمل إلا الشهادة ، فيصير السامع فرعاً له ، وإن لم يُصدر من جهته أمراً ، وأذن في تحمّل الشهادة . إلى أن قال : ولو أشهد شاهد الأصل زيدا على

(١) في المطبوعة : « فيحلف » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في : ج ، ز : « بل له »

والمثبت في المطبوعة .

شهادته ، وكان عمرو بالحضرة ، فلمعرو أن يتحمل الشهادة ، كما يزيد المسترعى ، فإنه لا استرعى زيدا فقد تبين تجريد القصد في الشهادة ، وهو المطلوب ، فيتحملها عنه ، وإن لم يتعلق الاسترعاء به ؛ فإن الشهادة على الشهادة ليست استنابة من شاهد الأصل ، ولا توكيلا ، وإنما الفرض منه حصول الشهادة في حقها ، مقصودة مجردة ، مرفاة^(١) عن احتمال الكلام الذي قد يجربه الإنسان من غير ثبوت . انتهى .

وأقول : اقتصر صاحب « البيان » على عزو ذلك إلى ابن القاص ، والمسعودي ، ولكن جزم به أيضا القاضي أبو سعد في « الإشراف » وكلام طوائف من أصحابنا المرافيين وغيرهم كالصريح في اشتراط استرعاء الشاهد بخصوصه ، وعلى ذلك تدل عبارة صاحب « التنبية » ، وصرح القاضي شريح في « أدب القضاء » بالخلاف فيه .

﴿ المحمدون من أهل هذه الطبقة ﴾

١٠٦

محمد بن أحمد بن إبراهيم بن يوسف ، أبو الحسن الكاتب
من أجل فقهاءنا .

قال ابن بطيش : ولد سنة إحدى وثمانين ومائتين بالحسنية^(٢) .

١٠٧

محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الهروي ،

أبو منصور ، الأزهرى ، الهروى (*)

اللغوى ، صاحب « تهذيب اللغة » .

ولد سنة اثنين وثمانين ومائتين .

(١) كذا في المطبوعة ، ج ، ز ، و ، د : « مرواة » (٢) الحسنية : بلد في شرقي الموصل ، بينها وبين جزيرة ابن عمر . مرصاد الاطلاع ٤٠٣ .

(*) له ترجمة في بنية الوعاة ٨ ، شذرات الذهب ٢٢/٣ ، العبر ٣٥٦/٢ ، الزهر ٢ / ٤٦٥ ، معجم الأدباء ١٦٤/١٧ ، النجوم الزاهرة ١٢٩/٤ ، وفيات الأعيان ٤٥٨/٣ .

وسمع بهراً من الحسين بن إدريس ، ومحمد بن عبد الرحمن السامري ، وطائفة .
ثم رحل إلى بغداد ، فسمع أبا القاسم البغوي ، وأبا بكر ابن داود ، وإبراهيم بن
عرفة نفطويه ، وابن السراج ، وأبا الفضل المنذري ، وعبد الله بن عروة ، وغيرهم .
روى عنه أبو يعقوب القزّاب ، وأبو ذرّ عبد بن أحمد^(١) وأبو عثمان سعيد القرشي ،
والحسين الباشاني^(٢) ، وعلي بن أحمد بن حمرويه ، وغيرهم .
وكان إماماً في اللغة ، بصيراً بالفقه ، عارفاً بالمذهب ، عالماً بالإسناد ، ثخين الورع ،
كثير العبادة والمراقبة ، شديد الانتصار لألفاظ الشافعي ، متحرّياً في دينه .
أدرك ابن دُرَيْد ، وامتنع أن يأخذ عنه اللغة .

وقد حمل اللغة عن الأزهرى جماعة ، منهم أبو عبيد الهروي صاحب « الغريين » .
ومن مصنفات الأزهرى « التهذيب » عشرة مجلدات^(٣) ، وكتاب « التقريب »
في التفسير ، وكتاب « تفسير ألفاظ المُرْنِي » ، وكتاب « علل القراءات » وكتاب
« الرُّوح وما ورد فيها من الكتاب والسنة » ؛ وكتاب « تفسير الأسماء الحسنى »
و « تفسير إصلاح المنطق » و « تفسير السبع الطُّول »^(٤) و « تفسير ديوان أبي تمام » .
وأُسْرَمَة ، أمرته القرامطة ، فحكى عن نفسه أنه وقع في أسر عرب نشأوا في
البادية ؛ يتتبعون مساقط الغيث أيام النَّجْع ، ويرجعون إلى أعداد^(٥) المياه في محاسنهم
زمن القَيْظ ، ويتكلمون بطبائهم البدوية ، ولا يكاد يوجد في منطقهم لَحْنٌ أو خطأ
فاحش .

(١) في المطبوعة : « عبد بن حميد » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز ، وانظر المعبر ١٨٠/٣ ، وقد
أورده المصنف في الطبقات الوسطى بكنيته ولقبه ، فقال : « وأبو ذرّ الهروي » .
(٢) بفتح الباء الموحدة والشين المعجمة بين الألفين وفي آخرهما النون ، نسبة إلى باشان ، قرية من
قرى هراة . الباب ٨٨/١ . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « والانتصار للشافعي » .
(٤) في المطبوعة : « الطوال » والمثبت من : ج ، ز . والسبع الطول من البقرة إلى الأعراف ،
والسابعة سورة يونس أو الأثقال وبراءة جميعاً ، لأنهما سورة واحدة عند الجوهري . القاموس (طول) .
(٥) في المطبوعة : « عداد » والتصويب من : ج ، ز ، والماء العد (بكسر العين) . الجاري الذي
له مادة لا تنقطع . القاموس (ع د د) .

قال : فبقيت في أسرم دهرًا طويلًا ، واستفدت منهم ألفاظًا جمّة ، ثم توفي في شهر ربيع الآخر سنة سبعين وثلاثمائة^(١) .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى :

● قال الأزهري في كتابه «الزاهر» في شرح غريب ألفاظ «المختصر» في أواخر «باب قسم الصدقات» ما نصه : «وقولهم : وإذا استوى في القرب أهل نسبهم وعديّ ، قسمت على أهل نسبهم دون العديّ . وإن كان العديّ أقرب دارًا ، وكان أهل نسبهم منهم على سفر تقصر فيه الصلاة ، قسمت على العديّ . والعديّ هم الذين لا قرابة بينهم وبين هؤلاء الذين جاوروهم . وأهل نسبهم ذوو القربات ؛ فإن جمع الجوار ذوى القربات والعديّ ، قسمت على ذوى القرابة ؛ لأن لهم حقين : حق القرابة ، وحق الجوار . فإذا كان العديّ ، الذين لا قرابة لهم ، مجاورين لهم ، وذوو القرابة لا يجاورونهم ، فالعديّ أحقّ ؛ لجوارهم . هذا كلام الأزهري .

وقوله : «وإذا كان العديّ الذين لا قرابة لهم مجاورين» إلى آخره ، صريحه أن التصديق يسهم الزكاة على الجار ، أولى من القريب البعيد الدار . وهذا هو مقتضى نقل القاضي أبي الطيب ، حيث قال : «وإن كان الأجانب مجاورين لهم ، والأقارب لا يجالطونهم ، فصدقاتهم للأجانب» .

وكذلك الماورديّ فإنه قال في «الحاوي» في «باب تفريق الصدقة» : «فصل ، فأما إذا كان جيرانه أجانب ، وأقاربه أباعد ، فجيرانه الأجانب أولى بركاته من أقاربه الأباعد» وحكي خلاف أبي حنيفة في ذلك ، ثم استدلل للمذهب .

وعلى ذلك جرى الشيخ تاج الدين الفزاريّ في «الإقاييد» فقال : «ولو كان جيرانه أجانب وأقاربه بميدن عنه ، فذهب الشافعي أن الجار أولى ، وعن أبي حنيفة إن القريب أولى» . إلا أن المجزوم به في «الروضة» في «باب صدقة التطوع» أن صرف الزكاة والكفارة وصدقة التطوع إلى الأقارب أولى من الجيران ، وهذا هو الذي لا يظهر سواء . =

﴿ ومن الرواية والفوائد عن أبي منصور ﴾

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ إذنا خاصا ، أخبرنا أبو علي الحلال ؛ أخبرنا عبد الله ابن عمر .

= وينبئني حمل كلام هؤلاء على ما إذا كان الأقارب في بلدة أخرى ، فإنه حينئذ يتعين ألا يصرف إليهم ؛ لأن النقل في الزكاة والكفارة لا يجوز .
ولنتكلم على عبارة هؤلاء ليتحرر الموضع :

أما الأزهرى فنقول : مراده من الجوار وعدمه البلد ، وكل من كان في بلد مجاور ، ومن لم يكن معه فيه فهو غير جار ؛ ويدل عليه ما سند كره إن شاء الله في كلام الماوردي . ولا يقال هو خلاف الظاهر ؛ لأننا نقول : يجب التصير إليه ، إذا كان محتملا ، جما بين النقلين .

وأما القاضي ، فعبارة المخاطة ، وقد يقال : كل من في البلد مُحاط ، سواء أكان جارا ملاصقا ، أم لا .

وأما الماوردي ، فقد قال في أثناء الاستدلال ما نصه : « ولأنه لا كان جيرانه في دار الإسلام أولى بركاته ، من أقاربه في دار الحرب ، كان جيران بلدة أولى بها من أقاربه في غير بلدة » انتهى ، وهو تصريح منه بأنه إنما فرض المسألة في البلدين ، أعنى : ما إذا كان القريب في غير بلد المزكى ، والجار في بلدة .

وقال قبل ذلك : « إذا كان رب المال مُتَوَلِّيًا لِقِسْمِ زكاته ، وهو من أهل الأمصار ، فإن كان مِصره صغيرا ، كان جميع أهله جيرانه » وقال في هذا القسم : « إن كان بعض أهله أقارب لرب المال ، وبعضهم أجانب منه ، كان أقاربه أولى بركاته من الأجانب ؛ فإن عدل بها عن أقاربه إلى الأجانب ، فقد أساء وأجزأه ، وإن كان البلد كبيرا فوجهان : أحدهما ، أن المرعى فيه الجوار الخاص ، فيكون جيرانه من أضيف إلى مكانه من البلد ، وقيل : إلى أربعين دارا من داره . والوجه الثاني ، أنه مرعى فيه الجوار العام ، فلي هذا يكون جميع أهل البلد » .

ح : وكتب إلى أحمد بن أبي طالب ؛ عن ابن عمر ، أخبرنا عبد الأول بن عيسى ،

= ثم قال : « إن هذا أصح الوجهين » .

والذى فهمته من كلامه كاه : أن البلد إن كان صغيرا لجميع أهله جيرانه ، وفى هذه الحالة لا يكون قدّم الجار على القريب ، لكونه جاراً ، بل لأن القريب فى غير البلد ، ونقل الزكاة لا يجوز ، وإن كان دون مسافة القصر على الصحيح .

وإن كان كبيراً فهل يُراعى فيه الجوارُ العام ؛ ليكون كالبلد الصغير ، أو لا ؟ وجهان ، صحح منهما الأول ، وعلى هذا أيضاً لا يكون قدّم الجار إلا لما يلزم من نقل الزكاة ؛ وأما إذا قلنا بالوجه الآخر ، فى البلد الكبير ، وكان له جار مُلاصق ، وقريب بعيد ، وهو فى البلد معه ، ولكنه غير جارٍ ، فلم يقل الماورديّ هنا : إن الجارَ أولى .

هذا ما ظهر لى ، والموضع يحتاج إلى مزيد نظر ، ولا يُشكل على هذا ، إلا أن الماورديّ قال فى أول الكلام الذى نقلناه عنه : « فأما إذا كان جيرانه أجنب ، وأقاربه أباعد ، كان الصرف إلى الجيران الأجانب أولى » فإن قوله : « أولى » يقتضى أن غيره يجوز ، وإذا كان المراد بالبعيد من هو فى غير البلد ، لم يكن الصرف إليه جائزاً أصلاً ، إلا أنه قد يقال : المراد أولى وجوباً . ويُصار إلى هذا وإن كان خلاف الظاهر ، جمعا بين النقلين .

وقد قال الشافعى فى «المختصر» فى «باب كيف تفريق قسّم الصدقات» وقال فى الجديد : « إذا استوى فى القُرب أهلُ نسبهم وعدى ، قُسمت على أهل النسب دون العدى ، وإن كان العدى أقرب بهم داراً ، وكان أهل نسبهم منهم على سفر تُقصر فيه الصلاةُ قُسمت على العدى إذا كان دون ما تقصر فيه الصلاة ؛ لأنهم أولى باسم حضرتهن . وإن كان أهل نسبهم دون ما تقصر فيه الصلاة ، والعدى أقرب منهم قُسمت على أهل نسبهم ؛ لأنه بالبادية غير خارجين عن اسم الجوار ، وكذلك هم فى المُتعة حاضرى المسجد الحرام » انتهى .

وهو صريح فى تقديم الأقارب ، وكأنه مُفرّع على جواز النقل إلى مسافة لا تقصر فيها الصلاة ، وجعل الساكن فيه من أهل الجوار .

أخبرنا أبو إسماعيل عبد الله بن محمد ؛ أخبرنا علي بن أحمد بن خَمِيرٍ وَهَبَهُ (١) ؛ حدثنا محمد بن أحمد بن الأزهر إملأه ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ (٢) بن عُرْوَةَ ، حدثنا محمد بن الوليد ، عن غُنْدَرٍ ، عن شُعْبَةَ ، عن الحَكَمِ ، عن علي بن الحسين ، عن مَرْوَانَ بن الحَكَمِ ، قال : شهدتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا ، فَنَهَى عُثْمَانُ عَنِ الْمُتَمَّةِ ، وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِمَا ، فَقَالَ : لَبَّيْكَ بِحُجَّةٍ وَنُحْمَةٍ . فَقَالَ عُثْمَانُ : تَرَانِي أَنَهِيَ النَّاسَ ، وَأَنْتَ تَفْعَلُهُ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَكُنْ لَأَدْعَ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ (٣) أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ .
قال شيخنا أبو عبد الله الحافظ : إسناده صحيح .

قال : وهو شيء غريب ، إذ فيه رواية علي بن الحسين ، عن مروان ، وفيه تصويب مروان اجتهد على رضى الله عنه على اجتهد عثمان رضى الله عنه ، مع كون مروان عثمانياً .
قيل : وَجَدَ عَلَى أَصْلِ كِتَابِ « التَّهْذِيبِ » بِحِطِّ الْأَزْهَرِيِّ :

وإِنْ عَنَاءُ أَنْ تَعْلَمَ جَاهِلًا وَيَحْسِبُ جَهْلًا أَنَّهُ مِنْكَ أَعْلَمُ
مَتَى يَلْبِغُ الْبَنِيَانُ يَوْمًا تَمَامَهُ إِذَا كُنْتَ تَنْبِيهِ وَآخِرُ يَبْهَتِهِمْ
فَكَيْفَ بِنَاءُ خَلْفَهُ أَلْفُ هَادِمٍ وَأَلْفٌ وَأَلْفٌ ثُمَّ أَلْفٌ وَأَعْظَمُ

● = ومما يدل على تقديم الأقارب أيضاً ، أَنَّ الْأَصْحَابَ قَالُوا : « إِذَا صَحَّحْنَا الْوَقْفَ الْمُنْقَطِعَ الْآخِرَ ، وَاتَّقَرَضَ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ ، فَلَا تُظْهِرُ أَنَّهُ يَبْقَى وَقْفًا ، وَفِي مَصْرَفِهِ أَوْجُهُ : أَحْمَهُمَا ، إِلَى أَقْرَبِ النَّاسِ إِلَى الْوَقْفِ . وَالثَّانِي ، إِلَى الْمَسَاكِينِ . وَالثَّلَاثُ ، إِلَى الْمَصَارِفِ الْعَامَةِ ، مَصَارِفِ خُمْسِ الْخُمْسِ . وَالرَّابِعُ ، إِلَى مُسْتَحَقِّي الزَّكَاةِ » .

قَالُوا : « وَإِنْ قَلْنَا بِالثَّانِي ، وَهُوَ الصَّرْفُ إِلَى الْمَسَاكِينِ ، فِي تَقْدِيمِ حَيْرَانَ الْوَقْفِ وَجْهَانِ : أَحْمَهُمَا النِّعَمَ » قَالُوا : « لِأَنَّا لَوْ قَدَّمْنَا بِالْجَوَارِ لَقَدَّمْنَا بِالْقَرَابَةِ بِطَرِيقِ أَوَّلَى » .
فَهَذَا يَرُشِدُ إِلَى أَنَّ تَقْدِيمَ الْقَرَابَةِ عَلَى الْجَوَارِ أَمْرٌ مَقْرُوعٌ مِنْهُ .

(١) فِي الطَّبُوعَةِ : « خُرُوبِهِ » وَالثَّبْتُ مِنْ : ج ، ز ، وَهُوَ فِي ج مَضْبُوطٌ هَكَذَا صَبْطُ قَلَمٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الرَّوَاةِ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ عَلَى أَنَّهُ « خُرُوبِهِ » فِي كُلِّ النِّسْخِ .
(٢) فِي الطَّبُوعَةِ : « عَبْدُ اللَّهِ » وَالثَّبْتُ مِنْ : ج ، ز ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي شِبُوحِ الْأَزْهَرِيِّ عَلَى أَنَّهُ « عَبْدُ اللَّهِ » فِي كُلِّ النِّسْخِ .
(٣) فِي ج : « يَقُولُ » وَالثَّبْتُ فِي الطَّبُوعَةِ ، ز .

١٠٨

محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن عبد الله بن سنان ،

أبو عمرو ، ابن الزاهد أبي جعفر الحيري النيسابوري (*)

الزاهد ، المقرئ ، الفقيه ، المحدث ، النحوي .

أدرك أبا عثمان الحيري ، وسمع منه سنة خمس وتسعين ومائتين .

سمع أبا بكر محمد بن زنجويه بن الهيثم ، وأبا عمرو أحمد بن نصر ؛ وجعفر بن أحمد الحافظ .

ورحل . فسمع من الحسن بن سفيان سنة تسع وتسعين « مسنده » و « مسند شيخه أبي بكر بن أبي شيبة » وسمع من أبي يعلى الموصلي « مسنده » ومن عبدان الأهوازي ؛ وزكرياء الساجي ؛ ومحمد بن جرير الطبري ، وأبي العباس بن السراج ، وابن خزيمة ، وخلق .

روى عنه الحاكم أبو عبد الله ، وأبو نعيم الحافظ ، وأبو سعيد محمد بن علي النقاش ، وأبو العلاء صاعد بن محمد الهروي ، وأبو حفص بن مسرور ، وعبد القاهر بن محمد الفارسي (١) ، وأبو سعد النجرودي (٢) ، وأبو عثمان بن سعيد بن محمد البحيري (٣) ، وأبو سعد (٤) ، وآخرون . وكان المسجد فراشه نيفاً وثلاثين سنة ، ثم لما عمي وضُف نُقِلَ إلى بعض أقاربه بالحيرة من نيسابور ، وصحب الزهاد .

(*) له ترجمة في : بنية الوعاة ٩ ، شذرات الذهب ٨٧/٣ ، المعبر ٣/٣ ، لسان الميزان ٥ / ٣٨ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١٥٠ . وفي ج ، ز : « أبو عمرو بن الزاهراني المقرئ جعفر الحيري » والمثبت من المطبوعة ، ويعضده ما في طبقات الصوفية ٣٣٢ في ترجمة أبيه من أن اسمه : « أبو جعفر بن سنان ، أحد ابن حمدان بن علي بن سنان » .

(١) في المطبوعة : « القاري » وفي ز : « عبد الظاهر بن محمد الفارسي ، والمثبت من : ج ، ولعله : « عبد الغافر بن محمد الفارسي » . (٢) كذا بالأصول . (٣) في المطبوعة : « البحيري » والمثبت من : ج ، ز ، وهو في المشبه ٩ : أبو عثمان سعيد بن محمد البحيري .

(٤) في ج : « وأبو سعيد الكنجدودي » ومضروب على « الكنجدودي » وقد تقدم « أبو سعد النجرودي » وهذا يدل على الخلط في النسخ ، ولعلهما واحد ، هو « أبو سعيد محمد بن عبد الرحمن الكنجدودي » انظر الباب ٣ / ٥٤ .

قال الحاكم : وُلد له بنت وهو ابن تسعين سنة ، وتوفي وزوجته حُبلى ، فبلغني أنها قالت له عند وفاته : قد قُرِبت ولادتي ، فقال : سلميه إلى الله ، فقد جاءوا ببرائي^(١) من السماء ، وتشهد ، ومات في الوقت ، رحمه الله .

توفي في الثامن والعشرين من ذي القعدة ، سنة ست^(٢) وسبعين وثلاثمائة ، وصلى عليه أبو أحمد الحاكم الحافظ .
وقع لنا حديثه بملوّ .

١٠٩

محمد بن أحمد بن الربيع بن سليمان بن أبي مريم ، أبو رجاء الأسواني^(*) .
أحد فقهاءنا .

ذكره أبو سعيد بن يونس ، وقال : كتب عن علي بن عبد العزيز ، وكان فقيها على مذهب الشافعي ، أديباً فصيح اللسان ، وله نظم ، ومن نظمه قصيدة ذكر فيها أخبار العالم ، وقصص الأنبياء عليهم السلام ، وكتاب « مختصر المزني » والطب ، والفلسفة ، وغير ذلك .
سُئل قبل موته : كم بلغت قصيدتك ؟ قال : ثلاثين ألفاً ومائة [ألف]^(٣) بيت ، وبقي على أشياء تحتاج إلى زيادة .

توفي في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة .

● قلت : وقفت له على كتاب « جمل الأصول الدالة على الفروع » في الفقه ، في مجلدين لطيفين ، وقَف دار الحديث الأشرقية بدمشق ، ويعني بالأصول نصوص الشافعي فيما أحسب ، ذكر أنه اختصره من كتب الشافعي ، وقد أجاد فيه تلخيص النصوص ، وربما اعترض ، أو نظّر ، كقوله في « باب الوصية » منه : وإن أوصى له بجمل أو بعير ، لم يُعط ناقة . وفيه نظر . انتهى .

(١) في المطبوعة : « براني » والثبت من ج ، ز . (٢) في الطبقات الوسطى : « تسع » .

(*) في ترجمة في : الطالع السعيد ٣٦٧ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٩٤ .

(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو في : ج ، ز ، د ، والطبقات الوسطى ، وأصل النجوم الزاهرة ، وقد حذفها المشرّفون على إخراج الكتاب اعتماداً على الطبعة السابقة من الطبقات ، وهو خطأ ينبغي استدراكه

فإن أراد التنظير بالنسبة إلى البعير فقد قاله الأصحاب ، واستشكلوا النص على أن البعير لا يتناول الناقة ، وصححوا أنه يتناوله . وإن أراد بالنسبة إلى الجمل أيضا كما هو ظاهر إطلاقه ، فغريب ، فالعروف عند الأصحاب ماهو النصوص ، من أن الجمل لا يتناول الناقة وبالعكس .
● وقال في هذا الباب أيضا : وإن أوصى بثلثه للغازى فى سبيل الله ، أو للمساكين ، فهم الذين من البلد الذى فيه ماله . انتهى .

وهذا وجه ، والصحيح جواز النقل والصرف إلى من فى بلد أخرى ، وقد نبهنا قوله « البلد الذى فيه ماله » على أنه لو كان فى بلد وماله فى آخر ، كانت العبرة عند من لا يرى النقل ببلد ماله ، لا ببلده هو ، وهى مسألة .

١١٠

محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد الفاشانى (*)

من قرية فاشان ، إحدى قرى مرو ، بقاء مفتوحة ثم ألف ثم شين معجمة ثم ألف ثم نون هو الشيخ الإمام الجليل ، شيخ الإسلام ، أبو زيد المروزي ، المنقطع القرين فليس من يساحله ، والمنقطع القرين (١) يتركه مصفراً أنامله ، والمنقطع إلى رب العالمين فلا يماير سواء ولا يمامله ، فرد الأمة فى عصره ، وواحد الزمان باتفاق أهل مصره وغير مصره ، أبو زيد فى العلم وعمرو وبكر وخاله ، وشيخ كل صادر من المريدن ووارد ، أحد الأفراد علما وورعا ، وواحد الآحاد أفرادا وجمعا .
مولده سنة إحدى وثلاثمائة .

حدث عن محمد بن يوسف الفريزي ، وعمر بن علك المروزي ، ومحمد بن عبد الله السعدي ، وأبي العباس الدعولي ، وأحمد بن محمد النكدي ، وغيرهم .

(*) له ترجمة فى تاريخ بغداد ١ / ٣١٤ ، تبين كذب المغترى ١٨٩ ، شذرات الذهب ٣ / ٧٦ ، طبقات الشيرازى ٩٤ ، طبقات العبادى ٩٣ ، العبر ٢ / ٣٦٠ ، العقد الثمين ١ / ٢٩٧ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٤٥ .

(١) فى المطبوعة : « العرين » والثبت من : ج ، ز .

روى عنه الهيثم بن أحمد الصَّبَّاح ، وعبد الواحد بن مِشْمَاس ، وعبد الوهَّاب المِيدَانِي ، وأبو عبد الله الحَاكِم ، وأبو عبد الرحمن السَّلْمِي ، وغيرهم من النِّسَابُورِيِّين .
وأبو الحسن الدَّارُقُطْنِي ، كذا قال الذهبيُّ مع تقدُّمه ، ولم يتقدم لا مولده ولا وفاة ، نعم هو أكثر الرواة عنه ، وأبو بكر البرقاني ، ومحمد بن أحمد المَحَامِلِي ، وغيرهم من البَغْدَادِيِّين .

والفقيه أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأَصِيلِي^(١) ، وآخرون .
وكان ممن أجمع الناس على زهده ، وورعه ، وكثرة علمه ، وجلالته في العلم والدين .
قال الحَاكِم : كان أحد أئمة المسلمين ، ومن أحفظ الناس لمذهب الشافعي ، وأحسنهم نظرا ، وأزهدهم في الدنيا ، سمعت أبا بكر البزار ، يقول : عادت^(٢) الفقيه أبا زيد من نيسابور إلى مكة ، فما أعلم أن الملائكة كتبت عليه خطيئة .
وقال الخطيب : كان أحد أئمة المسلمين ، حافظا لمذهب الشافعي ، حسن النظر ، مشهورا بالزهد والورع^(٣) .

وقال الشيخ أبو إسحاق : كان حافظا للمذهب ، حسن النظر ، مشهورا بالزهد ، وحدث « بالجامع الصحيح » للبخاري .

قال الحَاكِم : وهي من أجل الروايات ؛ لجلالة أبي زيد .
وقال الخطيب : أبو زيد أجل من روى ذلك الكتاب .
قلت : وعجت من إغفال الحَاكِم سماع « صحيح البخاري »^(٤) منه ، إن كان أغفله ، ثم عجت [من] ^(٥) إغفال الناس أخذه عن الحَاكِم إن كان لم يغفله .

وقد جاور أبو زيد بمكة على علو السن مدة ، حتى كاد يعرفه رُكن الحطيم ، ويألفه مقام إبراهيم ، ويشكر سعيه الصفا ، ويذكر محامده إخوان الصفا ، ينشر العلم ويشيعه ،

(١) نسبة إلى أصيل ، بلد بالأندلس ، قيل : ربما كانت من أعمال طليطلة . راجع مراد الاطلاع ٨٨ .
(٢) عادله في الحمل : ركب معه (الفاموس عدل) .
(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة . « قل أبو بكر بن فورك : إن أبا زيد استفاد من أبي الحسن الأشعري . قلت : وأبو زيد أستاذ القفال المروزي » .
(٤) في ج : « سماع البخاري » والمثبت في المطبوعة ، ز . (٥) زيادة يقتضيها السياق .

ويطوى الليل ولا يُضيئه، حتى تَضَوَّعَ منه مسكاً بطنُ نَمَّانٍ ، وترَفَّعَ بحلولة قدرأ ما هناك من الأركان .

قال الحاكم : سمعت أبا الحسن محمد بن أحمد الفقيه ، يقول : سمعت أبا زيد المرَّورِيّ ، يقول : لما عزمْتُ على الرجوع إلى خُرَاسان من مكة ، تقسَّم قَلْبِي بذلك ، وكنتُ أقول : متى يمكنني هذا ، والمسافة بعيدة ، والمشقة لا أحتملها ، وقد طعنت في السن ! فرأيت في المنام كأن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قاعدٌ في صحن المسجد الحرام ، وعن يمينه شاب ، فقلت : يا رسول الله : قد عزمْتُ على الرجوع إلى خُرَاسان ، والمسافة بعيدة ، فأنثت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الشاب^(١) ، وقال : « يَارُوحَ اللَّهِ أَصْحَبَهُ^(٢) إِلَى وَطَنِهِ » . قال أبو زيد : فرأيت أنه جبريل عليه السلام ، فأنصرفت إلى مَرَّو ، ولم أحسَّ بشيء من مشقة السفر . هذا أو نحوه ؛ فإنِّي لم أراجع المکتوب^(٣) عندي من لفظ أبي الحسن . انتهى كلام الحاكم .

وفيه كما رأى^(٤) « أبو الحسن محمد بن أحمد » وحكاه كذلك عن الحاكم الحافظ ابن عساكر في كتاب « تبين كذب المفتري » ، وابن الصلاح في « الطبقات » ، وأبو الحسن تقدم في الأحمدين^(٥) . وتقدمت عنه هذه الحكاية ، وتقدم قول الحاكم : أخبرني الثقة أنه أحمد بن محمد ، فلا تتوهَّمَنَّ أنه^(٦) اثنان ، وإنما هو واحد في اسمه اختلاف ، وذكر الحاكم ترجمته في موضعين ، فليُضْبَط ذلك .

(١) في تبين كذب المفتري ١٨٩ ، والطبقات الوسطى : « إلى الشاب بجنبه » .

(٢) في التبين : « تصحبه » ، وكذلك في الطبقات الوسطى .

(٣) كذا في المطبوعة والطبقات الوسطى ، وفي ج ، ز : « للمكتوب » وفي التبين : « لم أراجع إلى المكتوب » . (٤) في المطبوعة : « روى » والمثبت من : ج ، ز ، وفي الطبقات الوسطى : « وقد وقع فيه » . (٥) ترجمه الحافظ ابن عساكر في كتابه تبين كذب المفتري ١٨٨ ، وقد ذكره المصنف في صفحة ٤٦ ، ٤٧ . ولكنه يترجمه في النسخ التي بين أيدينا من الطبقات الكبرى وترجمه في الطبقات الوسطى ، وقد أثبتنا الترجمة هناك . (٦) كذا بالأصول ، وفي الطبقات الوسطى : « أنهما » .

● ومما يذكر من ورع الشيخ أبي زيد ، قال القاضي الحسين في « التعليقة » قال الشيخ القفال : سألت الشيخ أبا زيد ، لم يجوز الشافعي صلاة النفل في السفر راكبا وماشيا ، غير مستقبل ؟

فقال : إن للناس أورادا كثيرة ، وربما يحتاج المرء إلى الخروج إلى السفر في معاشه ومكاسبه ، فلو قلنا إنه لا تجوز له النافلة في السفر ؛ لأدّى ذلك إلى أن يشتغل بالأوراد ، وينقطع عن معاشه .

وقال أيضا : سألت أبا عبد الله الحضرى^(١) عن هذا ، فقال : ربما كان للإنسان أوراد كثيرة ، وخرج إلى السفر في بعض حوائجه لأمر معاشه ، فلو قلنا : لا تجوز له النافلة في السفر ، لأدّى ذلك إلى تركه الأوراد واشتغاله بمعاشه .

قال القفال : انظروا إلى فضل ما بينهما ؛ فإن أبا زيد كان رجلا زاهدا ؛ فقدم أمر الدين على الدنيا في الجواب ؛ وكان الحضرى^(٢) مشغولا بالدنيا ، وصلاته كصلة الفقهاء ، فقدم أمر الدنيا .

● قلت : ثم ما كان ورع الشيخ أبي زيد ، بحيث يخرج به إلى الحد الذي ينتهي إليه أهل الوسوسة ، من عوام المتورّعين ، الذين إذا أعطوا يسيرا من الديانة^(٣) مع الجهل تنطّوا^(٤) في الجزئيات ، يدل على ذلك أن أصحابنا يقولون فيما إذا تنجّس الخلف بخزّه بشعر الخنزير ، ثم غسل سبعا إحداهن بالتراب : أنه يطهر ظاهره دون باطنه ، وهو موضع الدُّرُوز^(٥) .

● وقال الرافعي في أواخر « باب الأطعمة » : ويقال : إن الشيخ أبا زيد كان يصلى مع الخلف النوافل ، دون الفرائض ، فراجع القفال فيه ، فقال : إن الأمر إذا ضاق اتسع .

(١) في الأصول : « الحضرى » وهو خطأ ، صوابه من الطبقات الوسطى ، وسيترجمه المصنف في هذه الطبقة . (٢) في المطبوعة : « الدنيا » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) في المطبوعة ، ز : « تنطّوا » والمثبت من : ج .

(٤) في المطبوعة : « الدور » والتصويب من : ج ، ز . والدروز جمع الدرز (بفتح الدال وسكون الراء) وهو الارتفاع الذي يحصل في الثوب عند جمع طرفيه في الخياطة .

قال الرافعي : أشار به إلى كثرة النوافل .
قال النووي : بل الظاهر أنه أشار إلى أن هذا القدر مما تيم به البلوى ويتعذر
أو يشق الاحتراز منه ، فمضى عنه مطلقا ، وإنما كان لا يصلي فيه الفريضة احتياطا لها ،
وإلا فقتضى قوله العفو فيهما ، ولا فرق بين الفرض والنفل في اجتناب النجاسة ، ويدل
على صحة ما تأولته أن الفقهاء قال : سألت أبا زيد عن جواز الصلاة في الخف يخرز بشعر
الخنزير ؟ فقال : الأمر إذا ضاق اتسع .

قال الفقهاء : مراده أن بالناس حاجة إلى الخرز به ، فللضرورة جواز ذلك .
قلت : لم يتضح لي مخالفة كلام النووي للرافعي ، بل قول الرافعي أن أبا زيد أشار به
إلى كثرة النوافل ، معناه ما ذكره النووي ، من أن كثرتها اقتضت ألا يحتاط لها ،
كما يحتاط للفريضة ، من أجل المشقة .

وذكر ابن الرقعة في « باب مسح الخف » أن أبا زيد في كلامه هذا متبع للشافعي .
قال : فإن الخطأ بي حكاه عنه ، عند الكلام في الذباب يقع في الماء القليل ، أن مبنى الشريعة
على أن الأمر إذا ضاق اتسع .

• قال ابن الرقعة : على أنه يمكن أن يعمل ذلك ، بأن الداخل من مواضع الخرز
قد انسد بالخيط ، فصار في حكم البطون ، والنجاسة في الباطن لا تمنع الصحة ؛ بدليل
أن ظاهر نص الشافعي صحة الصلاة في جلد الميتة الدبوغ ، وإن قلنا : الدباغ لا يطهر باطنه ،
ونصه على أنه لو سقى سيفه شيئا نجسا طهر بإفاضة الماء على ظاهره ، ولأجله - والله أعلم -
قال بعض أصحابنا ، إذا حل قارورة فيها نجاسة ، بعد تصميم رأسها ، في صلاته تصح . انتهى .
قلت : وحاصله محاولة أنه معفو عنه ، وأنه صار باطنا لا يعطى حكم النجاسة .

وقد يقال : لو كان كذلك لصلى فيه الفرض والنفل جميعا .
ويجاب : بأن القول بأنه لا تتمتع^(١) الصحة ليس قطعيا ، بل هو مظنون ، فاحتياط
فيه للفرض مالم يحتط للنفل .

(١) في المطبوعة : « لا يتم » والمثبت من : ج ، ز .

توفي الشيخ أبو زيد بمَرَّو، في يوم الخميس، ثالث عشر رجب، سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة.

﴿ ذكر نخب، وفوائد، ومسائل عن الشيخ أبي زيد ﴾

● نقل الشيخ أبو علي قُبَيْل «كتاب الصلاة» من «شرح الفروع» أن بعض أصحابنا، قال: إن الطَّوَّاف وإن كان تفلًا يلزم بالشروع فيه. ثم ذكر ما حصله أن الشيخ أبازيد موافق على ذلك. وهذا غريب.

● ذكر إمام الحرمين في آخر «النهاية» في الفروع المنشورة، أن الحَلِيمِي كُتِبَ إلى الشيخ أبي زيد يستفتيه فين اشترى جارية، فأتت بولد، فادَّعى أنها ولدته بعد الشراء، وقال^(١) البائع: بل قبله.

فأجابهُ أبو زيد بأن القول قولُ البائع؛ لأن الأصل ثبوت ملكه في الحمل، والأصل عدم البيع في وقت الولادة.

قال الإمام: هكذا حكاه الشيخ أبو علي، ولم يزد عليه.

قال: وكذا حكاه الإمام ولم يزد عليه، ولم أرَ من تكلم عليه [وفيه نظر]^(٢).

● وصورة المسألة أن يكون الحمل موجودا عند البائع، ثم يوجد الولد عند المشتري، ويُشك: أكانت ولادته قبل البيع، أم بعده. والذي ينبغي أن يقال: [إنه]^(٣) إن كان في يد المشتري فهو له، ولا يرفع يده بمجرد وجود الحمل في يد البائع؛ ويشهد لهذا قول الأصحاب في «باب الكتابة» فيمن زوّج أمته من عبده، ثم كاتب العبد، ثم باع منه زوجته، وأتت بولد، فقال السيد: ولدت قبل الكتابة فهو لي، وقال المكاتب: بل بعد الكتابة والشراء: وقد يُكاتب على أن المكاتب يُصدّق بيمينه؛ لأنه يدّعي ملك الولد، ويده مُقرّة عليه، واليد تدل على الملك.

(١) في ج: «أوقال» والمثبت في المطبوعة، ز. (٢) ساقط من المطبوعة، وهو في ج، ز.

(٣) ساقط من المطبوعة، وهو في ج، ز.

﴿فائدة أخرى﴾

• نقل صاحب «البيان» في «باب ستر العورة» في فاقد السترة إذا صلى عرياناً ، أن الشيخ أبا زيد ، قال : إن كان في الحضر ، ففي الإعادة قولان ، وإن كان في السفر ، لم تلزمه الإعادة قولاً واحداً .

وقال سائر أصحابنا : لا تلزمه الإعادة قولاً واحداً ، في سفر ولا في حضر ؛ لأن العُرْيَ عذرٌ عام ، وربما اتصل ودام ، وقد يُعَدَم ذلك في الحضر ، كما يُعَدَمُه في السفر ، فلو ألزمناه الإعادة لشق ذلك ، هذا كلام «البيان» .

والقول بالتفرقة في لزوم الإعادة بين الحضر والسفر شهير ، حكاه أيضاً ابن بونس في «شرح التنبيه» ، ولم يذكره الرافعي ، وإنما أطلق في آخر «باب التيمم» حكاية وجهين ، أظهرهما عدم لزوم الإعادة ، والمسألة عنده تبعاً للإمام والغزالي في «باب التيمم» في «فصل القضاء» وعند صاحب «المهذب» وأتباعه في «ستر العورة» ، ولعله أنسب ، ثم اختلاف الاصطلاح في وضعها ربما طرّق بعض التقصير في شرحها ، لمن يقتصر نظره على أحد المكانين .

١١١

محمد بن أحمد بن عبد الرحمن ، أبو الحسين الملقب (*)

الفقيه ، المقرئ .

حدث عن عدي بن عبد الباقي ، وخيثمة بن سليمان ، وأحمد بن مسعود الوزان ، وجماعة . روى عنه إسماعيل بن رجا ، وعمر بن أحمد الواسطي ، وغيرها .

وأخذ القراءة عرضاً عن أبي بكر بن مجاهد ، وأبي بكر بن الأنباري ، وجماعة .

وله قصيدة في نعت القراءة ، أولها (١) :

أقول لأهل الكتب والفضل والحجّر مقال مُريد للشّواب وللأجر

(*) له ترجمة مستوفاة في طبقات القراء ٢ / ٦٧

(١) أنشد ابن الجزري منها أربعة أبيات في كتابه طبقات القراء ، وفيه :

* أقول لأهل اللب والفضل والحجر *

مات سنة سبع وسبعين وثلاثمائة .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، إذنا خاصا ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ^(١) بن بدران ،
أخبرنا أحمد بن طاووس ، أخبرنا حمزة بن أحمد السلمى ، أخبرنا نصر بن إبراهيم الفقيه ،
أخبرنا عمر بن أحمد الخطيب ، أخبرنا أبو الحسين المملطى ، حدثنا أحمد بن محمد بن إدريس
الإمام ، بحلب ، حدثنا سهيل بن صالح الأنطاكي ، حدثنا عبدة ، عن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني : « خذي من ماله
ما يكفيك وولديك بالمعروف » وكانت قالت له : يا رسول الله : إن أبا سفيان رجلا
شحيح ، وإنه لا يعطيني ما يكفيني ويكفي بني ، فأخذ من ماله وهو لا يعلم ، فهل على
منه شيء ؟

١١٢

محمد بن أحمد بن علي بن شاهويه

(٢)

(١) كذا في المطبوعة ، وفي ج ، ز : « أبو عبد الحافظ . . . » .

(٢) بيان بالأصول . وفي طبقات الشيرازي ١٢١ : « ومنهم أبو بكر بن شاهويه ، مات سنة إحدى
وستين وثلاثمائة ، وجمع بين الفقه وعلم الحساب » .
وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو .

محمد بن أحمد بن علي بن شاهويه

أبو بكر ، القاضي ، الفارسي

ذكره الحاكم ، فقال : « سمع أبا خليفة القاضي ، وزكرياء بن يحيى الساجي ، وأقرانهما .
قد كان إمام نيسابور زمانا ، ثم خرج إلى بخاري ، وكان يدرس في مدرسة أبي حفص
الفقيه ، ثم انصرف إلى نيسابور ، وحدث بها .

ومات بنيسابور ، في ذي القعدة ، من سنة إحدى وستين وثلاثمائة » .

هذا كلام الحاكم ، وروى عنه حديثا .

١١٣

محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر

الإمام الجليل ، أبو بكر بن الحدّاد المِصْرِيّ (*)

صاحب « الفروع » ، وصاحبُ ذيل الفضل الذي هو على الرؤوس محمول وعلى العيون موضوع ، ذو الفكرة المستقيمة ، والفترة السليمة ، فِكْرُهُ في مُحْتِجَاتِ الْمَعَانِي سارية ، وفي سماءِ المعالي سامية ، وقرينة عجبية الحال ما أدراك ماهية ! نار حامية ، إمام لا يُدْرَك محله ، وجواد لا يجاريه إلا ظله ، سارت مَوْلَدَاتُهُ في المغرب والشارق ، وطرق فِكْرُهُ الأسماع ، وما أدراك ما الطارق ! وناطقٌ قال فكان له من القول بسيطه ووجيزه ، ومِصْرِيٌّ صَحَّ على نَقْدِ الْأَذْهَانِ بِبُرْزِهِ ، ووضَحَ حَلْيُهُ فَعُوذُ من شرِّ الوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ، واصطَفَتِ الْأَعْمَةُ معه ، فقال لسان الحق : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ .

يَقِفُ التَّوَهُّمَ عَنْهُ حِدَّةُ ذَهْنِهِ فَقَضَى عَلَى غَيْبِ الْأُمُورِ تَيْقُنًا
أَمْضَى إِرَادَتَهُ فَسَوْفَ لَهُ قَدِيرٌ وَاسْتَقْرَبَ الْأَقْصَى قَتْمٌ لَهُ هُنَا

ولد يوم موت المُرْتَضَى .

وأخذ الفقه عن أبي سعيد محمد بن عَقِيلِ الْفَرِيَّابِيِّ ، وبِشْرِ بن نصر غُلامِ عِرْقٍ ، ومنصور بن إسماعيل الضَّرِيرِ .

وجالس أبا إسحاق الرَّوْزِيِّ لَمَّا وَرَدَ مِصْرَ .

ودخل بغداد سنة عشر وثلاثمائة ، فاجتمع بِجَرِيرٍ (٢) ، وأخذ عنه ، واجتمع أيضا بالصَّيْرَقِيِّ ، وبِالْأَسْطَخْرِيِّ ، ولم يَهَيَأْ لَهُ الْاجْتِمَاعُ بِأَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ (٣) سُرَيْجٍ ، فكان يتأسَفُ ، ويقول : وَدِدْتُ أَنِّي رَأَيْتُ ابْنَ سُرَيْجٍ ، وَأَنِّي أَحْمُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ (٤) إِلَى أَنْ أَمُوتَ .

(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ١٠٨/٣ ، شذرات الذهب ٣٦٧/٢ ، طبقات الشيرازي ٩٣ ، طبقات العبادي ٦٥ ، المعبر ٢٦٤/٢ ، النجوم الزاهرة ٣١٣/٣ ، وفيات الأعيان ٣٣٦/٣ .

(١) في المطبوعة : « يقف التوهم عند حدة ذهنه » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) كذا في الأصول ، وفي الطبقات الوسطى : « فاجتمع بمحمد بن جرير » ولعله الصواب .

(٣) في المطبوعة : « بابن سريج » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) في المطبوعة : « في كل يوم وليلة » والمثبت من : ج ، ز .

وأخذ العربية عن محمد بن ولّاد .

وسمع الحديث من جماعة : منهم محمد بن عَقِيلِ الْفَرِيبَانِيّ الْفَقِيه ، وأبو يزيد الْفَرَاطِيّسِيّ ، وعمر بن مِفْلَاح ، والنَّسَائِيّ ، وغيرهم ، لكنه لم يُحَدِّثْ عن غير النَّسَائِيّ .

قال الدَّارَقُطْنِيّ : كان ابن الحَدَّاد كثير الحديث ، ولم يُحَدِّثْ عن غير أبي عبد الرحمن النَّسَائِيّ ، وقال : جماعته حُجَّةٌ فيما بيني وبين الله تعالى .

وكان كثير التَّعَبُّد ، يَحْتَمُّ كل يوم وإيلة ، ويصوم يوما ويفطر يوما ، ويَحْتَمُّ يوم الجمعة خَتْمَةً أُخْرَى في ركعتين ، في الجامع قبل الصلاة ، سِوَى التي يَحْتَمُّهَا كل يوم .

وكان عارفا بالحديث ، والأسماء ، والكُنَى ، والنحو ، واللغة ، واختلاف الفقهاء ، وأيام الناس ، وسير الجاهلية ، حافظا لشيء كثير من الشعر .

وكان حسن الثياب ، رفيعها ، حسن الركوب .

وَوَلَّى الْقَضَاءَ بِمَصْرَ نِيَابَةً لِابْنِ هُرْوَانَ ^(١) الرَّمْلِيِّ ، ولغيره أيضا .

وكان نسيجٌ وحده في حفظ القرآن ، إمام عصره في الفقه ، بحرا واسعا في اللغة ، تَجَمَّلَ به وجوده ، يجلس في خَلْوَةٍ لِلشُّغْلِ بِالْعِلْمِ ، فَيَغْشَى حَلْقَتَهُ الْجَمُّ الْفَقِيرُ ، الَّذِينَ يَفْقَهُونَ الْحَصْرَ ، وله كلمة نافذة عند الملوك ، وجه رفيع .

وأما غَوْصُه على المعاني الدقيقة ، وحُسْنُ استخراجه للفروع المُولَدَةِ ، فقد أجمع الناس على أنه فَرَدٌ في ذلك ، ولم يَلْحَقْهُ أَحَدٌ فِيهِ .

وله كتاب « الباهر » في الفقه ، قيل : إنه في مائة جزء ، وكتاب « أدب القضاء » في أربعين جزءا ، وكتاب « جامع الفقه » ، وكتاب « الفروع المُولَدَات » المختصر المشهور ، الذي شرحه عظماء الأصحاب : منهم الْقَفَّالُ ، والشيخ أبو علي السَّنَجِيُّ ، والقاضي أبو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ ، والقاضي الحسين الرُّوزِّيّ ، وغيرهم .

قال الرافعي في « كتاب المَدَد » من الشرح : ونقل القاضي الرُّوبَائِيّ في « جمع الجوامع » أن الإمام أبا بكر بن الحَدَّاد كان فقيدا لِحَصْنَةِ الْيَمْنَى ، وكان لَا يُنْزَلُ ، وكانت لِحِيَّتُهُ طَوِيلَةً .

(١) في ز : « ابن الرملی » والثبت في الطبوعة ، وج .

وقال أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ : سمعت الدَّارَقُطَنِيَّ ، يقول : سمعتُ أبا إسحاق إبراهيم ابن محمد المَدَدَلِ النَّسَبِيِّ ، المَدَدَلُ بمصر يقول : سمعت أبا بكر بن الحَدَّاد ، وذكره بالفضل والدين والاجتهاد ، يقول : أُحْدِثْتُ نَفْسِي بما رواه الربيع عن الشافعي ، أنه كان يختم في رمضان ستين خَتْمَةً ، سوى ما كان يقرأ في الصلاة ، فأكثرُ ما قَدَرْتُ عليه تسعا وخمسين خَتْمَةً ، وأتيت في غير رمضان بثلاثين خَتْمَةً .

قلتُ : وفي ابن الحَدَّاد يقول بعضهم ^(١) :

الشافعي تفقهاً ، والأصمعيُّ م تيقناً ، والتابعون نَزْهَداً ^(٢)

وقال ابن زُوَلَّاق : في شوال سنة أربع وعشرين وثلاثمائة : سلم محمد بن طُفَّيْحُ الإخشيدي قضاء مصر إلى أبي بكر بن الحَدَّاد ، وكان أيضاً ينظرُ في المظالم ، ويؤقِّعُ فيها ، فنظر في الحكم خلافةً عن الحسين بن محمد بن أبي زُرْعَةَ محمد بن عثمان الدمشقي ، وهو لا ينظر ، وكان يجلس في الجامع ، وفي داره ، وربما جلس في دار ابن أبي زُرْعَةَ ، ووقع في الأحكام وكاتبُ خلفاء النواحي .

وكان فقيهاً متعبداً ، يُحَسِّنُ علوماً كثيرة ، منها : علم القرآن ، وقول الشافعي ، وعلم الحديث ، والأسماء ، والسكُنَى ، وسِرِّ الجاهلية ، والشعر ، والنَّسَب ، ويحفظ شعراً كثيراً ، ويجمد الشعر .

ويختم كل يوم ، وأبْلُهُ ^(٣) في صلاة ، ويصوم يوماً ويفطر يوماً ، ويختم يوم الجمعة خَتْمَةً أخرى ، في ركعتين في الجامع قبل صلاة الجمعة ، سوى التي يختمها كل يوم .

حسن الثياب ، رفيعها ، حسن المركوب ، فصيحها ، غير مطعون عليه في لفظ ولا فضل ، ثقة في اليد والفرج واللسان ، مجموعاً على صيافته وطهارته .

كان من محاسن مصر ، حاذقاً بعلم القضاء ، أخذ ذلك عن أبي عُبَيْدِ القاسم .

إلى أن قال : وكل من وقف على ما ذكرناه ، يقول : صدقت .

(١) في الطبقات الوسطى : « يقول أحمد بن محمد الكحال » . (٢) في المطبوعة : « والأصمعي »

تفتنا » والثبت من : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « كل يوم وأبْلُهُ » والثبت من : ج ، ز .

(٦ / ٣ - طبقات)

ثم قال : وكان من محبته للحديث لا يدعُ المذاكرة ، وكان ينقطع إليه أبو منصور محمد بن سعد الباوردي^(١) الحافظ ، فأكثر عنه من مُصَنَّفاته ، فذاكره يوما بأحاديث ، فاستحسنها أبو بكر ، وقال : اكتبها لي ، فكتبها له ، فقال له : يا أبا منصور ، اجلس في الصُفَّة ، ففعل ، فقام أبو بكر وجلس بين يديه ، وسمعها منه ، وقال : هكذا يُؤخذ العلم ، فاستحسن الناس ذلك منه .

وكانت ألفاظه تُتَّبَع ، وأحكامه تُجَمَّع ، ورُمِيت له رُفعة فيها :

قُولًا لِحَدَّادِنَا الْفَقِيهِ وَالْعَالِمِ الْمَاهِرِ الْوَجِيهِ
وَرَأَيْتَ حُكْمًا بغيرِ عَقْدٍ وَغيرِ عَهْدٍ نَظَرْتُ فِيهِ
ثم أَبْحَثَ الْفُرُوجَ لَمَّا وَقَعْتَ فِيهَا عَلَى الْبَدِيهِ

في أبيات ، يعني أن مادة ولايته من الإخشيذ ، لا من الخليفة .
وقد أجاب عن هذه الأبيات جماعة .

ثم قال : ولم يزل ابن الحدَّاد يخلف ابن أبي زُرْعَةَ في القضاء ، إلى آخر أيامه ، وكان ابن أبي زُرْعَةَ يتأدَّب معه ، ويُعَظِّمُهُ ، ولا يخالفيه في شيء .

قلتُ : وما أحسن قول ابن الرُّفعة في « المطلب » ، في حق ابن الحدَّاد ، بعد ما نصره في فرعه المشهور بأنه وَهَمَ فِيهِ ، وهو ما إذا أوصى بعبدٍ لرجلين ، يعتق على أحدهما :
القصد^(٢) دفع نسبة هذا الإمام الخليل عن الغلط ، إلى أن قال : فإنه كما قال الإمام في حق الخليلي : إمام غَوَاص ، لا يُدْرِكُ كُنْهَ عِلْمِهِ الْغَوَاصُونَ ، والبلديَّةُ علَّةُ جامعة للنصرة ؛ فإنه مصري . انتهى .

وليس هو كقول الرافعي في « كتاب الطلاق » : إن ابن الحدَّاد فوق ما قال ، إلا أن العُجْبَ أخذ برجله فزَلَّ .

(١) يفتح الباء الموحدة وسكون الراء في آخرها الدال ، نسبة إلى بلدة بنواحي خراسان ، يقال له أبيورد . الباب ١/ ٩٣ ، وفي المطبوعة « محمد بن سعيد » والمثبت من : ج ، ز .
(٢) في المطبوعة ، ز : « بقصد » والمثبت من : ج .

حج ابن الحَدَّاد ، ومرض^(١) ، فلما وصل إلى الجبِّ توفى عند البئر والجَمَيزة ، يوم الثلاثاء ، لأربع بَقِين من المحرم ، سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ، وقيل : سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، وهو يوم دخول الحاجِّ إلى مصر ، وعاش تسعا وسبعين سنة وشهورا ، ثمانين سنة إلا قليلا ، وصُلِّيَ عليه يوم الأربعاء ، ودفن بسفح المقطم ، عند قبر والدته ، وحضر أبو القاسم الإخشيد ، وأبو المسك كافور ، والأعيان جنازته

﴿ومن الفوائد ، والملح ، والمسائل عن أبي بكر﴾

● كادت الملائكة بين زوجين تقع في زمانه ؛ وذلك أنه تقدم إليه رجل أنماطى ؛ فجحد بنتاً له من مَوْلَاةٍ له ، كان قد أعتقها ، وتزوجها ، فشرع أبو بكر في اللعان ، وتهيئاً له ؛ وعزم على المضى إلى الجامع العتيق بمصر ، بعد العصر ؛ وأن يجلس على المنبر ، ويقيم الرجل والمرأة .

وعينَ واحدا من جلسائه لأن يضرب على فم الرجل بعد فراغه من الشهادة الرابعة ، ويُخَوِّفَهُ من قول الخامسة ، ويقول : إنها مُوجِبَةٌ .

وعينَ امرأة تضرب على فم المرأة أيضا عند فراغها من الشهادة الرابعة ؛ وتقول لها مثل ما قيل للرجل .

وتبادر الناس ؛ وازدحموا على الاجتماع ؛ وحضرت الشهود ، فحسده أبو الذِّكْر المالِكِيُّ الذي كان حاكما بمصر قبله ، على شرف هذا المجلس ؛ وترَفَّقَ بالرجل حتى اعترف بالبنت ؛ وسأل الزوجة إعفاءه من الحدِّ .

فلما علم أبو بكر بِمَعْلَمِهِ ؛ وأبو بكر من أذكى الخلق قريحة ، أمر بأن تُحْمَلَ البنتُ على كتف أبيها ؛ وأن يُطاف به في البلد ، ويُنادَى عليه : هذا الذى جحد ابنته فأغرفوه . وهذا التعمير على هذا الوجه من ذكائه ؛ وقد عمله في مقابلة ما عُمل عليه في

السَّكِيْدَةِ .

(١) في الطبقات الوسطى : « ومرض به الرجوع » .

• ولأبى بكر في هذا أسوة بمعلمه القضاء ، وهو أبو عبيد بن حرب^(١) ، فإنه كان يرى أن الطفل إذا أسلمت أمه دون أبيه لا يتبعها في الإسلام ، وإنما يتبع الأب ، وهو رأى شيخه أبى ثور ، فأسلمت امرأة ذمّية ، ولها ولد طفل ، ولم يسلم الأب ، ومات ، فدُسَّ على أبى عبيد من يسأله الحكم ببقاء كفر الطفل ، تبعاً لأبيه^(٢) ، فتفطن إلى أنه إن فعل ذلك قامت عليه الفوعة ، ونصحه أبو بكر ابن الحدّاد نفسه ، وقال له : لا تعمل بهذا ، وإياك والخروج فيه عن مذهب الشافعى . فإنك إن فعلت ذلك نالك الأذى من الخاصة والعامة ، وعلم أنه إن لم يفعل خرج عن معتقده .

فلما جلس أبو عبيد في الجامع ، اجتمع الخلق بهذا السبب المبيّت عليه بئيل ، وقام رجل على سبيل الاحتساب ، وقال : أيد الله القاضى ، هذه المرأة أسلمت ، ولها هذا الطفل ، فيكون مسلماً أو على دين أبيه ؟ فقال : أين أبوه ؟ وقد كان علم أنه مات ، فقالوا : مات . فقال : شاهدين يشهدان أنه مات نصرانياً ، وإلا فالطفل مسلم . فكثرت الدعاء له ، والضّجيج من العامة ، وستر علمه بفهمه .

• ذكر أبو عاصم العبادى أن ابن الحدّاد ذكر في « فروعه » أن الذمى إذا زنا وهو مُحَصَّن ، ثم نقض العهد ، ولحق بدار الحرب ، ثم استرق ، أنه يُرَجَم . قلت : ولم أجد هذا فى شيء من نسخ « الفروع » التى وقفت عليها ؛ بل وجدته فى شرحها للشيخ أبى على السّنجى ، وعبارته « ينبغى أن يُرَجَم » والواقف عليه لا يكاد يشك فى أنه من كلام أبى على ، لا من كلام ابن الحدّاد . قال ابن الحدّاد فى « فروعه » : ولو أن وصياً على يقيم وَلِىَ الحكم ، فشهد عدلان بمال لأبى الطفل على رجل ، وهو مُنْكَر ، لم يكن له أن يحكم حتى يصير إلى الإمام ، أو الأمير ، فيدعى على اليهود عليه . هذا لفظه ، وعلمّه شارحوه بأنه حينئذ يكون خصماً ومُدْعِياً للصبي ، وهو حاكم ،

(١) فى المطبوعة : « حربونه » والتصويب من : ج ، ز . (٢) فى الأصول : « لأمه » . ولعل الصواب ما أثبتناه .

وَمَنْ كَانَ خَصْماً فِي حُكُومَةٍ لَمْ يَجْزْ أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا فِيهَا ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى غَيْرِهِ لِنَفْسِهِ ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَوْ شَهِدَ لِلصَّبِيِّ الَّذِي هُوَ قِيَمُهُ بِمَالٍ لَمْ يُقْبَلْ ، وَمَنْ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ لِشَخْصٍ لَمْ يَجْزْ حُكْمُهُ لَهُ .

قَالَ الْقَفَّالُ فِي « شَرْحِ الْفُرُوعِ » : وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ؛ فَفَهْمٌ مَنْ وَافَقَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ خَالَفَهُ ، لِأَنَّ الْقَاضِيَ يَتَلَيَّ أَمْرَ الْإِثْمَانِ كُلِّهِمْ . وَإِنْ يَكُنْ ^(١) وَصِيًّا مِنْ قَبْلِ ، فَلَا تَهْمَةٌ . هَذَا مُلَخَّصُ كَلَامِهِ فِي « شَرْحِهِ » .

وَالرَّافِعِيُّ صَحَّحَ أَنَّ لَهُ الْحُكْمَ ، وَعَزَّاهُ إِلَى الْقَفَّالِ ، وَتَبَعَ فِي ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي « شَرْحِ الْفُرُوعِ » أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْقَفَّالِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا صَحَّحَهُ الرَّافِعِيُّ غَيْرُ بَيِّنٍ ، وَلَا مُجْهُورٌ أَعْتَمْنَا عَلَيْهِ ، بَلِ الْبَيِّنُ الَّذِي يَظْهَرُ تَرْجِيحُهُ قَوْلُ ابْنِ الْحَدَّادِ ، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الرَّفْعَةِ فِي « الْمَطْلَبِ » أَنَّهُ الصَّوَابُ .

قَالَ : وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْإِثْمَانِ ، أَنَّ وَلَايَةَ الْقَاضِي إِذَا لَمْ يَكُنْ وَصِيًّا تَنْقَطِعُ عَنِ الْمَالِ الَّذِي حَكَّمَهُ بِهِ بِانْقِطَاعِ وَلَايَتِهِ ، وَلَا كَذَلِكَ الْوَصِيُّ إِذَا تَوَلَّى الْقَضَاءَ ، فَإِنْ مَاحَكَمَ فِيهِ لِلْيَتِيمِ الَّذِي تَحْتَ وَصِيَّتِهِ يُقْبَلُ وَلَايَتُهُ بَعْدَ الْعَزْلِ ، فَقَوِيَّتِ التَّهْمَةُ فِي حَقِّهِ ، وَضَعُفَتْ فِي حَقِّ غَيْرِهِ .

قُلْتُ : وَهَذَا فَرْقٌ صَحِيحٌ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْحَاكِمَ الْوَصِيَّ يَتَصَرَّفُ لِلْيَتِيمِ الَّذِي هُوَ قِيَمُهُ ، وَيَجْتَمِعُ فِي تَصَرُّفِهِ وَصِفَانِ ، بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ ؛ كَوْنُهُ حَاكِمًا ، وَكَوْنُهُ وَصِيًّا ، وَحِينَئِذٍ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّصَرُّفُ بِكَوْنِهِ وَصِيًّا ، وَهُوَ وَصَفٌ لَا يَحْكُمُ بِهِ ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى حُكْمِهِ ، إِذْ لَوْ حَكَّمَهُ لَكَانَ بِكَوْنِهِ حَاكِمًا ، وَلَوْ حَكَّمَهُ بِكَوْنِهِ حَاكِمًا لَاحْتَاجَ إِلَى مُدَّعٍ ، وَلَا مُدَّعِيٍّ إِلَّا الْوَصِيَّ ، وَهُوَ هُوَ ، فَلَوْ كَانَ حَاكِمًا لَمْ يَكُنْ حَاكِمًا ، وَهُوَ خُلْفٌ آيِلٌ إِلَى دَوْرٍ ، وَهَذَا سَرٌّ دَقِيقٌ أَوْضَحْتُهُ فِي كِتَابِ « الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ » فِي قَاعَةِ مَنَعَ التَّعْلِيلِ بِمِلَّتَيْنِ .

وَبَقِيَ فِي هَذَا الْفَرْعِ تَنْبِيهُ عَلَى عُقْدَةٍ فِي الْفَرْعِ ، لَمْ أَرِ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا ، لَا مَتْنٌ يَشْرَحُ « الْفُرُوعَ » ، وَلَا مَنْ غَيْرُهُمْ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ الْحَدَّادِ فَرَضَ الْفَرْعَ فِي وَصِيٍّ وَلِيٍّ الْقَضَاءِ ،

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَإِنْ لَمْ يَكُنْ » وَالْمُنْبَتُّ مِنْ : ج ، ز .

فشهد عنده شاهدان ، فافتضت عبارته تقييد المسألة بطرآن ولاية القضاء على كونه وصياً ، بأن يشهد عنده شاهدان ، وتبعه على التقدير^(١) من تقدم وتأخر ، آخرهم الرافعي ، والنووي ، وابن الرقمة .

فأما القيد الأول ، وهو طرآن القضاء على الوصاية ، فقد يقال : إنه لا فرق بينه وبين عكسه ، وهذا هو منتهى فهم أكثر من بحث معه في المسألة .

والذي ظهر لي أن القاضي إذا أسندت إليه وصية ؛ فإن كان مُسندُها أباً أو جَدّاً ، فالأمر كذلك ، فإنه^(٢) لم يكن عليه ولاية ، وإنما يتجدد بعدها ، فيُقارَنُ تجدُّدها بالوصية تجدُّدها^(٣) بفقدها ، أو نحوه ، لكونه حاكماً فيُنظرُ هنا في أنه هل يتصرف بالوصفين عند من تملَّك بعلتين ، أو إنما يتصرف بأحدهما ؟ وهو الذي ينصره في الأصول .

وإن كان مُسندُها وصياً جُمِلَ له الإسناد ، فيَحْتَمِلُ أن يكون كذلك ، ويحتمل أن لا يتجدد له بذلك شيء ؛ لأن ولايته من قبل هذا الإسناد ، فإن له مع الأوصياء ولاية . وهذا الاحتمال هو الذي يترجَّح عندي ، لكن يظهر على سياقه^(٤) أن لا يصح قبوله لهذا الإسناد ما دام قاضياً ، ولم أجسر على الحكم به ، فإن تمَّ ظهر به السر في تقييد ابن الحداد .

وأما القيد الثاني : وهو قوله « فشهد عنده شاهدان » فقد يقال أيضاً : لا فائدة له ، بل لا فرق بين أن يشهد عنده شاهدان أو يحكم هو بعلمه ؛ وقد يقال لا يحكم هنا بعلمه جزئياً ؛ لشدة التهمة ، وما أظنهم يسمحون بذلك ، ولا يستثنونه من القضاء بالعلم ، بل من يجوز له الحكم فيما يظهر ، لا يفرِّق بين أن يقضى بالعلم ، أو بالبين ، كسائر الأيتام ، وسائر الأفضية .

نعم ، عبارة ابن الحداد « يشهد عنده شاهدان » ، وقد اختصرها الرافعي فقال : هل له

(١) في المطبوعة : « التقرير » والثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « فإن » والتصويب من :

ج ، ز . (٣) في ج : « تجددها » والثبت في المطبوعة ، ز . (٤) في المطبوعة : « مسافة » والثبت من : ج ، ز .

أن يسمع البيّنة ، ويحكم ؟ ، ولو اقتصر على قوله : « هل له أن يحكم » ، لأفاد أنه هل يسمع البيّنة ، لأن من جَوَزَ سماعَ البيّنة جَوَزَ الحكم .

ولعله أشار إلى أن قول ابن الحدّاد « فشهد عنده شاهدان » ليس على ظاهره ، إذ لا يقول أحد إنهما يشهدان عنده على وجه التّأدية ، ثم لا يحكم ، وإنما المراد بشهادتهما عنده اختيارُهما إياه ، فقول الرافعي « هل له أن يسمع البيّنة » من هذا الوجه خير من قول ابن الحدّاد : « فشهد عنده شاهدان » لإنهائهما أنه يسمع البيّنة ولا يحكم ، لكن قول ابن الحدّاد « شاهدان » خير من إطلاق الرافعي « البيّنة » لأنها قد توهم أن للشاهد واليمين هنا مدخلا ، ولا يمكن ، لأنه لو كان ، لكان الحالف هو ، ولا سبيل إلى أنه يحلف ويحكم ، لأن الحالف غير الحاكم ، ولأن الولي لا يحلف .

وللرافعي أن يقول . إنما عنيت بالبيّنة الكاملة ، وهي شاهدان .

● وأما قول ابن الحدّاد : « حتى يصير إلى الإمام أو الأمير » فقد يقال : من الذي يعنيه بالأمر ؟ فإن الأمير قد يُطلق ويراد به أمراء المسكر ، الذين لا حُكم لهم ، وإليه الإشارة في مسألة ابن القّطان ، وابن كج^(١) فيما إذا دُعِيَ الشاهد إلى أمير أو وزير ، هل له تأدية الشهادة عنده^(٢) ، أولا ؟ لأن تأدية الشهادة إنما هو للحكام ، فأطلقا الأمير على من ليس بحاكم .

وقد يطلق ويراد به الحاكم ، كقولنا : أمير البلد .

والأظهر أنه أراد الثاني ؛ فإن الأول لا حكم له ، والمراد أمير من قِبَل الإمام الأعظم ، جُعِلَ له الحكم ، وكذلك عبّر الشيخ أبو علي عن هذا الغرض ، بقوله : ينبغي للحاكم أن يأتى إلى الإمام الأعظم ، أو الأمير الذي ولّاه القضاء ، أو إلى حاكم آخر . انتهى .

● وهذا على مصطلح بلادهم ، في أن أمراء البلد يوكلون القضاء ، وقصد في هذا التوقف ، في أنه هل يدعى هذا الحاكم الذي هو وصيُّ عند خليفته على الحكم ، أولا ؟ لكونه خليفة ،

(١) ابن كج : يوسف بن أحمد بن كج الشهيد ، قاضى الدينور ، وعالمها . الشنبه ٥٤٥ .

(٢) في ج ، ز : « عنه » والثبت في المطبوعة .

وفيه خلاف ، صرَّح به الشيخ أبو عليّ ، وغيزه في هذه الصورة ، وصرح به الرافعيّ ، وغيزه ، فيما إذا امتنع حكم الحاكم لنفسه ، أولا ؟ يعارضه : هل له أن يتحاكم إلى خليفته ؟

﴿ فرع ادّعى فيه تناقض ابن الحدّاد ﴾

وأنا جامع أطرافه لتبديدها في كلام الرافعيّ رحمه الله ومُلخَصُ القول فيه بحسب ما اجتمع لي .

• إذا وقعت الفُرقة قبل الدخول بين الزوجين ، لا بسبب من واحد منهما ، فهل تُجْعَل كأنها واقعة بسبب الزوجة ؟ فيسقط المهرُ بالكُلّيّة ، أو كأنها واقعة بسبب من جهة الزوج ؟ فيشطره ^(١) .

هذا أصل يقع خلافا بين ابن الحدّاد والقفال رحمهما الله ، ابن الحدّاد ، يقول بالأوّل أبداً ، والقفال يقول بالثاني ، ولعله الراجح عند الرافعيّ تأصيلا وتقريرا ، أما تقريرا فلما استراه عند ذكر الصّور ، وأما تأصيلا فلاطلافه في « باب تشطير الصّدّاق » أن موضعه كل فُرقة لا بسبب من المرأة ، لكن يشبه أن يكون مراده هنا بالعام الخاص ، أي بكل سبب من جهة الزوج ، بدليل أنه قابله بقوله : « فأما إذا كان الفراق منها ، أو بسبب فيها » ويكون قد سكت عما إذا لم يكن من واحد منهما ، وفيه صور .

• منها :

إذا تزوّج جارية موروثة لجارية أبيه ، أو أخيه ، أو عمه ، أو غيرهم ، فأت السيد وزوجها وارث ؛ إما كلّ التركة ، أو بعضها ، انفسخ النكاح ، لأن النكاح والمِلْك لا يجتمعان .

وأما المهر إذا كان الموت قبل الدخول ، فقال ابن الحدّاد : يسقط . وهذا بناء على أصله ؛ لأنّ الفسخ لم يكن من قبيل الزوج ، وإنما دخلت في مِلْكه بالميراث ، أحبّ أو كره . قال الشيخ أبو عليّ : وائمهذا ^(٢) على قول المرأة مشتري الزوج من سيده قبل الدخول

(١) في المطبوعة : « ليشطره » والمثبت من : ج ، ز . (٢) كنّا بالأصول .

سقط؛ لأنه لم يكن للزوج فيه صنع ، ولذلك^(١) لو وجدتْ بالزوج عيبا قبل الدخول ، واختارت الفسخ سقط المهر ، كذلك مثله في مسائلنا .

وقال القفال ، ومن « شرح الفروع » له نقلت : هذه الطريقة يسلكها صاحب الكتاب ، يعنى ابن الحداد ، في مسائل كثيرة ، فتقول « الفروع » : إذا انفسخ النكاح ولم يكن الزوج^(٢) لا نفاخه مُتَسَبِّيًا فلا مهر عليه ، وهذا عندى غلط ، بل الواجب أن يقال : إذا انفسخ النكاح ، ولم تكن المرأة سببا في الفسخ ، فلها المهر . انتهى . واستدل بما سنده . وهذه مقالة القفال المروزي ، صرح بها كما تراه في هذه المسألة ، وفي نظائرها ، ونقلها عنه في هذه المسألة القاضي أبو الطيب الطبري في « شرح الفروع » كما سنحكي كلامه ، ومع ذلك لم ينقلها عنه تلميذه الشيخ أبو علي في هذه الصورة ، بل قال : ورأيت بعض أصحابنا ، يقول : لا يسقط كلُّ المهر ، فن العجب أنه يخفى^(٣) عنه مذهب شيخه ، مع نقله عنه نظيره في نظائر المسألة ! فلقد قضيتُ من هذا العجب ، وكاد^(٤) يُوجب لي توفُّقا في الزو إلى القفال ، ولكني رأيته قد أفصح به في « شرح الفروع » إفصاحا ، ونقله القاضي أبو الطيب عنه صريحا ، ونقل الشيخ أبو علي عنه كما سترى في نظائره مثله ، فاستتمَّ لي قضاء العجب :

ثم الأرجح من هذين الوجهين عند الرافعي قولُ القفال ، كما ذكره في « كتاب النكاح » في « باب نكاح الأمة والعبد » قبل فصل « الدَّور الحكيم » ، وهو أيضا لم^(٥) يُفصِّح بذكر القفال ، ولكن حكى الوجهين ، وعزا الأول لابن الحداد ، ورجَّح الثاني ، وعلى هذا الأرجح يكون النصف تركه نُقِضَ منه الديون ، وتنفَّذ الوصايا ؛ فإن لم يكن ، سقط إن كان النكاح^(٦) جازا ، لأنه لا يثبت له على نفسه ، وإلا سقط نصيبه ، وللآخر نصيبه . وسندكر توجيه هذا الوجه من كلام القفال ، وتسلم عليه .

(١) في ج : « وكذلك » والثبت في المطبوعة ، ز . (٢) في المطبوعة ، ز : « الزوج » والثبت من : ج . (٣) في المطبوعة : « لا يخفى » والثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « وكان » والثبت من : ج ، ز . (٥) في ج ، ز : « لمن » والثبت في المطبوعة . (٦) في ج ، ز : « النكاح » والثبت في المطبوعة .

• ومنها : إذا تزوج ذمّي ذميّة صغيرة من أبيها ، ثم أسلم أحدُ أبويها قبل الدخول ، وتبعته في الإسلام ، فانفسخ النكاح .

قال ابن الحدّاد : يسقط المهر ، لأن سبب فساد النكاح لم يوجد من الزوج .
وقال الشيخ أبو علي : قال بعض أصحابنا : لها نصف المهر ، لأن الفسخ وإن لم يكن من الزوج فليس منها أيضا ، وإذا لم يكن لها صنّع في الفراق لم يسقط كلُّ المهر .
قلت : وقائل ذلك هو شيخه القفال ، فمن العجب كونه لم يصرّح باسمه ، وكذلك حكى الإمام المقالة عن بعض الأصحاب ، قبيل « باب الصّدّاق » ولم يصرّح باسم القفال أيضا ، فمن أعجب العجب تصرّح القفال بمقالة في كلامه أطب فيها في « شرح الفروع » ثم لا يحكيها عنه إلّا كما كون للقليل والكثير من كلامه ، الحريصون على البعيد والقريب من أنقاسه ، العارفون بغالب حركاته في الفقه وسكّاته !

وهذه عبارته في « شرح الفروع » : إذا تزوج نصرانيّ صغيرة ، ابنة كتابيّين ، فأسلم أحدُ الأبوين ، انفسخ نكاحُها ، لأنها غير مدخول بها ، وحُكِم لها بالإسلام ، لإسلام أحد الأبوين .

ثم قال صاحب الكتاب : لا مهرَ لها على الزوج ؛ لأن الزوج لم يكن سببا في الفسخ . وهذا غلط ، وهو لا يزال يسلك هذه الطريقة ، بل يجب أن يقال : إذا لم يحصل الفسخ من جهة المرأة فلها المهر ، سواء جاء الفسخ من جهة الزوج ، أو من جهة غيره . انتهى . ثم ذكر دليله على ذلك ، وسنذكره .

ولم يحك القاضى أبو الطيّب في « شرح الفروع » عن القفال هنا شيئا ، وإنما عزا هذه المقالة إلى بعض أصحابنا ، كما فعل الشيخ أبو علي ، والإمام رحمهما الله تعالى .
والقاضى أبو الطيّب في أوسع العُذر ، فإنه أكبر من أن يحكى مقالات « القفال » وحكايته في مسألة الميراث عنه مما يُستغرب ، وإنما العجب إنغال الشيخ أبي علي ، والإمام ذكرَ القفال ، الذى قاله في كتابه ، وحكاه عنه قاضى العراق ، فيا لله العجب ، عراقى يحكى مقالة خراسانى ، لا يحكيها أصحابه عنه ! مع ثبوتها عليه ، وهذا عندى من عقَد النقولات .

وهذه^(١) المسألة لم يصرِّح بها الرافعي في « كتابه » ، وإنما جزم في « باب المتعة » في ذمِّة صغيرة تحت ذمِّ أسلم أحد أبويها ، فانسخ النكاح ، أنه لا متعة ، كما لو أسلمت بنفسها . وهذا يوافق ما رجَّحه في مسألة الميراث ، ويستمر على منوال واحد في وفاق القفال .

• ومنها : إذا أسلم على أمِّ وبناتها ، ولم يدخل بواحدة منهما ، تميَّنت البنت ، واندفعت الأمُّ على الصحيح ؛ بناء على صحَّة أنكِحْتهم . وفي قول : بمتخير .

ثم قال ابن الحدَّاد : إن خيرَناه فللمفارقة نصفُ المهر ؛ لأنه دفع نكاحها بإمساك الأخرى ، وإن قلنا تتمَّين البنتُ فلا مهرَ للأم ؛ لاندفاع نكاحها بغير اختياره .

وقال القفال في « شرح الفروع » مانصه : وقد قال الشيخ أبو زيد ، والشيخ أبو عبد الله الحَضْرِيّ ، وأصحابنا : هذا خطأ على أصل الشافعي .

وينبغي أن يكون الجواب على عكس ما قاله في القولين جميعاً عندي ، فإذا قلنا : له الخيار . فاختار إحداها فلا مهرَ للثانية ، وإن قلنا : لا خيار ، ويمسك البنت ، ويفارق الأم . فلها المهر .

والحال في تقرير هذا ، ونقله عنه تلميذه الشيخ أبو علي في « شرح الفروع » سماعاً ، فقال : وسمعت شيخي رضي الله عنه ، يقول : الجواب على عكس ما ذكره صاحب الكتاب . واندفع في ذكر كلام القفال ؛ ولم يذكر أبا زيد ، ولا الحَضْرِيّ ، فدرت من ذلك أنه لم ينظر « شرح شيخه على الفروع » ، وإنما كانوا يتكلمون^(٢) على حفظهم ، وما يسمونه من أفواه مشايخهم رضي الله عنهم .

وكان الرافعي اقتصر على النظر في « شرح الشيخ أبي علي » فإنه نقل المسألة عن القفال ، وغيره ، وأشار بقوله « وغيره » إلى ترجيحه ، ولو وقف على « شرح القفال » لأفصح

(١) في المطبوعة : « وبالجملة فهذه » والمثبت من ج ، ز . وكلة : « وبالجملة » مضروب عليها في ج

(٢) في المطبوعة : « يتكلمون » والمثبت من ج ، ز .

بذكر أبي زيد ، والحضري ، وقد نازعهم القاضي أبو الطيب الطبري ، ورجح قول ابن الحداد ، وأطال وأطاب .

والنزاع في هذا الفرع عائد إلى الأصل المتقدم ، وربما زاد أن النازع يدعي أن إسلامه سبب لاندفاع نكاح الأم ، فالفرقة من جهته ، ولعلنا نتكلم على ذلك فيما بعد .

• ومنها : ردّهُما معاً . لم يذكر الرافعي هذه المسألة إلا استطراداً في « باب نكاح المشركات » أشار إلى الوجهين فيها ، وفيها ثلاثة أوجه : أحدها ؛ إضافة الفرقة إلى الزوج ، فينشطّر .

والثاني ، إضافة الفرقة إليها ؛ لأنها أتت بالجنابة التي لو انقرضت سقط حقها ، فإذا انضم إليه جنابة الغير لا يؤثر في ذلك ، كما لو قال : أقطع يدي ، فقطع . وهما مشهوران . قال الرّوَيَانِي : « والأول أظهر . »

والثالث ، حكاة الماوردي ، وتبعه الرّوَيَانِي : لها رُبع المهر ؛ لاشتراكهما في الفسخ ، فسقط من النصف نصفه ؛ لأنه في مقابلة ردّة الزوجة ، وبقي نصفه ، لأنه في مقابلة ردّة الزوج .

والمسألة شهيرة ذكرها الأصحاب في « باب ارتداد الزوجين » وهو باب عقده الشافعي رضي الله عنه في « كتاب النكاح » قبل « باب طلاق المشرک » وبعد « نكاح المشركات » والرافعي تبعاً للفرق لم يذكر هذا الباب بالكليّة ، فنّم لم يستوعب مسائله . وذكر الرافعي أيضاً ارتدادَهُما مما في التّمة ، وصحّح أنه لا تّمة .

واعلم أن الوجهين جريان في التّشطير ، مشهوران فيه ، وإن لم يذكرهما الرافعي إلا استطراداً .

وقال ابن الرّقعة في « باب نكاح المشركات » : إذا ارتد الزوجان معا قبل الدخول ، ففي تشطير المهر ، « إحالة على ردّته ، أو سقوط^(١) كله إحالة على ردّتها ، وجهان مشهوران ، وربما يُعزى الثاني منهما لابن الحداد .

(١) في الطبوعة : « أحال على ردته ، أو سقط » ، والثبت من : ج ، ز .

قلتُ : وهو جارٍ على أصله ، وإذا تأملتُ ما ذكرته علمتُ أن الفرقة قد تكون من جهته ، وقد تكون من جهتها ، وقد تكون من جهتهما ، وقد تكون لا من جهة واحد منهما . أربعة أحوال لم يذكر الرافعي في « باب التشطير » إلا الأولين فقط .
فإن قلت : قد قال في باب التشطير : موضع التشطير كلُّ فرقة تحصل لا بسبب من المرأة ، وهذا يشمل ما إذا كانت لا بسبب منهما^(١) ، ثم مثل له بما إذا أرضعت أمُّ الزوجة الزوج ، وهو صغير . إلى آخر ما ذكره .

قلتُ : مسألة الرضاع سنتكلم عليها ، وقولي : « لا بسبب من المرأة » إنما نعى به إذا كانت من جهة الزوج ، بدليل قوله بعده : « أما إذا كان الفراق منها ، أو بسبب فيها » . وبالجمل لا تصرّح من الرافعي في « باب التشطير » بهاتين الحالتين ؛ إنما أشار إليهما في « باب المتعة » وفي « باب نكاح العبد والأمة » ولو جمع شمل النظائر في فصل واحد كان أولى ، بل لم يصرّح بمسألتين عظيمتين بين الأصحاب : ردّتهما معا ، هل تُشطرُّ ؟ وإن كان ذكر أنها هل تسقط المتعة ؟ وإسلام أبي الزوجة الصغيرة إذا انسخ نكاحها ، هل يُشطرُّ ؟ وإن كان ذكر أنها هل تسقط المتعة ؟ وإسلام أبي الزوجة الصغيرة إذا انسخ نكاحها هل يُشطرُّ ؟ وإن كان ذكر أنه هل يمتّع ؟

إذا عرفت هذا كله فقد تبين لك أن ابن الحدّاد يحمل الفرقة ، لا من واحد منهما ، مُسقطَةً مُلحقة بما إذا كانت من جهتها ، والفقّال يخالفه ، ويحملها مُشطرةً مُلحقة بما إذا كانت منه .

ثم يقول ابن الحدّاد : ومن صور القاعدة ، أن يرث الزوج بعض زوجته ، وهذا تصوير لا يخالف فيه ، وإن أسلم على أمِّه وبناتها ، وإن سلم^(٢) فتبعمه الزوجة ، وهذان^(٣) يَنازَعُ فيهما تصويرا كما يَنازَعُ فيهما حُكْمًا ، فيقال : لم يكن إسلامه على أم وبناتها ، وإن^(٤)

(١) في المطبوعة : « منها » والمثبت من : ج ، ز . (٢) كذا بالأصول . (٣) في المطبوعة :

« وهذا » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « وإنما » والمثبت من : ج ، ز .

قلنا يُدِيمُ نِكَاحَ البنت ، وتندفع الأم ، فهي فُرقة كائنة من جهته ؛ لأنه رُبَّمَا (١) صار بإسلامه ، وإسلامه تبعاً ؛ لأنها فُرقة كائنة من جهتها .

ونحن نلخص القول في القامين . أما المقام الأول ، وهو دعوى ابن الحدّاد أن الفُرقة لا من واحد منهما مُلْحَقَةٌ بالواقعة منها فيسقط ، فلم يُحتجّ عليه بأكثر من أن الفسخ لم يكن من قبله ، بل هو قَهْرِيٌّ أَحَبُّ أَوْ كَرِه .

وللقفال أن يقول له : لِمَ قلتَ : إنه إذا لم يكن من قبله لا يُلْحَقُ بما يكون من قبله ؟ فليس قولك : لا يُشَطَّرُ لكونه ليس من قبله ، ما يبعدُ من قولنا يُشَطَّرُ ؛ لكونه ليس من قبلها ، بل التشطير ، مُعْتَصِدٌ بالأصل ؛ فإن الأصل بمسند تسمية الصّدّاق وجوبه ؛ فلا يسقط إلا النصف للفُرقة قبل الدخول ، ويبقى النصف الآخر بالأصل ، ما لم يتحقّق زواله بتحقيق كونه من جهتها .

● واستشهد القفال لعدم سقوط النصف بمسألة الرضّاع ، وغيرها ، فقال في « شرح الفروع » ، مشيراً إلى قول ابن الحدّاد : هذا عندي غلط ، بل الواجب أن يقال : إذا انفسخ النكاح ، ولم تكن المرأة سبباً في الفسخ فلها المهر ، ألا ترى أن الرجل إذا تزوّج امرأة ، وتزوج أبوه أمّها ، فغلط الابن ، فوطئ امرأة الأب ، وهي أم امرأة الابن ، انفسخ نكاح امرأة الابن بوطء أمّها بشبهة ، ووجب لها المهر ؛ لأنها لم تكن سبباً للفسخ .

● وكذلك : لو أن رجلاً كان له امرأتان ، إحداها كبيرة ، والأخرى صغيرة ، فأرضعت الكبيرة الصغيرة ، انفسخ نكاح الصغيرة ، ووجب لها على الزوج نصف المهر ، وليس الزوج ها هنا سبباً للفسخ ، إلا أن الفسخ لما لم يكن بسبب من المرأة وجب لها المهر .

● فكذلك في مسألة الكتاب (٢) إذا تزوّج جارية أبيه ، فمات أبوه وملكها انفسخ النكاح ، وعليه المهر ؛ لأن المرأة لم تكن سبباً للفسخ ؛ إلا أن مسألة الرضّاع تُبَيِّنُ هذه

(١) في المطبوعة : « إنما » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) في المطبوعة : « الكتابي » وهو خطأ ، صوابه من : ج ، ز .

المسألة من وجه ، وهو أن في هذه المسألة إذا غرم المهر ، فليس له أن يرجع على الكبيرة بما غرم .

● والفرق بينهما أن موت الإنسان لا يكون باختياره ، ولا ينتمى إلى جناية ؛ فلذلك لا يُغرم المهر ، وأما الكبيرة إذا أرضعت الصغيرة ، فإنها تنتمى إلى جناية ، فلذلك يُغرم المهر ، حتى إنها لو أرضعت من غير أن تسبب في الإرضاع إلى جناية ، سقط عنها الغرم أيضا ، مثل أن يرى الصغيرة مُلقاة في موضع ، لو لم تُرضعها خيف عليها التلف ، ولم يكن بقرّبها من يتهمدّها ، فأرضعتها ، انفسخ النكاح ، ولا غرم عليها ؛ لأنها لا تُنسب إلى جناية في إرضاعها إياها ، فصار ذلك كما لو دبّت الصغيرة إلى ندي الكبيرة ، فأرضعت وهي نائمة ، انفسخ النكاح ، ولا غرم عليها ، وعلى الزوج المهر ، وإنما لم يجب المهر في هذه المسألة ، لوجود فعل من الكبيرة ، وسبب من الصغيرة ، فيجب المهر إذا مات الأب فلك جاريته النكوحة ، إذا لم يحصل منها سبب في الفسخ . انتهى كلام القفال .

ثم أعاد نظره ^(١) بعد ورقات ، في مسألة ما إذا أسلم أبو الصغيرة ، وعزا ما ذكره من أنه لا يجب الغرم على كبيرة أرضعت صغيرة وقت الضرورة ، إلى أصحابنا ، فقال : قال أصحابنا : وذكر المسألة . وهي مسألة حسنة غريبة ، لا أعتقدها مُسلمة ، وقد عرفت ما ذكره ، وحاصله الاستشهاد على ما ادّعاء بمسألة الرضاع .

وقال القاضي أبو الطيّب الطبري : هذا الذي قال أبو بكر القفال واضح ، ومن قال بقول صاحب « الكتاب » فإنه يقول : إذا كان الفسخ بالشرع سقط حقها ؛ ألا ترى إذا تزوّجها وكان النكاح فاسدا بالشرع وجب أن يُفرّق بينهما ، ولا حق لها ، إذا كان قبل الدخول بها ؛ لأن التحريم والفسخ بالشرع ، فكذلك ها هنا .

فإن قيل : إذا كان النكاح فاسدا ، فإن المهر لم يجب .

فيل له : إنما لم يجب لأن التحريم والفسخ بالشرع ، وهذا المعنى موجود ها هنا . ويخالف هذا ما ذكره من وطء الأب ، وإرضاع الكبيرة ؛ لأن ذلك ليس من جهة

(١) في الطبوعة : « نظيره » والثبت من : ج ، ز .

الشرع ، وإنما هو بفعل آدى يتعلق به الضمان ؛ ولهذا نقول : إن الزوج يرجع على الأب بنصف المهر ، وكذلك يرجع على الرضعة ، فسقط ما قاله . انتهى كلام [القاضى] ^(١) أبى الطيب ثم أعاد مثله فيما بعد .

وأقول : لا حاجة إلى استشهاده بالنكاح الفاسد ، وفيما ذكره من الفرق كفاية . فلا بن الحداد أن يقول : إنما أقول بالسقوط فى موجب شطر يقرُّ قراره على الزوج ، أما ماله مرَّة ^(٢) ، وما الزوج فيه إلا طريقٌ فلا أمنه ، وهذا فرق واضح ، ويكون عنده هكذا الفرقة الواردة لأمر منهما إذا آلت إلى تفريم الزوج شطرا لا يرفع به ، لا ^(٣) يوجب عليه شيئا ، بخلاف ما إذا لم يكن إلا طريقا فحسب ، فهذا ملخص الكلام على أصل القاعدة ، وهى مُصَوِّرةٌ تصويرا واضحا فى مسألة الميراث .

أما إسلام الأب فتنبه الزوجة ، أو إسلام الكافر على أمه وبنتها ، فمن قال : كل فرقة لا ترد من جهة المرأة تُشطرّ - سواء أوردت من جهة الزوج أم لم تُنسب إلى واحد منهما - وهو الفقهاء ، وقبله أبو زيد والحضري ، وبعده الرافى فى يظهر ، ومن تبعه ، فيقول بالتشطير لا محالة ، ^(٤) وأما من قال بقول ابن الحداد : إن كل فرقة لا ترد من جهة الرجل تسقط ، سواء أوردت من جهة المرأة ، أم لم تُنسب لواحد منهما ، فقد نقول فى هاتين المسألتين : إنها فرقة لا من جهة واحد منهما ، ويُحكم بالسقوط ، وبذلك صرح ابن الحداد ، وقد نقفُ وندعى ^(٥) أنها فرقة من جهتها . فمن ثم يُقال لابن الحداد : اذهب ^(٦) إنا نُسلم ما تدعى من الأصل ، لكن لا نُسلم أن الفرقة فى هاتين الصورتين لا من واحد منهما ، بل هى منها .

(١) زيادة من : ج ، ز على ما فى المطبوعة . (٢) فى المطبوعة ، ز : « مردود » والثبت من : ج .
(٣) فى المطبوعة : « ولا » والثبت من : ج ، ز . (٤) فى المطبوعة : « وأجاب قال يقول »
وفى ز : « وأجاز قال يقول » والثبت من : ج . (٥) فى المطبوعة : « وقد نصف ويدعى »
والثبت من ج . (٦) كذا بالأصول ، ولعلها : « هب » . (٧) فى المطبوعة : « مسلم »
والثبت من : ج ، ز .

واعلم أن مسألة إسلام الرجل على أمِّه وابنتها قد أفصح القفال فيها بتغليب ابن الحدَّاد ، وزعم أنه عكس التَّفَرُّيع ؛ فإنه قال : إن قلنا باستمرار نكاح البنت كما هو الصحيح سقط نكاح الأم ، بناء على أصله ، أنها فرقة ورَدَت بالشرع قَهْرِيَّة ، فلا تُشَطَّر ، وإن قلنا بتخَيَّر ، فالفارقة منسوب إليه ^(١) اختيار فراقها . فقال القفال ومتابِعوه : بل الأمر بالعكس ، بل الجواب على عكس ما ذكره ، إن قلنا بصحة أنكحهم ، فقد أفسدنا نكاح الأم بكل حال ، للعقد على البنت ، وحينئذ ففسخ النكاح إنما وقع بإسلامه وإسلامها جميعا ، والفسخ إذا وقع قبل الدخول بسبب يشترك فيه الزوجان يجب المهر ، كما لو تخالما فلا يسقط المهر ، بل ينشَطَّر ، وتجب المُتَمَّة .

وأما على القول الذى يقول : يُمَسِّكُ أيتهما شاء . فإذا أمسك إحداها جعل الثانية كأن لم ينكحها قط ، فلا مهر ، ولا متعة ، ويجوز لابنه أن يتزوَّج بها ، ويكون بمنزلة مَنْ لم يعقد عليها . هذا حاصل ما ذكره .

وقال القاضى أبو الطَّيِّب الطَّبْرِيّ ، منتصرا لابن الحدَّاد : وهذا ليس بصحيح ؛ لأنه على القولين جميعا جعل الاختيار إليه ، والوَصْلَةُ والفرقة إلى إرادته ، فن اختيارها من أكثر من أربع ، ومن المرأة ، وعمتها ، وأختها ، فنكاحها صحيح ؛ ومن فارقها منهن ، وقلنا إنها بمنزلة مَنْ لم يعقد عليها ، فإنما يصير بهذه المنزلة باختياره ، وقد كان يمكنه أن يقيم على نكاحها باختياره إياها ، فأوجب عليه نصف المهر بذلك ، وأجرى مجرى المطلق ، لهذه العلة ، ويفارق ^(٢) المنكوحه نكاحا فاسدا فى الإسلام ، فإنه يجب أن يُفَرَّقَ بينهما ، ولا اختيار له فيها . فبان ^(٣) الفرق بينهما .

هذا كلام القاضى أبى الطَّيِّب ، وهو مُحْتَمَلٌ جيِّدٌ ، يَحْتَمِلُ أن يقال : عدم إمساكه الواحدة مع قدرته ، وليسكن الشارع له من إمساكها بمنزلة طلاقها ، ويحتمل ألا يقال به ^(٤) .

(١) فى المطبوعة : « إلى » والثبت من : ج ، ز . (٢) فى المطبوعة : « ومفارق » والثبت من : ج ، ز . (٣) فى المطبوعة : « فبان » والثبت من : ج ، ز . (٤) فى ز : « له » والثبت من : المطبوعة ، ج .

وما أظن ابن الرِّفْعَةِ وقف على كلام القاضي أبي الطَّيِّب هذا ؛ فإنه ذكر نحوه بحثاً لنفسه ، ولو وقف عليه لاستظهر به ، فإن ابن الرِّفْعَةِ قال في « باب نكاح الشركات » فيما إذا أسلم على أختين ، وطلق كل واحدة ثلاثاً ، وقد نقل عن ابن الحدَّاد التَّخْيِيرَ بينهما ، مع كونه يميل في أنسجة الكُفَّار إلى الوقف ، وأن مقتضاه ألا يجب مهر ، وقد حكى عنه الرافعي إيجاب المهر ، وأن قول الوقف يناسبه ألا يجب مهر .

● قال ابن الرِّفْعَةِ : قد يكون مأخذاً ابن الحدَّاد في إيجاب المهر للمُندَفَعَةِ ، وإن بان فساد النكاح فيه ، كونه عيِّنها للفراق مع صلاحيتها للبقاء ، باختياره الأخرى ، مع أنه لا ترجيح ، ومثل^(١) ذلك وإن كان جائزاً فينطاط به الإيجاب ، على رأى [بعض]^(٢) الأصحاب فيما إذا أفاق المجنون ، أو طهرت الحائض ، وقد بقى من الوقت ما يتسع لها ، أو لاظهر فقط ، أو بقى منه ما يُدرك به العصر ، وهو ركعة ، فإنما يلزمه الظهر والعصر بإدراك أربع ركعات ، على رأى صاحب « الإفصاح » وإدراك ركعة فقط على رأى غيره ، وهو الذى قيل : إنه المُصَحِّحُ في المذهب ، وكل ذلك مع قولنا : إنه لو أدرك دون ذلك ، لا يكون به مدركاً لواحدة من الصَّلَاتَيْنِ ، وإذا تأملت ذلك وجدت إلزامه للصَّلَاتَيْنِ بما يلزمه به إحداها ، إنما هو ، لأن كل واحدة منهما تقبل أن تُوَقَّعَ في ذلك الوقت على البدل ، لا مع العمية ، فكذا فيما نحن فيه ، جاز أن يتعلق الإيجاب بالقبولية على البدل ، وإن لم يمكن^(٣) الجمع ، ويصح هذا المأخذ إن كان يقول بأنه إذا أسلم على أكثر من أربع ، وأسلمن معه أنه يجب للمُندَفَعَاتِ باختياره لغيرهن الشُّطْر ؛ فإن لم يقل به فلا تمام ، والظاهر أنه يقول به . انتهى . وما ذكره من أنه قد يكون مأخذ ابن الحدَّاد قد عرفت أن القاضي أبا الطَّيِّب قاله ، والبحث فيه مجال ، قد يقال : تعمين الفراق فيعمن له أن يُعَيَّنَ فيها البقاء بمنزلة الطلاق ، وقد يقال : بل إذا جُمِلَ له ذلك ، فقد جُمِلَ له أن يُعَيَّنَ فيها انتفاء الزوجية بالكُفَّةِ ، فمن أين المهر ؟ فليتأمل في ذلك ، فإنى لم أشبعه بحثاً .

(١) في ج ، ز : « وقيل » والمثبت من المطبوعة . (٢) زيادة من : ج على ماق المطبوعة ، ز .

(٣) في المطبوعة : « يمكن » والمثبت من : ج ، ز .

١١٤

محمد بن أحمد بن ممت ، أبو بكر ، الإشتيخني

(١)

١١٥

محمد بن أحمد بن يحيى ، الفقيه ، أبو نصر

(٢)

(١) بياض الأصول ، وهو في المطبوعة ، ز : « الاستيحي » وهو خطأ صوابه من : ج ، واللاب ، وشذرات الذهب ١٢٩/٣ ، والعبر ٤٠/٣ ، وهو فيه : « ابن ممت » كما ورد في الطبقات الكبرى ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو :

محمد بن أحمد بن محمد بن ممت

أبو بكر ، الإشتيخني

من أهل إشتيخن ، بكسر الالف وسكون الشين المعجمة ، وكسر التاء المنقوطة بنقطتين من فوقها بعدها ياء معجمة بنقطتين من تحتها ساكنة ، ثم خاء معجمة مفتوحة ثم نون ، وهي قرية من قرى السغد بسمرقند .

كان من أئمة الأصحاب .

وروى صحيح البخاري عن الفربري ، وروى عنه أبو نصر الداودي .

مات في شهر رجب سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

(٢) بياض الأصول ، وقد ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى ، على هذا النحو .

محمد بن أحمد بن يحيى

الفقيه ، أبو نصر ، السرخسي

قال الحاكم : كان من الفقهاء الشافعيين ، ومن يرجع إلى أدب ، وكتابة ، وفصل .

قال : وجاءنا نعيه سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .

١١٦

محمد بن أحمد المروزي، الإمام الكبير، أبو عبد الله الحضرى^(*)

نسبة إلى الحضر، رجل من جدوده .

إمام مرو، وشيخها، وخبّرها، ومُقدّم الأصحاب بها، وهو خنّ أبي علي الشنوي^(١).

حدّث عن القاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المَحَامِلِي، وغيره .

وعقد مجلس الإملاء والتدريس .

وتفقه عليه جماعة، منهم الأستاذ أبو علي الدقاق، والفقهاء حكيم بن محمد الديبوني .

وكانه كان صاحب مال وثروة، يدل عليه ما حكيناه عن القاضي، عن القفال في ترجمة

أبي زيد .

وكان فيما أحسب من أقران الشيخ أبي زيد، وما أرى القفال إلا من المتفقهة عليه،

وطالما قال القفال: سألت أبا زيد، وسألت الحضرى .

● وقال القاضي في «التعليقة» في مسألة هل يُقلد المراهق في القبلة؟ قال القفال: سألت

أبا زيد عن ذلك، فقال: نصّ الشافعيّ على أنه يجوز تقليد المراهق، ثم سألت أبا عبد الله

الحضرىّ عن ذلك، فقال: لا يجوز نصّاً، فأخبرته بقول أبي زيد، فقال: أنا لا أنهيه

في ذلك، ويحتمل أن الشافعيّ أراد بذلك النص، إذا دلّه على المحراب، فإنه يجوز،

وبالنص الثاني أن يخبره بجهة القبلة، أو يقول: رأيت القطب من هذا الجانب، فإنه يأخذ

بقوله ويصلي إلى تلك الجهة، وليس هذا بتقليد [له]^(٢)، لأنه لما^(٣) أخبره، ولا يخبره

(*) له ترجمة في: شذرات الذهب ٣ / ٨٢، طبقات العبادي ٩٦، اللباب ٣ / ٣٧٨، وفيات

الأعيان ٣٥١ / ٣ .

(١) بفتح الشين والنون وبعدها الواو، نسبة إلى شنوءة . اللباب ٣١ / ٢ .

(٢) زيادة من: ج، ز على ما في المطبوعة .

(٣) في المطبوعة: «إذا» والتبث من: ج، ز .

إلا عن تحرّ واجتهاد ، صار هذا كالمالم أمّ عامياً في مسألة واحدة ، فإن أفتاه بنصّ من كتاب الله أو سنة ، يجوز له أن يُفترقَ غيره ، وإن أفتاه بالاجتهاد لا يجوز بذلك الاجتهاد .

قلتُ : الصحيح أنه لا يجوز تقليد الصبيّ ، وهو النص الذي حكاه الحُضْرِيّ ، والفرع مشهور .

● وفيما نُقل من خط الشيخ أبي محمد الجَوَيْنِيّ ، عن شيخه القفال : إذا تزوّج امرأة على ظنّ أنها حرة ، فإذا هي أمة ، فالنكاح صحيح ، وولده منها رقيق ، وإن كان يطؤها على توهم الحرّية ، إذ التوهم حديث النفس ، فلا يُغيّر حكماً .

● قيل للشيخ ، يعني القفال : لو أن رجلاً وطئ أمةً بالشبهة ، يتوهم أنها امرأته ، فقال : كان الشيخ أبو عبد الله الحُضْرِيّ ، يقول ، إن كانت امرأته حرةً ، فولده من هذه الأمة حرٌّ ، وعليه القيمة ، وإن كانت امرأته أمةً ، فولده من الموطوءة بالشبهة مملوك ، على حسب القصد والنية .

قال الرُّوْيَانِيّ في « البحر » في « كتاب النكاح » وهذا حسن ، ذكره في « باب الزنا لا يُحرّم الحلال » .

قلتُ : وقد أشار الأصحاب إلى هذا في « باب عتق أمهات الأولاد » فقالوا : إذا استولد أمةً الغير بشبهة ، ثم ملكها ، فيُنظر ، إن وطئها على ظنّ أنها زوجته المملوكة ، فالولد رقيق ، ولا يثبت الاستيلاء ، أو أنها زوجته الحرة ، أو أمته^(١) ، فالولد حر ، وفي ثبوت الاستيلاء قولان .

محمد بن إبراهيم بن المنذر ،

الإمام أبو بكر ، النيسابوري (*)

زِيل مكة ، أحد أعلام هذه الأمة ، وأخبارها .

كان إماما ، مجتهدا ، حافظا ، ورعا .

سمع الحديث من محمد بن ميمون ، ومحمد بن إسماعيل الصائغ ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، وغيرهم .

روى عنه أبو بكر ابن المقرئ ، ومحمد بن يحيى بن عمار الدمشقي ، شيخ الطلمنكي (١) والحسن بن علي بن شعبان ، وأخوه الحسين ، وآخرون .

وله التصانيف المفيدة السائرة « كتاب الأوسط » و « كتاب الإشراف في اختلاف العلماء » و « كتاب الإجماع » و « التفسير » و « كتاب السنن والإجماع والاختلاف » . قال شيخنا الذهبي : كان على نهاية من معرفة الحديث ، والاختلاف ، وكان مجتهدا ، لا يقلد أحدا .

قلت : الحمدون الأربعة محمد بن نصر ، ومحمد بن جرير ، وابن خزيمة ، وابن المنذر من أصحابنا ، وقد بلغوا درجة الاجتهاد المطلق ، ولم يخرجهم ذلك عن كونهم من أصحاب الشافعي ، اُخْرَجَ جِن على أصوله ، التَّمَذُّهَبِينَ بَمَذْهَبِهِ ، لَوْ فَاقَ اجْتِهَادَهُمْ اجْتِهَادَهُ ، بل قد ادَّعى مَنْ هُوَ بِمَد (٢) مِنْ أَصْحَابِنَا الْخُلَاصَ كَالشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ ، أَنَّهُمْ (٣) وَافِقُ رَأْيِهِمْ رَأْيَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ ، فَتَبِعُوهُ وَتَسَبَّوْا إِلَيْهِ ، لَا أَنَّهُمْ مُقَلِّدُونَ ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ ؛ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ خَرَجُوا عَنْ رَأْيِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ ، فِي كَثِيرٍ مِنَ السَّائِلِ ، فَلَمْ يَخْرُجُوا فِي الْأَغْلَبِ ،

(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٤/٣ ، شذرات الذهب ٢/٢٨٠ ، طبقات الشيرازي ٨٩ ، طبقات العبادي ٦٧ ، وفيات الأعيان ٣/٤٣ .

(١) في ج ، ز : « الطلمنكي » وفي المطبوعة : « الطلميلي » ولعل الصواب ما أثبتناه ، نسبة إلى طلمنكة ، مدينة بالأندلس . معجم البلدان ٥٥/٦ . (٢) في المطبوعة : « من بعدهم » وللتب : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « أنه » وللتب : ج ، ز .

فاعرف ذلك ، واعلم أنهم في أحزاب الشافعية معدودون ، وعلى أصوله في الأغلب مُخَرَّجون ، وبطريقه مُتَهَدِّبون ، وبمذهبه مُتَمَذِّهون .

قال الشيخ أبو إسحاق الشَّيرَازِيّ : توفي ابن المُنْذِر سنة تسع ، أو عشر وثلاثمائة .
قال شيخنا الذهبي : وهذا ليس بشيء ؛ لأن محمد بن يحيى بن عمَّار^(١) لقيه سنة ست عشرة وثلاثمائة^(٢) .

﴿ ومن المسائل والغرائب عن ابن المُنْذِر ﴾

- ذهب إلى أن المسافر يَقْصُرُ الصلاة في مسيرة يوم تام ، كما قال الأوزاعي .
- واعلم أن عبارات الشافعي رضي الله عنه في حد السفر مُضْطَرِبَةٌ ، وقال الأصحاب على طبقاتهم ، الشيخ أبو حامد ، والمأوردي ، والإمام ، وغيرهم : المراد بها شيء واحد ، لا يختلف المذهب في ذلك ، وأن السفر الطويل مرحلتان فصاعدا ، وما قاله ابن المُنْذِر خارج عن المذهب .
- وقيدَ كونَ إذنِ البكر في النكاح صَمَاتَهَا ، بما إذا علمتُ قبل أن تُستَوْذَنَ ، أنَ إِذْنَهَا صَمَاتُهَا . وهذا حسن .
- وقال : إن الزَّائِيَّ المُحْصَنَ يُجْلَدُ ثُمَّ يُرْجَمُ .
- وأنه لا تجب الكفَّارة في قتل العمد .
- وأن الخلع لا يصح إلا في حالة الشقاق .
- وتقل في « الإشراف » عن الشافعي أنه قال ، فيمن سافر لمسافة القَصْرِ ، ثم رجع إلى داره لحاجة^(٣) قبل أن ينتهي إلى مسافة القصر : إن الأحبَّ له أن يُتِمَّ ، وإن جاز القصر .

وهذا غريب ، والمعروف في المذهب إطلاق القول بأن القصر أفضل ، وكان الشافعي

(١) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « أحد الرواة عنه » .

(٢) ذكر ابن الهاد ابن المنذر في « الثدرات » في وفيات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة .

(٣) في ج : « بحاجة » ، والمثبت في المطبوعة .

رضى الله عنه استثنى هذه الصورة للخروج من خلاف العلماء ، فقد قال سفيان الثوري ، وغيره ، فيمن رجع لحاجة : عليه أن يتم .

• قال أبو بكر : في كتاب « الإشراف » مانعه : « ذكر الإمام يخص نفسه بالدعاء دون القوم » : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا كبر في الصلاة ، قبل القراءة : « اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطِيئَتِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ تَقْنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُتَقْنَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّاسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالسَّجِدِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ » قال أبو بكر : وبهذا تقول .

وقد روينا عن مجاهد ، وطائفة أنهما قالوا : لا ينبغي للإمام أن يخص نفسه بشيء من الدعوات دون القوم ، وكره ذلك النووي ، والأوزاعي ، وقال الشافعي : لا أحب ذلك . انتهى .

وإنما نقلته بحروفه ؛ لأن بعض الناس نقل عنه ، أنه نقل في هذا الفصل ، عن الشافعي ، أنه لا يجب تخصيص الإمام نفسه بالدعاء ، بل يأتي بصيغة الجمع ، في نحو : « اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطِيئَتِي » الحديث ، وهذا لا يقوله أحد ، بل الأدعية المأثورة يؤتى بها كما وردت ، فإذا كانت صيغة أفراد لم يستحب للإمام أن يأتي بصيغة الجمع ، ولا ينبغي له ذلك ، وإنما الخير كل الخير في الإتيان بلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما أنه يستحب للإمام ألا يخص نفسه بالدعاء ، فهو أثر ، ذكره أصحابنا ، لكن معناه في غير الأدعية المأثورة ، وذلك بأن يستفتح لنفسه دعاء ، فيفرد نفسه بالذكر . وأبو بكر إنما صدر بالحديث استشهادا لما يقوله ، من جواز التخصيص ، فقال : قد خصص النبي صلى الله عليه وسلم نفسه بهذه الكلمات . التي ذكرها ، في موضع لا تأمّن فيه للمؤمنين ، وليس مراده أن من ذكره يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، معاذ الله ، وإنما حاصل كلامه أن التخصيص جائز في غير المأثور ، بدليل ما وقع في المأثور ، وأن كره ^(١) التخصيص ، أن يجيب بأنه إنما خصص نفسه ، حيث يسر بالدعاء ، ولا تأمّن للقوم فيه .

(١) في المطبوعة : « ذكره » والثبت من : ج ، ز .

● نقل ابن المنذر خلافا بين الأئمة، في جواز إطعام فقراء أهل الذمة من الأضحية، قال: رخص فيه الحسن، وأبو حنيفة، وأبو ثور، وقال مالك: غيرهم أحب إلينا، وكره مالك أيضا إعطاء النصراني جلد الأضحية، أو شيئا من لحمها، وكرهه أيضا الأئمة، فإن طبخ لحمها فلا بأس بأكل الذمّي مع المسلمين منه.

هذا كلام ابن المنذر، ونقله عنه النووي في «شرح المذهب» وقال: لم أر لأصحابنا كلاما

فيه.

قال: ومقتضى المذهب جواز إطعامهم من أضحية التطوع، دون الواجبة.

قلت: نقل ابن الرقمة في «الكنافة» أن الشافعي، قال: لا يطعم منها، يعني الأضحية

أحدا على غير دين الإسلام، وأنه ذكره في «البويطي».

﴿ قول المريض : لفلان قبلي حق فصدّقوه ﴾

● قال ابن المنذر في كتاب «السنن والإجماع والاختلاف» وهو كتاب مبسوط حافل، في

أواخر «باب الإفراق» منه، ما نصه: وإن قال لفلان قبلي حق، فصدّقوه، فإن صدّقه

الورثة بما قال؛ فإن النعمان قال: أصدّق الطالب بما بينه وبين الثلث، استحسن ذلك، فإن

أقرّ بدين مسمّى مع ذلك، كان الدين المسمّى أولى بماله كله، ولو لم يقرّ بدين مسمّى، وأوصى

بوصية كانت أولى بالثلث من ذلك الإقرار أيضا في قوله: وإذا قال المريض في مرضه الذي

مات فيه: لفلان على حق فصدّقوه فيما ادّعى، فادّعى مالا يكون أكثر من الثلث، فإنه

لا يصدّق، وله أن يحلف الورثة على علمهم، فإن نكّلوا عن اليمين قضيت له بذلك،

ولو حلفوا قضيت له بالثلث. هذا قول أبي حنيفة، وأبي يوسف ومحمد.

قال أبو بكر: والذي نقول به في هذا أن المدّعى يصدّق فيما ادّعى، إذا^(١) أقرّ المريض

بتصديقه، وذلك أن الرجل إذا ادّعى عليه، قال، وقال المريض: صدّق. يؤخذ به، فكذلك

إذا قال: صدّقوه، أو هو صادق فيما ادّعى، كان هذا إقرارا منه قد عمّده. انتهى لفظه.

(١) في المطبوعة: «إن» والثبت من: ج، ز.

قلت : وهو فرع ثمُّ به البلوى ، والنقل فيه عزيز ، يقول المرء في مرض موته :
 مهما ادعى به فلان فصدقوه ، أو فهو صادق ، أو له على شيء لا أتحمق قدره ، فهما عين
 فهو صدوق . أو يقول المرء : كل من ادعى علىَّ بعد موتى فأعطوه ما يدعيه ، ولا تطالبوه
 بالحجة . والذي تحرر لي بعد النظر في هذه الألفاظ ، أنه تارة يُمنى المرء بشخصه ،
 كما في الصُّور الأول^(١) ، وتارة يُعمَّم كما في الصورة الأخيرة ، ولا يخفى أن كونه إقراراً
 في الصُّور الأول أولى من الأخيرة ؛ فإن عين فتارة يقول : مهما ادعى به فهو صادق ،
 أو فهو صحيح ، أو حق ؛ وتارة يقول : مهما ادعى به فصدقوه ، وتارة يقول : مهما ادعى به
 فأعطوه ، وكونه إقراراً في الأول أولى من الثانية ، وفي الثانية أولى من الثالثة ، والذي
 يظهر في الثالثة أنه وصية ، كما في الصورة الأخيرة .

وقد صرح بالصورة الأخيرة صاحب « البحر » فقال في « باب الوصايا » ما نصه :
 إذا قال : كلُّ من ادعى علىَّ بعد موتى فأعطوه ما يدعيه ، ولا تطالبوه بالحجة ؛ فادعى
 اثنان بعد موته حَقَّين مُختلفي المقدار ، ولا حجة لواحد منهما ، كان ذلك كالوصية ، تعتبر
 من الثلث ؛ وإذا ضاق عن الوفاء قُسم بينهما ، على قدر حَقَّيهما الذي يدعيانه ، كالوصايا
 سواء . انتهى .

وأما إذا قال : « إذا ادعى فلان ، أو كل ما يدعى به » . فلا يُشكُّ^(٢) أنه أولى
 بالصحة ، من التعميم في قوله : كل من ادعى .

ثم قد يقول : « فأعطوه » ، وقد يقول : « فصدقوه » ، وقد يقول : « فهو صادق » ،
 فإن قال : « فأعطوه » ، فيظهر أنه وصية ، وإن قال : « فصدقوه » ، فقد رأيت قول ابن
 المنذر أنه إقرار ، وظاهر كلامه أنه يُصدق في كل ما يدعيه ، وإن زاد على الثلث ، وعلى
 ما يُعيَّنه الوارث ، حتى لو ادعى جميع المال يُصدق .

وهذا احتمال رأى أبي^(٣) على الثَّقَفِي ، من أصحابنا ، نقله عنه القاضي أبو سعيد ، في

(١) في المطبوعة : « الصورة الأولى » والثبت من : ج ، ز .

(٢) في المطبوعة : « شك » والثبت من : ج ، ز .

(٤) في المطبوعة : « وهذا احتمال لأبي على » والثبت من : ج ، ز .

كتاب « الإشراف » وتبعه القاضي شريح في « أدب القضاء » فقال ما نصه : إذا قال :
 ما يدعيه فلان فصدقه : قال الثَّقَفِيُّ : يَحْتَمِلُ أَنْ يُصَدَّقَ فِي الْجَمِيعِ ، وقال الزَّجَّاجِيُّ :
 هو إقرار مجهول ^(١) يُمَيِّنُهُ الْوَارِثُ ، قال أبو عاصم الْمُبَادِيُّ : هذا أشبه بالحق . انتهى .
 وإن ^(٢) قال : « فهو صادق » فقد رأيت قول ابن الْمُنْذِرِ أيضا ، ولا يُشَكُّ ^(٣) أنها
 أولى بالإقرار من قوله : « فصدقه » .

فإن قلت : هل للمسألة شبه بما إذا قال ^(٤) : « إن شهد عليَّ فلان بكذا ،
 أو شاهدان ^(٥) بكذا ، فإنهما صادقان » فإن الأصحاب ذكروا في « باب الإقرار » أنه
 إقرار ^(٦) ، وإن لم يشهدا على أظهر القولين ، وإن قال : « إن شهدا صدقهما » ، فليس
 بإقرار قطعا .

قلت : هي مُفَارِقَةٌ لَهَا مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ عَيْنٌ هُنَا الْمَشْهُودَ بِهِ ، كَمَا عَيْنَ الشَّاهِدَ ، فقال :
 إن شهد بكذا ، وفيما نحن فيه لم يُعَيِّنِ الْمَشْهُودَ عَلَيْهِ بَلْ عَمَّمَهُ ، أَوْ جَهَّلَهُ ، فَمَنْ تَمَّ لَمْ يُلْزَمِ
 مِنْ جَمَلِهِ مُقَرَّرًا فِي هَذِهِ ، جَمَلُهُ مُقَرَّرًا فِي تِلْكَ ، وَمَنْ تَمَّ يَكُونُ مُقَرَّرًا فِي هَذِهِ فِي الْحَالِ ،
 وَلَا يَتَوَقَّفُ عَلَى شَهَادَةِ فُلَانٍ ، وَفِي مَسْأَلَتِنَا لَا بَدَّ مِنَ الدَّعْوَى ؛ لِيَتَحَقَّقَ ^(٧) مَا قَالَهُ .

وقد وقع في المحاكمات ، رجل قال : « جميع ما يدعي به فلان في تركتي حق » ،
 أو نحو ذلك . وأقر لمعين بشيء ، فادعى فلان بجميع ما وجد ، ومقتضى التصحيح أن
 يتحصص ^(٨) هو والمعين المقر له بمعين ، ككيدتين ^(٩) تراهما ، ولكئن لم أجسر على الحكم
 بذلك ، ووجدت النفس تميلُ إلى تقديم المُعَيَّنِ بِجَمِيعِ مَا عَيَّنَ لَهُ ، وَلَمْ أَقْدِمِ عَلَى الْحُكْمِ
 بِذَلِكَ أَيْضًا .

(١) في المطبوعة : « مجهول » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « ولأنا » والتصويب
 من : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « شك » والمثبت من ج ، ز . (٤) في ج ، ز : « بما قال »
 والمثبت في المطبوعة . (٥) في المطبوعة : « أو شهدان » والمثبت من ج ، ز .
 (٦) في المطبوعة : « في باب الإقرار أن إقراره أنه إقرار » والمثبت من : ج ، ز .
 (٧) في المطبوعة : « لتحقق » وفي ز : « فيتحقق » والمثبت من : ج .
 (٨) في القاموس (ح ص م) : وتخاصوا وخاصوا : اقتسموا حصصا .
 (٩) في المطبوعة : « كدابتين » وفي ز ما يمكن أن يقرأ : « كدبتين » والمثبت هو ما اعتقدنا
 أنه القراءة الصحيحة للكلمة في : ح .

• وقول أبي حنيفة ، الذي نقله عنه ابن المنذر : « إن المسعى أولى » يشهد لذلك ^(١) ، وهو نظير قوله : « إن الإقرار بالذنب في الصحة يُقدّم على الإقرار به في المرض » ، وهو قول عندنا ، اتفق الأصحاب على خلافه .

١١٨

محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران بن عبد الله ، أبو العباس ،

السراج ، الثقفى ، مولاهم ، النيسابورى ، الحافظ ^(*)

محدث خراسان ، ومُسندها .

سمع قتيبة ، وإبراهيم بن يوسف البلخى ، وإسحاق بن راهويه ، وأبا كريب ، ومحمد بن بكار ، وداود بن رشيد ، وخلقاً سواهم .

روى عنه البخارى ، ومسلم ، وأبو حاتم الرازى ، وأبو بكر بن أبى الدنيا ، وهم من شيوخه ، وأبو العباس بن عمدة ، وأبو حاتم بن حبان ، وأبو إسحاق المزكى ، وأبو حامد أحمد بن محمد بن بألويه ^(٢) ، والحسن بن أحمد المخلدى ، وأبو سهل الصعلوكى ، وأبو بكر ابن مهران القرى ، وخلق ، آخرهم أبو الحسين الخفاف .

وكان شيخاً مُسنداً ، صالحاً ، سميداً ، كثير المال ، وهو الذى قرأ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم اثنتى عشرة ألف ختمة ، وضجى عنه اثنتى عشرة ألف أضحية ، وكان يركب حماره ، ويأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر .

وفيه يقول الأستاذ أبو سهل الصعلوكى : السراج كالسراج .

وقال الأستاذ أبو سهل أيضاً : حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق ، الأوحى فى قبّه ، الأكل فى وزنه .

(١) فى المطبوعة : « بذلك » والمثبت من : ج ، ز .

(*) له ترجمة فى : الأنساب لوحة ٢٩٥ ب ، البداية والنهاية ١١ / ١٥٣ ، الجرح والتعديل

ج ٣ ق ٢ ص ١٩٦ شذرات الذهب ٢ / ٢٦٨ ، طبقات القراء ٢ / ٩٧ ، العبر ٢ / ١٥٧ ، الوافى بالوفيات ١٨٧ / ٢ .

(٢) فى العبر ٣ / ١١ : « ابن بألويه » وانظر الباب ١ / ٩٢ .

وقال أبو عمرو بن نُجَيْد : رأيت السَّرَّاجَ ركبَ حماره ، وعبّاسَ المُسْتَمْلِي بين يديه ، يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، يقول : يا عباس ، غيّر كذا ، اكبر كذا .
وقال أبو زكرياء العنبري : سمعت أبا عمرو الخفاف ، يقول للسَّرَّاج : لو دخلت على الأمير ، ونصحتّه .

قال : فجاء وعنده أبو عمرو ، فقال : هذا شيخنا ، وأكبرنا وقد حضر لينتفع الأمير بكلامه .

فقال السَّرَّاج : أيها الأمير ، إن الإقامة كانت فرادى ، وهي كذا بالحرمين ، وأما في جامعنا فصارت مثنى مثنى ، وإن الدين خرج من الحرمين ، فإن رأيت أن تأمر بالإفراد .
قال : فنجّل الأمير ، وأبو عمرو ، والجماعة ، إذ كانوا قصدوه في أمر البلد ، فلما خرج عاتبوه فقال : استحييت من الله أن أسأل أمر الدنيا وأدع أمر الدين .
توفي السَّرَّاج في ربيع الآخر ، سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة ، وله سبع وتسعون سنة .

١١٩

محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر ، إمام الأئمة ،

أبو بكر السلميّ النيسابوري (*)

المجتهد المطلق ، البحر المجاج . والخبر الذي لا يُخَيَّر في الحجي ولا يُناظر في الحجاج ، جمع أشقات العلوم ، وارتفع مقداره فتقاصرت عنه طوابع النجوم ، وأقام بمدينة نيسابور إمامها حيث الضراغم مُزْدَجِمَة ، وفردها الذي رفع العلم بين الأفراد علمه ، والوفود أفد على ربّه لا يتجنّبهم منهم إلا الأشقى ، والفتاوى تُحْمَل عنه برّاً وبحراً وتشق الأرض شقاً ، وعادوه تسير فتهدى في كل سوداء (١) مُذْهِمَة ، ونمضى علماً تأتم الهداة به ، وكيف لا وهر إمام الأئمة .

(*) له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ١٤٩ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٢٥٩ ، الجرح والتعديل ج ٣ ق ٢ ، ١٩٦ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٦٢ ، طبقات الشيرازي ٨٧ ، طبقات العبادي ٤٤ ، طبقات القراء ٩٧ / ٢ ، طبقات ابن هدياء الله ١٣ ، المعبر ٢ / ١٤٩ ، الوافي بالوفيات ٢ / ١٩٦ .
(١) في المطبوعة : « سواد » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

كالبحر يقدِّفُ للقريب جواهرًا كرمًا ويبعثُ للغريب سحائبًا

مولده في صفر ، سنة ثلاث وعشرين ومائتين .

سمع من خلق ، منهم : إسحاق بن رَاهُوبِه ، ومحمد بن حُمَيد الرَّاظِي ، ولم يحدث عنهما ؛ لكونه سمع منهما في الصَّغَر ، ولكن حدث عن محمود بن غَيْلان ، ومحمد بن أَبَان المُسْتَمَلِي ، وإسحاق بن موسى الحَظْمِي^(١) ، وعُتْبَةُ بن عبد الله اليَحْمَدِي ، وعلي بن حُجْر ، وأبي قُدَّامة السَّرْحَسي ، وأحمد بن مَنِيع ، وبِشْر بن مُعَاذ ، وأبي كَرَب ، وعبد الجَّبار ابن العلاء ، وبونس بن عبد الأعلى ، ومحمد بن أسلم الزَّاهِد ، والزرَّعَفَرَانِي ، ونصر بن علي الجَهْضَمِي ، وعلي بن خَشْرَم ، وغيرهم .

وكان سماعه بنيسابور في صِغَرِه ، وفي رحلته بالري ، وبغداد ، والبصرة ، والكوفة ، والشام ، والجزيرة ، ومصر ، وواسط .

روى عنه خلق من الكبار ، منهم ، البخاري ، ومسلم خارج « الصحيح » ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم ، شيخُه ، وأبو عمرو أحمد بن المبارك المُسْتَمَلِي ، وإبراهيم بن أبي طالب ، وهؤلاء أكبر منه ؛ ويحيى بن محمد بن صاعد ، وأبو علي النِّسَابُورِي ، وإسحاق ابن سعد النَّسَوِي ، وأبو عمرو بن حَمْدَان ، وأبو حامد أحمد بن محمد بن بَالُوِيَه ، وأبو بكر أحمد بن مِهْرَان المَقْرِي ، ومحمد بن أحمد بن علي بن نُصَيْر^(٢) المَعْدَل ، وحفيده محمد بن الفضل ابن محمد بن إسحاق ، وخلاتق .

﴿ ومن الأخبار عن حاله ﴾

قيل لابن خُرَيْمَة يوما : من أين أوتيت العلم ؟ فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ » وإني لما شربتُ ماء زمزم ، سألت الله علما نافعا .

(١) بفتح الحاء وسكون الطاء المهملة وفي آخرها ميم ، نسبة إلى بطن من الأنصار ، وهو بنو خزيمة ابن جشم (من الأوس) الباب ١ / ٣٧٩ . (٢) في الطبوعة : « نصر » والمثبت من : ج ، ز .

وقيل له [يوماً] ^(١) لو قطعت لنفسك ثياباً، تتجمل بها: فقال: ما أذكر نفسي قط، ولي أكثر من قيصين.

قال أبو أحمد الدارمي: وكان له قيص يلبسه، وقيص عند الخياط؛ فإذا نزع الذي يلبسه ووهبه، غدوا ^(٢) إلى الخياط، وجاؤا بالقميص الآخر.

وقيل له يوماً: لو حلفت شرك في الحمام. فقال: لم يثبت عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حماماً قط، ولا حلق شعره، إنما تأخذ شعري جارية لي بالمقراض.

وقال أبو أحمد الدارمي: سمعت ابن خزيمة، يقول: ما حلفت سراويلي على حرام قط. وقال أبو بكر بن بأويه: سمعت ابن خزيمة، يقول: كنت عند الأمير إسماعيل بن أحمد فحدثت عن أبيه بحديث وهم في إسناده، فرددته عليه، فلما خرجت من عنده، قال أبو ذر القاضى: قد كنا نعرف أن هذا الحديث خطأ منذ عشرين سنة، فلم بقدر واحد منا أن يرده عليه. فقلت له: لا يحل لي أن أسمع حديثاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فيه خطأ أو تحريف، فلا أرد ^(٣).

قال الحاكم: سمعت أبا عمرو بن إسماعيل، يقول: كنت في مجلس ابن خزيمة، فاستمدتني مدة ^(٤) فناولته بيساري، إذ كانت يميني قد اسودت من الكتابة، فلم يأخذ القلم، وأمسك، فقال لي بعض أصحابه: لو ناولت الشيخ يمينك ^(٥). فأخذت القلم بيمينى، فناولته، فأخذ منى.

وقال أبو أحمد الدارمي: سمعت ابن خزيمة يحكى عن علي بن خنرم، عن إسحاق، أنه قال: أحفظ سبعين ألف حديث.

(١) زيادة من: ج، ز على ما في المطبوعة.

(٢) في المطبوعة: « فإذا نزع الذي يلبسه ووهبه وغدوا إلى الخياط » والمثبت من ج، ز، والطبقات الوسطى. (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة: « ولما دخل ابن خزيمة مرو دخل دار عبد الله ابن محمد السعدي، فقام إليه جماعة من أهل مرو قائلين: هنيئاً لك، قد دخل ابن خزيمة دارك، ولم

يدخلها مثله ». (٤) في ز « بيده » والمثبت في المطبوعة، ج، الطبقات الوسطى.

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة: « فقد أمسك أن يأخذ من يسارك ».

قال أبو أحمد الداريمى : فقلت له : كم يحفظ الشيخ ؟ ف ضربنى على رأسى ، وقال :
ما أكثر فضولك . ثم قال : يا بُنى ما كتبتُ سوادا فى بياض إلا وأنا أعرفه ^(١) .
مات ابن خزيمة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة .

وفى مرثيته قال بعض أهل العلم :

يا ابنَ إسحاق قد مضيتَ حميدا فسقى قبرك السحابُ الهتونُ
ما تولىَ لا بل العلمُ ولىَّ ما دفنَّاك بل هو المدفونُ

ومن أراد الإحاطة بترجمته ، فعليه بها فى « تاريخ نيسابور » للحاكم أبى عبد الله ،
رحمه الله .

﴿ ومن ثناء الأئمة عليه ﴾

قال القفال الشاشى : سمعت أبا بكر الصيرفى ، يقول : سمعت ابن سريج ، يقول :
^(٢) ابن خزيمة يُخرجُ التَّسَكُّتَ . من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنقاش ^(٣) .
وقال الربيع بن سليمان : استفدنا من ابن خزيمة أكثر مما استفاد منا .

وقال الحاكم : سمعت محمد بن إسماعيل البكرى يقول : سمعتُ ابن خزيمة ، يقول :
حضرتُ مجلسَ المُرزَنِ يوماً ، وسأله سائل من العراقيين عن شبه العمدة ، فقال السائل :
إن الله عز وجل وصفَ القتل فى كتابه ، صِنْفَيْنِ : عمداً وخطأً ، فلمَ قلتمُ إنه على ثلاثة
أصناف ، وزدتمُ شبه العمدة . فذكر الحديث ، فقال له : أتحبُّ بعلى بن زيد بن جُدعان ^(٤) ؟
فسكتَ المُرزَنِ .

فقلت لمناظره : قد روى هذا الخبر غيرُ على بن زيد .

(١) بعد هذا فى الطبقات الوسطى زيادة : « وقال الحاكم : سمعت القفال الشاشى ، يقول سمعتُ أبا بكر
الصيرفى ، يقول : حل إلى ابن سريج مسألة الحج لأبى بكر محمد بن إسحاق ، فقال : هذا هو البحر الحلال » .
(٢) فى طبقات العبادى ٤ : رواية أخرى عن ابن سريج ، هى : « أبو بكر يستخرج الفقه من الحديث
بالمنقاش » . وفى الأصول : « التَّسَكُّتُ » بالهاء الثلاثة والمثبت فى الطبقات الوسطى وهو يوافق رواية الشيرازى والواقى
ففيهما : « يستخرج التَّسَكُّتَ » . (٣) جُدعان بضم الجيم والذال المهملة ، وقد تردد ذكره فى المطبوعة
فيما يأتى « جُدعان » بالهجمة ، وهو خطأ صوابه من : ج ، ز . وانظر تاج العروس (ج د ع) ٥ / ٢٩٥ .

فقال : وَمَنْ رَوَاهُ غَيْرَ عَلِيٍّ ؟

قلتُ : أَيُّوبُ السَّخْتِيَّانِي^(١) ، وَخَالِدُ الْحَذَّاءُ .

قال لي : فَمَنْ عُقْبَةُ بْنُ أَوْسٍ ؟

قلت : عُقْبَةُ بْنُ أَوْسٍ ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ أَيْضاً مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ
مَعَ جَلَالَتِهِ .

فقال لِلْمَرْثِي : أَنْتَ تُنَازِرُ أَوْ هَذَا ؟

فقال : إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ فَهُوَ يَنَظُرُ ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنِّي ، ثُمَّ أَتَكَلَّمُ أَنَا . انْتَهَى .
قلتُ : الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُدْعَانَ ،
بَلْ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ
ابْنِ أَوْسٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هُشَيْمٌ ، وَبِشْرُ بْنُ الْفَضْلِ ، وَبَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٢) مِنْ طَرِيقِهِمْ ، إِلَّا أَنَّ بَزِيدَ قَالَ فِيهِ : يَعْقُوبُ بْنُ أَوْسٍ ، وَيَعْقُوبُ
وَعُقْبَةُ وَاحِدٌ .

ثُمَّ حَدِيثُ الشَّافِعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، أَخْرَجَهُ هَكَذَا ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ
ابْنِ زَيْدٍ بَنِ جُدْعَانَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَلَا إِنَّ فِي قَتِيلٍ^(٣) عَمْدَ الْخَطَا بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا مِائَةً
مِنَ الْأَيْلِ مُعَلَّظَةً ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِيفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا » .
وَهَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ^(٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٥) مِنْ حَدِيثِ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ .

(١) يفتح السين المهملة وسكون الحاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوقها وفتح الباء آخر الحروف
ويعد الألف نون ، نسبة إلى عمل السختيان وبيعه ، وهو الجلود الضانية ليست بأدم . الباب ١ / ٥٣٦

(٢) سنن النسائي (باب ذكر الاختلاف عن شعبة الحذاء ، من كتاب القسامة) ٢ / ٢٤٧ .

(٣) في المطبوعة : « قتل » والمثبت من : ج ، ز ، وسنن النسائي .

(٤) أخرجه ابن ماجه في (باب دية شبه العمد مغالطة ، من كتاب الديات) ٢ / ٨٧٨ قال : حدثنا

عبدالله بن محمد الزهرى ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن جدهان ، سمعه من القاسم بن ربيعة ، عن ابن عمر ، =
(٨ - ٣ - طبقات)

وأخرجه أبو داود^(١) من طريق عبد الوارث بن عبد الصمد ، عن علي بن زيد ، كذلك ،
ورواه عبد الرزاق ، عن مَعْمَر ، عن علي بن زيد ، عن القاسم .

قال عبد الرزاق : كان امرأة يقول : القاسم بن محمد ، وسمي ابن ربيعة .

ورواه حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جُدعان ، عن يعقوب السدوسي ، عن
عبد الله بن عمرو ، به^(٢) . لم يذكر القاسم بن ربيعة ، هكذا ذكره ابن أبي حاتم في كتاب
« العلل » من طريق يزيد بن هارون ، وأسد بن موسى ، عن حماد بن سلمة .

وذكره أيضا هو ، والدارقطني من طريق موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ،
فقال فيه : عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال ابن أبي حاتم : قلت لأبي : من يعقوب السدوسي ؟ قال : هو يعقوب بن أوس ،
ويقال : عُقْبَةُ بن أوس .

وأما حديث أيوب السخيتي ، فأخرجه النسائي^(٣) ، وابن ماجه^(٤) من طريق شعبة ،
عنه ، عن القاسم بن ربيعة الغطفاني ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

وأما حديث خالد الحذاء [عن القاسم بن ربيعة ، عن عُقْبَةُ بن أوس]^(٥) فقد عرفناك
طريق الشافعي فيه ، والنسائي .

= أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة ، وهو على درج الكعبة ، فحمد الله وأثنى عليه ، فقال :
« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عِبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، أَلَا إِنَّ قَتِيلَ
الْخَطَا ، قَتِيلَ السَّوْطِ وَالْعَصَا فِيهِ مِائَةٌ مِنْ الْإِبِلِ ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِيفَةً ، فِي بُطُونِهَا
أَوْلَادُهَا ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَدَمٍ نَحَتْ قَدَمَيَّ هَاتِنِ ، إِلَّا
مَا كَانَ مِنْ سِدَانَةِ الْبَيْتِ وَسِقَايَةِ الْحَاجِّ ، أَلَا إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُهُمَا لِأَهْلِهِمَا كَمَا كَانَا » .

(١) سنن أبي داود (باب دية الخطأ ، من كتاب الديات) ١٦٣/٢ .

(٢) في الطبوعة : « عبد الله بن عمر . لم يذكر » والثبت من : ج ، ز .

(٣) سنن النسائي (باب كم دية شبه العمد وذكر الاختلاف على أيوب في حديث القاسم بن ربيعة فيه)

من كتاب القسامة ٢ / ٢٤٧ . (٤) سننه في (باب دية شبه العمد مغلطة ، من كتاب الديات)

(٥) زيادة من المطبوعة على ما في : ج ، ز . ٨٧٧ / ٢ .

ورواه أيضا أبو داود^(١) ، والنسائي^(٢) ، وابن ماجه^(٣) من طريق حماد بن زيد .
وأبو داود أيضا من طريق وهيب بن خالد ، كلاهما عن خالد الحذاء ، عن القاسم بن
ربيعة ، عن عتبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص .
ورواه النسائي أيضا^(٤) من حديث خالد ، عن القاسم ، عن عتبة : أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فذكره مرسلًا .
ومن طريق حميد الطويل ، عن القاسم بن ربيعة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فذكره مرسلًا أيضا .

فالخاصل في الحديث الاختلاف في أنه هل هو من مسند عبد الله بن عمر ، أو ابن عمرو ؟
وذلك لا يضر ، لأن الصحابة كلهم عدول ، ولا يبعد أن يكون الحديث عنهما جميعا ، وإليه
ميل الحافظ المنذري ، وأن ابن جدعان ممن سمعه ؟ إلى غير ذلك مما رأيت^(٥) .
وبسببه قضى ابن عبد البر باضطراب الحديث ، وحكم بأن عتبة بن أوس مجهول ،
ولعل عرق العصبية للمالكية لحقه ، وإلا فليس عتبة مجهول ، بل معروف ، روى عنه
ابن سيرين ، كما ذكر ابن خزيمة .

(١) سنن أبي داود (باب دية الخطأ ، من كتاب الديات) ٢ / ١٦٣ .
(٢) سنن النسائي (باب ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ، من كتاب القسامة) ٢ / ٢٤٧ .
(٣) سننه في (باب دية شبه العمد ، من كتاب الديات) ٢ / ٨٧٧ ، وهو فيه عن عبد الله بن
عمرو بن العاص .

(٤) لم يذكر النسائي حديثه المرسل عن خالد عن القاسم ، ولا عن حميد الطويل عن القاسم ،
وإنما ذكره عن حماد ، عن أيوب عن القاسم ، فقال : « أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ،
قال : حدثنا يونس ، قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن القاسم بن ربيعة : أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح . مرسل » سنن النسائي (باب كم دية شبه العمد وذكر
الاختلاف على أيوب في حديث القاسم بن ربيعة فيه ، من كتاب القسامة) ٢ / ٢٤٧ .

(٥) العبارة مضطربة في ج ، ز ، فهي في ج : « وأن ابن جدعان ممن سمعه قال غير ذلك فما رأيت »
وهي كذلك في : ز ، ولكنها تبدأ بـ « وابن جدعان » بدون « أن » . وأثبتنا ما في المطبوعة .

وروى عنه أيضا القاسم بن ربيعة ، وابن جُدعان ، وقال فيه أحمد بن عبد الله المجلي :
بصري ، تابعي ، ثقة ، ولم يتكلم فيه أحد بجرّح .

والقاسم بن ربيعة مشهور ، روى عنه جماعة ، ووثقه ابن المديني ، وأبو داود ،
وغيرهما ، وكان من العلماء المذكورين للقضاء .

وغلطُ ابن جُدعان في اسم أبيه مرة أو مرارا لا يضّر ، والإرسال لا ينافي الإسناد .
والعمل على أن الحديث مُسنَد صحيح ، لا قادح فيه ، وله شاهد أخرجه البيهقي (١)
من طريق الوليد بن مُسلم ، عن ابن جُرَيْج ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوُس ، عن ابن عباس :
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « وَشِبْهُ الْعَمْدِ مُعْلَظَةٌ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهَا ،
وَذَلِكَ أَنْ يَزُرَّو الشَّيْطَانُ بَيْنَ الْقَبِيلَةِ ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمْ رَمِيًّا بِالْحِجَارَةِ ، فِي عِمِّيَّا
فِي غَيْرِ ضَمِينَةٍ ، وَلَا حَمَلِ سِلَاحٍ » وهو من رواية أبي حاتم الرّازي ، عن عبد الرحمن
ابن يحيى بن إسماعيل بن عبيد الله المخزومي ، وقد ذكره ابن حبان في كتابه « الثقات » ،
وباقى رواته من شيوخ الصحيحين .

(١) لم يرد هذا الحديث في سنن البيهقي من هذا الطريق ، والذي في سنن البيهقي (باب
صفة السنتين التي مع الأربعين ، من كتاب الديات) ٧٠ / ٨ : « وأخبرنا أبو بكر أحمد بن
الحسن القاضي ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا الحسن بن مكرم ، حدثنا أبو النضر ،
حدثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ،
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دَفَعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ ؛ فَإِنْ شَاءُوا
قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَّةَ ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حَقَّةً ، وَثَلَاثُونَ جَدْعَةً ، وَأَرْبَعُونَ
خَلْفَةً ، وَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ ، وَمَا صُولِحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ ، وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ .
وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال : عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُعْلَظَةٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ،
وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهَا ، وَذَلِكَ أَنْ يَزُرَّو الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَكُونُ رَمِيًّا فِي عِمِّيَّا ،
فِي غَيْرِ ضَمِينَةٍ وَلَا حَمَلِ سِلَاحٍ » .

والرَّمْيُ: بكسر الراء والميم المشددين وتشديد الياء أيضا ، وكذلك الرَّمْيُ، على وزن الهَجِيرِ والخصيصا ، وهي مصادر للمبالغة في الرَّمْيِ والرمى ^(١) ، أى : يَمْنَى أمرُ القَتِيلِ .

﴿ عدنا إلى شأن إمام الأئمة ﴾

● قال الحاكم : وسمعت الحسين بن الحسن ، يقول : سمعت عمى أبا زكريا يحيى بن محمد ابن يحيى التميمي ، يقول ^(٢) : استلقينا الأمير أبا إبراهيم إسماعيل بن أحمد ، لما ورد نيسابور مع ابن خزيمة ، ومعا أبو بكر بن إسحاق ، وقد تقدمنا أبو عمرو الخفاف ، ومعه جماعة من مشايخ البلد ، فيهم أبو بكر الجارودي ، فوصلنا إليه وأبو عمرو عن يمينه ، والجارودي عن يساره ، والأمير يتوهم أن الجارودي هو ابن خزيمة ، لأنه لم يكن قبل ذلك عرفهم بأعيانهم ، فلما تقدمنا إليه سلم ابن خزيمة [عليه] ^(٣) فلم يلتفت إليه الالتفات إلى مثله ، وكان أبو عمرو يساره ، وهو يحدثه ، إذسأله عن الفرق بين النى والغنيمة ، فقال له أبو عمرو : هذه من مسائل شيخنا أبي بكر محمد بن إسحاق :

فاستيقظ الأمير مما كان فيه من الغفلة ، وأمر الحاجب أن يقدمه إليه ، واستقبله وعانقه ، واعتذر إليه من التقصير في أول اللقاء ، ثم سأله : ما الفرق بين النى والغنيمة ؟ فقال : قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَّمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى ﴾ ^(٤) ، ثم جمل ^(٥) يقول : حدثنا ، وأخبرنا . ثم قال : قال الله عز وجل : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى ﴾ ^(٦) وأخذ يقول : حدثنا وأخبرنا .

(١) في المطبوعة : « والعيا » والتصحيح من : ج ، ز ، وانظر القصور والمدود لابن ولاد ٤٨ ، ٧٧ والنهاية ٢ / ٢٦٩ ، ٣ / ٣٠٥ .
(٢) في ز : « استقبلنا » والمثبت في المطبوعة ، ج ، الطبقات الوسطى .
(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .
(٤) سورة الأنفال ٤١ . (٥) في المطبوعة : « وأخذ يقول » والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . (٦) سورة احشر ٧ .

قال عُمِّي : وعددتنا مائة ونيِّفًا وسبعين حديثًا ، سردها ^(١) من حفظه ، في الفقه والغنيمة .

وقال محمد بن حَبَّان التَّمِيمِيّ : ما رأيتُ على وجه الأرض مَنْ يحسن صناعة السُّنَنِ ، ويحفظ ألفاظها الصَّحاحَ وزياداتها ، حتى كُنَّ السُّنَنَ كلها بين عينيه ، إلا محمد بن إسحاق فقط .

وقال أبو بكر محمد بن سهل الطُّوسِيّ : سمعت الربيع بن سليمان ، وقال لسا : هل تعرفون ابن خُرَيْمَةَ ؟ قلنا : نعم . قال : استفدنا منه أكثر مما استفاد منا .
وقال دَعْلَج : سمعتُ أبا عبد الله البُوشَنجِيّ ، يقول ، وأشار إلى أبي بكر محمد بن إسحاق بن خُرَيْمَةَ : محمد بن إسحاق كَيْسٌ ، وأنا لا أقول هذا لأبي ثَوْر . نقله الحاكم في ترجمة البُوشَنجِيّ .

وقال أبو علي الحسين بن محمد الحافظ : لم أر مثلَ محمد بن إسحاق .

قال : وكان ابن خُرَيْمَةَ يحفظ الفقهيات من حديثه ، كما يحفظ القارئ السورة .

وقال الدَّارُ قُطَيْبِيّ : كان ابن خُرَيْمَةَ إمامًا ، ثبَتًا معدوم النَّظير .

وحكى أبو بَشَر الطَّطَّان ، قال : رأى جَارُ لابن خُرَيْمَةَ من أهل العلم ، كُنَّ لَوْحًا عليه صورة نبيِّنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وابن خُرَيْمَةَ يَصُفُّهُ ، فقال المُبَرِّ : هذا رجلٌ يُحْيِي سُنَّةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال الحاكم في « علوم الحديث » : فضائلُ ابن خُرَيْمَةَ مجموعة عندي في أوراق كثيرة ، ومصنفاته تزيد على مائه وأربعين كتابًا ، سوى المسائل ، والمسائل المصنَّفة أكثر من مائة جزء ، وله « فقه حديث بَرِيرَةَ » ^(٢) في ثلاثة أجزاء .

وعن عبد الرحمن بن أبي حاتم ، وسئل عن ابن خُرَيْمَةَ ، فقال : وينحكُم ! هو يُسأل عنَّا ، ولا يُسأل عنه ، هو إمامٌ يُقتدى به .

(١) في المطبوعة : « سردهم » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « بريدة » والثبت من : ج ، ز ، والواق بالوفيات ، وطبقات المبادئ .

قال محمد بن الفضل : كان جدِّي أبو بكر لا يدَّخِر شيئاً جُهدَه ، بل ينفقه على أهل العلم ، ولا يُمِرِف صَنْجَةَ الْوِزْنِ ، ولا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْعَشْرَةِ وَالْعَشْرِينَ .
وقيل : إن ابن خزيمة عمِلَ دَعْوَةً عَظِيمَةً بِبِستان ، جمع فيها الفقراء ^(١) والأغنياء ، ونقل كلَّ ما في البلد من الأكل والشَّوْا والحُلُوْا .
قال الحاكم : وكان يوماً مشهوداً بكثرة الخلق ، لا يَتَهَيَّأُ مثله إلا لسلطان كبير .

﴿ ومن المسائل ، والفوائد عن إمام الأئمة ﴾

- ذهب إلى أن رفع اليدين ركن من أركان الصلاة . نقله الحاكم ، في ترجمة محمد بن علي العلوي ، أبي جعفر الزاهد ، عن أبي علي محمد بن علي بن محمد بن نصرويه المقرئ ، عنه .
- وقال : إن الجماعة شرط في صحة الصلاة . نقله الإمام ، وغيره ^(٢) .
- وإن من صلى خلف الصفَّ وحده يُعْمِدُ . نقله الدَّارِمِيُّ في « الاستذكار » ، وغيره .
- قال أبو عاصم : قال ابن خزيمة في معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » : فيه سبب ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يضربُ وجهَ رجل ، فقال : « لَا تَضْرِبْ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » .
- قلت : دعوى أن الضمير في « صورته » عائد على رجل مَضْرُوب ، قاله غيرُ ابن خزيمة أيضاً ، ولكنه من ابن خزيمة شاهد صحيح [لا] ^(٣) لا يُرتَابُ فيه من أن الرجل برئ عما ينسب إليه الشبهة ، وتفتربه عليه المُلْحِدة ، وبراءة الرجل منهم ظاهرة في كتبه وكلامه ، ولكن القوم يخبطون عَشْواء ، ويمارون سفهاً .
- ومن ذكر من أصحابنا أن الضمير في « صورته » عائد على رجل ، أبو علي بن أبي هريرة ، في « تعليقه » في « باب التعزير » .

(١) في المطبوعة : « الفقهاء » والمثبت من : ج ، ز . (٢) الذي في الطبقات الوسطى قوله : « ومن مسائله قوله إن الجماعة شرط في صحة الصلاة . وذكر الحاكم في ترجمة محمد بن علي العلوي ، أبي جعفر الزاهد ، قال : سمعت خالي أبا علي محمد بن علي بن محمد بن نصرويه المقرئ ، قال سمعت أبا بكر ابن خزيمة ، وسئل عن رفع اليدين في الصلاة ، فقال : من تركه فقد ترك ركنًا من أركان الصلاة » .
(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة .

١٢٠

محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر

أبو عبد الله ، الفَارِسِيّ ، البَغْدَادِيّ (*)

مولده سنة تسع وأربعين ومائتين .

روى عن أبي زرعة الدمشقي ، وعثمان بن خُرَزَادٍ^(١) ، وإسحاق بن إبراهيم الدَّبَرِيّ^(٢)

وبكر بن سهل الدَّمِيَّاطِيّ ، وغيرهم .

روى عنه الدَّارَقُطْنِيّ فأكثر ، وإبراهيم بن خُرَشِيدَ قَوْلَهُ^(٣) ، وأبو عمر بن مَهْدِيّ .

مات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة .

١٢١

محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب ،

الإمام الحليل ، المجتهد المطلق ، أبو جعفر الطَّبَرِيّ (**)

من أهل [آمِل]^(١) طَبَرِستان ، أحد أئمة الدنيا ، علما ودينا .

ومولده سنة أربع ، أو خمس وعشرين ومائتين .

طَوَّفَ الأقاليم في طلب العلم .

(*) له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ٢١٨ ، تاريخ بغداد ٢ / ٥٠ .

(١) انظر تهذيب التهذيب ٧ / ١٣١ ، والعبر ٢ / ٦٦ . (٢) بفتح الدال المهملة والياء وبغدا راء ،

نسبة إلى دبر ، وهي من قرى صنعاء اليمن . الباب ١ / ٤٠٩ . (٣) في المطبوعة : « وإبراهيم بن

خرشد ، وأبو عمر » والمثبت من ج ، ز . وانظر القاموس (ق و ل) .

(**) له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ١٤٥ ، تاريخ بغداد ٢ / ١٦٢ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٣٥١

شذرات الذهب ٢ / ٢٦٠ ، طبقات الشيرازي ٧٦ ، طبقات العبادي ٥٢ ، طبقات القراء ٢ / ١٠٦ ،

لسان الميزان ٥ / ١٠٠ ، معجم الأدباء ١٨ / ٤٠ ، ميزان الاعتدال ٣ / ٤٩٨ ، الوافي بالوفيات ٢ / ٢٨٤

وفيات الأعيان ٣ / ٣٣٢ .

(٤) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة ، وآمل طبرستان أكبر مدينة بها في السهل ، بينها وبين

سارية ثمانية عشر فرسخا ، وبينها وبين الروان اثنا عشر فرسخا ، وبينها وبين سألوس اثنا عشر فرسخا .

مراسد الاطلاع ٦ .

وسمع من محمد بن عبد الملك بن أبي الشَّوارِب ، وإسحاق بن أبي إسرائيل ، وإسماعيل ابن موسى الفَزَارِي ، وأبي كَرِيب ، وهَنَّاد بن السَّرِي ، والوليد بن شُجَاع ، وأحمد بن مَنِيع ، ومحمد بن مُحمَّد الرَّاظِي ، ويونس بن عبد الأعلى^(١) ، وخلق سواهم .
روى عنه أبو شُيْبٍ الحرَّائِي ، وهو أكبر منه سنًّا وسنَدًا ، ومُحَمَّدُ الباقِرُحِي^(٢) ، والطَّبْرَانِي ، وعبد الغفار الحُصَيْنِي^(٣) ، وأبو عمرو بن حَذَّان ، وأحمد بن كامل^(٤) ، وطائفة سواهم .

وقرأ القرآن على سليمان بن عبد الرحمن الطَّلَحِي^(٥) ، صاحب خَلَاد .
ومن تصانيفه « كتاب التفسير » و « كتاب التاريخ » و « كتاب القراءات »^(٦)
والعدد والتزويل » و « كتاب اختلاف العلماء » و « تاريخ الرجال من الصحابة والتابعين »
و « كتاب أحكام شرائع الإسلام » ألفه على ما أَدَّاهُ إليه اجتهاده ، و « كتاب الخفيف »
وهو مختصر في الفقه ، و « كتاب التبصير في أصول الدين » .
وابتدا^(٧) تصنيف « كتاب تهذيب الآثار » وهو من عجائب كتبه ، ابتدا بما رواه
أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، كما^(٨) صح عنده بسنده ، وتسكَّم على كل حديث منه بعِلَّة ،
وطُرُقُه ، وما فيه من الفقه والسُّنن ، واختلاف العلماء ، وحُجَجِهِم ، وما فيه من الماني
والغريب ، فتمَّ منه مُسنَدُ العشرة ، وأهل البيت ، والموالي ، ومن مسنَد ابن عباس قطعة
كثيرة ، ومات قبل تمامه .

-
- (١) زاد المصنف في الطبقات الوسطى فمن سمع منهم « ويعقوب بن إبراهيم الدورقي ، وأبا سعيد الأشج
ومحمد بن بشار » . كما ذكر أنه : « أخذ الفقه عن الزعفراني ، والربيع المرادي » .
(٢) يفتح الباء والغاف وسكون الراء وفي آخرها الحاء المهملة ، هذه النسبة إلى باقرح ، وهي
قرية من قرى بغداد . الباب ١ / ٩٠ . (٣) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وسكون الباء المثناة من
تحتها وفي آخرها باء موحدة ، نسبة إلى الحُصَيْن ، والد بريدة بن الحُصَيْن الأسلمي . الباب ١ / ٣٠٣ .
(٤) ذكر المصنف في الطبقات الوسطى ، فيمن روى عن ابن جرير : « ومحمد بن عبدالله الشافعي » .
(٥) في المطبوعة : « الطلحي » والمثبت من : ج ، ز ، طبقات القراء ١ / ٣١٤ . والطلحي
بفتح الطاء وسكون اللام وفي آخرها جاء مهملة ، نسبة إلى طلحة بن عبيدالله ، رضي الله عنه . الباب ٢ / ٨٨ .
(٦) في المطبوعة : « القراة » والمثبت من : ج ، ز . (٧) في المطبوعة : « وابتداء » والمثبت
من : ج ، ز . (٨) في المطبوعة : « بما » والمثبت من : ج ، ز .

وابتدا « بكتاب البسيط » نخرج منه « كتاب الطهارة » في نحو ألف وخمسمائة ورقة،
وخرج منه أكثر « كتاب الصلاة »، وخرج منه « آداب الحكماء » و « كتاب المحاضر
والسجلات »، وغير ذلك .

قال الخطيب : كان ابن جرير ^(١) أحد الأئمة ، يُحكّم بقوله ، ويُرجع إلى رأيه ، لمعرفته
وفضله ، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره ، فكان حافظاً لكتاب الله ^(٢) ،
بصيراً بالمعاني ، فقيهاً في أحكام القرآن ، عالماً بالشئ وطرقها ، صحيحها وسقيمها ، وناسخها
ومنسوخها ، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من المخالفين ^(٣) في الأحكام
ومسائل الحلال ^(٤) والحرام ، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم ، وله الكتاب المشهور في « تاريخ
الأمم والملوك » و « كتاب في التفسير » لم يُصنّف أحد مثله ، وكتاب سماه « تهذيب الآثار »
لم أرسوا في معناه ، إلا أنه لم يُتِمّه ، وله في أصول النقه وفروعه كتب كثيرة ^(٥) .
قال : وسمعت علي بن عبد الله بن عبد الغفار اللغوي ، المعروف بالسَّمِمانِي ^(٦) ،
يحكي : أن محمد بن جرير مكث أربعين سنة ، يكتب في كل يوم منها أربعين ورقة .

(١) في ج ، ز : « ابن خزيمة » . وهو خطأ ، صوابه من الطبوعة ، وفي تاريخ بغداد : « كان أحد
أئمة العلماء » في الحديث عن ابن جرير ، وكذلك في الطبقات الوسطى . (٢) بعد هذا في تاريخ بغداد
١٦٣/٢ : « عارفاً بالقراءات » . (٣) في تاريخ بغداد ١٦٣/٢ : « من المخالفين » .
(٤) في ج ، ز : « مسائل الخلاف والحرام » والمثبت في الطبوعة ، وتاريخ بغداد ١٦٣/٢ ،
والطبقات الوسطى . (٥) في تاريخ بغداد بعد هذا : « واختيار من أقوال الفقهاء ، وتفرّد بمسائل
حفظت عنه » .

(٦) في الأصول هكذا : « علي بن عبد الله » وهو يوافق ما في وفيات الأعيان ٢٧٤/٢ ، ومخالف
ما في الطبقات الوسطى وتاريخ بغداد ١٦٣/٢ ، ومعجم الأدباء ٥٨/١٤ ، وإنباء الرواة ١٨٨/٢
فهو فهم « علي بن عبد الله » . وفي الطبوعة : « السمانِي » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز ، والطبقات
الوسطى والصادر السابقة ، وقد اختلفت هذه المصادر في ضبط هذه النسبة ، فضبطه ناشر معجم الأدباء
السَّمِمانِي أو السَّمِمانِي نسبة إلى السمس ، اسم موضع ، وضبطها ابن خلكان « السَّمِمانِي »
وقال : « ولا أعرف نسبته إلى ماذا هي ، وهي بكسر السين المهملة ، وسكون الميم الأولى وفتح الثانية
وبالنون ، ثم وجدت في درة القواسم للحريري ما مثله : ويقولون في النسبة إلى الفاكهة والبلقاء والسمسم
فاكهاى وباقلانى وسممانى ، فيخطئون فيه - وبين وجه الخطأ - ثم قال بعد ذلك : ووجه الكلام أن يقال =

قال : وبلغني عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني أنه قال : لو سافر رجل إلى الصين ، حتى يحصل له كتاب تفسير محمد بن جرير ، لم يكن ذلك كثيرا . أو كلاما هذا معناه . انتهى .

وذكر أبو محمد الفراءاني في « صلة التاريخ » أن قوما من تلامذة محمد بن جرير ، حسبوا لأبي جعفر منذ بلغ الحلم إلى أن مات ، ثم قسموا على تلك المدة أوراق مصنفاته ، فصار لكل يوم أربع عشرة ورقة . قلت : وهذا لا ينافي كلام السمعاني ؛ لأنه منذ بلغ ، لا بد أن يكون مضت له سنون^(١) في الطلب ، لا يُصنَّف فيها .

وذكر أن أبا العباس ابن سريج كان يقول : محمد بن جرير الطبري فقيه العالم . وذكر أن محمد بن جرير ، قال : أظهرتُ فقه الشافعي ، وأفتيتُ به ببغداد عشر سنين ، وتلقته^(٢) مثنى ابن بشار الأخول ، أستاذ أبي العباس بن سريج . ورؤي أن أبا جعفر قال لأصحابه : انشطون لتفسير القرآن ؟ قالوا : كم يكون قدره ؟ فقال : ثلاثون ألف ورقة ، فقالوا : هذا مما تفنى^(٣) الأعمار قبل تمامه . فاختصره في نحو ثلاثة آلاف ورقة .

ثم قال : هل تنشطون لتاريخ العالم ، من آدم إلى وقتنا هذا ؟ قالوا : كم قدره ؟ فذكر نحو مما ذكره في التفسير ، فأجابوه بمثل ذلك فقال : إنا لله ، ماتت الهِمَم . فاختصره في نحو ما اختصر التفسير .

== في النسوبة إلى السمع سمى ، وتم الكلام إلى آخره ، فلما وقفت على هذا علمت أن نسبة أبي الحسن المذكور إلى السمع ، وأنه استعمل على اصطلاح الناس « وقد تبع الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم ابن خلكان على هذا الضبط في إنجام الرواة . وقد ذكر الفيروزآبادي في القاموس (س م م) قوله : « والسمان والسماني بضمهما : الخفيف اللطيف السريع من كل شيء » . وانظر مقالة الحريري في درة الغواص ٥٠ ، ٥١ . وقد ضبطناه كما ورد في الطبقات الوسطى بكسر السين .

(١) في الأصول : « سنين » . (٢) في المطبوعة : « وتلقاه » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) في : ج ، ز : « ربما يفنى » والمثبت في المطبوعة ، والطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ٢/ ١٦٣ .

قال الحاكم : سمعت أبا بكر بن بَكْوَيْه ، يقول : قال لي ابن خُزَيْمَة : بلغني أنك كتبت التفسير عن ابن جرير . قلت نعم ، إمامه . قال : كَلَه ؟ قلت : نعم . قال : في كم سنة ؟ قلت : من سنة ثلاث وثمانين إلى سنة تسعين ، قال : فاستماره متى ابن خُزَيْمَة ، ثم رده بعد سنين ، ثم قال : نظرت فيه من أوله إلى آخره ، وما أعلم على أيدي الأرض أعلم من محمد ابن جرير ، ولقد ظلمته الظلمة .

وقال أبو علي الطوماري^(١) : كنت أحمل القنديل في شهر رمضان ، بين يدي أبي بكر مجاهد ، لصلاة التراويح ، فخرج ليلة من ليالي العشر الأواخر من داره ، واجتاز على مسجده فلم يدخله ، وأنا معه ، وسار حتى انتهى ، فوقف على باب مسجد محمد بن جرير ، وابن جرير يقرأ سورة الرحمن ، فاستمع قراءته طويلاً ، ثم انصرف ، فقلت له : يا أستاذ ، تركت الناس ينتظرونك ، وجئت تستمع قراءة هذا ! فقال : يا أبا علي ؛ دع [هذا]^(٢) عنك ، ما ظننت أن الله خلق بشراً يحسن أن يقرأ هذه القراءة .

وذكر أن السكتفي الخليفة قال للحسن بن العباس : أريد أن أوقف وقفاً ، تجتمع أفاضل العلماء على صحبته ، ويسلم من الخلاف . قال : فأخضر ابن جرير ، فأمل عليهم كتاباً لذلك ، فأخرجت له جائزة سنوية ، فأبى أن يقبلها ، فقيل له : لا بد من جائزة ، أو قضاء حاجة . فقال : نعم ، الحاجة ، أسأل أمير المؤمنين أن يتقدم إلى الشرط أن يمنحوا السؤال من دخول القصور يوم الجمعة ، فتقدم بذلك ، وعظم في نقوسهم .

قال أبو محمد الفرغاني ، صاحب ابن جرير : أرسل العباس بن الحسن الوزير إلى ابن جرير ، قد أحببت أن أنظر في الفقه . وسأله أن يعمل له مختصراً ، فعمل له « كتاب الخفيف » وأتقده ، فوجه إليه ألف دينار ، فلم يقبلها ، فقيل له : تصدق بها . فلم يفعل . وقال حُسينك بن علي النيسابوري : أول ما سألني ابن خُزَيْمَة ، قال : كتبت عن

(١) بضم الطاء وسكون الواو وفتح الميم وبمد الألفراء ، هذه النسبة إلى الطومار ، وهو لقب رجل .

الآبَاب ٢ / ٩٣ (٢) زيادة يقتضيها السياق ، وهي موجودة في ج ومضروب عليها . وهي مثبتة في الطبقات الوسطى .

محمد بن جرير؟ قلت: لا. قال: ولم؟ قلت: لأنه كان لا يظهر، وكانت الحنابلة تمنع من الدخول عليه، فقال: بشئ ما فعلت، ليتك لم تكتب عن كل من كتبت عنهم، وسمعت منه.

قلت: لم يكن عدم ظهوره ناشئا من أنه مُنْع، ولا كانت للحنابلة شوكة تقتضي ذلك، وكان مقدار ابن جرير أرفع من أن يقدروا على منعه، وإنما ابن جرير نفسه كان قد جمع نفسه عن مثل الأراذل التعرضين إلى عرضه، فلم يكن يأذن في الاجتماع به إلا لمن يختاره، ويعرف أنه على السنة، وكان الوارد من البلاد مثل حسينك وغيره، لا يدري حقيقة حاله، فربما أصغى إلى كلام من يتكلم فيه؛ لجهله بأمره، فامتنع عن^(١) الاجتماع به. ومما يدل على أنه لم يمتنع، قول ابن خزيمة، لحسينك: ليتك سمعت منه. فإن فيه دلالة أن سماعه منه كان ممكنا، ولو كان ممنوعا لم يقل له ذلك، وهذا أوضح من أن ننبه عليه، وأمر الحنابلة في ذلك العصر كان أقل من ذلك.

قال الفرغاني: كان محمد بن جرير ممن لا تأخذه في الله لومة لائم، مع عظيم^(٢) ما يلحقه من الأذى والشناعات، من جاهل، وحاسد، ومُلحد، فأما أهل العلم والدين فغير مُنكرين علمه، وزهده في الدنيا، ورفضه لها، وقناعته بما كان يرد عليه، من حصّة خلفها له أبوه (بطبرستان يسيرة)، ولما تقلد الخاقاني^(٣) الوزارة وجه إليه بمال كثير، فأبى أن يقبله، فعرض عليه القضاء، فامتنع، فعاتبه أصحابه، وقالوا له: لك في هذا ثواب، وتحصي سنة قد درّست. وطعموا في أن يقبل ولاية المظالم؛ فانتهرهم، وقال: قد كنت أظن أنني لو رغبت في ذلك لتهبتموني عنه.

وقال الفرغاني: رحل ابن جرير من مدينة آمل لما ترعرع، وسمح له أبوه بالسفر، وكان طول حياته يُنفذ إليه بالشئ بعد الشئ إلى البلدان، فسمعتُه يقول: أبطأت عني ثقة والدي، واضطرت إلى أن فتقت كمي القميص، فبعتهما.

(١) في الطبوعة: «على» والثبت من: ج، ز. (٢) في الطبوعة: «عظم» والثبت من:

ج، ز. (٣) بالخاء والغاف بين الألفين وفي آخرها النون، نسبة إلى خاقان، وهو اسم لجد النسب إليه. الباب ١ / ٣٣٧.

وقال ابن كامل : توفي عَشِيَّةَ الأحد ، ليومين بقيا من شوال ، سنة عشر وثلاثمائة ، ودفن في داره بِرَحْبَةٍ يَعْقُوب ^(١) ، ولم يَفِرَّ شَيْبَةً ، وكان السواد في رأسه ولحيته كثيرا ، وكان أسمر إلى الأذمة ، أعين ، نحيف الجسم ، مديد القامة ، فصيحاً ؛ واجتمع عليه مَنْ لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، وَصَلَّى عَلَى قَبْرِهِ عِدَّةَ شُهُورٍ ، ليلاً ونهاراً ، ورثاه خلق كثير من أهل الدِّين والأدب .

من ذلك قول أبي سعيد بن الأعرابي ^(٢) :

حَدَّثَ مُفْطِحٌ وَخَطْبٌ جَلِيلٌ دَقَّ عَنْ مِثْلِهِ اضْطِبَارُ الصَّبُورِ
قام ناعى العلوم أجمعَ لَمَّا قام ناعى محمد بن جرير
وقول ابن دُرَيْدٍ ^(٣) :

إِنَّ النِّيَّةَ لَمْ تُتْلَفْ بِهِ رَجُلًا بل أَتْلَفَتْ عِلْمًا لِلدِّينِ مَنْصُوبًا
كَانَ الزَّمَانُ بِهِ تَصْفُو مَشارِبُهُ وَالْآنَ أَصْبَحَ بِالتَّكْدِيرِ مَقْطُوبًا ^(٤)
كَلَّا وَأَيَّامِهِ النُّرُّ الَّتِي جُعِلَتْ لِلْعِلْمِ نُورًا وَلِلتَّقْوَى سَحَابِيًا

﴿عجبية تتضمن مسألة﴾

● إذا ادَّعى الْمُقْضَى عليه أن القاضي حكم عليه بشهادة فاسقين . قال ابن الرُّفْعَةِ في « المطلب » في « باب الشهادة على الشهادة » : يجب على شاهد الفرع تسمية شهود الأصل خلافاً لمحمد بن جرير الطَّبْرِيِّ ، الذي أفهم كلامُ صاحب « الإشراف » - عند الكلام في دعوى المُقْضَى عليه ، أن القاضي قضى عليه بشهادة فاسقين - أنه من أصحابنا . انتهى . وهذا كلام عجيب ، يُؤْهِمُ أن ابن جرير هذا غيرُ ابن جرير الإمام المشهور ، صاحب الترجمة ، فإن في هذا اللفظ تجهيلاً عظيماً للمُسَمَّى بهذا الاسم ، وابن جرير إمام شهير ،

(١) رجة يعقوب بغداد ، وهو يعقوب بن داود وزير المهدي . مرصد الاطلاع ٦٠٨ .

(٢) ذكر الخطيب في تاريخ بغداد ١٦٦/٢ بنى ابن الأعرابي في أبيات أخر . كما ذكرهما ابن كثير

في البداية والنهاية ١١ / ١٤٧ ضمن أبيات . (٣) الأبيات في ديوان ابن دريد ٣٩ وتاريخ بغداد

١٦٧ ، ١٦٨ . (٤) في الديوان وتاريخ بغداد : « فالآن أصبح » .

لا يخفى حاله على ابن الرِّقْمَةِ ، ولا مَنْ دونه ، وإنما قصد ابن الرِّقْمَةِ بهذا الكلام الإشارة إلى أنه وإن كان مجتهداً مطلقاً معدوداً من أصحابنا ، بشهادة صاحب « الإشراف » فليُتَحَقَّقْ قوله بهذا^(١) بالذهب ، ويُعَدَّ وجهاً فيه ، وهذا أيضاً غير لائق بعلو قدر ابن الرِّقْمَةِ ، فإن جَرِيرَ معدود من أصحابنا ، لا يَمْتَرِي أحد في ذلك ، ولو عَدَّ عادً ذكر ابن الرِّقْمَةِ له ، ولأقواله : « مِنْ أصحابنا » لأكثر المددود ، فلا طائل تحت كلامه هذا ، بل هو كلام مُوهِم ، كان السكوت عنه أجَلَ بقاتله ، وما حمله عليه إلا كثرة استحضاره لما بَعُد وما قَرُب ، وحيث ذكره في المَظَنَّة فاستحضره من غير المَظَنَّة ، ولو أنه قال : الذي اقتضى كلامُ صاحب « الإشراف » موافقة غيره من أصحابنا له على مقالته في عدم سماع الدعوى على القاضي بأنه حكم بشهادة فاسقين . لسكان أحسن ، فإن موافقة غير ابن جَرِير من أصحابنا له . تَوَكَّدَ عَدُّ قوله من المذهب ، بخلاف ما إذا لم يُوجَدْ له موافق ، فإن النظر إذ ذاك [قد]^(٢) يتوقف في إلحاق أقواله بالمذهب ؛ لأنَّ المحدثين الأربعة : ابن جَرِير ، وابن خزيمة ، وابن أنسَر وابن المنذر ، وإن كانوا من أصحابنا ، فربما ذهبوا بإجتهادهم المُطْلَق إلى مذاهب خارجة عن المذهب ، فلا نَعُدُّ تلك المذاهب من مذهبنا ، بل سبيلها سبيل مَنْ خالف إمامه في شيء من التأخرين أو المتقدمين .

وإنما قلتُ إن صاحب « الإشراف » ذكر موافقة غير ابن جَرِير له ، على عدم الدعوى بأنه حكم بشهادة فاسقين ، لأن عبارة « الإشراف » :

﴿ فصل ﴾

إذا ادَّعى المُضَيُّ عليه أن القاضي قضى عليه بشهادة فاسقين .

قال محمد بن جَرِير ، وغيره من أصحابنا : لا ينبغي أن يفوق سهمُ هذه الدعوى نحر^(٣) القاضي ؛ لأن فيه تشنيعاً عليه ، وهو مُستَغْنٍ عن هذا التشنيع عليه ، بأن يقيم البيِّنة على فسق الشهود ، ويفارق إذا ادَّعى على القاضي أنه أخذ منه الرِّشوة وفسرها ، وهي مال

(١) في المطبوعة : « هذا » والثبت من : ج ، ز . (٢) زيادة من : ج ، ز على ما في الطبوعة .

(٣) في الأصول : « نحو » بالواو . ولعل الصواب ما أثبتناه .

مبدول ليصير الحق باطلا والباطل حقا ، لأنه أمر خفي^(١) ، لا يمكن إقامة البينة عليه ، دون الادعاء على القاضي ، فلما لم يكن مستغنيا عن الادعاء عليه ، جاز له الادعاء ؛ ليصون القاضي ماء وجهه ، فبرء المال عليه .

وقال بعض أصحابنا : دعوى الطعن على الشهود مسموعة على القاضي ؛ لأنه ربما يتمدّد عليه إقامة البينة على فسق الشهود . انتهى .

وحكى بعده الوجهين المشهورين في تحليفه إذا أنكر .

فإن قلت : الوجهان في الدعوى عليه بشهادة فاسقين مشهوران .

قلت : كلا إنما المشهور الوجهان في إحضاره إذا ادعى عليه هكذا ، أما أصل الدعوى ،

فقال الرافعي : إنهم متفقون على سماعها على الجملة ، وأنكر على^(٢) الغزالي جعله الوجهين

في أصل الدعوى ، وكلام ابن جرير هذا صريح في أن الدعوى لا تسمع ، فيه تأييد عظيم

للغزالي ، لا سيما مع اعتضاده بموافقة بعض الأصحاب ، بل غالبهم ، كما أشار إليه القاضي

أبو سعد ؛ فإن في قوله : « قال ابن جرير ، وغيره من أصحابنا » ، مع قوله في مقابله : « وقال

بعض أصحابنا » ما يعطى أن الحادثة على قول ابن جرير ، على خلاف دعوى الرافعي الاتفاق ،

نعم محل ذلك « فصل الدعوى على القاضي العزول » من « كتاب الأفضية » لا « باب

الشهادة على الشهادة » وقول ابن جرير : « لا يشترط تسمية شهود الأصل » هو المختص

« بباب الشهادة على الشهادة » فكان طريق ابن الرُّفعة إن لم يجد له من خلص الأصحاب

مُتَابِعاً أن يقول : ولا مُتَابِع له ، لكنه^(٣) من أصحابنا^(٤) .

(١) في المطبوعة : « عليه » والمثبت من : ج ، ز . (٢) يمكن قراءة هذه الكلمة في : ج ، ز

« كثير » .

(٣) ذكر الصنف بعد هذا في الطبقات الوسطى هذه المسائل عن ابن جرير ، قال :

• « ومن مسائل ابن جرير قوله : إن من تواضأ ثم قُطِع بعض أعضائه من محلّ

الفرض ، كما إذا قُطِع يده ، أو كُشِطت جلدة من وجهه أو يده ، إنه يجب عليه طهارة

ذلك العضو .

١٢٢

محمد بن جعفر بن أحمد بن عيسى ، أبو عبد الله ابن بنت عبد الله

ابن أبي القاضى

من علماء خُوارَزْم ، من بيت العلم والزهد .

قال صاحب « الكافى » : كان رجلاً حليماً ، وقوراً ، فاضلاً ، رحل فى طلب العلم إلى

العراق .

وتفقه على أبي العباس ابن سُرَيج فيما أظن .

وسمع الحديث بها من محمد بن جرير الطبري .

تكلم يوماً فى مسألة مع سعيد^(١) بن أبي القاضى ، فقال له : يا أبا عبد الله ، لم يَأْنِ

لك بعدُ ! قال : فدخلت المنزل ، فأثقت فيه ستة أشهر حتى استظهرتُ « كتاب المُرُئي »

ثم تكلمت ، فقال لى سعيد : إِيهًا الآن .

توفى فى ربيع الآخر ، سنة ثمان عشرة وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

قيل له : الرجل السعيد فى دُنياه ، يتمنى الولدَ ، ولا يتمنّاه فى الآلِنة ؟ فقال : تمنّى

الناس أولاداً فى الدنيا لِحُبِّهِمْ فيها ، حتى إذا انقرضوا بَيَّقى لهم نعيمُهم ببقاء الولد ، وقد

أمنوا الانقراض فى الجنة .

= ووقع فى « النهاية » و « الوسيط » فى هذه المسألة غلط ، وهو حكاية رأى ابن جرير

عن ابن خيران ، وليس كذلك ، إنما هو ابن جرير .

• وقال ابن جرير : لا تجوز صلاة الفرض ولا النفل فى جوف الكعبة .

نقله فى « شرح المذهب » .

(١) فى ج ، ز : « سعد » وسيأتى بعد قليل فى الأصول كلها « سعيد » .

• ووقع سؤال في زمانه عن بيع التراب على الأرض المسبلة^(١) . فأفتى عامة الفقهاء بالمنع ، ورفضت الفتيا إليه ، فقال : ما زاد فيها بعد الوقف يجوز بيعه . فانتبهوا^(٢) لذلك ، ووافقوه .

ذكر ذلك صاحب « الكافي في تاريخ خوارزم » .

١٢٣

محمد بن جعفر بن محمد بن خازم الخازمي ، بالحاء المعجمة والزاي (*)

الفقيه ، أبو جعفر

من أهل جرجان . تفقه على أبي العباس ابن سريج ، وروى عنه ، وعن أبي بكر عبد الله بن أبي بكر ابن خيثمة^(٣) .

روى عنه علي بن أحمد بن موسى الجرجاني ، وغيره .

ويحكى أن أبا العباس ابن سريج ، قال : ما عبر جسر النهر وإن أفتقه من أبي جعفر ابن خازم .

وقد اختصر الله هبتي في ترجمته جدًا .

توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة .

(١) سبل الأرض بالتشديد : جعلها في سبيل الله . (٢) في المطبوعة : « فانتبهوا » والثبت من : ج ، ز .

(*) له ترجمة في : تاريخ جرجان ٣٩٤ ، الباب ١ / ٢٣٦ ، الواق بالوفيات ٢ / ٢٩٦ .

(٣) في تاريخ جرجان : « وأبي عبد الله بن أبي خيثمة » وفي الطبقات الوسطى : « وأبي عبد الله ابن أبي بكر بن خيثمة » وفوق « عبد الله » « بكر » وعليها علامة : « صح » .

١٢٤

محمد بن حَبَّان بن أحمد بن حَبَّان بن معاذ بن مَعْبَد

أبو حاتم بن حَبَّان ، البُسَيْتِي ، التَّمِيمِي (*)

الحافظ ، الجليل ، الإمام .

صاحب التصانيف : « الأنواع والتقسيم » و « الجرح والتعديل » و « الثقات » ،

وغير ذلك .

سمع الحسين بن إدريس الهَرَوِي ، وأبا خليفة ، والنسائي ، وعمران بن موسى ،
وأبا يعلى ، والحسن بن سفيان ، وابن خزيمة ، والسرَّاج ، وخلائق لا يحصون كثرة
بخراسان ، والعراق ، والحجاز ، والشام ، ومصر ، والجزيرة ، وغيرها من الأقاليم .

قال في كتابه « التقاسيم والأنواع » : املنا كتبنا عن ألف شيخ ، ما بين الشَّاش^(١)

والإسكندرية .

روى عنه الحاكم ، ومنصور بن عبد الله^(٢) الخالدي ، وأبو معاذ عبد الرحمن بن محمد ،
ابن رزق السَّخْتِيَانِي^(٣) ، وأبو الحسن محمد بن أحمد بن هارون الزُّوزَنِي ، ومحمد بن أحمد
ابن منصور التَّوْفَانِي^(٤) ، وغيرهم .

قال أبو سعد^(٥) الإدريسي : كان على قضاء سمرقند زمانا ، وكان من فقهاء الدين ،

(*) له ترجمة في : الأنساب لوحة ١٨١ ، البداية والنهاية ١١ / ٢٥٩ ، وهو فيه : « محمد بن
أحمد بن حبان » ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٢٥ ، شذرات الذهب ٣ / ١٦ ، لسان الميزان ٥ / ١١٢ ،
ميزان الاعتدال ٣ / ٥٠٧ ، الجوامع الزاهرة ٣ / ٣٤٢ ، الوافي بالوفيات ٢ / ٣١٧ .

(١) في المطبوعة : « البشاش » وفي ج ، ز : « الساس » ولعل ما أنبتناه هو الصواب ، وهو يوافق
مასياني عن ابن السعدي . والشاش بلدة بما وراء النهر ، ثم وراء سيحون ؛ متاخة لبلاد الترك . مرآة
الاطلاع ٧٧٤ . (٢) في ج ، ز : « عبيد الله » والمثبت في المطبوعة ، وهو أيضا في العبر ٢ / ٧٦ ،
والباب ٢ / ٣٣٨ . (٣) في المطبوعة : « السجستاني » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبمد الألف نون ، نسبة إلى نوقان ؛ إحدى مدينتي
طوس . الباب ٣ / ٢٤٤ . (٥) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى « أبو سعيد » وهو خطأ صوابه
من : ج ، ز ، العبر ٣ / ٩٢ ، والباب ١ / ٢٩ .

وحَفَاطُ الآثَارِ ، عَالِمًا بِالطَّبِّ ، وَالنَّجُومِ ، وَفَنُونَ الْعِلْمِ ، أَلَفَ «السُّنَدَ الصَّحِيحَ» وَ«التَّارِيخَ» وَ«الضَّمَاءَ» وَفَقَّهَ النَّاسَ بِسَمَرٍ قَنَدَ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : كَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ فِي الْفَقْهِ ، وَاللُّغَةِ ، وَالْحَدِيثِ ، وَالْوَعْظِ ، وَمِنْ عَقْلَاءِ الرِّجَالِ .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدِمَ نَيْسَابُورَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ نَسَا ، ثُمَّ قَدِمَ نَيْسَابُورَ ثَلَاثَةَ ، وَبَنَى فِيهَا خَانِكَاهُ ، وَقُرِئَتْ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ مِنْ مَصْنُفَاتِهِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى وَطَنِهِ سَمَرَقَنْدَ ، وَكَانَتْ الرِّجْلَةُ إِلَيْهِ لِسَمَاعِ مَصْنُفَاتِهِ .

وَقَالَ الْخَطِيبُ : كَانَ ثَقَّةً ، نَبِيلًا ، [فَهَمَّا ^(١)] .
وَقَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ : كَانَ أَبُو حَاتِمٍ إِمَامَ عَصْرِهِ ، رَجُلًا فِيمَا بَيْنَ الشَّائِشِ وَالْإِسْكَندَرِيَّةِ .
تَوَفَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لثَمَانِ بَقِيْنَ مِنْ شَوَالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثُمِائَةٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ .

﴿ ذَكَرَ مَا رُمِيَ بِهِ أَبُو حَاتِمٍ ، وَتَبَيَّنَ الْحَالُ فِيهِ ﴾

قَدَّمْنَا فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ ^(٢) فِي تَرْجُمَةِ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، أَنَّ مِمَّا يُنْبَغِي أَنْ يُنْظَرَ فِيهِ ، وَيُتَفَقَّدَ وَقْتُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ، حَالُ الْعُقَائِدِ ؛ فَإِنَّهُ بَابُ مُهِمٍّ ، وَقَعَ بِسَبَبِهِ كَلَامُ بَعْضِ الْأَعْمَةِ فِي بَعْضٍ ، لِمُخَالَفَةِ الْعَقِيدَةِ ، إِذَا تَذَكَّرْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيَّ ، الَّذِي تَسَمَّيَهُ الْمُجَسِّمَةَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ، قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ حَبَّانَ ، قُلْتُ : رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : وَكَيْفَ لَمْ أَرَهُ ؟ وَنَحْنُ أَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ ، كَانَ لَهُ عِلْمٌ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرُ دِينٍ ، قَدِمَ عَلَيْنَا فَأَتَاكَرَ الْحَدَّثَ اللَّهُ ، فَأَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ . ائْتَعَى .
قُلْتُ : انْظُرْ مَا أَجْهَلَ هَذَا الْخَارِجَ ^(٣) ، وَلَيْتَ شِعْرِي مِنَ الْمَجْرُوحِ ^(٤) : مُثَبِّتِ الْحَدَّثَ اللَّهُ ، أَوْ نَافِيهِ !

(١) زِيَادَةٌ مِنْ : ج ، ز عَلَى مَا فِي الْمَطْبُوعَةِ . (٢) كَذَا فِي كُلِّ النُّسخِ ، وَقَدْ تَقَدَّسَتْ تَرْجُمَةُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى ٢ / ٦ . (٣) فِي : ج ، ز : « الْخَارِجُ » ، وَالتَّبَيَّنَ فِي الْمَطْبُوعَةِ . (٤) فِي : ج ، ز : « الْمَجْرُوحُ » ، وَالتَّبَيَّنَ فِي الْمَطْبُوعَةِ .

وقد رأيتُ للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكليدى الملائي رحمه الله ، على هذا كلاماً جيداً ، أحببتُ نقله بعبارة ، قال رحمه الله ، ومن خطه نقلت : « يا الله العجيب ، مَنْ أَحَقُّ بالإخراج والتبديد ، وقلة الدين » (١) .

﴿ وهذه نخب ، وفوائد عن الإمام أبي حاتم ﴾

ذكر في صحيحه حديث أنس في الوصال ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقَى » .

ثم قال : في هذا الخبر دليل على أن الأخبار ، التي فيها ذكر وضع النبي صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه كلها باطلة ، وإنما معناها الحجر لا الحجر ، والحجر هو طرف الإزار ، إذ الله عز وجل كان يُطعمُ رسوله صلى الله عليه وسلم ويسقيه إذا واصل ، فكيف يتركه جائعاً مع عدم الوصال ، حتى احتاج إلى شدِّ الحجر على بطنه ، وما يفنى الحجر عن الجوع !

• قلتُ : في هذا نظر ، وقد أخرج ابن حبان قبل هذا بأوراق يسيرة حديث ابن عباس : خرج أبو بكر بالمهاجرة ... الحديث ، وفيه قولُ النبي صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَخْرَجَنِي إِلَّا الْجُوعُ » . وفي الجوع أحاديث كثيرة ، والجوع لا يقتضى نقصاً ، بل فيه رِفْعةٌ لدرجاته العُليا صلى الله عليه وسلم .

• والجمع بين ذلك وقضية الوصال أنه صلى الله عليه وسلم كانت له أحوال ، بحسب ما يختاره الله تعالى له ويرتضيه ، فتارة الجوع ، وتارة التقوية على الصوم ، وكل حال بالنسبة إليه في وقتها أكمل وأولى ، هكذا كان خطري ، والذي أنا عليه الآن أني لا أدرى من حاله صلى الله عليه وسلم في الجوع شيئاً ، والذي أعتقد أنه كان جوعاً اختيارياً ، لا اضطرارياً ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على طرده عن نفسه ، إما بأن تنصرف عنه شهوة الطعام والشراب ، مع بقاء القوة بإذن الله ؛ وإما بتغذية الله المُعْنِية له عن الطعام والشراب ؛ وإما بتناول الغذاء ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قادراً على ذلك .

(١) بعد هذا في ج ياض ، وليس في ز ما يدل على وجود ياض .

وسمعى مرّاتٍ كثيراتٍ من الشيخ الإمام الوالد رحمه الله ، وهو مُتَقَدِّى ، أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن فقيراً قطُّ ، ولا كانت حالته حالة الفقراء ، بل كان أغنى الناس بالله ، وكان الله تعالى قد كفاه أمراً دينياً في نفسه ، وعياله ، ومعاشه .

وأحفظُ أن الشيخ الإمام رحمه الله أقام من مجلسه مَنْ قال : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقيراً » قياماً صعباً ، وكاد يسطو به ، وما نجاه منه إلا أنه استتابه ، واستسلمه . وكان رحمه الله يقول ، في قوله صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِيناً » إن المراد به استكانة القلب ، لا المِسْكَنَةَ ^(١) ، التى هى أن يجد ^(٢) ما لا يقع موقفاً من كفايته ، وذكر ذلك في « باب الوصية » من « شرح النهاج » ، وسمّته منه كذا كذا مرات ، لا أحصى لها عدداً .

وكان رحمه الله يُشَدِّدُ النَّكِيرَ على مَنْ يعتقد ذلك ، والحق معه رضى الله عنه ؛ فإنَّ مَنْ جاءته إليه مفاتيح خزائن الأرض ، وكان قادراً على تناول ما فيها كُلِّ لحظة ، كيف يُوصَف بالعدم ؟ ونحن لو وجدنا مَنْ معه مال جزيل ، في صندوق من جِوَانِبِ بيته ، كَوَسْمَنَاءِ بِسْمَةِ الْغَنَاءِ الْفَرْطِ ، مع العلم بأنه قد يُسْرِقُ ، أو تَفْتَالُهُ غَوَائِلُ الزَّمانِ ، فيصبح فقيراً ، فكيف لا يُسَمَّى مَنْ خزائن الأرض بالنسبة إليه ، أقرب من الصندوق بالنسبة إلى صاحب البيت ! وهى في يده بحيث لا تَنْفَرُ ، بل هو آمِنٌ عليها ، بخلاف صاحب الصندوق ، فما كان صلى الله عليه وسلم فقيراً من المال قطُّ ، ولا مسكيناً ، نعم كان أعظم الناس جُوراً إلى ربه ، وخضوعاً له ، وأشدَّهم في أظهر الافتقار إليه ، والتَّمَسُّكِ بين يديه .

• ذكر أبو حاتم حديث : « قَوَائِمُ الْمُنْبَرِ رَوَائِبُ فِي الْجَنَّةِ » وبُوبَ عليه برجاء نوال الجنان بالطاعة ، عند منبر المصطفى صلى الله عليه وسلم .

وحديث : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » وبُوبَ عليه برجاء نوال المرء بالطاعة ، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ إذا أتى بها بين القبر والمنبر .

(١) في ج ، ز : « والسكنية » والثبت في الطبوعة . (٢) في الطبوعة : « أن لا يجد » والثبت

في : ج ، ز .

ثم قال : حاصله أن الخطاب في هذين الخبرين من باب إطلاق السبب على السبب ، والمعنى : أن المسلم يُرجى له الجنة بتقرُّبه عند هذين الموضوعين .

قال : وهو كحديث : « مَن بَرِيَ عَلَى حَوْضِي » لرجاء المراء نوال الشرب من الحوض ، بطاعته في ذلك الموضوع ، وكحديث : « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَقَةِ الْجَنَّةِ »^(١) وحديث : « الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلِّ الشَّوْفِ » ونظائره كثيرة .

- أشار أبو حاتم إلى أن حجَّ المراء بامراته ، لتقضى فريضة حجها إذا لم يكن لها محرَّم غيره ، أفضل من جهاد التطوُّع ، وذكر حديث : اكتبْتُ في غَزَاةٍ كَذَا ، وخرجت امرأتى حاجَّةً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْهَبْ فَحُجِّ بِامْرَأَتِكَ » .
- وأشار إلى أنه يستحبُّ للمُلبِّي عند التلبية إدخال الأصبعين في الأذنين ؛ لحديث : « كَانَمَا أَنْظَرُ^(٢) إِلَى مُوسَى وَاضِعاً أُصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ ، لَهُ جُورَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ » .

١٢٥

محمد بن حسان بن محمد بن أحمد ، أبو^(٣) منصور الفقيه ، القرشي

ابن الأستاذ أبي الوليد النيسابوري

قال الحاكم : كان من أفتة أصحاب أبيه الأستاذ أبي الوليد ، وكان يصوم صوم داود ، قريبا من ثلاثين سنة ، وسمع الحديث الكثير ، وصنف كتابا في « الرد على كتاب الرياضة » . سمع أبا العباس محمد بن إسحاق ، وأبا العباس الماسري جسي^(٤) ، والوئيل بن الحسن ، وغيرهم .

واستشهد ، وذلك أنه كان منصرفا من عيد الأضحى ، فرفسته دابة فوقع في بئر ،

(١) في المطبوعة : « عائِدُ المَرِيضِ فِي مَخْرَقَةِ الْجَنَّةِ » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز .
 (٢) في : ج ، ز « ينظر » وأثبتنا ما في المطبوعة . وهو يوافق رواية سلم . (باب الإسراء ، من كتاب الإيمان) ١٥٢/١ .
 (٣) في المطبوعة : « ابن منصور » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . وفي ج : « محمد بن حسان بن محمد بن أحمد » وهو خطأ صوابه في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وسرد ترجمة أبيه في هذه الطبعة . (٤) في ج ، ز : « الماسري » وهو خطأ صوابه في المطبوعة ، والطبقات الوسطى ، وانظر العبر ١٥٥ / ٢ .

وحمل إلى منزله وغُشِيَ عليه ، ثم تُوُفِّيَ غداة يوم الأحد ، آخر أيام التشريق ، من سنة سبع وستين وثلاثمائة ، ودفن بجانب أبيه .
كتب عنه الحاكم في « التاريخ » .

١٣٦

محمد بن الحسن بن إبراهيم ، الشيخ الإمام ، أبو عبد الله

الْحَنَافِيَّ الْفَارِسِيَّ ، ثم الْإِسْطَرَابَادِيَّ (*)

أحد أئمة الأصحاب ، وعُرف بِالْحَنَفِيِّ ، لأنه كان حَنَفِيًّا (١) الإمام أبي بكر الإسماعيلي .
مولده سنة إحدى عشرة وثلاثمائة .

قال الحاكم : أحد أئمة الشافعيين في عصره ، وكان مُقَدِّمًا في الأدب ، ومعاني القرآن ، والقراءات ، ومن العلماء المُبَرِّزين في النظر والجدل .

سمع أبا نُعَيْم عبد الملك بن محمد بن عَدِيٍّ ، وأقرانه في بلده ، وورد نيسابور سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة ، فأقام عندنا إلى آخر سنة تسع .

وسمع أكثر كتب مشايخنا ، ثم دخل أصْبَهَانَ فسمع « مُسَدَّ أَبِي دَاوُدَ » من عبد الله ابن جعفر ، وسمع من سائر المشايخ بها .
ودخل العراق بعد الأربعين ، وأكثر .
وكان كثير السماع والرحلة .

قدم نيسابور سنة تسع وستين ، وأقام مُدَّةً ، وانتفع الناس بعلومه ، وحدث ، وحضر مجلس الأستاذ الإمام أبي سهل .

قلت : وأكثر الرواية عن الأصم ، وعبد الله بن فارس ، وأبي بكر الشافعي ، وأبي القاسم الطبراني ، ودَعْلَج ، وغيرهم .

وله « شرح » مشهور على « تلخيص ابن القاص » .

(*) له ترجمة في : تاريخ جرجات ٤٠٨ ، شذرات الذهب ٣ / ١٢٠ ، طبقات العبادي ١١١ ، طبقات ابن هديّة الله ٣٣ ، العبر ٣ / ٣٣ ، الواقي بالوفيات ٢ / ٣٣٨ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٤١ .

(١) الحق : الصهر ، أو كل من كان من قبل المرأة ، كالأب والأخ .

وذكر الحاكم أنه جرت بينه وبين الأستاذ أبي سهل مناظرة ، فأعاظ له الأستاذ القول ،
فخرج أبو عبد الله مستوحشاً ، فكتب إليه الأستاذ أبو سهل :

أَعِذُ الْفَقِيهَ الْحَرَّ مِنْ سَطْوَةِ السَّخَطِ مَصُونًا عَنِ الْأَنْظَارِ يَجْذِبُهَا الْغَلَطُ
يُضَاقُ حَتَّى لَا يَسُوغَ لَفْظَةً وَيَعْتَبُ مِنْ لَفْظٍ يَفُورُ عَلَى الْغَلَطِ
أُحَاسِنُهُ فِيهِ إِلَيْهِ مُحْكَمًا وَأَسْأَلُهُ عَفْوًا لِنَادِرَةِ السَّقَطِ (١)
وَمَهْمَا عَدَا وَجْهَ الصَّوَابِ حِفَازُهُ فَإِنَّ سَدَادَ الرَّأْيِ يُذَكِّرُهُ التَّمَطُّ
وَتَشْرِى أَمْطُيوى خِلَافُ إِمَامِنَا وَطَبِى لِمَنْشُورٍ وَقَلَّ بَعَا شَرَطُ (٢)
شَدَّتْ عَلَى بَارِغِ التَّمَادُّ وَلَمْ أَدْعُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَبِّ الْيَسِيرَ لِمَنْ لَقَطُ
عَلَى رَمَدٍ جَاءَ الْقَرِيضُ مُرَمَّدًا وَرَاقَهُ بِالْبَرِّ قَدْ يَحْمِلُ السَّقَطُ (٣)

قال الحاكم : فأنشدنى أبو عبد الله جوابه عنها :

جَفَاءَ جَرَى جَهْرًا لَدَى النَّاسِ وَانْبَسَطَ وَعُذْرُ أُنَى سِرًّا فَأَكْدَ مَا فَرَطُ
مَتَى طَالِبَ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ بِحَقِّهِ وَضَيِّعَ حَقًّا لِي عَلَيْهِ فَقَدْ قَسَطُ (٤)
سَبِيلُ إِذَا ضَاقَتْهُ فِي الْعُلُومِ أَنْ يُضَاقَ بَقِيَّ فِيهَا وَلَا يَرْكَبُ الشَّطَطُ
وَعُدْتُ أَنَادِيهِ الَّتِي خَصَّنِي بِهَا فَلَا حَاسِبٌ أَحْصَى وَلَا كَاتِبٌ ضَبَطُ
فَمِنْ أَجْلِهَا فِي دَارِهِ إِذْ حَضَرْتُهَا سَطَا وَاعْتَدَى فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَاحْتَلَطُ (٥)
فَأَيُّ مَلَامٍ يَلْحَقُ الْحَرَّ بَعْدَهَا إِذَا هُوَ مِنْ حَيْرَانِهِ أَبَدًا قَنَطُ
هَجَرْتُ اقْتَرَضَ الشَّعْرَ لَمَّا انْقَضَى الصَّبَا وَلَمَّا رَأَيْتُ الشَّيْبَ فِي عَارِضِي وَخَطُ
وَلَوْلَاهُ لَا تَنَالَتْ قَوَافٍ مَحَلَّهَا صَدُورُ ذَوَى الْأَدَابِ لَا فَارِغُ السَّقَطُ (٦)

(١) في المطبوعة : « لنادرة السقط » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « السقط » والتصويب من : ج ، ز . والمريد : المعبر بالرماد ،
والسقط : كالخوالق أو كالقفة . (٣) سقط جار وعُدل عن الحق . (٤) في المطبوعة : « واختلط » والمثبت
من : ج ، ز . واختلط : حلف ولج وغضب وأسرع في الأمر . القاموس (ح ل ط) .

(٥) في المطبوعة : « ولولاه لا شاك فراق محالها » وفي ز : « لانسالت جوابي محالها » والمثبت هو
الفراءة الصحيحة لما في ج ، واثقال : انصب ، واثقال عليه القول : تنابع وكثر فلم يدر بأيه يبدأ . القاموس
(ث و ل) .

وقال حمزة الجرجاني : كان أبو عبد الله الخن من الفقهاء ^(١) المذكورين في عصره ،
درس سنين كثيرة ، وتخرج به عدة من الفقهاء ، وكان له ورع ، وله أربعة أولاد ،
أبو بشر ^(٢) الفضل ، وأبو النصر ^(٣) عبيد الله ، وأبو عمرو عبد الرحمن ؛ وأبو الحسن
عبد الواسع ، وكان له إمام من سنة سبع ^(٤) وسبعين إلى أن توفي بجرجان يوم عيد
الأضحى ^(٥) ، سنة ست وثمانين وثلاثمائة . وهو ابن خمس وسبعين سنة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

(٦)

١٢٧

محمد بن الحسن بن دُرَيْد بن عَتَاهِيَة ، الإمام أبو بكر
الأَزْدِي ، البَصْرِي ^(٧)

تُرْبِل بمقداد .

مولده سنة ثلاث وعشرين ومائتين ^(٧) .

وتنقل في جزائر البحر ، وفارس ، في طلب اللغة ، والأدب ، وكان أبوه من رؤساء
زمانه ؛ وأما هو فكان رأساً في العربية ، وأشعار العرب ^(٨) .

(١) في تاريخ جرجان : « من كبار الفقهاء » .

(٢) في المطبوعة : « أبو البشر » والمثبت من : ج ، ز ، تاريخ جرجان .

(٣) في الأصول : « أبو النصر » والمثبت من تاريخ جرجان . (٤) في تاريخ جرجان : « تسع » .

(٥) في تاريخ جرجان : « توفي رحمه الله يوم عرفة » . (٦) يابض بالأصول .

(*) له ترجمة في : إنباء الرواة ٣ / ٩٢ ، الأنساب لوحة ١٢٢٦ ، البداية والنهاية ١١ / ١٧٦ ،

تاريخ بمقداد ٢ / ١٩٥ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٨٩ ، طبقات القراء ٢ / ١١٦ ، المعبر ٢ / ١٨٧ ،

لسان الميزان ٥ / ١٣٢ ، المزهر ٢ / ٤٦٥ ، معجم الأدباء ١٨ / ١٢٧ ، معجم الشعراء ٤٣٥ ، ميزان

الاعتدال ٣ / ٥٢٠ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٤٢ ، نزهة الألبا ٣٢٢ الواق بالوفيات ٢ / ٣٣٩ ،

وفيات الأعيان ٣ / ٤٤٨ . (٧) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وتوفي في شعبان ، سنة

إحدى وعشرين وثلاثمائة ، ودفن هو وأبو هاشم الجبائي ما ، في يوم واحد بمقبرة الخيزران ، قبل :

مات علم الكلام واللغة جميعاً » . (٨) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وله كتاب الجهرة ،

والأمالي ، وغيرهما » .

حدَّث عن أبي حاتم السَّجِسْتَانِي ، وأبي الفضل العباس الرُّبَائِي ، وابن أخى الأَصْمِغِي ، وغيرهم .

روى عنه أبو سعيد السَّيرَافِي ، وأبو بكر بن شاذَّان ، وأبو الفرج صاحب « الأغانى » ، وأبو العباس إسماعيل بن ميكَال ، وغيرهم .

قال أحمد بن يوسف الأزرق : ما رأيت أحفظ من ابن دُرَيْد ، وما رأيت قرأ عليه ديوان قطُّ ، إلا وهو يسابق إلى روايته ؛ لحفظه له .

وعن أبي بكر الأَسَدِي ، قال : كان يقال : ابن دُرَيْد أعلم الشعراء ، وأشعر العلماء .
ولابن دُرَيْد قصيدة طنانة ، مدح بها الشافعي رضي الله عنه ، أولها (١) :

بمَلَتْفَتِيهِ لِلْمَشِيبِ مَطَالِعُ	ذَوَائِدُ عَنْ وَرْدِ النَّصَابِي رَوَادِعُ (٢)
تُصَرِّفُهُ طُسُوعَ الْمِنَانِ وَرُبَّمَا	دَعَاهُ الصَّبَا فَاقْتَادَهُ وَهُوَ طَائِعُ
وَمَنْ لَمْ يَزَعْهُ لُبُّهُ وَحَيَاؤُهُ	فَلَيْسَ لَهُ مِنْ شَيْبٍ قَوْدِيَّةٌ وَازِعُ

ومنها :

لِرَأْيِ ابْنِ إِدْرِيسَ ابْنِ عَمِّ مُحَمَّدٍ	ضِيَاءٌ إِذَا مَا أَظْلَمَ الْخَطْبُ صَادِعُ
إِذَا الْمُعْضَلَاتُ الْمَشْكَلَاتُ تَشَابَهَتْ	سَمَاءٌ مِنْهُ نُورٌ فِي دُجَاهِنَ سَاطِعُ
أَبَى اللَّهُ إِلَّا رَفَعَهُ وَعُلُوَّهُ	وَلَيْسَ لِمَا يُعْلِيهِ ذُو الْعَرْشِ وَاصِعُ

ومنها :

سَلَامٌ عَلَى قَبْرِ تَضَمَّنَ جِسْمَهُ	وَجَدَتْ عَلَيْهِ الْمُدْحِنَاتُ الْهَوَاسِعُ
أَقْدَعِيَّتُ أَكْفَانَهُ شَخْصَ مَاجِدٍ	جَلِيلٍ إِذَا التَفَّتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعُ (٣)

وأما قصيدته الدُّرَيْدِيَّة فقد سارت بها الرُّكبان ، مدح بها عبد الله بن محمد بن ميكَال ، وابنه أبا العباس إسماعيل ، وأخاه .

قال الحاكم ، في ترجمة أبي العباس إسماعيل : سمعت أبا منصور الفقيه ، يقول : كنت باليمن سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة ، فبينما أنا ذات يوم أسير بمدينة عَدَن ، إذ رأيت مؤدِّباً يعلم

(١) القصيدة في ديوانه ٧٧ . (٢) في الديوان : « طوالع » . (٣) في الديوان ٧٨ « لقد عيبت أترأوه جسم ماجد » .

مُسْتَأْجِرًا^(١) له مقصورة ابن دُرَيْد ، وقد بلغ ذكر الميكالية ، فقال لي : يا خراساني ، أبو العباس هذا له عندكم عَقَبٌ ؟ فقلت : هو بنفسه حتى . فتمعج من هذا أشدَّ المعجَن ، وقال : أنا أعلم هذه القصيدة منذ كذا سنة .

﴿ الإقواء في الشعر ﴾

● قال أبو سعيد السَّيرافي : حضرت مجلس أبي بكر بن دُرَيْد ، ولم يكن يرفني قبل ذلك ، فجلست ، فأنشد أحد الحاضرين يُمَتِّينُ يُعَزِّيانَ لآدم عليه السلام :

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا فَوَجَهُ الْأَرْضِ مُغْبَرٌ قَبِيحُ
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي حُسْنٍ وَطَبِيبٍ وَقَلَّ بِشَاشَةِ الْوَجْهِ الْمَلِيحُ^(٢)

فقال ابن دُرَيْد : هذا الشعر قد قيل قديما ، وجاء فيه الإقواء .

قال : فقلت : إن له وجها يُخْرِجُهُ عن الإقواء : نصبُ « بشاشة » وحذف التنوين منها لانتقاء الساكنين ، فيكون بهذا التقدير نكرة منتصبة على التمييز ، ثم رفع « الوجه » بإسناد « قل » إليه ، فيصير اللفظ « وقل بشاشة الوجه المليح » .

قال : فرففني حتى أقعدني بجانبه^(٣) .

قلت : وحاصله إنكار الجر ، ودعوى نصب « بشاشة » على التمييز ، وأن التنوين حذف منه للضرورة ، وأن « الوجه » مرفوع بالفاعلية ، و« المليح » على الصفة ، وهذا جيد ، لكن فيه دعاوى كثيرة ، وإذا كان الإقواء واقعا في كلامهم ، والرواية بالجر ، فلا حاجة إلى هذا التكليف ، وقد جاء في كلامهم^(٤) :

لَا مَرْجَبًا بَغْدٍ وَلَا أَهْلًا بِهِ إِذْ كَانَ تَرَحُّلُ الْأَحْبَةِ فِي غَدٍ^(٥)

(١) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى : « متأديا » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) روى أبو العلاء المعري هذا البيت برواية أخرى في رسالة الغفران ٢٨٣ ، هكذا :

وَأَوْدَى رَبُّعٌ أَهْلِيهَا فَبَاتُوا وَغَوَدَرُ فِي الثَّرَى الْوَجْهُ الْمَلِيحُ

وسيد كره المصنف . (٣) في الطبوعة : « بجانبه » والمثبت من : ج ، ز . (٤) البيتان للناظم الديلمي ، وموافق ديوانه ٣٥ وفي الأغاني ٨/١١ . (٥) في الديوان : « إذا كان تغريق الأحبة في غد » وفي الأغاني : « إن كان » .

زعم البوارح أن رَحْلَتَنَا غَمْدًا . وبذلك خسرنا الغراب الأسود^(١)

وقال عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي ، من شعراء الإسلاميين :

تعالوا أعيِنوني على الليل إنه على كلِّ عيبٍ لا تنامُ طويل
ولا تخذُلوني في البكاء فإِنِّي لكم عند طولِ الجهدِ غيرُ خذول

ثم قال فيها :

فويلي وويلي فَرَّجُوا بعضَ كُرْبِي وإلا فإني ميتٌ بقليل
فإن كان هذا الشوق لا يُبدَّ لازماً وليس لكم فيه الغداة حويل
قوله « حويل » أى : ما أحتال فيه .

وقال آخر :

أحبُّ أبا مروانَ من أجلِ تمرِهِ وأعلمُ أن اليمَنَ بالمرءِ أوفى
ووالله لولا تمرُهُ ما حببته ولو كان أدنى من سَميدٍ ومشرق
وأُشدُّ الأصحاب ، منهم ابن الصَّبَّاح في « الشامل » ، وقد ذكروا ما شاع عن عبد الله
ابن عباس رضى الله عنهما ، من تجويزِ نكاحِ المُتَمَّة : أن شاعراً في عصره قال^(٢) :

قالتُ وقد طُفْتُ سُبْحاً حولَ كَمْبَتِها يا صاحِ هل لك في فتوى ابنِ عَبَّاسٍ
تقولُ هل لك في بَيْضَاءَ بَهْكَنَةٍ تكونُ مَتَوَالِكَ حَتَّى يُصْدِرَ النَّاسُ^(٣)

(١) في ج ، ز : « أخبرنا الغراب » والمثبت في المطبوعة ، وفي الديوان والأغاني : « تنعاب الغراب »
وعلى هذا فليس في البيت إقواء . وقد روى أبو الفرج أن النافعة قال أولاً :

* وبذلك خسرنا الغراب الأسود *

ثم ورد يثرب ، فسمعه يقى فيه ، فبان لها إقواء ، فغيره . الأغاني ١١ / ٩ . (٢) روى ابن قتيبة هذين
البيتين في عيون الأخبار ٤ / ٩٥ برواية أخرى ، ليس فيها إقواء ، هكذا :

قد قلتُ للشيخ لما طال مجلسُهُ يا صاحِ هل لك في فتوى ابنِ عَبَّاسٍ
هل لك في رَحْصَةِ الأطرافِ آنسَةٍ تكونُ مَتَوَالِيَ حَتَّى رَجَمَةَ النَّاسِ

(٣) امرأة بهكنة : تارة غضة . اللسان (ب مكث) ١٣ / ٦٠ .

غير أن رأيت أبا الملاء الممرى ، في رسالته التي سماها « رسالة الغفران »^(١) قد أنكر على ابن دُرَيْدٍ إنشاد هذا الشعر على وجه الإقواء ، وذكر أن الرواية الصحيحة :
* وَغُودِرَ فِي الثَّرَى الْوَجْهُ الْمَلِيحُ *

قال أبو الملاء : والوجه الذي قاله أبو سميد في تخريجه شرٌّ من الإقواء عشرَ مرات ، وأطال في هذا .

وحكى أبو محمد بن جعفر البَلَّخِيُّ في كتابه ، أن أبا محمد يحيى بن المبارك الزَيْدِيَّ النَّحْوِيَّ ، سأل الكِسَائِيَّ عن قول الشاعر^(٢) :

مَا رَأَيْتُ خَيْرًا نَفَّسَ عَنْهُ الْبَيْضُ صَفْرًا^(٣)
لَا يَكُونُ الْعَيْرُ مَهْرًا لَا يَكُونُ الْمَهْرُ مَهْرًا

فقال الكِسَائِيَّ : يجب أن يكون « المهر » منصوباً ، على أنه خير « كان » وفي البيت على هذا التقدير إقواء .

وقال الزَيْدِيَّ : بل الشعر صواب ؛ لأن الكلام قد تم عند قوله « لا يكون » الثانية ، وهي مُؤَكِّدة للأولى ، ثم استئناف فقال « المهر مهر » ثم ضرب بِقَلَسُوتِهِ وقال : أنا أبو محمد .

وكان بحضرة الخليفة ، فقال يحيى البرمكي : أنككتني بحضرة أمير المؤمنين ! والله إن خطأ الكِسَائِيَّ مع حسن أدبه لأحسن من صوابك مع سوء أدبك .

فقال الزَيْدِيَّ : إن حلاوة الظفر أذهبت عني التحفظ .

ومما ينسب لابن دُرَيْدٍ من الشعر^(٤) :

فَنِمَ فَتَى الْجُلَى وَمُسْتَنْبَطُ النَّدى وملجأً مَكْرُوبٍ وَمَفْرَعُ لَاهِتٍ
غِيَاثُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْحَاثِتِ بْنِ جَابِرٍ بن زَيْدٍ بن منصور بن زيد بن حارثٍ

(١) رسالة الغفران ٢٨٣ ، ٢٨٤ . وفيه قصة أبي سعيد السيرافي مع ابن دريد .

(٢) البيتان في وفيات الأعيان ٥ / ٢٣٤ . (٣) الحرب بفتح الحاء المعجمة والراء وفي آخرها الياء

الموحدة : الذكر من الجباري . والعير بفتح العين المهملة وسكون الياء الثناة من تحتها وبعدها راء ، وهو

الذكر من حمر الوحش . (٤) البيتان في ديوانه ٤٧ . والبيت الثاني فيه باختلاف كبير .

١٢٨

محمد بن الحسن بن سليمان ، أبو جعفر الزُّوزَنِيّ البَحَّاثُ *

أحد الفقهاء البرّزين ، قضاة المسلمين .

تولى القضاء بنواحي خراسان ، وما وراء النهر

وسماه الحاكم في « تاريخ نيسابور » محمد بن علي بن عبد الله . والصواب ما أوردناه .

ولم يزد شيخنا الذهبي على أن قال : محمد بن الحسن ، أبو جعفر الفقيه الشافعي ، له ترجمة

طويلة عند ابن الصلاح . انتهى .

وهذا القاضي كان من أساطين العلم ، وكان من أقران الأوديّ ، وكان يكون بينهما

[من المناظرة ^(١)] في المناظرة ما يكون بين الأقران .

وذكر ^(٢) أن مصنفاته في التفسير ، والحديث ، والفقه ، وأنواع الأدب ، تربو على المائة .

وقدم أبو جعفر البَحَّاث على الصّاحب بن عباد ، فارتضى تصرّفه في العلم ، وتفنّنه في

أنواع الفضل ، وعرض عليه القضاء على شرط انتحال مذهبه ، يعني الاعتزال ، فامتنع وقال :

لا أبيع الدين بالدنيا . فتمثّل له الصّاحب بقول القائل ^(٣) :

فإنّ قضاة المالين لصوصٌ فلا تجعلنّى للقضاء فريسةً

وأيديهم دون الشّصوصِ شصوصٌ ^(٤) مجالسهم فينا مجالس شرّطةٍ

فأجازه ^(٥) البَحَّاث بديهة ، بقوله :

سوى غضبةٍ منهم تُخصّ بعقّةٍ ولله في حكم العمومِ خصوصٌ

خصوصهم زان البلادَ وإنما يزبن خواتيم الملوكِ فصوصٌ

(*) له ترجمة في : بئمة الدهر ٤ / ٤٤٣ ، وهو فيها : « محمد بن الحسين » .

(١) زيادة من : ج ، ز والطبقات الوسطى ، على ما في الطبوعة . (٢) ذكر المصنف في الطبقات

الوسطى أن قائل هذا هو أبو حفص المطوعي . (٣) ذكر الثعالبي في اليتيمة بيتي ابن المنجم وإجازة

البَحَّاث دون أن يذكر قصة تمثّل الصّاحب وعرضه القضاء على الزُّوزَنِيّ . (٤) الشمس (بكسر الشين

ويفتح) حديدة عقفاء يعاد بها السمك . واللّس الماذق . القاموس (ش ص ص) . (٥) في الطبوعة :

« فأجابه » والمثبت من : ج ، ز .

والقاضي أبو جعفر هذا هو جد القاضي أبي جعفر محمد بن إسحاق البجائي، الأديب،
شيخ البخاري، صاحب «دمية القصر» وكلاهما أديب.
وكان القاضي أبو جعفر الكبير، صاحب هذه الترجمة، مع علو مرتبته في العلم يحب
منصب القضاء.

ومن شعره قصيدة قالها في الشيخ العميد أبي علي محمد بن عيسى، يخطب قضاء مدينة^(١)
فرغانة^(٢) ويصف الربيع.

اكتست الأرض وهي غريانه	من نشر نور الربيع ألوانه
واتزرت بالنبات واتشرت	حين سقاها السحاب ألوانه
فالروض يخال في ملايه	مرتدياً وردة وورجانه
تضاحكت بعد طول عنتها	ضحك عجوز تعود بهتانه
كم سائل لح في مسائلتي	عن حالي قلت وهي وسنانه
قلب كبير فمن يجبره	قال نرى من يحب حيرانه
سوى الوزير الذي يلوذ به	يخدم برد الغدا إيوانه
قلت متى قال قد أتى فدنا	مفتتح العام كان إبانه
فقلت ماذا الذي تؤمله	فقال أبشر قضاء فرغانه

ومن شعره، قال البخاري؛ وهو أبلغ ما سمعت منه^(٣) :

إن الخزان الملوك ذخائر	ولك المودة في القلوب ذخائر
أنت الزمان فإن رصيت فخصبه	وإذا غضبت فجدبه التماسر ^(٤)
فإذا رصيت فكل شيء نافع	وإذا غضبت فكل شيء ضار

(١) في ج، ز : «مدينة» والمثبت في المطبوعة . (٢) فرغانة : مدينة وكورة واسعة
بما وراء النهر ، متاخمة لبلاد تركستان . مرصد الاطلاع ١٠٢٩ .

(٣) ترجم البخاري للقاضي أبي جعفر البجائي في دمية القصر ٢٧٤ ، وذكر له شعرا ، كما ذكر
له شعرا في الصفحات ٥٤ ، ٥٥ ، ١٩٣ ، ولم ترد هذه الأبيات في الدمية المطبوعة . (٤) في ج ،
ز : « فيجده التماسر » والمثبت في المطبوعة .

وشعره كثير ، وكذلك شعر حفيده أبي جعفر .
قال الحاكم : توفي بِيُخَارَى ، سنة سبعين وثلاثمائة (١) .
أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي ، قراءةً عليه وأنا أسمع ، عن
يوسف بن محمد بن المهتار ، عن العلامة أبي عمرو ابن الصلاح ، قال : أنبئتُ عن أبي سعد
ابن السَّعْمَانِي . قلت : وأذن لي أبو عبد الله الحافظ في طائفة ، عن أبي الفضل بن عساكر ،
عن أبي الطَّغْفَر السَّعْمَانِي ، عن أبيه . . . (٢)

١٢٩

محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون بن جعفر بن سَنَد
أبو بكر ، المَقَّاش ، المَوْصِلِي ، ثم البغدادِي (*)
الإمام في القراءات ، والتفسير ، وكثير من العلوم .
ولد سنة ست وستين ومائتين (٣) .
وعُني بالقراءات من صغره ، فقرأ على جماعة .
وطاف في الأمصار ، وجال في البلاد (٤) .
وحدث عن أبي مسلم الكَجَّي ، وإسحاق بن سُنَيْن الحُتَلِي ، ومحمد بن علي الصائغ ،
والحسن بن سُفْيَان ، وغيرهم .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « إلا أنه سماه محمد بن علي بن عبد الله ، والصواب في نسبه
ما أوردناه » . (٢) يابض بالأصول .
(*) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٢ / ٢٠١ ، شذرات الذهب ٣ / ٨ ، طبقات القراء ٢ / ١١٩
طبقات المفسرين ٢٩ ، العبر ٢ / ٢٩٢ ، ميزان الاعتدال ٣ / ٥٢٠ ، الواقي بالوفيات ٢ / ٣٤٥ ،
وفيات الأعيان ٣ / ٤٢٥ . وفي المعنوعة : « محمد بن الحسن بن زياد بن هارون » والصواب من : ج ، ز
والطبقات الوسطى ، والمصادر السابقة . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « قال الخطيب :
سمعت أبا الحسين بن الفضل القضاة يقول : حضرت أبا بكر النقاش وهو موجود بنفسه في يوم الثلاثاء ، ثلاث خلون
من شوال سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة ، فجعل يحرك شفتيه بشيء لا أعلم ما هو ، ثم نادى بملو صوته
﴿ لِمِثْلٍ هَذَا فَلْيَقْمَلِ الْعَمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات ٦١] يردد هذا ثلاثاً ، ثم خرجت روحه »
(٤) فضل المصنف في الطبقات الوسطى هذا القول ، فقال : « وكتب بمسكة ، ومصر ، والشام ،
والكوفة ، والبصرة ، والجزيرة ، والموصل ، والجلال ، وخراسان ، وما وراء النهر » .
(١٠ - ٣ - طبقات)

رَوَى عَنْهُ ابْنُ مَجَاهِدٍ ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ ، وَجَعْفَرُ الْخَلْدِيُّ ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْفَرَّضِيُّ ، وَأَبُو عَلِيٍّ ابْنُ شَاذَانَ ، وَغَيْرُهُمْ .

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ « كِتَابُ شِفَاءِ الصَّدُورِ » ^(١) فِي التَّفْسِيرِ ، وَفِيهِ مَوْضُوعَاتٌ كَثِيرَةٌ .

وَتَقَّهَ أَبُو عَمْرٍو الدَّائِيَّ وَقَبِيلَهُ ، وَزَكَاهُ ، وَضَمَّقَهُ قَوْمٌ ، مَعَ الْإِتِّفَاقِ عَلَى جَلَالَتِهِ فِي الْعِلْمِ . وَلَنْذَكَرَ أَحَادِيثَ مِمَّا كَانَتْ سَبَبَ السَّكَلَامِ فِيهِ ^(٢) :

فَمِنْهَا ، أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبِ ابْنِ بَنْتِ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو ، وَاسْمُهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا جَدِّي مَعَاوِيَةَ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مَجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) : « إِنْ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ دُعَاءَ حَبِيبٍ عَلَى حَبِيبِهِ » .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : أَنْكَرْتُ هَذَا عَلَى النَّقَّاشِ ، وَقُلْتُ لَهُ : إِنْ أَبَا غَالِبٍ لَيْسَ بِابْنِ بَنْتِ مَعَاوِيَةَ ، وَإِنَّمَا أَخُوهُ لِأَبِيهِ مُحَمَّدٍ ، هُوَ ابْنُ بَنْتِ مَعَاوِيَةَ ، وَمَعَاوِيَةُ وَزَائِدَةُ ثِقَتَانِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ . فَرَجَعَ عَنْهُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ ^(٤) : لَا أَعْرِفُ وَجْهَ قَوْلِ الدَّارِقُطْنِيِّ فِي أَبِي غَالِبٍ أَنَّهُ لَيْسَ بِابْنِ بَنْتِ مَعَاوِيَةَ ، لِأَنَّ أَبَا غَالِبٍ ، يَذْكُرُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ جَدُّهُ ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ ^(٥) عَنْ أَبِي غَالِبٍ ، عَنْ جَدِّهِ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو . فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَقْتَضِي جَرَحًا فِي أَبِي بَكْرٍ النَّقَّاشِ ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ .

وَمِنْهَا ، قَالَ النَّقَّاشُ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْنِيُّ ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ عِيسَى انْقِطَانٌ ، عَنْ شَيْخٍ لَهُ ثِقَةٌ ، عَنْ ابْنِ ثَوْرٍ ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظِيَّيَانَ ^(٦) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٧) .

(١) بعدهم هذا في الضبقات الوسطى زيادة : « وغيره » . (٢) في المطبوعة : « مما كان سبب السكلام » .

والثبوت من : ج ، ز . (٣) رواية الدارقطني عن ابن عمر هكذا : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ لَا يَسْتَجِيبَ دُعَاءَ حَبِيبٍ عَلَى حَبِيبِهِ » . راجع تاريخ بغداد ٢ / ٢٠٣ .

(٤) نقل المصنف مقالة الخطيب بتصرف . انظر تاريخ بغداد ٢ / ٢٠٣ .

(٥) في المطبوعة : « الكركي » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز ، تاريخ بغداد ٢ / ٢٠٣ ، الباب

٣ / ٥٩ . (٦) ظيان ، بالكسر . المشبه ٢٥٤ . (٧) كذا في الأصول ، دون إشارة إلى موضع بيان .

١٣٠

محمد بن الحسن الطَّبْرِيّ، أبو جعفر، الفقيه (*)

قال حمزة السَّمْعِيّ: «إنه كان فقيهاً، يفتي على مذهب الشافعي»، وإنه توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة.

١٣١

محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم بن عبد الله الأَبْرِيّ

أبو الحسين السَّجِسْتَانِيّ (**)

مصنف كتاب «مناقب الشافعي».

وأَبْر من قرى سَجِسْتَان، وكتابه هذا «المناقب» من أحسن ما صُنِّف في هذا النوع وأكثره أبواباً، فإنه رتبته على خمسة وسبعين باباً^(١)، فلا أكثر أبو ابامنه إلا كتاب القَرَّاب^(٢) فإن أبواب ذلك تَنيف على المائة.

وللأَبْرِيّ في طلب الحديث رحلة واسعة.

سمع أبا العباس السَّرَّاج، وابن خُزَيْمَة، وأبا عَرُوبَةَ الْحَرَّاتِيّ، وزكرياء بن أحمد البَلْخِيّ، ومُكْحُولًا الْبَيْرُوتِيّ، وآخرين.

روى عنه علي بن بُشَيْرِيّ^(٣)، ويحيى بن عَمَّار السَّجِسْتَانِيّان، وغيرها.

ومن عجيب ما رأيتُ في كتابه «مناقب الشافعي» أنه عدَّ بِشْرًا الْمَرْيَسِيّ في أصحاب

(*) له ترجمة في تاريخ جرجان ٤٠٣.

(**) له ترجمة في: شذرات الذهب ٣ / ٤٦، العبر ٢ / ٣٣٠، واللباب ١ / ١٢، الوافي بالوفيات ٢ / ٣٧٢. وهو في ج، ز: «محمد بن الحسن» والتصويب من الطبقات الوسطى والمطبوعة، والمصادر السابقة. وفي الأصول كلها والطبقات الوسطى: «أبو الحسين» كما أثبتناه، وهو في المصادر السابقة: «أبو الحسن» وقد ذكر المصنف في الطبقات الوسطى أن ابن باطيش ترجمه.

(١) ذكر المصنف في المقدمة أنه رتبته على أربعة وسبعين باباً. راجع الطبقات ١ / ٣٤٤.

(٢) في المطبوعة: «القرآت» وهو خطأ صوابه من: ج، ز. والجزء الأول صفحة ٣٤٤.

(٣) في المطبوعة «بشر» والمنتب هو قراءتنا لمسا في ج، ز. وفي ميزان الاعتدال ٣ / ١١٥،

لسان الميزان ٤ / ٢٠٨: علي بن بشرى. رجل آخر.

الشافعي وليس بشر من أصحاب الشافعي ، بل من أعدائه ؛ لأنه لم يتبعه على رأيه ، بل خالف وعاند ، وقد قال هو : أعني الأبري . في هذا الكتاب : إنه من أهل الإلحاد .

• وروى في كتابه هذا أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن سبب تسمية قریش قریشا فقال : قریش حوت في البحر ، يغلب الحيتان ويقهرهم ، وهو أكبر دواب البحر ، ويصطاد الحيتان وسائر دواب البحر فيأكلها ؛ « فلذلك سُميت قریش قریشا » ، لأنها أغلب الناس وأشجعهم .

قلت : ويقال إن في البحر شيئا يقال له : القرش ، يفترس الآدمي ، وقد تسكمت على حلّ آكله في كتابي « التوشيح » فلعل اسمه قریش ، وهو هذا ، وإنما غلطت العامة فقالت له : القرش .

• وفي هذه « المناقب » أيضا أن حرمة قال : سمعت الشافعي رضي الله عنه ، يقول : من زعم من أهل العدالة أنه يرى الحنّ أبطلنا شهادته ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ (١) إلا أن يكون الزاعم نبيا . توفي الأبري في شهر رجب ، سنة ثلاث وستين وثلاثمائة .

١٣٢

محمد بن الحسين بن داود بن علي بن الحسين بن عيسى بن محمد بن القاسم

ابن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ،

السيد أبو الحسن بن أبي عبد الله الحسيني ، النقيب (*)

جد النقباء بنيسابور ، رضي الله عنه ، وعن أسلافه .

كذا ساق نسبه الحاكم ، وأثنى عليه ، وقال : شيخ الشرف (٢) في عصره ، ذو الهمّة

العالية ، والعبادة الظاهرة ، والسجاية الطاهرة .

(١) في ز : « فكذلك سميت قریش » والمثبت في المطبوعة و ج . (٢) سورة الأعراف ٢٧ .

(*) له ترجمة في شذرات الذهب ٣ / ١٦٢ ، الوافي بالوفيات ٢ / ٣٧٣ . وفيهما أنه توفي فجأة في جمادى الآخرة سنة إحدى وأربعمائة . وعلى هذا فإن مكانه الطبقة الرابعة .

(٣) في المطبوعة : « الشرق » والمثبت من : ج ، ز ، وفي الوافي : « شيخ الأشراف » . والشرف ، محرّكة : جمع شريف . القاموس (ش ر ف) .

قال : وكان يُسأل التَّحْدِيثَ فَيَأْتِي ، ثُمَّ أَجَابَ آخِرًا ، وَعَقَدَ لَهُ الْحَاكِمُ مَجْلِسَ الْإِمْلَاءِ ،
وَانْتَقَى عَلَيْهِ أَلْفَ حَدِيثٍ ، حَدَّثَ .

قال : وكان يُمَدَّدُ فِي مَجَالِسِهِ أَلْفُ مُحَبَّرَةٍ .
توفى رحمه الله فجأة .

١٣٣

محمد بن الحسين بن عبد الله ، أبو بكر ، الأجرى (*)

الفقيه ، المُجَدِّثُ ، صاحب المصنفات ، منها « الأربعون » في الحديث ، وقعت لنا
بإسنادٍ عالٍ .

سمع أبا مسلم الكجِّي ، وأبا شعيب الحرَّافِي ، وجعفر بن محمد الفريَّابِي ، وأحمد بن
يحيى الخَلَوَاتِي ، وغيرهم .

روى عنه أبو الحسن الحمَّامِي ، وأبو الحسين بن بشران ، والحافظ أبو نعيم الأصبهاني ، وغيرهم .
وكان مقبلاً بمكة شرفها الله ، وبها توفى بالمحرم ، سنة ستين وثلاثمائة .

قال ابن خَلِّكَان : أخبرني بعض أهل العلم أنه لما دخل مكة أعجبته ، فقال : اللهم ارزقني
الإقامة بها سنة . فسمع هاتفاً ، يقول : بل ثلاثين سنة . فعاش بعد ذلك ثلاثين سنة .

١٣٤

محمد بن خفيف بن إسفكشاد الشيرازي ،

الشيخ أبو عبد الله بن خفيف (**)

شيخ المشايخ ، وذو القَدَمِ الراسخ في العلم والدين ، كان سيداً جليلاً ، وإماماً حَفِيلاً ،

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ١١/ ٢٧٠ ، وهو فيه ، « محمد بن الحسن » ، شذرات الذهب
٣ / ٣٥ ، المعبر ٢ / ٣١٨ ، المقدم الثمين ٢ / ٣ ، النجوم الزاهرة ٤ / ٦٠ ، الواقي بالوفيات ٢ / ٣٧٣ ،
وفيات الأعيان ٣ / ٤١٩ .

(**) له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ٢٩٩ ، تبين كذب المفتري ١٩٠ ، حلية الأوثياء
١٠ / ٣٨٥ ، الرسالة القشيرية ٣٧ ، شذرات الذهب ٣ / ٧٦ ، طبقات الصوفية ٤٦٢ ، النجوم
الزاهرة ٤ / ١٤١ ، الواقي بالوفيات ٣ / ٤٢ ، وهو فيه : « ابن إسفكشار » وأشار ناشرة إلى رواية
تبين كذب المفتري ، وطبقات الشافعية . وهو بهذا الضبط (بكسر الفاء) في الطبقات الوسطى .

يُسْتَمَطِرُ الْفَيْثُ بِدَعَائِهِ ، وَيُؤَدُّ بِكَلامِهِ ^(١) ، من أعلم المشايخ بعلوم الظاهر ، وممن اتفقوا على عظيم تمسكه بالكتاب والسنة .

وكانت له أسفار وبدايات ، وأحوال عاليات ورياضات ، لقي من النساء شيوخا ، ومن السلاك طوائف ، رسخ قدمهم في الطريق رسوخا ، وصحب من أرباب الأحوال أجبارا وأخيارا ، وشرب من منهل الطريق كأسات كبارا ، وسافر مشرقا ومغربا ، وصار النفس حتى انقادت له ، فأصبح مَبْنِيَّ الثناء عليها مُعْرَبًا ، صَبْرٌ على الطاعة لا يمضيه فيه قلبه ، واستمرارٌ على المراقبة شهيدٌ ^(٢) عليه ربه ، وجَنَّبَ لا يدري القرار ، ونفس لا تعرف المأوى إلا البيداء ، ولا المسكن ^(٣) إلا القفار .

كان ابن خفيف من أولاد الأمراء فترهد ، حتى قال : كنت أذهب وأجمع الخرق من المزابل ، وأغسله وأصلح منه ^(٤) ما ألبسه .

حدث عن حماد بن مُدْرِك ، والنعمان بن أحمد الواسطي ، ومحمد بن جعفر التتار ، والحسين المَحَامِلِي ، وجماعة .

وصحب رُوَيْمًا ، والجري ^(٥) وطاهر المقدسي ، وأبا العباس بن عطاء . وأقَمَى الحسين بن منصور .

وروى عنه أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي ، والحسين ^(٦) بن حفص الأندلسي ، ومحمد بن عبد الله بن بأكويه ، والقاضي أبو بكر بن الباقلي ، شيخ الأشعرية ، وطائفة . رحل ابن خفيف إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري ، وأخذ عنه ، وهو من أعيان تلامذته .

(١) في المطبوعة : « ويؤدب المصير بكلامه » والثبت من : ج ، ز ، وشذرات الذهب ٣ / ٧٧ .

تقلا عن المصنف ، وفيه بعد هذا زيادة : « عن لغوائه » وفي الطبقات الوسطى : « ويرجع المصنف عن عثراته بكلماته » . (٢) في المطبوعة وشذرات الذهب ٣ / ٧٧ : « شهيد » والثبت من : ج ، ز ، وفي الطبقات الوسطى : « يشهد له بذلك ربه » . (٣) في شذرات الذهب ٣ / ٧٧ : « ولا سكن » .

(٤) في شذرات الذهب ٣ / ٧٧ : « وأغسلها وأصلح منها » . (٥) في المطبوعة : « والجري » .

والصوب من : ج ، ز ، والرسالة القشيرية ، وطبقات الصوفية .

(٦) في المطبوعة : « الحسن » والثبت من : ج ، ز .

قال الحافظ أبو نعيم : كان شيخ الوقت ؛ حالاً ، وعلماً .
 قال : وهو الخفيف ^(١) الظريف ، له الفصول ^(٢) في الأصول ، والتحقيق ^(٣) والتمثيل في
 الوصول .

وقال أبو العباس النسوي : بلغ ما لم يبلغه أحد من الخلق ، في العلم والجاه ، عند
 الخاص والعام ، وصار أوجد زمانه ، مقصوداً من الآفاق ، مفيداً في كل نوع من العلوم ،
 مباركاً على من يقصده ، رفيقاً برؤيته ، يبلغ كلامه مراده ، وصنف من الكتب ما لم يصنفه
 أحد ، وعمر حتى عم نفعه .

وحكى عنه ، أنه قال : كنت في ابتدائي بقيت أربعين شهراً أفطر كل ليلة بكف
 بإقلاً ، فضيت يوماً واقتصدت ، فخرج من عرق شبيه ماء اللحم ، وغشي عليّ ، فتجبر
 النصاد ، وقال : ما رأيت جسداً بلام إلا هذا .

وروي عنه أنه قال : ما سمعت شيئاً من سنن النبي صلى الله عليه وسلم إلا استعملته ، حتى
 الصلاة على أطراف الأصابع . وأنه ضعف في آخر عمره عن القيام في النوافل ، فجعل بدل كل
 ركعة من أوراده ركعتين قاعداً ؛ للخبر : « صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ » .

وقال مرة : ما وجبت عليّ زكاة الفطر أربعين سنة ، مع ما لي من القبول العظيم
 الخاص والعام .

وعنه : ربما كنت أقرأ في ابتداء عمري القرآن كله في ركعة واحدة ، وربما كنت أصلي
 من النداء إلى العصر ألف ركعة .

وعنه ، وسئل عن فقير يجوع ثلاثة أيام ، فيخرج ويسأل بعد ذلك مقدار كفايته ،
 إيش يُقال له ؟ فقال : يقال له مُكْدٍ ، ثم قال : كلوا واسكتوا ، فلو دخل فقير في هذا
 الباب لفضحك .

وكان إذا أراد أن يخرج إلى صلاة الجمعة ، يفرق كل ما عنده من ذهب وفضة وغير ذلك ؛

(١) في حلية الأولياء ١٠ / ٣٨٥ : « الخفيف » .

(٢) في ج : « المقول » وفي ز : « القول » والتمثيل في المطبوعة ، وحلية الأولياء ، وفيه : « له
 الفصول في الأصول » (٣) في المطبوعة : « والتحقيق » والتمثيل من : ج ، ز ، وحلية الأولياء .

وَيُخْرِجُ فِي كُلِّ سَنَةٍ جَمِيعَ مَا عِنْدَهُ ، وَيَخْرِجُ ^(١) مِنَ الثِّيَابِ حَتَّى لَا يَبْقَى عِنْدَهُ مَا يَخْرِجُ بِهِ إِلَى النَّاسِ .

وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : أَمَرَني ابْنُ خَفِيفٍ أَنْ أُقَدِّمَ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَيْهِ عَشْرَ حَبَّاتٍ زَيْبٍ لِإِفْطَارِهِ ، قَالَ : فَأَشْفَقْتُ عَلَيْهِ لَيْلَةً ، فَعَمَلْتُهَا خَمْسَ عَشْرَةَ حَبَّةً ، فَنَظَرُ إِلَى ، وَقَالَ : مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ وَأَكَلَ مِنْهَا عَشْرَ حَبَّاتٍ ، وَتَرَكَ الْبَاقِي .

وَقَالَ ابْنُ خَفِيفٍ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْكَلْبَتَانِيَّ يَقُولُ : مَرِيتُ أَنَا ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُهْتَدِيِّ ^(٢) وَأَبُو سَمِيدٍ الْحَرَّازِيَّ فِي بَعْضِ السَّنِينَ ، وَضَلَلْنَا عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالتَقِينَا بُحَيْرَةً ^(٣) ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذَا بِشَابٍ قَدْ أَقْبَلَ ، وَفِي يَدِهِ مِخْبَرَةٌ ، وَعَلَى عُنُقِهِ مِخْلَاةٌ ، فِيهَا كُتِبَ فَقُلْنَا لَهُ : يَا فَتَى كَيْفَ الطَّرِيقُ ؟ فَقَالَ لَنَا : الطَّرِيقُ طَرِيقَانِ ، فَمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَطَرِيقُ الْعَامَةِ ، وَمَا أَنَا عَلَيْهِ فَطَرِيقُ الْخَاصَةِ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْبَحْرِ وَعَبَّرَهُ .

وَحُكِيَ عَنِ ابْنِ خَفِيفٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ بَنْدَادًا قَاصِدًا لِلْحَجِّ ، وَفِي رَأْسِي نَخْوَةٌ الصَّوْفِيَّةُ ، وَلَمْ أَكَلْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَلَمْ أَدْخُلْ عَلَى الْجُنَيْدِ ، وَخَرَجْتُ وَلَمْ أَشْرَبْ ، وَكُنْتُ عَلَى طَهَارَتِي ، فَرَأَيْتُ ظَبْيًا فِي الْبَرِّيَّةِ عَلَى رَأْسِ بَيْرٍ ، وَهُوَ يَشْرَبُ ، وَكُنْتُ عَطْشَانًا ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْبَيْرِ وَلَّى الظَّبْيُ ، وَإِذَا الْمَاءُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْرِ ، فَشَيْتُ وَقُلْتُ : يَا سَيِّدِي ، مَا عِنْدَكَ مَحَلُّ هَذَا الظَّبْيِ ! فَسَمِعْتُ مَنْ خَلْفِي يَقُولُ ^(٤) : جَرَّبْنَاكَ فَلَمْ تَصْبِرْ ، ارْجِعْ نَفْذِ الْمَاءَ ، إِنَّ الظَّبْيَ جَاءَ بِلَا رَكْوَةَ وَلَا حَبْلٍ ، وَأَنْتَ جِئْتَ مَعَ الرِّكْوَةِ وَالْحَبْلِ . فَرَجَعْتُ إِذَا الْبَيْرُ مَلآنٌ ، فَلَمَّا رَكَوْتِي ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنْهَا وَأَنْطَهَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَلَمْ يَنْفَدِ الْمَاءُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ مِنَ الْحَجِّ دَخَلْتُ الْجَامِعَ ، فَلَمَّا وَقَعَ بَصَرُ الْجُنَيْدِ عَلَيَّ قَالَ : لَوْ صَبَرْتَ لَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ تَحْتِ قَدَمِكَ ، لَوْ صَبَرْتَ سَاعَةً !

قُلْتُ : قَوْلُهُ « نَخْوَةُ الصَّوْفِيَّةِ » يَعْنِي شِدَّةَ الْمَجَاهِدَةِ ؛ وَالَّذِي يَقَعُ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَنَّهَا مُتَّبَعَةٌ

(١) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « وَيُخْرِجُ كُلَّ سَنَةٍ جَمِيعَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الثِّيَابِ » .

(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْمُهْتَدِيِّ » وَفِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْمُهْتَدِيِّ » وَالثَّبَتُ

مِنْ : ج ، ز ، د . . . (٣) كَذَا بِالْأَصُولِ ، وَهَذَا الضَّبْطُ مِنَ الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى .

(٤) فِي ج ، ز ، وَالْمَطْبُوعَةِ : « يُقَالُ » وَالثَّبَتُ مِنْ : د .

له من الله على الأخذ في طريق التوكل ، وطرح الأسباب ، وهذا يقع كثيرا لأرباب انعمائهم
من الله تعالى ، في أثناء المجاهدات ، يُمَيِّضُ اللهُ تعالى لهم مُنَبِّهاً من صوت يُسَمِعُ ، أو إشارة
تُحَسِّسُ ، أو أنحاء ذلك ، يدهمهم على مراد الله تعالى منهم ، أو غير ذلك ، عناية بهم ، فقيض^(١)
الله تعالى هذا الطَّيِّبَ مُنَبِّهاً له ، ثم أكدّه بكلام الجُنَيْد له آخراً عند عودِهِ من الحج .
وكذلك أقول في الحكاية قبلها : إن ذلك الشاب قد يكون قدَّرَهُ اللهُ تعالى ذلك الوقت
اعتناءً بابن خَفِيف ورفيقه ؛ لئلا تعظم أنفسهم عليهم ، فأحب الله تعالى أن يعرفهم أن في
عباده شاباً وصل إلى ما لم يصلوا إليه ، وهو رآهم^(٢) على طريق العامة ، وهذا من العناية بهم .
وكذا أقول في الحكاية التي قدَّمتها^(٣) في ترجمة الجُنَيْد ، في شأنه مع تلك المرأة التي
أنشدته :

لَوْلَا التَّقَى لَمْ تَرِنِي أَهْجُرُ طَيْبَ الْوَسَنِ

وَحَكَى أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ خَفِيفٍ نَظَرَ بَعْضَ الْبَرَاهِمَةِ^(٤) ، فَقَالَ لَهُ الْبَرَهْمِيُّ : إِنْ
كَانَ دِينُكَ حَقًّا ، فَيَعْمَلُ أَصْبِرُ أَنَا وَأَنْتَ عَنِ الطَّعَامِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَأَجَابَهُ ابْنُ خَفِيفٍ ، فَعَجَزَ
الْبَرَهْمِيُّ عَنْ إِكْمَالِ الْمَدَّةِ الْمَذْكُورَةِ ، وَأَكَلَهَا ابْنُ خَفِيفٍ ، وَهُوَ طَيْبٌ مَسْرُورٌ .
وَأَنَّ بَرَهْمِيًّا آخَرَ نَظَرَهُ ، ثُمَّ دَعَاهُ إِلَى الْمُسْكَةِ مَعَ تَحْتِ الْمَاءِ مَدَّةً ، فَاتَّاهُ الْبَرَهْمِيُّ قَبْلَ انْتِهَاءِ
الْمَدَّةِ ، وَصَبَرَ الشَّيْخُ إِلَى أَنْ أَنْتَهَتْ ، وَخَرَجَ سَالِمًا ، لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ تَغْيِيرٌ .

وَعَنْ ابْنِ خَفِيفٍ : خَرَجْتُ مِنْ مِصْرَ أُرِيدُ الرَّمْلَةَ ، لِلِقَاءِ أَبِي عَلِيٍّ الرَّؤُوفِ بَارِيٍّ ، فَقَالَ
لِي عِيسَى بْنُ يَوْسُفَ الْمِصْرِيُّ الْمُعْتَرِي الرَّاهِدَ : إِنْ شَابَا وَكَهَلَا قَدْ اجْتَمَعَا عَلَى حَالِ الْمَرَاقِبَةِ ،
فَلَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهِمَا ، لَمَلِكْتَ تَسْتَفِيدَ مِنْهُمَا . فَدَخَلَتْ إِلَى صُورَ^(٥) ، وَأَنَا جَائِعٌ عَطْشَانٌ ، وَفِي
وَسْطَى خِرْقَةٍ ، وَلَيْسَ عَلَيَّ كَتَفِي شَيْءٌ ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا اثْنَانِ مُسْتَقْبِلَا الْقِبْلَةِ ، فَسَلَّمْتُ

(١) في المطبوعة : « فقيد » والتصويب من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « رائد » والمنبت

من : ج ، ز . (٣) تقدمت الحكاية والآيات في الجزء الثاني صفحة ٢٧٢ .

(٤) البراهمة : قوم لا يميزون على الله تعالى بعثة الرسل . القاموس (ب ر ه م) .

(٥) صور : مدينة عظيمة من فنور الساحل . مشرفة على بحر الشام ، داخلية في البحر مثل الكف على

عليهما ، فما أجابني ، فسلمت ثانيا ، وثالثا ، فلم أسمع الجواب ، فقلت : ناشدتكما الله ، إلا ردّدتكما عليّ السلام . فرفع الشاب رأسه من مُرَقَمَتِهِ ، فنظر إليّ وردّ السلام ، وقال لي : يا ابن خَفِيف ، الدنيا قليل ، وما بقي من القليل إلا قليل ، نأخذ من القليل الكثير ، يا ابن خَفِيف ، ما أقلّ شُغْلِكَ حتى تفرّغت إلى لقائنا ! فأخذ كُليَّتِي ، فنظر إليّ ، وطأ طأ رأسه في السكّان ، فبقيتُ عنده حتى صلّينا الظهر والعصر ، فذهب جوعي وعطشي ونَصَبِي ، فلما كان وقت العصر ، قلت له : عِظْنِي ، فقال : يا ابن خَفِيف ، نحن أصحاب المصائب ، ليس لنا لسان إعْظَةٍ . فبقيتُ عندهما ثلاثة أيام ، لا آكل ، ولا أشرب ، ولا أنام ، ولا رأيتهما أكلًا ، ولا شربًا ، ولا نائمًا ؛ فلما كان في اليوم الثالث ، قلت في سِرِّي : أحلفهما أن يعطاني ، لعلّي أنتفع بِعِظَمَهما . فرفع الشاب رأسه ، فقال لي : يا ابن خَفِيف عليك بصحبة من تذكرك الله تعالى رؤيته ، وتقع هيئته على قلبك ، فيعطّك بلسان قوله ، والسلام ، قمّ عنا .

وعن ابن خَفِيف : قدم علينا بعض أصحابنا . فاعتلّ بملة البطن ، فسكنت أخدمه وأخذ منه الطست طول الليل ، فغفوت مرة ، فقال لي : نِمْتَ لَمَنَكَ الله !

ف قيل له : كيف وجدت نفسك عند قوله : « لَمَنَكَ الله » قال : كقوله : « رحك الله » .

وعن ابن خَفِيف : أنه كان به وجع الخَاصِرَةِ ، فكان إذا أخذَه أُنْعَمُه عن الحركة ، فكان إذا أقيمت الصلاة يُحْمَلُ على الظهر إلى المسجد ، ف قيل له : لو خَفَفْتَ عن نفسك ؛ قال : إذا سمعتم حيّ على الصلاة ، ولم تروني في الصفّ ، فاطلبوني في المقابر .

وعن ابن خَفِيف : تَهت في البادية فما رجعت^(١) حتى سقط لي ثمانية أسنان ، وانتثر شَمْرِي ، ثم وقعت إلى فينْد^(٢) ، وأقمت بها حتى تَمائلتُ ، وصَحَّحتُ^(٣) ، ثم زررت القُدُس ، فَنِمْتُ إلى جانب دُكَّان صَبَاغ ، وبات معي في المسجد رجل به ، قِيام^(٤) ، فكان يدخل ويخرج إلى الصباح .

(١) في المطبوعة : « تهت في البادية وجعت » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) فينْد : بليدة في نصف طريق مكة من الكوفة ، وهي بقرب أجأ أحد جبلي طي . المراد ١٠٤٩ .

(٣) في المطبوعة : « ووججت » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) في المطبوعة : « فنام » والمثبت من : د . وكذلك في ج ، ز بدون نقط تحت الياء .

فلما أصبحنا صاح الناس ، وقال : نُقِبَ دكان الصَّبَاغ ، وسرقت ، فخرَّوني وضربوني ، وقالوا : تكلَّم ، فاعتقدتُ التسليم ، فكانوا يفتاظون من سُكُوتِي ، فحملوني إلى دكان الصَّبَاغ ، وكان أَمْرُ رَجُلٍ اللَّصِّ في الرَّمَاد ، فقالوا : ضَعْ رَجْلَكَ فيه ، فوضمت ، فكان علي قَدْرٌ رَجُلِي ، فزادهم غَيْظًا .

وجاء الأمير ، ونَصَبَ القَدْر ، وفيها الزيتُ يُغْلَى ، وأخْضِرَتِ السَّكِينُ وَمَنْ يَقْطَعُ اليَدَ ، فرجعتُ إلى نفسي فإذا هي ساكنة ، فقلت : إن أرادوا قطعَ يدي سألتهم أن يُمَفِّقُوا عَيْنِي ، لَأَكْتُبَ بِهَا .

فبقى الأمير يُهَدِّدُنِي ، ويَصُولُ ، فنظرتُ إليه فمرفُتُهُ ، وكان مملوكًا لوالدي ، فكلَّمَنِي بالعربية ، وكلَّمَتُهُ بالفارسية ، فنظر إليَّ ، وقال : أبو الحسين ! وكنتُ أَكُنِّي بِهَا في صِبَاي . فضحكتُ فمرفُتِي ، فأخذ يَلِطِمُ رأسه ووجهه ، واشتغل الناس به ، وإذا بضجَّةٍ عظيمة ، وأن اللص قد مُسِكَ .

ثم أخذ الأمير يبالغ في الاعتذار ، وجَهَدَنِي أن أقبل شيئًا ، فأبيت ، وهربت .
توفي ابن خَفِيف ليلة ثالث رمضان ، سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة ، وازدحم الخلق على جنازته ، وكان أمرًا عظيمًا ، وصَلَّى عليه نحوًا من مائة مرة .
وقيل : إنه عاش مائة سنة وأربع سنين .
وقيل : مائة إلا خمس سنين ، ولعله الأصح .

﴿ ومن كلماته ، والفوائد ، والمحاسن عنه ﴾

• قال : التقوى مُجَانِبَةٌ ما يُبْعِدُكَ مِنَ اللَّهِ ^(١) .

• وقال : التوكل الاكتفاء بضمانه ، وإسقاط التَّهْمَةِ عن قضائه .

وقال : ليس شيءٌ أَضَرُّ بِالْمُرِيدِ مِنْ مُسَاحَمَةِ النَّفْسِ فِي رُكُوبِ الرُّخْصِ ، وقبول التَّأْوِيلَاتِ .

(١) في طبقات الصوفية ٦٥ : « عن الله »

- وقال : اليقين تحقُّقُ الأسرار بأحكام الغيبيات .
- وقال : المشاهدة اطلّاع القلب بصفاء اليقين ، إلى ما أخبر الحقُّ عن الغيب .
- وقال : الشُّكْرُ غَلِيَانُ القلب عند معارضات ذكْرِ المحبوب .
- وقال : الزهد البرَمُ ^(١) بالدنيا ، ووجود الراحة في الخروج منها .
- وقال : القُرب طيُّ المسافات بلطف المداناة .
- وقال مرة أخرى ، وسُئِلَ عن القُرب : قُربُك منه بتلازمة المُوافَقات ، وقُربُه منك بدوام التَّوَفُّيق .
- وقال : الوُصلة ^(٢) مَنْ اتَّصَلَ بِمُحِبُّوهِ ^(٣) عن كل شيء ، وغاب عن كل شيء سواء .
- وقال : الدَّفْنُ مَنْ احترق في الأشجان ^(٤) ، وَمُنْعٍ مِنْ بَثِّ الشُّكُوى .
- وقال : الانبساط سقوط الاختشام عند السؤال .
- ودخل عليه فقير ، فشكى إليه أَنَّ به وَسْوَسة . فقال : عهدى بالصُّوفية يَسْخَرُونَ من الشيطان ، فالآن الشيطانُ يَسْخَرُ بِهِمْ .
- وقيل له : متى يَصِحُّ للعبد العبودية ؟ فقال : إذا طرَحَ كُلَّهُ على مولاه ، وصبر معه على بَلْوَاه .

- وسُئِلَ عن إقبال الحق على العبد . فقال : علامته إدار الدنيا عن العبد .
- وسُئِلَ عن الذِّكْر ، فقال : المذكور واحد ، والذكر مُتَخَلِّف ، ومحلُّ ^(٥) قلوب الذاكرين متفاوتة ، وأصل الذكر إجابة الحق من حيث اللّوازم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوَتُهُ » ثم ينقسم الذكر قسمين : ظاهراً ، وباطناً ؛ فالظاهر : التَّهْلِيل ، والتَّحْمِيد ، والتَّعْجِيد ، وتلاوة القرآن ؛

(١) في المطبوعة ، ز : « اليوم » والمثبت هو ما أمكن ترجيعه في قراءة ج ، ولعله الصواب .
 وبعضه رواية حلية الأولياء ١٠ / ٣٨٦ ففيها : « وحقيقة الزهد التبرم بالدنيا » .
 (٢) كذا بالأصول ، وفي طبقات الصوفية ٤٦٦ : « الواصل » . (٣) في المطبوعة : « محبوبة »
 والمثبت من : ج ، ز ، طبقات الصوفية . (٤) في المطبوعة : « الأشجار » والنصوب من : ج ، ز ، وطبقات الصوفية ٤١٦ . (٥) كذا بالأصول وحلية الأولياء ١٠ / ٣٨٧ ولعل صوابه : « محال » .

والباطن: تبيينه القلوب على شرائط التيقظ على معرفة الله ، واسمائاته ، وصفاته ، وأفعاله ، ونشر إحسانه ، وإمضاء تدبيره ، ونفاذ تقديره على جميع خلقه . ثم يقع ترتيب الأذكار على مقادير المذاكرين ، فيكون ذكر الخائمين على مقدار قوارع الوعيد ، وذكر الراجين على ما استبان لهم من موعده ، وذكر المخبتين على قدر تصفح النماء ، وذكر المراقبين على قدر العلم باطلاع الله تعالى إليهم ، وذكر المتوكلين على ما انكشف لهم من كفاية الكافي لهم ، وذلك مما يطول ذكره ، ويكثر شرحه ، فذكر الله تعالى مُنفرد ، وهو ذكر المذكور بانفراد أَحَدِيَّتِهِ عن كل مذكور سواه ، لقوله صلى الله عليه وسلم ، عن ربه : « مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي » والأصل إفراد النطق بألوهيته ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

وعن ابن خفيف : الغنى الشاكر هو الفقير الصابر .

● وعنه : التصوف تصفية القلب عن موافقة البشرية ، ومفارقة أخلاق الطبيعة ، وإيجاد صفات البشرية ، ومجانبة الدعاوى النفسانية ، ومنازلة^(١) الصفات الروحانية ، واتمليك بعلوم الحقيقة ، واستعمال ما هو أولى على السرمديّة ، والنصح لجميع الأمة ، والوفاء لله تعالى على الحقيقة ، واتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الشريعة .

● قال أبو نصر عبد الله بن علي الطوسي السراج ، في كتاب « اللمع »^(٢) له في التصوف : عن الشبلي ، أنه سُئِلَ عن معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرًا اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾^(٣) قد علمت موضع مكرهم ، فما موضع مكر الله ؟ فقال : تركهم على ما هم فيه ، ولو شاء أن يُغيّر لغيّر .

قال : فشهد الشبلي في السائل أنه لم يُفَنِّهِ جوابه ، فقال : أما سمعت بقلانة الطبرانية^(٤) في ذلك الجانب تُمنّي ، وتقول :

وَيَقْبُحُ مِنْ سَوَاكَ الْفَعْلُ عِنْدِي وَتَعْمَلُهُ فَيَحْسُنُ مِنْكَ ذَاكَ

(١) في الطبعة : « ومناولة » ، والثبت من : ج ، ز ، وطبغات الصوفية ٤٦٤ .

(٢) القصة والبيت في اللمع ٣٧١ . (٣) سورة آل عمران ٥٤ . (٤) في اللمع : « الطبرانية »

قال السَّراج : وصاحب المسألة والسؤال أبو عبد الله ^(١) ابن خَفِيف .

• وعن ابن خَفِيف : سألنا يوما القاضي أبا العباس ابن سُرَيج بِشِيرَازَ ، وكُنَّا ^(٢) نَحْضُرُ مجلسَه لدرسِ الفقه ، ^(٣) [فقال لنا : محبةُ الله فرضٌ أو غيرُ فرض ؟ قلنا : فرض .

قال : وما الدَّلالة على ذلك ؟

فأفينا مَنْ أتى بِشَيْءٍ فَقَبِلَ ، فرجعنا إليه وسألناه الدليل . فقال : قوله تعالى ^(٤) : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَأُنْسَاؤُكُمْ ﴾ إلى قوله ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ .

قال : فتواعدهم الله عز وجل على تفضيل محبتهم لغيره على محبته ومحبة رسوله ، والوعيد لا يقع إلا على فرض :

قلت : ومثل هذا الدليل في الدَّلالة على محبة النبي صلى الله عليه وسلم ، قوله : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، وَوَلَدِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » ^(٥) .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، إذانا خاصا ، قال : حدثنا أبو المعالي الأَبَرُّ قُوْهِي ، أخبرنا عمر بن كَرَم ، ببغداد ، أخبرنا أبو الوقت السَّجَزِي ، حدثنا عبد الوهاب بن أحمد الثَّقَفِي ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن بَاكُوِيَه ، أخبرنا محمد بن خَفِيف الصَّيْغِي إملاء ، قال : قرئ على حمَّاد بن مُدْرِكٍ وأنا أسمع ، أخبرنا عمرو بن مَرْزُوق ، حدثنا شُعْبَةُ ، عن أبي عَمْرٍو الجَوْنِي ، عن عبد الله بن الصَّامِت ، عن أبي ذَرٍّ ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا صَنَعْتَ فِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَافِقَهَا ، وَانْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِيبْهُمْ بِمَعْرُوفٍ » .

(١) في الأصول : « أبو بكر » . وهو خطأ صوابه من الهم ، وقد كناه المصنف في أول الترجمة

بأبي عبد الله . (٢) في الطبوعة : « وكان يحضر » . وللتب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(٣) سقط بالأصول ، وهو من الطبقات الوسطى . (٤) سورة التوبة ٢٤ .

﴿ وهذا فصل عن ابن خفيف ، يتضمن رحلته إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري ، رحمه الله ورضي عنه ﴾

قال الإمام الجليل ضياء الدين الرازي ، أبو الإمام نحر الدين ، رحمهما الله ، في آخر كتابه « غاية المرام في علم الكلام » : حُكِيَ عن الشيخ أبي عبد الله بن خفيف ، شيخ الشيرازيين وإمامهم في وقته ، رحمه الله ، أنه قال : دعاني أرب ، وحُبُّ أدب ، ولَوْعُ أَلْب^(١) ، وشوقٌ غلب ، وطلبٌ ياله من طلب ، أن أحرِّك نحو البصرة رِكابي ، في عُنفوان شبابي ، لكثرة ما بلغني ، على لسان البدوي والحصري ، من فضائل شيخنا أبي الحسن الأشعري ؛ لأستسعد بقاء ذلك الوحيد ، وأستفيد مما فتح الله تعالى عليه من ينابيع التوحيد ، إذ حاز في ذلك الفن قصب السَّابِق ، وكان ممن يُشار إليه بالأصابع في الآفاق ، وفاق الفضلاء من أبناء زمانه ، واشتاق العلماء إلى استماع بيانه ، وكنت يومئذٍ لفرط اللَهَج^(٢) بالعلم واقتباسه ، والطمع في تَمَعُّص لباسه ، اختلفت إلى كل من جلَّ وقلَّ ، وأستسقى الوابل والطلَّ ، وأتعلَّل بعمسى ولعلَّ ، فأخذت إليه أهبة السير ، وخففتُ إليه خُفوق الطير ، حتى حَلَّتْ رُبُوعها ، وارْتَبَعَتْ رَيْبُها ، فوجدتها على ما تصفها الألسن ، وتلدُّ الأعين ، لطيفة^(٣) المكان ، طريفةً للشَّكَّان^(٤) ، تُرْعِبُ الغريب في الاستيطان ، وتُسيِّه هوى الأوطان ، فألقيتُ بها الجِمران^(٥) ، وألقيتُ أهلها الجيران ، فلما أُنحْتُ بِمَعْنَاهَا الخَصِيب ، فأصبتُ من مراها بنصيب ، كنت أروُدُ^(٦) في مسارح لَحَاحِي ، ومساج^(٧) غَدَوَاتِي ورواحِي ، أحدا يشني أوامِي ، ويُرشِدني إلى مَرامِي ، حتى أَدْنِي خاتمةَ اللطاف ، وهدتني فاتحةَ الألفاف ، إلى شيخ بهيِّ منظره ، شهِيٍّ مخبره ، تعلوه حُمْرة ، مُتَحَبِّب^(٨) إلى زُمره ، فلهجته ببصري ، وأمعنتُ فيه نظري ؛ فَرَحْتُ به فرحة الحبيب

(١) أَلْب: أتى من كل جانب . (٢) في ج ، ز : « اللهج » ، والمثبت في المطبوعة . (٣) في المطبوعة : « نظيفة » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « طريفة السكان » والمثبت من : ج ، ز . (٥) الجِمران : مقدم عتق البعير من مذبحه إلى منحره (المصباح) . (٦) في ج ، ز : « أزود » وفي المطبوعة : « أروز » ولعل الصواب ما أثبتناه . (٧) في المطبوعة : « وساج » وفي ز : « وساج » وهي في ج بغير نقط . ولعل الصواب ما أثبتناه . (٨) في المطبوعة : « متعيز » والمثبت من : ج ، ز .

بالحبيب ، والعليل بالطبيب ، لَمَّا وجدتُ منه ریحَ المحبوب ، كما وَجدَ من (١) قميص يوسف يعقوب ، على ما قال صلى الله عليه وسلم : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَدَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » فَنَاجَانِي فَكْرِي بِالْإِقْدَامِ (٢) إِلَيْهِ ، وَتَقَاضَانِي قَلْبِي بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ ، فَاهْتَرَزْتُ لَدَلكَ اهْتِزَازَ الْمُحِبِّينَ ، إِذَا التَّقِيَا بَعْدَ الْبَيْنِ ، وَحَيِّثُهُ نَحِيَّةٌ مُخْتَرِزٌ عَنِ الْقَدَرِيِّ ، وَاسْتَخْبَرْتُهُ عَنِ [مَعْنَى] (٣) أَنِي الْحَسَنَ الْأَشْعَرِيَّ ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، بِإَوْفَرِ الْأَقْسَامِ ، وَأَجَزَلِ السُّبُهَامِ ، وَأَجَابَنِي بِلِسَانٍ ذَرَقَ ، وَوَجْهٍ طَلِقَ ، كَهَيْئَةِ الْفَيْدِ ، مَا الَّذِي مِنْهُ تُرِيدُ ؟ فَقُلْتُ : قَدْ بَلَغَنِي ذِكْرَاهُ ، تَمَّتْ أَنْ أَلْقَاهُ ، لِأَخِيَا بِمُحَيَّاهُ ، وَأَطِيبَ (٤) بَرِّيَاهُ ، وَأَسْتَسْعِدَ بِلِقْيَاهُ ، وَأَسْتَفِيدَ نَفَائِسَ (٥) أَنْفَاسِهِ ، جَدَاهُ وَجَدَّوَاهُ (٦) ، وَآحَرَ قَلْبِي ، وَوَاشِدَّةَ شَوْقِي ، عَنِ اللَّهِ أَنْ يَجْمَعَنِي وَإِيَّاهُ ، فَلَمَّا رَأَى الشَّيْخَ أَنْ شَغَفَ الْحَبَّ زَادِي (٧) فِي سَفَرِي ، وَعَتَادِي (٨) فِي حَضَرِي ، وَمَلِكَ خَلْدِي ، وَاسْتَنْقَدَ (٩) جَلْدِي ، وَأَنْ الشَّوْقَ قَدْ بَلَغَ الْمَدَى ، وَالْمَوْعَ قَدْ جَاوَزَ الْحُدَا (١٠) ، قَالَ : ابْتَسِرْ إِلَى مَوْضِعِ قَدَمِي هَاتَيْنِ غَدَا ، فَبَذَلْتَ الْقِيَادَ ، وَفَارَقْتُ عَلَى الْمِيْعَادِ ، وَبَتَّ أَسَاهِرَ النِّجُومِ ، وَأَسَاوِرَ الْوُجُومِ ، وَمَارِحَ الْحُبِّ سَمِيرَ ذِكْرِي ، وَنَدِيمَ فِكْرِي يَسْتَمِيرُ اسْتِمَارَاهُ ، وَيَتَهَبُّ بَيْنَ ضُلُوعِي نَارَا ، إِلَى أَنْ نَصَى اللَّيْلَ جِلْبَانَاهُ ، وَسَلَبَ (١١) الصُّبْحُ خِضَابَهُ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ قَدْ شَابَتْ ذَوَائِبُهَا ، وَذَابَتْ شَوَائِبُهَا ، وَذَرَّ قَرْنُ الْغَزَالَةِ ، وَثَبَّتْ وَثِيَّةُ الْغَزَالَةِ ، وَبَرَزْتُ أَنْشُدُ لِلشَّيْخِ الْبَهِيِّ ، وَأَتُوَسِّمُ الْوُجُوهَ بِالنَّظَرِ الْجَلِيلِيَّ ، فَالْفَيْتُهُ فِي الْمَقَامِ الْمَوْعُودِ مُتَكَرِّرَا وَاقِفَا لِي مُنْتَظَرَا ، قَدْ لَقِيتُ إِلَيْهِ ، لِأَفْضَى حَقِّ السَّلَامِ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى سَبْقِي بِالسَّلَامِ ،

(١) في المطبوعة : « في » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في ج ، ز : « بالإحدام » وتحت الحاء في ج علامة الإجمال . وفي القاموس (ح د م) : أجدت النار والحر ، انقدا . والمثبت في المطبوعة . (٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « وأطيب » والمثبت في : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « من نفائس أنفاسه » والمثبت من : ج ، ز . (٦) في ج : « جدواه وجدواه » والمثبت من : ز ، والمطبوعة . (٧) في المطبوعة : « زادي » . والتصويب من : ج ، ز ، د . (٨) في المطبوعة « وعناني » وفي ج ، ز : « وعادي » بدون نقط . ولعل الصواب ما أثبتناه . (٩) في المطبوعة : « واستنقد » والمثبت في : ج ، ز . (١٠) هي الحداء بالدال المشددة ، والتخفيف لتناسق السجع . (١١) في المطبوعة : « واستلب » وفي ز : « وسلت » والمثبت من : ج .

وحق للأقدام^(١)، فقصيت الذمام ، وقَرَنْت ردَّ جوابه بالاستسلام ، وقلت : حَيَّت بالإكرام^(٢) وحَيَّت بين كرام ، ثم استصحبني وسار ، فتبعته متابعة العامة أولى الأبصار ، حتى انتهى إلى المقصد ، ودخل دار بعض وجوه البلد ، وفيها قد حضر جماعة للنظر ، فلما رآه القيام^(٣) ، تسارعوا إلى القيام ، واستقبلوه إلى الباب ، وتلقَّوه بالترحاب ، وبالغوا^(٤) بالسلام ، وما يليق به من الإكرام ، ثم عظمَّوه ، وإلى الصدر قدَّموه ، وأحاطوا به إحاطة الهالة بالمقر ، والأكلام بالشمر ، ثم أخذ الخصام^(٥) ، يتجاذبون في المناظرة أطراف الكلام ، وكنت أنظر من بعيد ، متَّكئا على حد سميد ، حتى اتقى الجمع بالجمع ، وقُرِع التَّبَع بالتَّبَع ، فبينما هم يرمون في غمايتهم ، ويخيطون في غوايتهم ، إذ دخل الشيخ دخول من قز بهزة الطالب^(٦) ، وفرحة^(٧) الغالب ، بلسان يفتقُ الشعور ، وبفلق الصَّخُور ، وألفاظ كغمرات الألفاظ ، والكبرى بعد الاستيقاظ ، أدق من أديم الهواء ، وأعذب من زلال الماء ، ومعان ، كأنها فكُّ عان^(٨) ، وبيان ككتاب الكعاب ووصل الأحاب ، في أيام تقيد الصمَّ بيانا ، وتعيد الشيب شَبَّانا ، تهدي إلى الروح رَوْح الوصال ، وتهبُّ على النفوس هُبُوب الشمال ، وكان إذا أنشأ وتَّى ، وإذا عبَّر حَبَّر ، وإذا أوجز أعجز ، وإذا أنهب أذهب ، فلم يدع مشكلة إلا أزالتها ، ولا مُعضلة إلا أزاحها ، ولا فسادا إلا أصاحه ، ولا عنادا إلا زُحزحه ، حتى تبين الحق من اللَّي ، والرشد من النِّي ، ورَقَلَ الحق في أدبائه ، واعتدل باعتداله ، وأقبل عليه الخاصة والعامة بإقباله ، فلما فرغ من إنشاء دلالته ، بعد جَوْلانه في هيجاء البلاغة عن بساتنه ، حار الحاضرون في جوابه ، وتمجَّبوا من فصل خطابه ، وعاد الخصوم كأنهم قرَّاش النار ، وخشاش الأبصار وأوباش الأمصار ، عليهم الذِّبْرَة^(٩) ،

(١) في ج ، ز : « للإقدام » والمثبت في المصنوعة . (٢) في المصنوعة : « يا كرام » والمثبت من : ج ، ز . (٣) في المصنوعة : « القيام » والتصويب من : ج ، د ، ز . والقيام : جمع قائم . (٤) في المصنوعة : « وبادروا » والمثبت من : ج ، ز . (٥) لم نجد هذا الجمع في المعجم التي تحت أيدينا . (٦) في ج ، ز : « لالالب » والمثبت في المصنوعة .

(٧) في : ج ، ز « وفرجة » والمثبت في المصنوعة . (٨) العائر : الأسير .

(٩) الذبيرة : الهزيمة في القتال . القاموس (د ب ر) .

وعلى وجوههم الغبرة ، قلت لبعض الحاضرين ، من الناظرين : من هذا الذي آثر
اختلاب^(١) ، القلوب ، واطم على هذا الأسلوب ، الذي لم يُنسَج على منواله ، ولم تسمع
قريحة مثاله ، أجابني ، وقال : هو الباز الأشهب ، والبيارز الأشذب ، والبحر الطامى ،
والطود السامى ، والغيث الهامى ، والليث الحامى ، ناصر الحق ، وناصر الخلق ، قاصم البدعة ،
ولسان الحكمة ، وإمام الأمة ، وقوام الملة ، ذوالرأى الوضئى ، والراءى العرضئى ، ذوالقلب
الذكئى ، والنسب الزكئى ، السرى ابن السرى ، والمنجد الجرى^(٢) ، والسند^(٣) العبرى ،
أبو الحسن الأشعرى ، فترحت طرفى فى مئسمة ، وأمعنت النظر فى توشمة ، متمجبا من
تلهب جدوته^(٤) ، وتألق^(٥) جلوته ، دعوت له بامتداد الأجل ، وارتداد الوجل ، فبينما
أنا فيه إذ سمر للأنشاء ، بعد حيازة الشناء ، وشحد المتجفر غرار^(٦) عزمته ، وخرج يقتاد
القلوب بازمته ، فتبعته مقتفيا كخدمته^(٧) ، ومنهجاً مواطئ قدمه ، فالتفت إلى وقال :
يا فتى ، كيف وجدت أبا الحسن حين أفنى ؟ فتهولت لالترام قده^(٨) واستلام يده وقلت :
ومسجل مثل حد السيف منضلت
ترل عن غر به الألباب والفكر^(٩)
طعنت بالحجة الغراء جياهم
ورمى غيرك منه العى والحصر
لا قام ضدك ، ولا قعد جدك ، ولا فض فوقك ، ولا لحقك من يفتوك ، فوالذى
سمك السماء ، وعلم آدم الأسماء ، لقد أبدت اليد البيضاء ، وسكنت الضوضاء ، وكشفت
الغماء ، ولحنت الدهماء ، وقطعت الأحشاء ، وقمت البدع والأهواء ، بلسان غضب ،

(١) فى الطبوعة : « واختلاف » والمثبت من : ج ، ز ، والكلمة فيها بلا نقط .

(٢) فى الطبوعة : « والجل الحرى » والمثبت من : ج ، ز ، (٣) فى الطبوعة : « واليد »

والمثبت من : ج ، ز ، (٤) فى الطبوعة : « تلهب جدوته » والمثبت من : ج ، ز ،

(٥) فى الطبوعة : « وتألق » والمثبت من : ج ، ز ، (٦) الفرار : حد الرمح والسهم

والسيف . القاموس (غ ر ر) . (٧) فى الطبوعة : « لخدمته » والمثبت من : ج ، ز ،

(٨) فى الأصول : « لالترام قده » . ولعل الصواب ما أثبتناه . والقده ، بالكسر : الجلد تحصف به

النعال أو سيور نقد من جلد ظير غير مدبوغ ، فتشد بها الأفتاب والمحامل . اللسان (ق د د) ٣ / ٣٤٤ .

(٩) فى الطبوعة : « ومسجل » والمثبت من : ج ، ز ، والمسجل : اللسان والخطيب الماضى ،

وانضلت فى شيره : مضى وسبق . اللسان (س ح ل) ١١ / ٣٣٠ ، (س ل ت) ١٢ / ٥٤ .

وبيان عَذْب ، آتَسُ من الروض المطور ، والمَوْشَى المنشور ، وأصنى من درّ الأمطار ، وذَرَّ البحار ، وجررت ذيلَ الفَخار ، على هامة الشَّعْرَى ، وقِدْماً قَيْسِل : إن من البيان كسحراً ، بَيِّدَ أنه قد يقى لى سؤال ، لما عَرَانى من الإشْكال ، فقال : اذْكَرْ سؤَالَكَ ، ولا تُعْرِضْ عَمَّا بدا لك ، فقلت : رأيتُ الأَمِيرَ لم يَجْرِ على النظام ، لأنك ما افتتحتَ فى الكلام ، ودأبُ المناظر ألا يسألَ غَيْرَكَ ومثلك حَاضِر . قال : أجل ، لكنى فى الابتداء لا أذكر الدَّلِيل ، ولا أشتغل بالتَّعْلِيل ، إذ فيه تَسْبِيحٌ إلى إلقاء الخَصْمِ فى ذِكرِ شُبُهَةٍ بطريق الاعتراض ، وما أنا بالتَّسْبِيحِ إلى المَعْصِيَةِ رَاضٍ ، فأمِله حتى يذكر ضلالته ، ويُفَرِّد شُبُهَتَهُ ومقالتَهُ ، حينئذ نَصُّ عَلَى الجواب ، فأرجو بذلك من الله الثواب .

قال الراوى : فلما رأيتُ مُحَبِّبَهُ ، بعد أن سمعتُ خَبْرَهُ ، تَيَقَّنْتُ أنه قد جاوزَ الْخَبَرَ الْخَبِرُ ، وأن مقالتَهُ تَبَرُّ ، وما دونه ضَعْفُ ، قد بلغ من الدِّيَانَةِ ، أعلى النِّهَايَةِ ، وأوفى من الأَمَانَةِ ، [على] ^(١) كُلِّ غَايَةٍ ، وأنه هو الذى أومأ إليه الكتاب والسُّنَّةُ ، بِحِجَازَةِ هَذِهِ الْمِنَّةِ ، فى نصر الحق ، ونُصْحِ الخلق ، وإِعْلَاءِ الدين ، والذَّبِّ عن الإسلام والمسلمين ، فشاد لى من الاعتداد بأوفر الأعداد ، وأودع بياض الوداد ، سواد الفؤاد ، فتعلَّقتُ بأهدابه ، لخصائص ^(٢) آدابه ، ونافست فى مِصَافَاتِهِ ، لنفائس صِفَاتِهِ ، ولَبِثْتُ معه بُرْهَةً ، أَسْتَفِيدُ مِنْهُ فى كل يوم نَزْهَةً ، وأدْرَأُ عن نفسى للمُعْتَرِلة شُبُهَةً ، ثم أَلْفَيْتُ مع عُلُوِّ درجته ، وتَقَافُمِ مَرَبِّتِهِ ، كان يقومُ بتثقيف أَوْدِهِ ، مِنْ كَسْبِ يَدِهِ ، من اتِّخَازِ حِجَارَةِ للمَقَافِرِ مَعِيشَةٍ ، والاكتفاء بها عِيشَةٍ ، اتِّقَاءَ الشُّبُهَاتِ ، وإِقَاءَ على الشَّهَوَاتِ ، رِضًا بالكِفَافِ ، وإِثَارًا للْعِفَافِ .

(١) زيادة من ج ، ز . على ما فى الطبوعة ، (٢) فى ج ، ز : «مخصائص» . والثبت فى الطبوعة .

١٣٥

محمد بن داود بن سليمان بن سيّار ، أبو بكر بن بيان^(١)

مات ثلاث بقين من 'جمادى الآخرة' ، سنة ست وثلاثين وثمانمائة^(٢) .

١٣٦

محمد بن سعيد بن محمد بن عبد الله بن أبي القاضى ،

الإمام الكبير ، أبو أحمد

من تلامذة أبي إسحاق المروزي ، وأبي بكر الصّريّ ، وطبقتهما .

وبيت أبي القاضى بخوارزم بيت شهير .

وهو صاحب كتاب « الحاوى » وكتاب « العمّد » القديمين فى الفقه ، ومنه أخذ الماورديّ ، والفورانيّ الاسمين .

قال صاحب « الكافي » : أبو أحمد إمام كبير ، أحد مفاخر خوارزم ، والمشار إليه فى زملته بالتقدم على أقرانه ، لم يكن أحد من آل القاضى فى عهده أفضل ، ولا أفقه ، ولا أكرم منه .

قال : وآل أبي القاضى أعزّ بيت ، وأشرفه بخوارزم ، وأجمع لحصال^(٣) الخير ، وأطيب فى وصف البيت بعبارة طويلة .

ثم قال : وأبو أحمد سيّدهم . أو ما هذا معناه .

ثم ذكر أن بعضهم كان يقول : يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام
الكرّيم بن الكرّيم بن الكرّيم بن الكرّيم ، ومحمد بن سعيد بن محمد بن عبد الله^(٤)
العالم بن العالم بن العالم بن العالم ، كلهم علماء أتقياء .

(١) انظر الشنبة ٩١ ، ٩٢ . وفى طبقات الشيرازى ١٥١ قال : « ومنهم : أبو بكر بن بيان » فى أثناء

الحديث على مذهب الظاهرية . (٢) فى الطبقات الوسطى بعد هذا : « ترجمه ابن باطيش »

(٣) فى ج ، ز : « بخصال » والمثبت فى المطبوعة . (٤) فى ج : « عبد الله » وقد تقدم اسم

الترجم فى النسخة نفسها « عبد الله » .

ذكر صاحب «الكافي» هذا المعنى ، لكن بمباراة لم أستحسن حكايتها .
ثم قال : خرج إلى العراق ففتقّه على أبي إسحاق المروزي ، والصيرفي ، وطبقتهما ،
ثم رجع إلى خوارزم ، وأقبل على التدريس ، والتذكير ، والتصنيف في أنواع العلوم .
وأطنب في وصفه بالعلم والدين ، إلى أن قال : وكان عارفاً بمذاهب علماء السلف والخلف ،
أصولاً وفروعاً ، رقيق القلب ، بكتاً ، مُسَكِّباً^(١) في التذكير ، صنف في الأصول « كتاب
الهداية » وهو كتاب حسن نافع ، كان غمماً خوارزم يتداولونه ، وينتفعون به ، وصنف
في الفروع « كتاب الحاوي » بناء على « الجامع الكبير » لأبي إبراهيم المزني ، و « كتاب
الرد على المخالفين » وكتباً أخر كثيرة .

قال أبو سعيد الكرايسي : وكانت له صدقات يتصدق بها في السرّ ، حدثني بعض
أصحابنا أنه كان يمطيه مالا ، ويقول : اذهب إلى الوادي ، وقف على شطّه حين كان يحمّد ،
ففرقه على الضعفاء ، الذين يحملون الحطب على عواتقهم ، ويسمّون في ثقة عيالهم .
قال : ثم خرج إلى الحج سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة ، فجاور بمكة حتى قضى الصلوات
التي صلاها بخوارزم في الخفاف والفراء ، التي اختلف العلماء في الصلاة معهما^(٢) ،
ثم انصرف إلى بغداد فمال الخلق إليه ، واجتمعوا عليه ، وصنف بها « كتاب العمدة »
وسأله القام بها ، فأبى إلا الرجوع إلى وطنه ، فرجع إلى خوارزم ، واستقر بها إلى أن
مات يوم الجمعة ، ودفن يوم السبت ، سنة ثيف وأربعين وثلاثمائة ، وأكثرت الناس فيه المراثي .
قال صاحب « الكافي » : ولا أرى له رواية في الحديث ، فلمله كان فقيها صِرْفاً ،
ولو كانت له أحاديث ، لكان له ذكر في « تاريخ بغداد » و « تاريخ سمرقند » ولا ذكر له
فيهما . وفيه لما مات يقول أحمد بن محمد بن إبراهيم بن قطن^(٣) :

لَيْبِكَ دَمًا مَنْ كَانَ لِلدِّينِ يَأْكِيَا فَإِنْ إِمَامِ النَّاسِ أَصْبَحَ ثَاوِيَا
فَقَدْ نَا بِفَقْدَانِ الْفَقِيهِ مُحَمَّدٍ مَكَارِمَ غَادِرُنِ الْعَيُونِ هَوَامِيَا

(١) في المطبوعة : « مبكيا » والثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « فيها » والثبت

من : ح ، ز . (٣) في المطبوعة : « قطن » والثبت من : ج ، ز .

ومنها :

تَشَبَّهَ آبَاءُ كِرَامًا كَانَتْهُمْ مَصَابِيحُ تَجْلُو الْمَظْلِمَاتِ الدَّوَابِجِيَا^(١)
سَمِيداً وَعَبْدَ اللَّهِ وَالشَّيْخَ ذَا النُّهَى مُحَمَّدًا الْبَرَّ الْعَفِيفَ الْمَوَالِيَا
دَعَاءُ هَذَا الدِّينِ عَاشُوا أَعِزَّةً وَمَاتُوا كِرَامًا لَمْ يَجُوزُوا الْمَسَاوِيَا^(٢)

ومى طويلة ، أتى صاحب « السكافى » على عامتها .

قال : وخلف ولداً اسمه أبو بكر عبد الله ، كان رشيداً فاضلاً ، بلغ درجة أسلافه
فى العلم والورع .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

قال : حضرت مجلس أبى إسحاق المروزى ، فسمعتة يقول : قال لنا القاضى أبو العباس
ابن سريج : بأى شىء يتخرج المرء فى التعلّم ؟ فأعيا أصحابنا الجواب . فقلت أنا : بتفكره
فى الفائدة التى تجرى فى المجلس . فقال : أصبت ، بهذا يتخرج المتعلّم .

• قال أبو سعيد الكرابي : سُئِلَ عن بيع التراب من الأرض ، قدر ذراع
من الأرض عمقاً ، فى عرض وطول معلوم ، لَصَرْبِ الدِّينِ . فقال : لا يجوز ؛ لأن الأرض
يختلف ترايبها .

١٣٧

محمد بن سفيان الأصبهاني

وَأُسْبَابُ نِيكَتُ ، بضم الألف وسكون السين المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر النون
وسكون آخر الحروف وفتح الكاف وفى آخرها التاء الثلاثة .
وسيعود إن شاء الله ذكر هذه النسبة ، فى ترجمة سميد بن حاتم .
وهذا كنيته أبو بكر ، ولّى القضاء .

(١) فى المطبوعة : « تشب أباء كراماً » والمثبت من نسخ ، ن . (٢) فى المطبوعة : « لم يجوزوا المساويا » والمثبت من : ج ، ز .

قال أبو العباس ^{المُسْتَعْفِرِي} : كان من أروع الحكماء ، وأفضلهم ، وأزهمهم .
 قال : وكان قاضي نَسَف .
 قال : وكان قد درّس الفقه على أبي بكر أحمد بن الحسن الفَارِسِي ، [وكان ^(١)] من جملة
 فقهاء الشَّافِعِي ، وكان قليل الحديث .
 قال : وسمعت الحاكم أبا عبد الله بن أبي شجاع الأُسْبَانِيَكِي يقول : سمعت أبا الحسن
 على بن زكرياء ، الفقيه ، المفتي بالشَّافِ ، وكان من أصحاب أبي بكر الفَارِسِي يقول : لم يكن
 أحد من أصحاب أبي بكر الفَارِسِي أخذ منه فقهه وكلامه وتدقيقه ، كما أخذ أبو بكر
 الأُسْبَانِيَكِي ، ولو أن إنسانا سمعه يتكلم من وراء جدار ، ما شك أنه أبو بكر الفَارِسِي .
 مات سنة خمس ، أو ثنتي وسبعين وثلاثمائة بالسُّعْد ^(٢) .

١٣٨

محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن هارون بن عيسى بن إبراهيم
 ابن بشر ، الحنفي نسبا ، من بني حنيفة ، العُجَلِي ، الإمام ، الأستاذ
 الكبير ، أبو سَهْل الصُّعْلُوكِي ^(*)
 شيخ عصره ، وقُدوة أهل زمانه ، وإمام وقته في الفقه ، والنحو ، والتفسير ، واللغة ،
 والشعر ، والعروض ، والكلام ، والتصوف ، وغير ذلك من أصناف العلوم ^(٣) .
 أجمع أهل عصره على أنه بحر العلم الذي لا يُتَرَف ، وإن كثرت الدُّلَا ، وجَبَل
 المعارف التي لا تُعْرَبُ بها الخصوم إلا كما يُعْمَرُ الهَوَا .

(١) زيادة من : ج ، ز على ما في المصبوعة . (٢) في الأصول : « بأ كسند » وضبطت بضم السين
 في : ج ، والتصويب من الطبقات الوسطى . والسفد : ناحية كثيرة المياه ، نضرة الأشجار ، متجاوبة
 الأطيار ، ملتفة الأغصان . تمتد مسيرة خمسة أيام لا تقع الشمس على كثير من أراضيها ، ولا تبين القرى
 من خلال أشجارها ، وفيها قرى كثيرة بين بخارى وسمرقند ، وقصبها سمرقند ، ورمقيات بالصاد . المراد ٧١٦ .
 (*) له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٦٩ ، طبقات الشيرازي ٩٥ ، طبقات العبادي ٩٩ ، ١٨٣ ،
 طبقات ابن هداية الله ٢٩ ، المعبر ٢ / ٣٥٢ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١٣٦ ، الوافي بالوفيات ٣ / ٨٢٤ ،
 وفیات الأعيان ٣ / ٣٤٢ .

(٣) في ج ، ز : « العلم » والمثبت في المصبوعة ، والطبقات الوسطى .

ولد سنة ست وتسعين ومائتين .

وأول سماعه سنة خمس وثلاثمائة .

سمع ^(١) ابن خزيمة ، وعنه حمل الحديث ، وأبا العباس السراج ^(٢) ، وأبا العباس أحمد ابن محمد الماسري جسي ، وأبا قريش محمد بن جزمة ، وأحمد بن عمر المحدث الأدي ^(٣) ، وأبا ^(٤) محمد بن أبي حاتم ، وإبراهيم بن عبد الصمد ، وأبا بكر بن الأنباري ، والمحاملي ^(٥) ، وغيرهم .

وتفقه على أبي إسحاق المروزي ، وطلب العلم ، وتبحر فيه قبل خروجه إلى العراق بسنين .

قال الحاكم : لأنه ناظر في مجلس أبي الفضل الباعمي الوزير ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة ، وتقدم في المجلس إذ ذاك ، ثم خرج إلى العراق ، سنة اثنين وعشرين ، وهو إذ ذاك أوحداً بين أصحابه ، ثم دخل البصرة ودرس بها سنين ، فلما نفي إليه عمه أبو الطيب ، وعلم أن أهل أصبهان لا يخلون عنه في الصرافه ، خرج مخفياً منهم ، فورد نيسابور في رجب سنة سبع وثلاثين ، وهو على الرجوع إلى الأهل والولد والمستقر من أصبهان ، فلما ورد جلس لائمه عمه ثلاثة أيام ، فكان الشيخ أبو بكر بن إسحاق يحضر كل يوم ، فيقعد معه ، هذا على قلة حركته ، وكذلك كل رئيس ومرؤوس ، وقاض ومفت من الفريقين ، فلما انقضت الأيام عقدوا له المجلس غداة كل يوم ، للتدريس والإلقاء ، ومجلس النظر عشية الأربعاء ، واستقرت به الدار ، ولم يبق في البلد موافق ولا مخالف إلا وهو مقرئ بالفضل والتقدم ، وحضره المشايخ مرة بعد أخرى يسألونه أن ينقل من خلفهم وراءه بأصبهان ،

(١) في الطبقات الوسطى : « سمع بخراسان » . وفي المطبوعة : « سمع من ابن خزيمة » . والثبت من : ج ، ز . (٢) في الطبقات الوسطى : « وأبا العباس الثقفي » . ويقال ل محمد بن إسحاق أبو العباس الثقفي مولاهم السراج . (٣) يضم الميم وفتح الحاء والميم المشددة وسكون الألفين بينهما ياء موحدة ثم ذال معجمة ، هذه النسبة إلى محمد أبان ، وهي محلة خارج نيسابور . الباب ٣ / ١٠٦ . (٤) في الطبقات الوسطى : « وبالري أبا محمد » . (٥) في الطبقات الوسطى مكان هذا « وبالعراق أبا عبد الله المحاملي ومحمد بن محمد الدوري » .

فأجاب إلى ذلك ، ودرّس ، وأفتى ، ورأس أصحابه ببندسابور اثنتين وثلاثين سنة ، وكان يُسأل عن التَّحْدِيث فيمتنع أشدَّ الامتناع ، إلى غُرَّة رجب سنة خمس وستين وثلاثمائة .
سُئِلَ فأجاب للإملاء ، وقعد للتَّحْدِيث عَشِيَّة يوم الجمعة .

قال الحاكم : سمعت أبا بكر أحمد بن إسحاق الإمام غيرَ مرَّة ، وهو يُعوِّذ الأستاذ أبا سَهْل ؛ وينث على دعائه ، ويقول : بارك الله فيك ، لا أصابتك العين . هذا في مجالس النظر ، عَشِيَّة السبت للسلام ، وعَشِيَّة الثلاثاء للفتنة .

قال : وسمعت أبا علي الإسفَرَاينِي يقول : سمعت أبا إسحاق المَرْوَزِي يقول : ذهبت القائِدةُ من مجلسنا بعد خروج أبي سَهْل النَّبَسَابُورِي .

قال : وسمعت أبا بكر محمد بن علي القفَّال ، الفقيه بخارِي يقول : قلت للفقيه أبي سَهْل ببندسابور حين أراد مناظرتي : هذا سِتْر قد أسبله الله عليَّ ، فلا تسبقْ إلى كشفه .

قال : وسمعت أبا منصور الفقيه يقول : سُئِلَ أبو الوليد عن أبي بكر القفَّال ، وأبي سَهْل ، أيُّهما أرجحُ ؟ فقال : ومن يقدر أن يكون مثل أبي سَهْل ؟

وعن أبي بكر الصَّيرَفِي : خرج أبو سَهْل إلى خُرَّاسان ، ولم يرَ أهل خُرَّاسان مثله .
وعن صاحب أبي القاسم بن عبَّاد : لا يرى مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه .

وقال [الشيخ] ^(١) أبو إسحاق الشَّيرَازِي : أبو سَهْل الصَّمْعَانِي صاحب أبي إسحاق المَرْوَزِي ، كان فقيها ، أدبيا ، شاعرا ، متكلمًا [مفسرًا] ^(٢) ، صوفيا ، كاتبًا ، وعنه أخذ فقهاء بندسابور ، وابنه أبو الطَّيِّب .

وقال الأستاذ أبو القاسم القشِيرِي : سمعت أبا عبد الرحمن السَّمْعِي يقول : وهب الأستاذ أبو سَهْل جُبَّةً من إنسان في الشتاء ، وكان يلبس جُبَّة النساء حين يخرج إلى التدريس ، إذ لم تكن له جُبَّة أخرى ، فقدم الوفد المعروفون من فارس ، فيهم في كل نوع إمام ، من الفقهاء ، والمتكلمين ، والنَّحْوِيِّين ، فأرسل إليه صاحب الجيش ، وهو أبو الحسن ،

(١) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٢) زائدة من حقيقات الشيرازي .

وأمره أن يركب للاستقبال ، فلبس دُرَاعَةً فوق تلك الحِجَّة التي للنساء ، وركب ، فقال صاحب الجيش : إنه يستخفُّ بي ^(١) ، إمام البلد يركب في حِجَّة النسوان ! ثم إنه ناظرهم أجمعين ، وظهر كلامه على كلام جميعهم في كل فن .

وقال الأستاذ أبو القاسم : سمعت أبا بكر بن إشكاب ^(٢) يقول : رأيت الأستاذ أبا سهل في المنام على هيئة حَسَنَةٍ لَا تُوصَفُ ، فقلت : يا أستاذ ، بم نلت هذا ؟ فقال : بحسن ظنِّي برَبِّ .

وحكي أن أبا نصر الواعظ ، وكان حنفياً في زمان الأستاذ أبي سهل انتقل إلى مذهب الشافعي ، فسُئِلَ عن ذلك فقال : رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم في المنام مع أصحابه قاصداً لِمَعَادَةِ الأستاذ أبي سهل . وكان مريضاً ، قال : فتبعته ، ودخلتُ عليه معه ، وقعدتُ بين يدي النبيِّ صلى الله عليه وسلم مُتَفَكِّراً ، فقلت : إن هذا إمام أصحاب الحديث ، وإن مات أخشى أن يقع الخلل فيهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [لى] ^(٣) : « لا تفكر في ذلك ، إن الله لا يُضَيِّعُ عَصَابَةَ أَنَا سَيِّدُهَا » ^(٤) .

قلت : صاحب الأستاذ أبو سهل من أئمة التصوف المرتفعين ، والشَّيْخِيّ ، وأبا علي الشَّافِعِيّ ، وغيرهم .

وحكي عنه أنه قال : ما صررتُ في جمعة وأنا ببغداد ، إِلَّا وَلِيَّ عَلَى الشَّيْخِيّ وَفَقَّةَ أَوْ سَوَّال .

وأنه قال : دخل الشَّيْخِيّ على أبي إسحاق المَرْوَزِيّ فرآني عنده ، فقال : ذا المجنون من أصحابك ، لا بل من أصحابنا .

وقال السَّكَمِيّ : سمعت أبا سهل يقول : ما عقدتُ على شيء قطُّ ، وما كان لي فَعْلٌ ولا مِفْتَاحٌ ، ولا صَرَرْتُ على فِضَّةٍ ولا ذهب قطُّ .

(١) في الطبقات الوسطى : « إنه مستخف » والمثبت في الأصول ، والرسالة القشيرية ١٤٨

(٢) في الطبقات الوسطى : « إشكاب » وفي الرسالة القشيرية ٢٣١ : « أشكاب » . وانظر

قاموس : (ش ك ب) . (٣) زيادة من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى على ما في المطبوعة .

(٤) في ج ، ز : « سندها » والمثبت في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

قال الحاكم : توفي الأستاذ أبو سهل يوم الثلاثاء ، خامس عشر ذى القعدة ، سنة تسع وستين وثلاثمائة ، وصلى عليه ابنه أبو الطيّب ، ودفن في المجلس الذي كان يُدرّس فيه .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أحمد بن علي الجزري بقرائه عليه ، وفاطمة بنت إبراهيم بن أبي عمر ، قراءة عليهما^(١) وأنا سمع ، قالوا : أخبرنا إبراهيم بن خليل حضورا ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن علي بن المسلم ، أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين الموارزي ، أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن محمد بن أبي الفُراء ، سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن الشامي ، يقول : قلت يوما للأستاذ أبي سهل ، في كلام يجري بيننا : لِمَ ؟ فقال لي : أتعلمت أن من قال لأستاذه : لِمَ ، لا يفلح أبدا . وبه ، قال : سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن ، يقول : قال الأستاذ أبو سهل لي يوما : عقوق الوالدين يعصوها الاستغفار ، وعقوق الأستازين لا يعصوها شيء .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، إذنا خاصا ، إن لم أكن قرأته عليه ، أخبرنا أبو الفضل أحمد بن هبة الله بن تاج الأمناء ، أخبرنا محمد بن يوسف الحافظ ، أن زينب بنت أبي القاسم الشعري^(٢) أخبرته .

ح : قال شيخنا ، وأخبرنا أبو الفضل أنها كتبت إليه تخبره ، أن إسماعيل بن أبي القاسم أخبرها : أخبرنا^(٣) عمر بن أحمد بن منصور ، قال : أنشدنا أبو سهل محمد بن سليمان الحنفي إملاء ، أنشدنا أبو بكر الأنباري ، أنشدنا أبو العباس أحمد بن يحيى :

أفد هَمَّتْ في جَنَحِ لَيْلِ حَمَامَةٍ إلى الْفِهَا شَوْقًا وَإِنِّي لَنَائِمٌ
كَذِبْتُ وَبَيْتَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ عَاشِقًا لِمَا سَبَقْتَنِي بِالْبُكَاءِ الْجَائِمِ

وبه ، قال : أنشدنا الإمام أبو سهل نفسه^(٤) :

أَنَا مٌ عَلَى سَهْوٍ وَتِسْكَ الْجَائِمِ وَلَيْسَ لَهَا جُرْمٌ وَمَنَّى الْجَرَائِمِ
كَذِبْتُ وَبَيْتَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ عَاقِلًا لِمَا سَبَقْتَنِي بِالْبُكَاءِ الْجَائِمِ

(١) في ج ، والاضافات الوسطى : « عيها » والمثبت في المطبوعة . (٢) في المطبوعة : « السعدى » والتصويب من : ج ، ز ، هـ ، والكلمة فيهما بغير إعجام ، وانظر العبر ٤ / ٣٠٣ .
(٣) في المطبوعة : « أن » والمثبت من ج ، ز ، هـ . (٤) البيتان في الواقع بالوفيات ٣ / ١٢ .

(ومن الفوائد، والمسائل عن الأستاذ أبي سهل)

قال الحاكم : سمعت الأستاذ أبا سهل ، وذُفِعَ إليه مسألة ، فقرأها علينا ، وهي :
تَمَيَّنْتُ شَهْرَ الصَّوْمِ لَا لِعِبَادَةٍ وَلَكِنْ رَجَاءً أَنْ أَرَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ
فَادْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ دَعْوَةَ عَاشِقٍ عَسَى أَنْ يُرِيحَ الْعَاشِقِينَ مِنَ الْمَجْرِ
فكتب أبو سهل في الحال :

تَمَيَّنْتُ مَا لَوْ نَأَتْهُ فَسَدَ الْهَوَى وَحَلَّ بِهِ لِلْحَيْنِ قَاصِمَةُ الظَّهْرِ
فَمَا فِي الْهَوَى طِيبٌ وَلَا لَدَسُورَى سَمَانَةٌ مَا فِيهِ يُقَاسَى مِنَ الْمَجْرِ

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري : سمعت أبا بكر بن فورك ، يقول : سئل الأستاذ أبو سهل عن جواز رؤية الله تعالى من طريق العقل . فقال : الدليل عليه شوق المؤمنين إلى لقائه ، والشوق إرادة مفردة ، والإرادة لا تتعلق بالمحال . فقال السائل : ومن الذي يشق إلى لقائه ؟ فقال الأستاذ أبو سهل : يشق إليه كلُّ خيرٍ مؤمن ، فأما من كان مثلك فلا يشق .

روى الحاكم بإسناده إلى الأستاذ أبي سهل ، بإسناده إلى أبي نواس ، قال : مضيت يوماً إلى أزهر السَّمان ، فوجدت بيابه جماعة من أصحاب الحديث ، فجلست معهم أنتظر خروجه ، فمكثت غير بعيد ، وخرج ، ووقف بين يابي داره ، ثم قال لأصحاب الحديث ، حوائجكم ؟ فجمعوا يذكرونها له ، ويحدثهم بما يسألونه ، ثم أقبل عليَّ ، وقال : حاجتك (١) يا حسن ؟ فقلت (٢) .

وَلَقَدْ أَكْتَبْتُمْ رَوَيْتُمْ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَدِّ بَأَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ مَنْ مَاتَ مُحِبًّا فَلَهُ أَجْرُ الشَّهَادَةِ (٣)

قال : نعم يا خليع .

(١) في المطبوعة . « ما حاجتك » وثبت من : ج ، ز . (٢) ذكر داود الأنطاكي القصة عن المصنف مع اختلاف في بعض ألفاظها ، كما ذكر أبيات أبي نواس ، في كتابه تزيين الأسواق ٦ . (٣) في تزيين الأسواق : « أجر شهادة » .

حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن عباد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ مَاتَ مُحِبًّا فِي اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُ الشَّهَادَةِ » .

١٣٩

محمد بن شعيب بن إبراهيم بن شعيب ، النيسابوري

الفقيه المجتبي . أبو الحسن البیهقي .

أحد الأئمة المشهورين بالفصاحة ، والبراعة ، والفقه ، والإمامة .

قال الحاكم فيه : مُتَمَتَّى الشافعيين ، ومناظرهم ، ومدرّسهم في عصره ، وأحد المذكورين في أقطار الأرض بالفصاحة ، والبراعة .

كان اختلافه بنيسابور إلى أبي بكر بن خزيمة ، وأقرانه .

ثم خرج إلى أبي العباس بن سريج ، وزمه إلى أن تقدّم في العلم .

سمع بخراسان أبا عبد الله البوشنجي ، وأبا بكر الجارودي ، وداود بن الحسين ، وأقرانهم .

وبالعراق ابن^(١) جرير ، وغيره .

ررى عنه الأستاذ أبو الوليد ، وغيره .

سمعت أبا سهل محمد بن سليمان الفقيه ، يقول : حضرت مجلس الوزير أبي الفضل البلعمي فلما فرغ من المجلس دعا بأبي الحسن البیهقي ، فغيّره بين قضاء الرّئي والشّاش ، فامتنع إليه^(٢) أشد الامتناع ، وتضرّع إليه في الاستغفاء ، وكان آخر كلمة تكلم بها أن قال له الوزير : استشر ، واستخر^(٣) ، واقترح ، ولا تخالف .

توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة .

(١) في المطبوعة : « من » والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . (٢) في الطبقات

الوسطى : « عليه » . (٣) في ج ، ز : « واستجر » والمثبت في المطبوعة .

١٤٠

محمد بن صالح بن هاني ، أبو جعفر ، الورّاق ، النّيسابوري (*)

سمع الكثير بنّيسابور ، ولم يسمع بغيرها .

وكان صبوراً على الفقر ، لا يأكل إلا من كسب يده .

سمع السريّ ابن خزيمة ، وغيره .

روى عنه أبو بكر بن إسحاق ، وأبو علي الحافظ ، وغيرهما .

مات في سلخ ربيع الأول ، سنة أربعين وثلاثمائة ، وصلى عليه أبو عبد الله بن الأخرم

الحافظ ، ولما دفن وقف على قبره ، وترحم عليه ، وأثنى عليه ، وحكى أنه صاحبه من سنة

سبعين ومائتين ، إلى حينئذ ، فما رآه أتى^(١) شيئاً لا يرضاه الله عز وجل ، ولا سمع منه شيئاً

يُسأل عنه .

١٤١

محمد بن طالب بن علي أبو الحسين النّسفي

الفقيه ، إمام الشافعية ببلد الديار .

قال جعفر المستنصري : كان فقيهاً ، عارفاً باختلاف العلماء ، نقي الحديث ، صحيحه ،

ما كتب إلا عن الثقات .

سمع علي بن عبد العزيز بمكة ، وموسى بن هارون ، وطائفة .

توفي في رجب سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة بنسف .

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ٢٢٥ . وهو فيه : « محمد بن صالح بن يزيد » .

(١) في المطبوعة : « أتى » والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

١٤٢

محمد بن طاهر بن محمد بن الحسن بن الوزير ، أبو نصر ، الوزير (*)

الأديب ، المذكر ، المفسر .

كان كثير العلوم ^(١) ، فصيحاً ، بالغاً في الذكر والوعظ .

سمع عبد الله بن محمد بن الشرقي ، وأبا حامد بن بلال ، وأبا علي الثقفى ، وأقرانهم .

توفي في شهر رمضان ، سنة خمس وستين وثلاثمائة .

وكان أولاً حنفي المذهب ، ثم انتقل إلى مذهبنا .

١٤٣

محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن عَصَم بن بلال بن عَصَم

أبو عبد الله بن أبي ذهل ، الضبي ، الهروي ، العُصَمي : بضم العين (**)

رئيس هَرَارة .

مولده سنة أربع وتسعين ومائتين .

وسمع محمد بن مُعَاذ المَالِيسِي ، وأبا نصر محمد بن عبد الله القَيْسِي ، وحاتم بن محبوب .

وأبا عمرو الحِجَرِي ، ومُؤَمِّل بن الحسن الماسَرَجِي ، ويحيى بن صاعد ، وعبد الرحمن

ابن أبي حاتم ، وغيرهم ^(٢) .

(*) له ترجمة في: الأنساب لوحة ١٥٨ ، وأسان الميزان ٢٠٧/٥ ، ميزان الاعتدال ٥٨٦/٣ . وقد نقل

المصنف ترجمته عن ابن السمعاني . (١) في المطبوعة: العلم والمثبت من: ج ، ر ، والطبقات الوسطى ، والأنساب .

(**) له ترجمة في: تاريخ بغداد ١١٩/٣ ، تذكرة الحفاظ ١٩٩/٣ ، شذرات الذهب ٩٢/٣ ،

العيبر ٩/٣ ، التوقي بالوفيات ١٩١/٣ ، وهو فيه : « محمد بن العباس بن محمد بن أحمد بن عَصَم » .

وفي المطبوعة: « محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن عَصَم » والتصويب من: ج ، ر ، والطبقات الوسطى

(٢) ذكر المصنف سماع العصي في الطبقات الوسطى هكذا: « حدثت بئسباور وبغداد وغيرهما .

سمع بهرارة ، ونيسابور ، والرقي ، وبغداد من أبي حامد بن الشرقي ، وأبي عمرو الحِجَرِي ،

ومسكئ بن عبدان ، وابن أبي حاتم ، وغيرهم » .

روى عنه الدَّارُ قُطَيْبِي ، والحاكم أبو عبد الله ، وأبو يعقوب القُرَاطِي ، وأبو بكر البرقاني^(١) ، وأبو الفتح بن أبي الفوارس ، وغيرهم .

قال الخطيب : كان ثقة ، نبيلاً ، من ذوى الأنداد العالية .

وقال^(٢) : سمعت البرقاني يقول : كان ملك^(٣) هَرَاةَ تَحْتَ^(٤) أمير ابن ذُهَل ؛ اقْدَرَهُ وأبوته .

وقال الحاكم : لقد صحبتته سفراً وحضراً ، فما رأيت أحسن وضوءاً منه ، ولا أحسن صلاة ، ولا رأيت في مشايخنا أحسن تضرُّعاً وإتهالاً في دعواته منه ، لقد كنت أراه يرفع يديه إلى السماء ، فيمدحها مداماً كأنه يأخذ شيئاً من أعلى مُصَلَّاه ؛ وكان يضرب له دنانير ، وزن الدينار منها مثقال ونصف أو أكثر ، فيتصدق بها ، ويقول : إني لأفرح إذا ناوت فقيراً كاعداً^(٥) ، فيتوهم أنه فَيَضَّة ، فإذا فتحه ورأى صُفْرته فرح ، ثم إذا وزنه فزاد على المثقال فرح أيضاً ؛ وكانت له غَنَّةٌ كثيرة لا يدخل داره إلا دون عُشْرِها ، والباقي يفرقه على المستورين ، وسائر المستحقين ، حتى إن جماعة من أهل العلم لم يكن لهم قوت إلا من غَلَّتْه .

قال الحاكم : واقد سَأَلْتُ عَنْ أَعْشَارِ^(٦) غَلَّتْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَمْ تَبَاغ ؟ فقلت : ربما زادت على ألف حِمْل .

وحدثني أبو أحمد الكاتب ، أن النسخة التي كانت عنده بأسماء مَنْ يَقْوَمُهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِهَرَاةَ ، تزيد على خمسة آلاف بيت .

وقال أبو النصر عبد الرحمن العامي^(٧) : إن أبا عبد الله صنف « صحيحاً » على صحيح البخاري ، وإنه تفقّه ببغداد ، وإنه لم يجتمع لرئيس بهرّاة ما اجتمع له من آلات السيادة .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « الحفاظ » .

(٢) تصرف المصنف في كلام البرقاني ، والنس في تاريخ بغداد ١٢١/٣ هكذا : « سمعت البرقاني يقول : حدثنا الرئيس أبو عبد الله محمد بن العباس العصي ، وكان تليق به الرئاسة ، لأن ملك هَرَاة كان تحت أمره ، لأبوته وقدره » . (٣) في ج ، ز : « بلد » والصواب في المطبوعة ، وهو يوافق ما في تاريخ بغداد .

(٤) في المطبوعة : « يجب » والتصويب من : ج ، ز ، وتاريخ بغداد . (٥) في الطبقات الوسطى « كاغدة » والمثبت في الأصول ، وتاريخ بغداد ١٢٠/٣ . (٦) في ج ، ز : « اعتبار » والصواب في المطبوعة . (٧) في المطبوعة : « القاضي » والتصويب من : ج ، ز .

وَحَكِي^(١) أَنْ أَبَا جَعْفَرٍ الْقُتَيْبِيَّ ، وَزِيرَ السُّلْطَانِ ، أَلَزَمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَمْرِ السُّلْطَانِ أَنْ يَتَقَلَّدَ دِيْوَانَ الرِّسَالِ ، [فَامْتَنَعَ]^(٢) فَقَالَ لَهُ : هَذَا قَضَاءُ الْقَضَاءِ بِكُورِ خُرَاسَانَ ، وَلَا تَخْرُجْ عَنْ حَدِّ الْعِلْمِ ، وَلَوْ عَرَفْتُ الْيَوْمَ فِي مَشَائِخِ خُرَاسَانَ مِنْ يُدَانِيكَ فِي شِمَائِكَ لِأَعْيُنِكَ . فَبَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ لَهُ : إِنْ أَعْفَانِي السُّلْطَانُ عَنْ هَذَا الْعَمَلِ بِفَضْلِهِ عَلَيَّ ، وَعَلَى أَصْحَابِي بِهِرَاءَ ، وَإِنْ أَكْرَهَنِي عَلَيْهِ لَبَسْتُ مُرَقَمَةً ، وَخَرَجْتُ عَلَى وَجْهِ حَتَّى لَا يَعْلَمَ بِمَكَانِي أَحَدٌ . فَأَعْنَى .

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ : مَا مَسَّتْ يَدِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا مِنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً . هَذَا مَعَ كَثَرَةِ أَمْوَالِهِ ، وَصَدَقَاتِهِ .

قَالَ الْحَاكِمُ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُهْلٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الشَّيْلَبِيَّ ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ الشَّيْءَ ، وَلَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ ، فَيَتَوَاجَدُ عَلَيْهِ ، لِمَ هَذَا ؟ فَأَنْشَأَ الشَّيْلَبِيُّ يَقُولُ^(٣) :

رُبَّ وَرَقَاءٍ هَتَوَفٍ بِالضُّحَى	ذَاتِ شَجْوٍ صَدَحَتْ فِي قَنَنِ
ذَكَرْتُ إِنْهَا وَدَعْرًا سَالِفًا	فَبَكَتْ حَزْنًا فَهَاجَتْ حَزَنِي ^(٤)
فَبُكَائٍ رَجَبًا أَرْفَهَا	وَبُكَاهَا رَجَبًا أَرْقَنِي
وَلَقَدْ تَشَكُّوْا فَمَا أَفْهَمَهَا	وَلَقَدْ أَشْكُوْا فَمَا تَفْهَمُنِي ^(٥)
غَيْرَ أَنِّي بِالْجَوَى أَعْرِفَهَا	وَهِيَ أَيْضًا بِالْجَوَى تَعْرِفُنِي

اسْتَشْهَدَ^(٦) ابْنُ أَبِي ذُهْلٍ فِي رُسْتَقِ خَوَافٍ^(٧) ، مِنْ نَيْسَابُورَ ، بَعْدَ مَا خَرَجَ مِنَ الْحَمَامِ لَطَّخَ ثَوْبَهُ وَالْبَسَهُ ، فَاتَتْهُ تِسْعَ بَقِيْنَ مِنْ صَفَرٍ ، سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثُمِائَةٍ .

(١) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى « وَحَكِي الْحَاكِمُ » . (٢) زِيَادَةُ مِنَ الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى عَلَى مَا فِي الْأَصُولِ . (٣) الْأَبْيَاتُ فِي اللَّعَمِ لِلطَّوْسِيِّ ٣٧٩ مَا عَدَا الْبَيْتَ الثَّانِي . (٤) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « وَدَعْرًا صَالِحًا » . (٥) فِي اللَّعَمِ :

هِيَ إِنْ تَشْكُوْا فَلَا أَفْهَمَهَا وَإِذَا أَشْكُوْا فَلَا تَفْهَمُنِي

(٦) نَسَبَ الْمُصَنِّفُ فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى هَذَا الْخَبَرَ إِلَى الْحَاكِمِ . (٧) فِي الْأَصُولِ : « جَوَافٍ » وَفِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « حَوَافٍ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ ١٢١ / ٣ . وَخَوَافٍ : قِصَّةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ أَعْمَالِ نَيْسَابُورَ . الْمُرَاصِدُ ٤٨٧ .

١٤٤

محمد بن عبد الله بن أحمد، أبو عبد الله، الصَّفَّار، الأصْبَهَانِي (*)

المحدث^(١)، الرجل الصالح.

سمع ببغداد أحمد بن عيسى، وأبي عبد الله بن عاصم، وأحمد بن رستم، وعبيد الغزال،
وبفارس، أحمد بن مهران بن خالد^(٢).

وبغداد، أحمد بن عبيد الله الرُّسِّي^(٣)، ومحمد بن الفرج الأزرق، وأبنا بكر بن
أبي الدنيا^(٤).

وبغدة، علي^(٥) بن عبد العزيز، وجماعة.

وسمع «السند» من عبد الله بن أحمد، وكتب مصنفات إسماعيل القاضي، وورحل
إلى الحسن بن سفيان، وحصل «السند» ومصنفات ابن أبي شيبة.

روى عنه أبو علي الحافظ، والحاكم أبو عبد الله، ومحمد بن إبراهيم الجرجاني،
ومحمد بن موسى الصيرفي، وأبو الحسين الجرجاني، وأبو عبد الله ابن مندة، وآخرون.
قال الحاكم: هو محدث عصره^(٦)، كان يحجب الدعوة، لم يرفع رأسه إلى السماء،
كما بلغنا، نيفاً وأربعين سنة، وصنف في «الزهديات»، وورد نيسابور قبل الثلاثمائة،
فسكنها.

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ٢٢٤/١١، ذكر أخبار أصبهان ٢٧١/٢، شذرات الذهب ٣٤٩/٢

العبر ٢/٢٥٠، النجوم الزاهرة ٣/٣٠٤، الوافي بالوفيات ٣/٣٤٧.

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة: «الزاهد، الراوية». (٢) بعد هذا في الطبقات

الوسطى زيادة: «وأقرانه». (٣) في المطبوعة: «الرسي» والكلمة في: ز غير واضحة، والتصويب

من: ج. وسيرد ذكره في شيوخ محمد بن عبد الواحد، غلام ثعلب، وهذه الطبقة. وانظر العبر ٢/٢٦٨.

والترسي، بفتح النون وسكون الراء. وكسر السين المهملة، نسبة إلى نرس، وهو من أنهار الكوفة عليه

عدة من القرى. الباب ٣/٢٢١. (٤) مكات هذا في الطبقات الوسطى: لا وبالعراق

أبا إسماعيل الترمذي، وأقرانه. وسمع من أبي بكر بن أبي الدنيا كتبه.

(٥) في المطبوعة: «وبغدة عن علي» والتصويب من: ج، ز.

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة: «بخراسان».

قال الحاكم : وكان ورأفه أبو العباس المصريّ خانّه ، واختزل عيون كتبه ، وأكثر من خمسمائة جزء من أصوله ؛ فكان أبو عبد الله يُجامله ^(١) جاهدًا في استرجاعها منه ، فلم ينجح فيه شيء ، وكان كبير المحلّ في الصنعة ، فذهب علمه بدعاء الشيخ عليه .
توفي في ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة ، وله ثمان وتسعون سنة .

١٤٥

محمد بن عبد الله بن حمدون ، أبو سعيد النيسابوري ^(*)

الراهد ، العالم ، أحد الصالحين ^(٢) .

سمع من أبي بكر محمد بن حمدون ، وما أدرى هل هو عمّه ، أولا ، ومن أبي حامد ابن الشرقي ، وأبي نعيم بن عدي ، وغيرهم .
روى عنه أحمد بن منصور المقرئ ، وأبو عثمان سعيد البجليّ ، وغيرهما .
وحدث سنين ، وانتفع به الخلق علماً وديناً .
توفي بنيسابور ، في ذي الحجة ، سنة تسعين وثلاثمائة .

١٤٦

محمد بن عبد الله بن حمّشاد

الأستاذ أبو منصور الحمّشادي ^(**)

الإمام ، علماً وديناً ، ذو الدعوة المجابة .

مولده سنة ست عشرة وثلاثمائة .

(١) جامله : لم يصفه الإخاء ، بل ماسحه بالجيل وأحسن عشرته . القاموس (ج م ل) .
(*) في الطبقات الوسطى : « محمد بن عبدالله بن حمدون بن الفضل » .
(٢) مكان هذا في الطبقات الوسطى : « الراهد ، المحدث ، قال الحاكم : كان من أعيان الصالحين المجتهدين في العبادة » .

(**) له ترجمة في : تبين كذب المغترى ١٩٩ ، طبقات العبادي ٧٧ ، الوافي بالوفيات ٣ / ٣١٧ .
وهو في الطبوعة : « ابن حمّشاد الحمّشادي » والتصويب من : ج ، والطبقات الوسطى وتبين كذب المغترى ، وقد سبق الحديث عنه في الجزء الثاني ، صفحة ١٩٤ . وقد وردت هذه النسبة في الأنساب ١٧٦ بالذال المعجمة .

وتفقه بخراسان على أبي الوليد النيسابوري ، وبالمراق على ابن أبي هُرَيْرَةَ .
وسمع^(١) أبا حامد بن بلال ، ومحمد بن الحسين القطّان ، وإسماعيل الصّفّار ، وأبا سعيد
ابن الأعرابي ، وآخرين^(٢) .

ودخل الحجاز ، واليمن ، وأدرك الأسانيد المالية .
وقرأ علم الكلام على أبي سَهْل الخليطي .
قال فيه الحاكم : الأديب ، الزاهد ، من العلماء الزهاد المجتهدين .
قال : وكان من المجتهدين في العبادة ، الزاهدين في الدنيا ، تجنّب السلاطين وأولياءهم ،
إلى أن خرج من دار الدنيا ، وهو ملازم لمسجده ومدرسته ، قد اقتصر على أوقاف
لسلفه^(٣) عليه ، قوت^(٤) يوم بيوم .
تخرّج به جماعة من العلماء الواعظين ، وظهر له^(٥) من مصنفاته أكثر من ثلاثمائة
كتاب مصنف .

قال : وقد ظهر لنا في غير شيء أنه كان نجاب الدعوة .
مرض أبو منصور الفقيه يوم الأربعاء ، سادس عشر رجب ، واشتدّ به المرض يوم
الثلاثاء ، السابع من ابتداء مرضه ، فبكرت إليه وقد ثقل لسانه ، وكان يشير بأصبعه بالدعاء ،
ثم قال لي بجهْد جهيد : تذكرُ قصة محمد بن واسع مع قُتَيْبَةَ بنِ مُسْلِمٍ ؟ فقلت : تُفيد . فقال :
إن قُتَيْبَةَ كان يُجْرى على محمد بن واسع تلك الأرزاق ، وهو شيخ هَرِم ضعيف ، فعُوتِب

(١) ذكر المصنف سماعه في الطبقات الوسطى على هذا النحو : « وسمع بخراسان
أبا حامد بن بلال البرّاز ، وأبا بكر محمد بن الحسين القطّان ، وأقرانهما .
وبالمراق أبا علي الصّفّار ، وأبا جعفر الرّزاز ، وأقرانهما .
وبالحجاز أبا سعيد بن الأعرابي ، وأقرانه » .

(٢) في ج : « سلفه » والمنبث في المطبوعة ، ز ، والطبقات الوسطى . (٣) في الطبقات الوسطى :
« على قوت » . (٤) في المطبوعة : « لهم » والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

على ذلك ، فقال : أصبغه^(١) في الداء أبلغ في النصر من رماحكم هذه .
ثم عدت إليه^(٢) يوم الثلاثاء ، فقال لي بعد جهد جهيد : أيها الحاكم غير مُودَّع ، فإني راحل ، فكان يقاسي لما احتضر من الجهد ما يقاسيه ، وأنا أقول لأصحابنا : إنه يُؤخذ ليلة الجمعة ، فتوفي رحمه الله وقت الصبح من يوم الجمعة ، الرابع والعشرين من رجب ، سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة ، وغسَّله أبو سعيد الزاهد^(٣) .

قلت : أبو سعيد هو المتقدم ، محمد بن عبد الله بن أحمدون .

١٤٧

محمد بن عبد الله بن محمد بن بشر^(*)

أبو عبد الله المزني الهروي .

أخو الشيخ أبي محمد الزني الإمام .

سمع أحمد بن نجدة ، وعلي بن محمد بن عيسى الحكاني^(٤) .

حدث بالعراق ، ونيسابور ، وهراة .

مات بنيسابور ، في جادى الأولى ، سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة ، وقد قارب الثمانين .

(١) في الطبقات الوسطى : « اصنعه » بضم الصاد والعين المهملتين .

(٢) في الطبقات الوسطى : « عشية » . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : وقد سمعت

أبا منصور الزاهد في مرضه الذي مات فيه يذكر مولده سنة عشر وثلاثمائة . هذا مختصر كلام الحاكم ، وقد كتب عنه حكايات ولم يستد عنه حديثا ، وأبو سهل الخليلي المذكور في كلامه لا نعرفه .

(*) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٥ / ٤٥٥ .

(٤) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى « الحكاني » وفي : « الحكاني » . والكلمة في : ج بغير

إعجام . وفي تاريخ بغداد : « الحكاني » .

١٤٨

محمد بن عبد الله بن محمد بن بصير بن ورقة البخاري *

الشيخ ، الإمام ، الجليل ، أبو بكر الأودني ، وأودن^(١) قرية من قرى بخاري ، مضمومة الهمزة ، فيما قال ابن السمعاني ، مفتوحة ، فيما قال ابن ماكولا ، ومن تبعه .
سمع ببخاري أبا الفضل يعقوب بن يوسف العاصمي ، وأقرانه^(٢) ، فمن مشايخه الهيثم بن كليب الشاشي ، وعبد المؤمن بن خلف النسفي ، ومحمد بن صابر البخاري .
روى عنه أبو عبد الله الحاكم حديثين ، وروى عنه أيضا أبو عبد الله الحلبي ، ومحمد بن أحمد بن غنjar^(٣) ، وجعفر المستغفري .

قال فيه الحاكم : إمام الشافعيين بما وراء النهر في عصره بلا مدافعة ، قدم نيسابور سنة خمس وستين ، وحج ، ثم انصرف ، فأقام عندنا مدة ، في سنة ست وستين ، وكان من أزهد الفقهاء ، وأورعهم ، وأكثرهم اجتهادا في العبادة ، وأبكاكم على تقصيره . وأشدهم تواضعا وإحسانا^(٤) وإجابة .

وقال الإمام في «النهاية» : كان الأودني من دأبه أن يرضن بالفقهاء على من لا يستحقه ؛ ولا يبيديه وإن كان يظهر أثر الانقطاع عليه في المناظرة .

(*) له ترجمة في الإكمال لابن ماكولا ١/ ٣٢٠ وفيه «ابن ورقة» ، الأنساب ٢/ ٥ وفيه «ابن ورقة» ، تبين كذب المقرئ ١٩٨ ، خذرات الذهب ٣ / ١١٨ ، طبقات العبادي ٩٢ ، طبقات ابن هداية الله ٣٢ ، العبر ٣ / ٣١ ، الوافي بالوفيات ٣ / ٣١٦ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٤٦ .
وهو في المطبوعة وج ، ز : «ابن نصير» والنصوب من الطبقات ، حيث ذكره المصنف بالعبارة ، فقال : «وبصير بيا» موحدة من تحت مفتوحة بعدها صاد مهملة مكسورة . (١) في الطبقات الوسطى : «أودنه» وهي أيضا قرية من قرى بخاري . وهي بضم الألف وسكون الواو وفتح الدال المهملة والنون والهاء . مراد الاطلاع ١٢٩ . أما التي يرد فيها فتح الألف وضمها فهي التي ذكرت في الطبقات الكبرى .
(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : «وخرج إلى أبي يعلى بنسف ، فأكثر عنه» .
(٣) هكذا ذكره المصنف محمد بن أحمد بن غنjar ، وليس غنjar جده ، وإنما هو لقبه ، انظر القاموس (غ ن ج ر) واللباب ٢ / ١٧٩ ، معجم الأدباء ١٧ / ٢١٣ ، وقد ذكرنا أن سبب تلقيبه بذلك تيمنه وجمعه في حال شبابه أحاديث أبي أحمد عيسى بن موسى التيمي غنjar . (٤) في المطبوعة : «واحتسابا» والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

• وحكى أنه كان يذهب إلى الوجه الصحيح: وهو أنه لا يجوز للعاصي بسفه أن يتناول الميتة عند الاضطرار؛ لما فيه من التخفيف على العاصي، وهو متمكن من دفع الهلاك عن نفسه بأن يقوب ثم يأكل.

قال الإمام: فلما ألزم الأودني بهذه المسألة، وأخذ الملتزم يقول: هذا سعى في إهلاك نفس معصومة معصونة، فكان الأودني يقول لمن بالقرب منه: «تب كل» يريد تب، كل، معناه أنه الساعى في دم نفسه باستمراره على عصيانه، فإن أراد الميتة فليقب، ثم يأكل.

توفي الأودني ببخارى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.

١٤٩

محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين، أبو بكر الصَّبَّغِيّ

الإمام، الفقيه، المحدث.

سمع بخراسان من أبي عمرو الجبيري، والموئل بن الحسن، ومكي بن عبدان، وغيرهم.

وبالري من ابن أبي حاتم، وأكثر عنه.

وبينداد من ابن مخلد، والمحاملي؛ وغيرهما.

وأكثر بنيسابور عن أبي حامد بن الشَّرقِيّ^(١).

روى عنه الحاكم أبو عبد الله في «التاريخ» أربعة أحاديث؛ وحكاية قدمناها^(٢) في

ترجمة ابن الشافعي.

و[قال]^(٣): كان من أعيان فقهاء الشافعيين، كثير السماع والحديث، كان حانوته

مجمع الحفاظ والمحدثين، في مائة الكرامانيين، على باب خان مكِّي، وكنا نقرأ على

أبي عبد الله بن يعقوب على باب حانوته.

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة: «قال الحاكم: وكان يجمع على الصحيح مسلم بن الحجاج».

(٢) الجزء الثاني صفحة ٧٢. (٣) زيادة من: ج، ز على ما في المطبوعة.

قلت : كلام الحاكم دال على أن الشيخ كان يبيع الصَّبْغ بنفسه ، أو يمجله بنفسه في الحانوت ، على عادة العلماء المتقدمين ، الذين كانوا يتسبَّبون في المعاش . توفي في ذى الحجة ، سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، وهو ابن ثَيْف وخمسين سنة . وفي « الرافعي » ، في القصاص ، في مسألة المبادرة ، حكى عن المَاسْرِجِيِّ أنه قال : سمعت أبا بكر الصَّبْغِيّ ، يقول : كرَّرتها على نفسي ألف مرة حتى تحقَّقتها . وفي بعض النسخ موضع « الصَّبْغِيّ » الصَّيْرِيّ ، ولعل « الصَّبْغِيّ » أشبه ، وهو فيما أحسب هذا ، لا الإمام أبو بكر بن إسحاق ^(١) .

١٥٠

محمد بن عبد الله بن محمد بن زكرياء بن الحسن ، الإمام ، الحافظ ، أبو بكر ، الجَوْزَقِيّ ، النِّسَابُورِيّ الشَّيْبَانِيّ ^(*)

وجَوْزَقٌ التي يُنسَب إليها : قرية من قرى نيسابور ، وبهراة جَوْزَقٌ أخرى ، يُنسَب إليها أبو الفضل إسحاق الهَرَوِيّ الحافظ ، كلاهما بفتح الجيم ثم الواو الساكنة ثم الزاي المفتوحة ثم القاف .

كان أبو بكر أحد أئمة المسلمين ، علما ودينا ، وكان محدِّث نيسابور ، وابن أخت محدِّثها أبي إسحاق إبراهيم بن محمد المُرَّكَّيّ .

روى عن أبي العباس السَّرَّاج ، وأبي العباس الأصم ، وأبي نُعَيْم بن عَدِيّ الجُرْجَانِيّ ، وأبي العباس الدَّعَوَلِيّ ، رحل إليه مع خاله إلى سَرَخَس ، ومكِّي بن عُبْدَانَ ، وأبي حامد بن الشَّرْقِيّ ، وأخيه عبد الله بن الشَّرْقِيّ ، وأبي سعيد بن الأَعْرَابِيّ ، وأبي علي الصَّفَّار ، وغيرهم بنيسابور ، وسَرَخَس ، وهَمْدَانَ ، والرَّيّ ، ومَكَّة ، وبغداد ، وغيرها .

(١) في حاشية ج : « أبو بكر الصَّبْغِيّ هذا هو أحمد بن إسحاق ، المقدم ذكره في الأحدثين » وراجعه في صفحة ٩ من هذا الجزء .

(*) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٣ / ٢٠٤ ، شذرات الذهب ٣ / ١٢٩ ، المعبر ٣ / ٤١ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١٩٩ ، الوافي بالوفيات ٣ / ٣١٦ .

روى عنه الحاكم أبو عبد الله ، والكنجروزي^(١) ، وسعيد بن محمد البحيري ،
ومحمد بن علي الخشاب ، وسعيد بن أبي سعيد العيَّار^(٢) ، وأحمد بن منصور بن خلف
المعري ، وآخرون .

وصنف « المسند الصحيح » على كتاب مسلم ، « وكتاب المتفق » وله كتاب آخر
في المتفق ، أبسط من هذا المشهور في نحو ثلاثمائة جزء ، يرويه أبو عثمان الصَّابُونِي ،
وحكى عنه أنه قال : أنفقتُ في الحديث مائة ألف درهم ، ما كسبتُ به درهما .
توفي في شوال سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة .

١٥١

محمد بن عبد الله بن أبي القاضي ، أبو سعيد

قال أبو سعيد الكَرَائِسي : كان من أجل الناس وأحسنهم ، له البسطة ، والمكانة
والقبول عند الجميع ، وكان إذا خرج إلى السجد للقص على الناس ، فرآه الناس لم يتألكوا
عن البكاء .

وقال صاحب « الكافي » : كان من مشاهير علماء مَنْصُورَة^(٣) ، وفضلائهم ،
وأتقيائهم ، من أصحاب الحديث .

قال الكَرَائِسي : تفقه بخوارزم على أبيه ، وسمع منه الحديث ، ثم خرج إلى العراق
فسمع سعدان^(٤) بن يزيد ، ومحمد بن عُبيد الله بن المنَادِي ، وعبد الله بن حمَّاد ، وحمَّاد بن
الموَّمل ، وجماعة .

وتوفي ولده سعيد بن محمد ، والد أبي أحمد في حياته ، وكان فاضلا ، قد صنف « كتاب

(١) بفتح أولهما وسكون النون وفتح الجيم وضم الراء وسكون الواو وفي آخرها ذال معجمة
هذه النسبة إلى كنجروذ ، وهي قرية على باب نيسابور . الباب ٣ / ٥٣ . (٢) في المطبوعة :

« العبار » والكلمة بغير نقط في ز ، والنصوب من : ج ، والعبر ٣ / ٢٤١ ، والمثقبه ٤٧٤ .

(٣) هي مدينة خوارزم القديمة ، كانت على شرف جيحون ، وأخذها الماء فقلت إلى الجانب الغربي حذاءها .

المراصد ١٣٢١ (٤) في المطبوعة : « سعد بن يزيد » والمثبت من : ج ، ز .

الإرشاد» وغيره ، أعنى سعيد بن محمد ، فأصيب والده بمصيبتين ، في ولدين ، هو أحدهما ،
والآخر أخوه اسمه أبو القاضي ، قتلته القرامطة ، فصبر والدهما أبو سعيد ، واحتسب .
توفي القاضي أبو سعيد سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة .

١٥٢

محمد بن عبد الله ، أبو بكر الصَّيرَفِيّ (**)

الإمام الجليل ، الأصولي ، أحد أصحاب الوجوه المُسَفِّرة عن فضله ، والمقالات^(١) الدَّالة
على جَلالة قدره ، وكان يقال : إنه أعلم خلق الله تعالى بالأصول ، بعد الشافعي .
تفقه على ابن سُرَّيج .

وسمع الحديث من أحمد بن منصور الرَّمَادِيّ .

روى عنه علي بن محمد^(٢) الحَلَبِيّ .

ومن تصانيفه « شرح الرسالة » و « كتاب في الإجماع »^(٣) و « كتاب في الشروط » .
توفي سنة ثلاثين وثلاثمائة .

﴿ وهذه مناظرة بينه وبين الشيخ أبي الحسن الأشعري ﴾

• حكى الشيخ أبو محمد الجَوَيْنِيُّ في « شرح الرسالة » أن الشيخ أبا بكر الصَّيرَفِيّ
اجتمع بالشيخ أبي الحسن ، فقال له أبو الحسن : أنت تقول بوجوب شكر النِّعم ، بناء
على ما ذكرت من أنه يحتمل إرادة الشُّكر ، فإذا لم يشكُر عاقبه عليه ، وقولك هذا مع
اعتقاد أن الله خلق كفر الكافر ، وأراد ، متناقض ؛ فإما أن تقول : أفعالنا مخلوقة لنا ،
أو تقول : شكرُ النِّعم لا يجب أبدا لمُجَرِّده .

(**) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٥ / ٤٤٩ ، شذرات الذهب ٢ / ٣٢٥ ، طبقات الشيرازي ٩١
طبقات ابن هداية الله ١٨ ، المعبر ٢ / ٢٢١ ، الوافي بالوفيات ٣ / ٣٤٦ . (١) بعد هذا في الطبقات
الوسطى زيادة : « الأصولية » . (٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة « بن إسحاق » .
(٣) في المطبوعة : « وكتاب الإجماع » والثبت من : ج ، ز .

قال : ولم ؟

قال : مذهبك أن الله يريد كفرَ الكافر ، وإرادته كفره لا توجب الكفر ، فذهب أنه تعالى أراد منا الشكر ، وإرادته لا توجب الشكر ، كما لا توجب الكفر ، فإما أن تنفي إرادة الله تعالى الكفر ، وتمشي على مذهب المعتزلة ، ويمشي لك أصلك ، وإما أن تترك هذا المذهب .

فقال الصيرفي : ترك القول بوجوب الشكر أهون ، فاعتقده .

ثم كان يكتب على حواشي كتبه ، حيث يصير وجوب شكر المنعم بمجرده : منهما قلنا بوجوبه ، قلناه مع قرينة الشرع والسَّمْع به .

قلت : وفي المناظرة دلالة على ما قال القاضي أبو بكر في « كتاب التقريب » والأستاذ أبو إسحاق في « التعلية » من أن طوائف من الفقهاء ، ذهبت إلى مذاهب المعتزلة في بعض المسائل ، غافلين عن تشعبها عن أصولهم الفاسدة ، كما سنحكيه إن شاء الله في ترجمة القفال الكبير ، في هذه الطبقة .

وأقول : جواب الصيرفي أن يقول : إيجاب الشكر ؛ لاحتمال أنه يقال : أوجبه ، لأنه يقال : أراده ، ومثل هذا لا يجيء في الكفر ، فإننا على يقين بأنه يقال : ما أوجبه ، بل حرّمه وإن أراده ، وليس يلزم من إرادته إتيانه إيجابه له ، فليس في إيجاب شكر المنعم مناقضة للقول بأنه تعالى مرید الكائنات بأسرها ، خيرها وشرّها .

﴿ ومن الرواية عن أبي بكر الصيرفي ﴾

(١)

(١) يباين بالأصول . وقد قال المصنف في الطبقات الوسطى : « ولم يرو أكثر شيء » ، استدلاله

حديثنا في الطبقات الكبرى .

١٥٣

محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ، أبو الفضل البلعمي (*)

بفتح الباء المنقوطة بواحدة وسكون اللام وفتح العين المهملة وفي آخرها الميم
وزير إسماعيل بن أحمد ، صاحب خراسان ، استولى جده رجاء على بلنعم ، وهي بلد من
بلاد الروم ، حين دخالها مسلمة ^(١) بن عبد الملك ، وأقام فيها ، وكثر نسله بها ، فنسبوا إليها ،
وكان الوزير أبو الفضل من أصحاب محمد بن نصر المروزي .
قال الحاكم : كان كثير السماع من مشايخ عصره بمرؤ ، وبخاري ، ونيسابور ،
وسمرقند ، وسرخس ، وكان قد سمع أكثر الكتب من محمد بن نصر .
قال : وسمعت أبا الوليد حسّان بن محمد الفقيه غير مرة ، يقول : كان الشيخ أبو الفضل
البلعمي ينتحل مذهب الحديث .

قال ابن الصلاح : إذا أطلقوا هذا هناك انصرف إلى مذهب الشافعي .
ولأبي الفضل مصنفات : « كتاب تلقيح البلاغة » و « كتاب المقالات » .
قال ابن ماكولا ^(٢) : توفي في صفر ، سنة تسع وعشرين وثلاثمائة .

(*) له ترجمة في الأنساب ٩٠ ب ، شذرات الذهب ٢ / ٣٢٤ ، المعبر ٢ / ٢١٨ ، وهو
فيه : « محمد بن عبيد الله » . وقد ورد اسمه في الطبقات الوسطى على هذا النحو : « محمد بن عبيد الله بن
محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن رجا بن معبد الوزير أبو الفضل البلعمي » ويبدو أن النسخ
أخذاً فكتب « عبيد الله » مكان « عبد الله » لأن الترتيب الأبجدي في الطبقات الوسطى لا يتفق وما كتب .
(١) في المطبوعة : « مسلم » وهو خطأ صوابه من : ج ، والطبقات الوسطى .
(٢) لم يترجم له ابن ماكولا في « الإكمال » المطبوع .

١٥٤

محمد بن عبد الرحمن بن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكّي ،
أبو الحسن النيسابوري (*)

سمع أبا العباس الأصم ، وأقرانه ، وحدث .
توفي في شوال ، سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة .

١٥٥

محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم ، أبو عمر ، اللغوي
المعروف بفلام ثعلب (**)

ولد سنة إحدى وستين ومائتين .

سمع الحديث من موسى بن سهل الوشاء ، ومحمد بن يونس السكدي (١) ، وأحمد بن
عبيد الله التريسي ، وإبراهيم بن الهيثم البلدي ، وأحمد بن سعيد الجمال ، ويثرب بن موسى
الأسدي ، وجماعة .

روى عنه أبو عبد الله الحاكم ، وأبو الحسن بن رزقويه ، وأبو الحسين بن بشران ،
وأحمد بن عبد الله الحارملي ، وأبو علي بن شاذان ، وهو آخر من حدث عنه .

(*) ترجمه المصنف في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم أبو الحسين

سمّيه أبوه أبو الحسن قديما من أبي العباس محمد بن يعقوب ، وأقرانه ، وحدث .
وتوفي في شوال ، سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة .

ترجمه ابن الصلاح .

(**) له ترجمة في إنباه الرواه ١٧١ / ٣ ، الأنساب لوجه ٤١٣ ب ، البداية والنهاية ١١ / ٢٣٠

بنية الوعاة ١ / ١٦٤ ، تاريخ بغداد ٢ / ٣٥٦ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٤ ، شذرات الذهب ٢ / ٣٧٠

طبقات التحوين واللفوين ٢٢٩ ، المعبر ٢ / ٢٦٨ ، لسان الميزان ٥ / ٢٦٨ ، معجم الأدباء ١٨ / ٢٢٦

النجوم الزاهرة ٣ / ٣١٦ ، نزهة الألباء ٣٤ ، وفيات الأعيان ٣ / ٤٥٤ . (١) بضم أوله وفتح

القال وسكون الباء تحتها هـ طنان وفي آخرها للميم ، نسبة إلى جده كديم . الباب ٣ / ٣١ .

روى الخطيب أن ابن المرزبان ، قال : كان ابن ماسي من دار كعب يُنفذ إلى غلام ثعلب وقتاً بعد وقت كفايته ، إما يُنفق على نفسه ، فقطع عنه ذلك مُدَّةً أُعذر ، ثم أُنقذ إليه جملة ما كان في رَسْمِهِ ، وكتب إليه رقعة يعتمر من تأخير ذلك ^(١) ، فردّه ، وأمر من بين يديه أن يكتب على ظهر رُفْعَتِهِ : أكرمتمنا فلمكتننا ، ثم أعرضت عنا فأرحتمنا .

قال الخطيب : سمعت غير واحد يحكي أن الأشراف ، والكتّاب ، وأهل الأدب كانوا يحضرون عند أبي عمر الزاهد ؛ ليسمعوا منه كتب ثعلب ، وغيرها . قال : وكان جميع شيوخنا يؤثّقونه في الحديث .

وقال أبو علي التَّنُوخِي : من الرواة الذين لم يُرَ قطُّ أحفظُ منهم أبو عمر غلام ثعلب ، أملى من حفظه ثلاثين ألف ورقة ، فيما بلغني ، حتى اتهموه ؛ لسمّة حفظه ، فكان يُسأل عن الشيء الذي يظنّ السائل أنه قد وضعه ، فيُجيبه ^(٢) عنه ، ثم يسأله غيره عنه بعد سنة ، فيُجيب بذلك الجواب .

وقال عبد الواحد بن علي بن بُرْهَان : لم يتكلّم في اللغة أحدٌ أحسنُ من كلام أبي عمر الزَّاهِد .

قال : وله « كتاب غريب الحديث » ، صنفه على « مسند أحمد » .
ونقل أن صناعة أبي عمر ، كانت التطرّيز ، وكان اشتغاله بالعلم قد منعه من التّكسّب ، فلم يزل مُصَنِّقاً عليه .

وله من التصانيف « غريب الحديث » ، و « كتاب الياقوتة » ، و « فائق الفصيح » ، و « العشرات الشورى » ، و « تفسير أسماء الشمرات » ، و « كتاب القبائل » ، و « كتاب النوادر » ، و « كتاب يوم وليلة » ، وغير ذلك .

(١) في الخطيب بعد هذا زيادة : « عنه » . قلت : (٢) في المطبوعة : « فيجيب » ، والخطيب يخطئ في ج ، ز .

وفيه يقول أبو العباس أحمد الشَّكْرِيُّ^(١) :

أَبُو عَمْرٍ أَوْفَى مِنَ الْعِلْمِ مُرْتَقَى يَزِلُّ مُسَامِيهِ وَيَرْدَى مُطَاوِلُهُ^(٢)
فَلَوْ أَنَّنِي أَقْسَمْتُ مَا كُنْتُ كَاذِبًا بَأَنَّ لَمْ يَرَ الرَّأْوُونَ بَحْرًا يُعَادِلُهُ^(٣)
إِذَا قُلْتُ شَارِفُنَا أَوْ آخِرَ عَلَيْهِ تَهَجَّرَ حَتَّى قُلْتُ هَذَا أَوَائِلُهُ

واتفقت له غريبة مع القاضي أبي عمر^(٤) ، وكان أبو عمر غلام ثعلب مُؤدَّب ولد القاضي أبي عمر ، فأُملي ثلاثين مسألة بشواهد وأدلتها من كلام العرب ، واستشهد في قضايعها ببنتين غريبتين جدًا ، فعرضهما القاضي أبو عمر على ابن دُرَيْد ، وابن الأنباري ، وابن مِقْسَم^(٥) ، فلم يعرفوها ، ولا عرفوا غالب ما ذكر من الأبيات ، وقال ابن دُرَيْد : هذا مما وضعه أبو عمر من عنده .

فلما جاء أبو عمر ذكر له القاضي ما قال ابن دُرَيْد ، فطلب من القاضي أن يُحضر له ما في داره من دواوين العرب ، فلم يزل يأتيه بشاهد لما ذكره بعد شاهد ، حتى خرج من الثلاثين مسألة ، ثم قال : وأما البيتان ، فإن ثعلبًا أنشدناهما ، وأنت حاضر فكتبتهما في دفترِكَ ، فطلب القاضي دفترَه ، فإذا هما فيه .

فلما بلغ ذلك ابن دُرَيْد كَفَّ لسانَه عن أبي عمر الزَّاهد حتى مات .

توفي في ثالث عشر ذى القعدة ، سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ، ببغداد .

(١) الأبيات في تاريخ بغداد ٢ / ٣٥٩ ، معجم الأدباء ١٨ / ٢٣٣ .

(٢) في معجم الأدباء «يسمو من العلم» وفي تاريخ بغداد: «يذل مساميه» وفي ج ، ز : «ترد مساميه» والثبت في المطبوعة ، ومعجم الأدباء . وزل : زلق وسقط ، وردى : هلك . (٣) في تاريخ بغداد ؛ ومعجم الأدباء : «بحرا يعادله» . (٤) القاضي أبو عمر هو محمد بن يوسف . (٥) في المطبوعة : «مقسيم» وهو خطأ صوابه من : ج ، ز ، بنية الوعاة ١ / ١٦٥ ، معجم الأدباء ١٨ / ٢٢٩ .

محمد بن عبد الوهّاب بن عبد الرحمن بن عبد الوهّاب بن عبد الأحد

الإمام الجليل ، القدوة ، الأستاذ أبو علي الثَّقَفِي (*)

الجامع بين العلم والتقوى ^(١) ، والمُتَمَسِّك ^(٢) من حبال الشريعة بالسبب الأقوى ، والسالك للطريقة التي لا عِوَجَ فيها ، والحاوي للصفات التي ليس سوى المصطفَى بين الأخيارِ تعْطِفُها . قال فيه ^(٣) الحاكم : الإمام ^(٤) المُتَعَدِّي به في الفقه ^(٥) ، والكلام ، والوعظ ، والورع ، والعقل ، والدين .

قال : وطلب العلم على كِبَرِ السِّنِّ ، فإن ابتداءه كان التصوف ، والزهد والورع . وقال غيره : كان إماماً في أكثر علوم الشرع ، مُقَدِّماً في كل فن ، عَظْلَ أكثر علومه واشتغل بعلم الصوفية ، وتكلم عليهم أحسن كلام ، وبه ظهر التصوف بَنِيْسَابُور . سمع بَنِيْسَابُور من محمد بن عبد الوهّاب ، وأقرانه . وبالرَّيِّ من موسى بن نصر ، وأقرانه . ويغداد من أحمد بن حَيَّان ^(٥) بن مُلَاعِب ، ومحمد بن الجهم السَّمَرِيُّ ^(٦) ، وأقرانهما . روى عنه أبو بكر بن إسحاق ، وغيره من الأئمة . وتفقه على محمد بن نصر المَرْوَزِيِّ .

ولقي في التصوف أبا جعفر ، وَحَمْدُون الْقَصَّار .

قال الحاكم : سمعت عبد الرحمن بن أحمد الصَّفَّار ، يقول : سمعت أبا بكر ابن إسحاق ،

(*) له ترجمة في : الرسالة الفشرية ٣٤ ، شذرات الذهب ٢ / ٣١٥ ، طبقات الصوفية ٣٦١ ، طبقات العبادي ٩٣ ، الطبقات الكبرى للشعراني ١ / ٩١ ، طبقات ابن هداية الله ١٧ ، العبر ٢ / ٢١٤ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٦٧ .

(١) في الطبقات الوسطى : « والتقوى » . (٢) في المطبوعة : « والتمسك » والتصويب من : ج ، ز ،

(٣) في الطبوعة : « الإمام الحاكم » والتصويب من : ج ، ز . (٤) في الطبقات الوسطى : « التفقه »

(٥) في الطبوعة : « حيان » والمثبت من : ج ، ز ، وهو في شذرات الذهب ٢ / ٣١٥ : « أحمد

ابن ملأب » . (٦) بكسر الهمزة وتشديد الهمزة المفتوحة وفي آخرها الراء ، نسبة إلى بلد من أعمال

كركر . الأنساب ٨٠٣ .

يقول : سمعت أبا القاسم الشَّيرَازِيَّ ، يقول : ما وُلِدَ في الإسلام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم أعقلُ من أبي علي الثَّقَفِيِّ .

وحَكَى أن أبا بكر الشَّيْلِيَّ بعث رجلاً من أهل العلم ، قاصداً إلى نيسابور ، وأمره أن يُعلِّقَ مجلسيَّ أبي علي الثَّقَفِيِّ بالعداة والعشيَّ ، لسنة كاملة ، ويحملها إلى حضرته ، فحضر الرجل ، وكان يحضر المجلس بحيث لا يُعلم به في غمار الناس ، ويُعلِّقُ كلامه في المجلسين ، إلى أن تمت السنة ، فانصرف إلى بغداد ، وعرض على الشَّيْلِيَّ تلك المجالس ^(١) ، وقد أفرد منها مجالس الغدوات من مجالس العشيَّ ، فتأملها الشَّيْلِيَّ ، فقال : كلام هذا الرجل بالغدوات في علم الحقائق مُعْجِزٌ ، وكلامه بالعشيَّات رَدِيٌّ ، فاسد ، بعيد عن تلك العلوم ، وذلك أنه كان ^(٢) يخلو ليله بسرٍّ . فيصفو كلامه بالغدوات ، فقال له الشَّيْلِيَّ : هل رأيتَ بداره شيئاً من الفرُش والأواني ، التي يتَجَمَّلُ بها أهل الدنيا ؟ فقال : أمّا الفرُش فنعم ، وكنت أرى طَسِنتاً دِمَشْقِيَّةً في زاوية من زوايا البيت . فصاح الشَّيْلِيَّ ، ثم قال : فهذا الذي يُغَيِّرُ عليه أحواله .

وروى بسنده إلى ابن خُرَيْمَةَ أنه اسْتَفْتَى في مسائل ، فدعا بدواة ، ثم قال لأبي علي الثَّقَفِيِّ : أجب . فأخذ أبو علي القلم ، وجعل يكتب الأجوبة . ويضعها بين يدي ابن خُرَيْمَةَ ، وهو ينظر فيها ، ويتأمل مسألةً مسألةً ، فلما فرغ منها ، قال له : يا أبا علي ، ما يحل لأحد منا بحُرَّاسان أن يُفَسِّيَ ، وأنت حيٌّ .

وروى عن أبي العباس ابن سُرَّيج ، أنه قال : ما جاءنا من خُرَّاسان أفضه منه . وعن أبي عثمان الحيري : إنه لَيَنْفَعُنِي ^(٣) في نفسي إذا نظرتُ إلى خشوع هذا النبي ، يعني أبا علي الثَّقَفِيِّ ، رحمه الله .

قال الحاكم : توفي أبو علي الثَّقَفِيُّ ليلة الجمعة ، ودفن يوم الجمعة ، الثالث والعشرين من مُجَادِي الأولى ، سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وهو ابن تسع وثمانين سنة .

(١) في الطبقات الوسطى : « المحاسن » . (٢) في ج ، ز : « يخلو له ليله بسرره » . والثابت في الطبوعة ، والطبقات الوسطى . (٣) في المطبوعة : « لا ينفعني » والتصويب من : ج ، ز . (١٣ / ٣ - طبقات)

قال : وشهدت الصلاة عليه ، ودَفَنَته ، ولا أذكر أنى رأيت بنيسابور بعده مثل ذلك الجمع .

قال : وسميتهُ يقول في دعائه : إنك أنت الوَهَّاب الوَهَّاب الوَهَّاب . ولست أحفظ عنه غيرها .

قلتُ : ومن ذكائه حفظُ هذا القدر ، فقد كان عمره يوم وفاة الثَّقَفِيّ سبع سنين ، وقد أطل الحاكم في ترجمة الأستاذ أبي علي ، وأجاد فيها .

﴿ ومن كلمات أبي علي رحمه الله ﴾

يَا مَنْ يَبَاعُ كُلُّ شَيْءٍ بِلا شَيْءٍ ، وَاشْتَرَى لا شَيْءَ بِكُلِّ شَيْءٍ .

وقال : أَفٍّ مِنْ أَشْغَالٍ ^(١) الدُّنْيَا إِذَا هِيَ أَقْبَلَتْ ، وَأَفٍّ مِنْ حَسْرَاتِهَا إِذَا هِيَ أَدْبَرَتْ ، وَالْعَاقِلُ مَنْ لَا يَرْكَنُ إِلَى شَيْءٍ ؛ إِذَا أَقْبَلَ كَانَ شُغْلًا ، وَإِذَا أَدْبَرَ كَانَ حَسْرَةً .
وقال : أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ لَا بَدَ لِلْعَاقِلِ مِنْ حِفْظِهَا : الْأَمَانَةُ ، وَالصَّدَقُ ، وَالْأَخُ الصَّالِحُ ، وَالسَّرِيَّةُ .

وقال : لو أَنَّ رَجُلًا جَمَعَ الْعُلُومَ كُلَّهَا ، وَصَحِبَ طَوَائِفَ النَّاسِ ، لَا يَبْلُغُ مُبْلَغَ ^(٢) الرَّجُلِ إِلَّا بِالرِّيَاضَةِ مِنْ شَيْخٍ ، أَوْ إِمَامٍ ، أَوْ مُؤَدِّبٍ نَاصِحٍ ؛ وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ أَدَبَهُ مِنْ أَمْرِ لَهُ ، وَنَاهٍ ، يُرِيهِ عَيْوَبَ أَعْمَالِهِ ، وَرُعُونَاتِ نَفْسِهِ ، لَا يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ فِي تَصْحِيحِ الْعُمَلَاتِ .
وقال : لَيْسَ شَيْءٌ أَوْلَى بِأَنْ تُمْسِكَ مِنْ نَفْسِكَ ، وَلَا شَيْءٌ أَوْلَى بِأَنْ تَغْلِبَهُ مِنْ هَوَاكَ .
وقال : مَنْ غَلِبَهُ هَوَاؤُهُ تَوَارَى عَنْهُ عَقْلُهُ .

وقال : الْعُقْلَةُ وَسَمَتْ عَلَى الْخَلْقِ الطَّرِيقَ فِي مَعَايِشِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ ، وَالْوَرَعُ وَالْيَقَظَةُ ضَيْقًا عَلَيْهِمْ ذَلِكَ .

(١) في الطبقات الوسطى : « استقبال » والمثبت في الأصول ، وطبقات الصوفية ٣٦٤ . والرسالة القشيرية ٣٥ . (٢) في ج ، ز : « مبالغ » والمثبت في الطبوعة ، طبقات الصوفية ٣٦٥ ، والرسالة القشيرية ٣٤ .

وقال : مَنْ حَبَّبَ الْأَكْبَرُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقِ الْحُرْمَةِ حُرِمَ فَوَائِدُهُمْ ، وَبَرَكَاتِ نَظَرِهِمْ ، وَلَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْوَارِهِمْ شَيْءٌ .

قال بعضهم^(١) : حضرت مجلس أبي علي ، فتسكلم في المحبة وأحوال المحبين ، وأنشد في خلال تلك الأحوال^(٢) :

إِلَى كَمْ يَكُونُ الصَّدُّ فِي كُلِّ سَاعَةٍ وَكَمْ لَا تَمَلَّيْنِ الْقَطِيمَةَ وَالْمَجْرَا
رُؤَيْدَكَ إِنْ الدَّهْرَ فِيهِ كَفَايَةٌ لِقَرِيقِ ذَاتِ الْبَيْنِ فَارْتَقِبِي الدَّهْرَا

﴿ وَمِنْ الْمَسَائِلِ عَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ ﴾

قال أبو عاصم : إِنْ لَأَبَى عَلَى « كِتَابَا » أَجَابَ فِيهِ عَنْ « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .

• قال : وفيه ذكر أنه إذا قال : أَنْتَ طَالِقٌ ، إِنْ شِئْتَ . فقالت : شِئْتُ إِنْ كَانَ كَذَا ، أَوْ إِنْ شَاءَ فَلَان .

قال أبو حنيفة : إِنْ كَانَ لَشَيْءٍ مَضَى وَقَعَ ، وَإِنْ كَانَ [بَشْيء]^(٣) مُسْتَقْبَلٌ لَمْ يَقَعْ ، وَبَطَلَ خِيَارُهَا .

قال الثَّقَفِيُّ : فِيهِ اِحْتِمَالَانِ : أَحَدُهُمَا [أَنَّهُ]^(٤) يَقَعُ فِي الْحَالِ إِذَا وُجِدَ فِي الْمَجْلِسِ ، وَالثَّانِي أَنَّهُ يَقَعُ فِي الْحَالَيْنِ إِذَا وُجِدَ فِي الْمَجْلِسِ ، أَوْ بَعْدَهُ .

وقال أبو علي الزَّجَّاجِيُّ : لَا يَقَعُ بِحَالٍ .

قلت : الِاحْتِمَالَانِ غَرِيبَانِ ، وَمَا ذَكَرَهُ الزَّجَّاجِيُّ ، هُوَ الْمَذْهَبُ ، وَوَرَاءَهُ وَجْهٌ فِي « الرَّافِعِيِّ » عَنِ الْخَنَاطِيِّ^(٥) أَنَّهُ يَصِحُّ تَعْلِيلُ الشَّيْئَةِ ، وَيَقَعُ الطَّلَاقُ إِذَا قَالَ الْمُتَلَقُّ

(١) لسبب السلي هذا القول إلى أبي بكر الرازي . (٢) البيتان في طبقات الصوفية ٣٦٤

(٣) زيادة من طبقات العبادي ٦٣ . على ما في المطبوعة ، وفي ج ، ز : « وَلِنْ كَانَ مُسْتَقْبَلٌ لَمْ يَقَعْ » .

(٤) زيادة من طبقات العبادي ٦٤ ، ومن الطبقات الوسطى . (٥) في الطبوعة : « الْخِطَابِيُّ »

والتصويب من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . والخنطاطي بفتح الخاء المهملة ، وتشديد النون وفي آخرها ماء منهلة هذه النسبة لجماعة من أهل طبرستان ، لعل بعض أجداده كان يبيع الخنطة ، الباب

بعشيتته : شئت . ولكن لم يتعرض القائل لهذا الوجه إلى أنه هل يكون هذا دائماً ، أو يختص بالجلس ؟ وفقه أبي حنيفة دقيق .

● ونظير المسألة ، لو قالت الزوجة : طَلَّقْنِي بألف درهم . فقال : أنت طالق على الألف إن شئت .

قال الأصحاب في « باب الخلع » : ليس بجواب ؛ لما فيه من التعليل بالمشيئة ، بل هو كلام يتوقف على مشيئة مُستأنفة .

قال القاضي الحسين ، في أول « باب صفة الصلاة » من « تعليقته » بعد ما حكى قول أبي حنيفة : « أنه لو نوى في بيته أنه يخرج يُصلِّي في المسجد صَحَّ ، وإن عَرُبَتْ نَيْتُهُ بَعْدَهُ » . ما نصه : سألت أبا علي الثَّقَفِيَّ عن هذا ، فقال : عندنا أنه يجوز ذلك ، إذا لم يخطرُ بباله شيء آخر ، إلى أن يدخل في الصلاة ، فلو كان الأمر كما ذكره لم يبقَ بيننا وبينه فيه خلاف .

قلتُ : أبو علي الثَّقَفِيُّ هذا رجل حَنَفِيٌّ ، رآه القاضي حسين ، أما أبو علي صاحبنا ، صاحب هذه الترجمة ، فلم يُذكرْه أشياخ القاضي ، فضلاً عنه ، نَبَّهْتُ عليه لئلا يقع فيه الغلط .

١٥٧

محمد بن عثمان بن إبراهيم بن زُرْعَةَ الثَّقَفِيِّ ، مولاهم ، أبو زُرْعَةَ (*)

قاضي دمشق ، كانت داره بنواحي باب البريد .
وَوَلَّى قضاء مصر سنة أربع وثمانين ومائتين ، ولم يَلْ بَعْدَهُ قضاء مصر ، ولا قضاء الشام إلا شافئُ المذهب غير ابن خديم قاضي الشام ، فإنه كان أَوْزَاعِيَّ المذهب ، ثم لم يزل الأمرُ للشافعيةَ مصرًا وشامًا ، إلى أن ضمَّ الملك الظاهرُ بَيْرُوسَ ، في سنة أربع وستين وستمائة القضاءَ الثلاثةَ إلى الشافعية .

(*) لَ تَرْجُمَةُ فِي : البداية والنهاية ١١ / ١٢٢ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٣٩ ، المعبر ٢ / ١٢٣

قضاء دمشق لشمس الدين بن طولون ٢٢ .

روى عنه الحسن الحصري ، وغيره .

وكان رجلاً رئيساً ، يقال : إنه الذي أدخل مذهب الشافعي إلى دمشق ، وإنه كان يهيب لمن يحفظ « مختصر المزني » مائة دينار ، وكان قد قام مع أحمد بن طولون في خلع أبي أحمد الموفق ، ووقف عند المنبر يوم الجمعة ، وقال : أيها الناس ، أشهدكم أني خلعتُ أبا أحمد ، كما يخلع الخاتم من الأصبع ، فاعفوه .

فعل ذلك أبو زرعة بأمر أحمد بن طولون ، وكانت قد جرت وقعة بين ابن الموفق وبين خمارويه بن أحمد بن طولون ، تُسمى « وقعة الطواحين » انتصر فيها أحمد بن الموفق ، ورجع إلى دمشق ، وكانت هذه الوقعة بنواحي الرملة ، فقال ابن الموفق لسكاتبه أحمد بن محمد الواسطي : انظر من كان يُبغضنا . فأخذ يزيد بن عبد الصمد ، وأبو زرعة الدمشقي ، والقاضي أبو زرعة مُقيدين ، فاستحضرهم يوماً في طريقه إلى بغداد ، فقال : أيُّكم القاتل : قد نزعْتُ أبا أحمد ؟ فَرَبَّتْ ألسنتهم ويثسوا من الحياة .

قال أبو زرعة الدمشقي : أما أنا فأُبَلِّسُ ، وأما يزيد فخرس ، وكان تَمَتَّاماً^(١) ، وكان أبو زرعة محمد بن عثمان أحدثنا سناً ، فقال : أصلح الله الأمير .

فقال الواسطي : قف ، حتى يتكلم أكبرُ منك .

فقلنا : أصلحك الله ، هو يتكلم عنا .

فقال : تكلم .

فقال : والله ما فينا هاشميٌّ صريح ، ولا قرشيٌّ صحيح ، ولا عربيٌّ فصيح ، ولكننا قومٌ مُلِكْنَا ، يعني قهرنا ، ثم روى أحاديث في السَّمْع والطاعة ، وأحاديث في العفو والإحسان ، وكان هو المتكلم بالكلمة التي يطالب بها ، وقال : إني أشهدك أيها الأمير أن نسائي طوالق ، وعبيدي أحرار ، ومالي حرام ، إن كان في هؤلاء القوم أحد قال هذه الكلمة ، ووراءنا حُرَمٌ وعيال ، وقد تسمع الناس بهلاكنا ، وقد قَدَرْتَ ، وإنما العفو بعد القدرة .

فقال للواسطي : أطلقهم ، لاكثر الله أمثالهم .

(١) تَمَّتْ في كلامه : عجل فيه .

قلت : وهذا من حسن تصرفه ؛ فإنه هو القائل ، لا هم ، فصدقت بعينه .
قال ابن زُولاقي : وَلِيَ أَبُو زُرْعَةَ مِصْرَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَكَانَ يَذْهَبُ إِلَى قَوْلِ
الشَّافِعِيِّ ، وَيَوَالِي عَلَيْهِ ، وَكَانَ عَفِيفًا شَدِيدَ التَّوَقُّفِ فِي إِنْتَاقِ الْأَحْكَامِ ، وَلَهُ مَالٌ كَثِيرٌ ،
وَضِيَاعٌ كِبَارٌ بِالشَّامِ .

قال : وَكَانَ يَرِيقِي مِنْ وَجَعِ الضَّرْسِ ، وَيُدْفَعُ إِلَى صَاحِبِ الْوَجَعِ حَشِيشَةً ، تُوضَعُ عَلَيْهِ ،
فَيَسْكُنُ ، وَكَانَ يَرِنُ عَنِ الْغُرَمَاءِ الضَّعْفَى ، وَرَبَّمَا أَرَادَ الْقَوْمُ التَّزَمُّهَ فَيَأْخُذُ الْوَاحِدُ بِيَدِ الْآخَرِ ،
وَيُحْضِرُهُ إِلَيْهِ يَطَالِبُهُ ، فَيُقِرُّ لَهُ وَيُسْكِي ، فَيَرْحِمُهُ الْقَاضِي وَيَرِنُ عَنْهُ .

● قال ابن الحدَّاد الفقيه ، رحمه الله : سمعت منصور بن إسماعيل ، يقول : كنتُ عند أبي
زُرْعَةَ الْقَاضِي ، فَذَكَرَ الْخُلَفَاءَ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَيُّهَا الْقَاضِي ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّفِيهَ وَكَيْلًا ؟ .
قال : لا .

قلتُ : قَوْلِيْ أَمْرًا^(١) ؟

قال : لا .

قلتُ : فَأَمِينًا ؟

قال : لا .

قلتُ : فَشَاهِدًا ؟

قال : لا .

قلتُ : فَيَكُونُ خَلِيفَةً ؟

قال : يَا أَبَا الْحَسَنِ ، هَذِهِ مِنْ مَسَائِلِ الْخَوَارِجِ .

توفي أَبُو زُرْعَةَ الْقَاضِي بِدِمَشْقَ ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِمِائَةٍ .

(١) في المطبوعة : « مَوْلِيَا لَامْرَأَةٍ » والتصويب من : ج ، ز .

١٥٨

محمد بن علي بن أحمد

أبو العباس الأديب الكرجي ، بالجيم (*)

نزىل نيسابور .

أحد الأدباء ، العلماء ، الزهاد .

تفقه عند (١) أبي عبد الله الزبيري بالبصرة .

ولقي أبا محمد القتيبي (٢) وأخذ عنه .

وكان عالماً بالفرائض ؛ أحد المؤذنين بنيسابور ، مُقدِّماً في التأديب .

ومن تأديب عليه أبو عبد الله الحافظ ، وذكره في « تاريخه » وحكى عنه أوراداً شهيرة

جليلة من صلاة وقراءة ، قد كان يعانيتها مع شغل التأديب ، وذكر أنه اختلف إليه أربع سنين ،

فأراه أفطر إلا في يومئذ (٣) العيد وأيام التشريق .

وسمع من أبي خليفة ، وعبدان الأهوازي ، وأقرأهما .

روى عنه الحاكم ، وسمع منه « مختصر الزبيري » .

توفي في ذي الحجة ، سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة .

(*) له ترجمة في إنباء الرواة ١٨٥/٣ ، وهو فيه : « الكرخي » ، والبداية والنهاية ٢٢٨/١١

وليس في المصادر ما يؤيد ضبطه : ولعل ضبطاً هو الصواب . انظر الباب ٣/٣٤ ، المشبه ٥٤٦ ، ٥٤٧

(١) في الطبوعة : « علي » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى . (٢) في الطبوعة :

« الثقي » والتصويب من : ز ، والطبقات الوسطى ، وفي ج : القتيبي . وفي الإنباه ٣ / ١٨٦ فقلاعن

الحاكم : « وكان قد أتى أبا محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة ، وأخذ عنه » . (٣) في الأصول : « يوم »

والثبت من الطبقات الوسطى ، ومن إنباء الرواة ٣ / ١٨٦ .

محمد بن علي بن إسماعيل النّفال الكبير ، الشّاشي (*)

الإمام الجليل ، أحد أئمة الدهر ، ذو الباع الواسع في العلوم ، واليد الباسطة ، والجلالة التامة ، والعظمة الواقعة .

كان إماماً في التفسير ، إماماً في الحديث ، إماماً في الكلام ، إماماً في الأصول ، إماماً في الفروع ، إماماً في الزهد والورع ، إماماً في اللغة والشعر ، ذا كرا لا معلوم ، محققاً لما يورده ، حسن التصرف فيما عنده ، فرداً من أفراد الزمان .

قال فيه أبو عاصم العبادي : هو أفصح الأصحاب قلماً ، وأثبتهم في دقائق العلوم قدماً ، وأسرعهم بياناً ، وأثبتهم جناناً ، وأعلام إسناداً ، وأرفعهم عماداً .

وقال الحديمي : كان شيخنا النّفال أعلم من لقيناه من علماء عصره .

وقال في كتابه « شعب الإيمان » في الشيعة السادسة والعشرين ، في الجهاد : إمامنا الذي هو أعلى من لقيناه من علماء عصرنا ، صاحب الأصول ، والجدل ، وحافظ الفروع والميل ، وناصر الدين بالسيف والقلم ، والموفى بالفضل في العلم على كل علم ، أبو بكر محمد ابن علي الشّاشي .

وقال الحاكم أبو عبد الله : هو الفقيه ، الأديب ، إمام عصره بما وراء النهر للشافعيين ، وأعلمهم بالأصول ، وأكثرهم رحلة في طلب الحديث .

وقال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : كان إماماً ، وله مصنفات كثيرة ، ليس لأحد مثلها ، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء ، وله « كتاب في أصول الفقه » وله « شرح الرسالة » وعنه انتشر فقه الشافعي بما وراء النهر .

وقال ابن الصّلاح : النّفال الكبير ، علم من أعلام المذهب رفيع ، وجمّع علوم هو بها عليهم ولها مجموع .

(*) له ترجمة في الأنساب ١ : ٤٦٠ ، تبين كذب المقرئ ١٨٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٥١ ، طبقات الشيرازي ٩١ ، العبادي ٩٢ ، طبقات ابن هداية الله ٢٧ ، المعبر ٢ / ٣٣٨ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١١١ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٣٨ .

قلت : سمع^(١) القفال الكبير من ابن خزيمة ، وابن جرير ، وعبد الله المدائني ، ومحمد بن محمد الباغندي ، وأبي القاسم البغوي ، وأبي عروة الحراني ، وطبقهم .
 روى عنه أبو عبد الله الحاكم ، وقال : ورد نيسابور مرة على ابن خزيمة ، ثم ثانيا عند مُتَصَرِّفه من العراق ، ثم وردها على كبر السن ، وكتبنا عنه غير مرة ، ثم اجتمعنا ببخارى غير مرة ، فكتبْتُ عنه ، وكتب عني بخطِّ يده .
 وروى أيضا عنه أبو عبد الرحمن السلمي ، وأبو عبد الله الحلبي ، وابن مندة ، وأبو نصر عمر بن قتادة ، وغيرهم .

وذكر الشيخ أبو إسحاق : أنه درس على ابن سريج .
 قال ابن الصلاح : والأظهر عندنا أنه لم يُدْرِكه .
 وقال الحافظ أبو القاسم بن عساكر^(٢) : بلغني أنه كان مائلا عن الاعتدال ، قائلا بالاعتزال في أول مرة ، ثم رجع إلى مذهب الأشعري .
 قلت : وهذه فائدة جلية ، انفرجت بها كربة عظيمة ، وحسيكة^(٣) في الصدر جسيمة ؛ وذلك أن مذاهب تُحْكِي عن هذا الإمام في الأصول ، لا تصح إلا على قواعد المعتزلة ، وطالما وقع البحث في ذلك حتى ثُوِّمَ أنه مُعْتَزِلٌ ، واستند التَّوَهُّم إلى ما نُقِلَ أن أبا الحسن الصَّغَّارَ ، قال : سمعت أبا سهل الصُّمْلُوكي ، وسئل عن تفسير الإمام أبي بكر القفال ، فقال قدَّسه من وَجْه ، ودَنَّسه من وجه . أي دَنَّسه من جهة نُصْرَةِ مذهب الاعتزال .

(١) ذكر المصنف سماع القفال في الضبقات الوسطى على نحو آخر ، فقال :

سمع بخراسان ابن خزيمة ، وأقرانه .

وبالمراق ابن جرير ، وأبا بكر الباغندي ، وغيرهما .

وبالجزيرة أبا عروة ، وغيره .

وبالشَّام أبا الجهم ، وغيره .

(٢) عبارة الحافظ ابن عساكر في تبين كذب الفتوى ١٨٣ هـ كذا : « بلغني أنه كان في أول أمره مائلا عن الاعتدال ، قائلا بمذهب أهل الاعتزال » وقد تصرف المصنف في عبارة ابن عساكر ، وزاد عليها .

قلتُ : وقد انكشفت الكُربة بما حكاه ابن عساكر ، وتبين لنا بها أن ما كان من هذا القليل ، كقوله : يجب العمل بالقياس عقلا ، ويحجر الواحد عقلا ، وأنحاء ذلك ، فالذي نراه أنه لما ذهب إليه كان على ذلك المذهب ، فلما رجع لابد أن يكون قد رجع عنه ، فاضبط هذا .

• وقد كنت أعتبط بكلام رأيته للقاضي أبي بكر في « التقريب » « والإرشاد » وللاستاذ أبي إسحاق الإسفراييني في « تعليقه » في أصول الفقه في مسألة شكر النعم ، وهو أنهما لما حكيا القول بالوجوب عقلا عن بعض فقهاء الشافعية من الأشعرية قالوا : أعلم أن هذه الطائفة من أصحابنا ، ابن سريج ، وغيره ، كانوا قد برعوا في الفقه ، ولم يكن لهم قدم راسخ في الكلام ، وطالعوا على الكبر كتب المعتزلة ، فاستحسنوا عباراتهم ، وقولهم : « يجب شكر النعم عقلا » فذهبوا إلى ذلك ، غير عالين بما تؤدي إليه هذه المقالة ، من قبيح المذهب .

وكنت أسمع الشيخ الإمام رحمه الله يحكي ما أقوله عن الأستاذ أبي إسحاق ، مفتطاً به فأقول له : ياسيدي ، قد قاله أيضا القاضي أبو بكر ، ولكن ذلك إنما يقال في حق ابن سريج ، وأبي علي بن خيران ، والإصطخري ، وغيرهم من الفقهاء الداهيين إلى ذلك ، الذين ليس لهم في الكلام قدم راسخ . أما مثل القفال الكبير ، الذي كان أستاذا في علم الكلام ، وقال فيه الحاكم : إنه أعلم الشافعيين بما وراء النهر بالأصول ، فكيف يحسن الاعتذار عنه بهذا ؟

فلما وقفت على ما حكاه ابن عساكر انشروحت نفسي له ، وأوقع الله فيها أن هذه الأمور أشياء كان يذهب إليها ، عند ذهابه إلى مذهب القوم ، ولا لوم عليه في ذلك بعد الرجوع وفي « شرح الرسالة » للشيخ أبي محمد الجويني أن أصحابنا اعتذروا عن القفال نفسه ، حيث أوجب شكر النعم ، بأنه لم يكن مندوباً في الكلام وأصوله .

قلت : وهذا عندي غير مقبول ؛ لما ذكرت .

وقد ذكر الشيخ أبو محمد بعد ذلك ، في هذا الكتاب أن القفال أخذ علم الكلام عن الأشعري ، وأن الأشعري كان يقرأ عليه الفقه ، كما كان هو يقرأ عليه الكلام ، وهذه

الحكاية كما تدلُّ على معرفته بعلم الكلام ، وذلك لاشك فيه ، كذلك تدل على أنه أشعريّ وكأنه لمَّا رجَعَ عن الاعتزال ، وأخذ في تلقى علم الكلام عن الأشعريّ ، فقرأ عليه على (١) كِبَر السن ، لِعَلِّي رُبَّة الأشعريّ ، ورسوخ قدمه في الكلام ، وقراءة الأشعريّ الفقه عليه تدل على علوّ مرتبته ، أعني مرتبة القفال وقت قراءته على الأشعريّ ، وأنه كان بحيث يُحمَل عنه العلم .

قال الشيخ أبو إسحاق : مات القفال سنة ست وثلاثين وثلاثمائة .

قال ابن الصلاح : وهو وَهْم قطعاً .

قلت : أرَّخ الحاكم أبو عبد الله وفاته ، في آخر (٢) سنة خمس وستين وثلاثمائة بالشَّاش ، وهو

الصواب .

ومولده فيما ذكره ابن السَّمْعَانِيّ سنة إحدى وتسعين ومائتين ، فيكون عمره حين توفي ابن سُرَيْج سبع سنين ، ويكون قد جاوز العشرين يوم موت الأشعريّ بسنوات ، على الخلاف في وفاة الأشعريّ .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

حدثني الحافظ أبو سعيد خليل بن كَيْسَكَلْدِي العَلَاثِيّ ، من لفظه ، بالقدس الشريف : أخبرنا (٣) القاسم بن المُظَفَّر ، عن محمود بن إبراهيم ، أخبرنا محمد بن أحمد المُقَدَّر (٤) ، أخبرنا أبو عمرو عبد الوهَّاب ، أخبرنا أبي الحافظ محمد بن إسحاق ، حدثنا محمد بن علي الشَّاشِيّ ، حدثنا ابن أبي داود ، حدثنا إسحاق ، يعني شاذَّان ، حدثنا سعد ، عن الحسن بن عُمارة ، عن عمرو بن مُرَّة ، عن سعيد بن المُسَيَّب ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، يقول ، وأنا رَدِيفُ أبي طلحة : « لَبَيْكَ بِحُجَّةٍ وَهُمْرَةٍ مَعًا » .

(١) في المطبوعة : « في » والثبت من : ج ، ز . (٢) ذكر المصنف في الطبقات الوسطى عن الحاكم

تاريخ وفاته بذى الحجة . (٣) في ج : « أخبرنا أبو القاسم » وهو خطأ صوابه من : المطبوعة ، ز ، وانظر

الدرر السكينة ٢٣٩/٣ . (٤) يضم الميم وفتح القاف وكسر الدال المهملة المشددة وفي آخرها راء

مشددة ؛ يقال هذا لمن يعلم الفرائض والقدرات والحساب . الباب ١٦٩/٣ .

ومن نظم القفال - وقد اختصر شيخنا الذهبي - ، وأكثَرُ مَنْ تَرَجَّمَهُ عَلَى قَوْلِهِ -
فَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَشَدُّنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَفَّالُ لِنَفْسِهِ :

أَوْسَعُ رَحْلِي عَلَى مَنْ نَزَلَ وَزَادِي مُبَاحٌ عَلَى مَنْ أَكَلَ
تَقَدَّمَ حَاضِرَ مَا عِنْدَنَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَيْرَ بَقْلٍ وَخَلَّ
فَأَمَّا الْكَبِيرُ فَيَرْضَى بِهِ وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَمَنْ لَمْ أُبْلِ

ووقفت له أنا على قصيدة طنَّانة ، وكلمة بديعة شائها عجيب ، وأنا مؤردها إن شاء الله .
أخبرنا يونس بن إبراهيم بن عبد القوي الدبائسي^(١) ، إجازة ، قال : أخبرنا أبو الحسن
علي بن أبي عبد الله بن المقيّر^(٢) ، كتابة ، عن الحافظ أبي الفضل ابن ناصر ، قال :
كتب إلى أبو عبد الله محمد بن أبي نصر بن عبد الله الحميدي ، أخبرنا الشيخ أبو يعقوب
يوسف بن إبراهيم بن منصور الشاشي ، قدم علينا بغداد ونحن بها ، قراءة عليه ، أخبرنا
الحافظ أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن بويه الزرَّاد^(٣) ، قراءة عليه وأنا حاضر أسمع
[يَبْنِجُ دِه]^(٤) ^(٥) «مَرُّو الرُّود» ، في مدرسة مَرَّسَتْ^(٥) ، قال سمعت الشيخ الإمام أبا عبد الله
الحسين بن الحسن الحلبي ، يقول : أخبرني عبد الملك بن محمد الشاعر أنه كان فيمن غزاه
الرُّوم من أهل خراسان وما وراء النهر ، عام التَّفِير ، وفيهم يومئذ أبو بكر محمد بن علي
ابن إسماعيل القفال ، إمام المسلمين ، فوردت من نَقْفُورٍ عَظِيمٍ الرُّوم على المسلمين قصيدة
ساءتهم ، وشقَّتْ عليهم ، لِمَا كَانَ اللَّغِينُ أَجْرَى إِلَيْهِمْ فِيهَا مِنَ التَّثْرِيبِ ، وَالتَّعْمِيرِ ،

(١) في ج ، ز : « الدبائسي » وهو خطأ صوابه في المطبوعة ، وانظر الدرر الكامنة ٤ / ٤٨٤ .
(٢) في المطبوعة : « المقر » وهو خطأ صوابه من : ج ، ز وانظر الدرر الكامنة ٤ / ٤٨٤ .
(٣) بفتح الزاي والراء المشددة وفي آخرها دال مبهلة ، نسبة إلى صناعة الدروع من الزرد :
اللباب ١ / ٤٩٧ . (٤) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة ، وهي خمس قرى متقاربة من نواحي
مرو الرود بخراسان ، عمرت حتى اتصلت وصارت كالحال . المراد ٢٢٤ . وقد أبتناها كما وردت في :
ج ، ز ، ونسخة ١ من المراد ، وهي في معجم البلدان ٢ / ٢٩٠ : « ومن المراد : « بَنَج دِه » .
(٥) في المطبوعة : « مرو الرود » والمثبت من ج ، ز ، وفي ج ، ز : « في مدرسته » والمثبت في المطبوعة .
ومرست : إحدى القرى الخمس ببنج دِه . معجم البلدان ٨ / ٢٤٠ ، وانظر المراد ١٢٥٨ فقيه :
« وإحدى القرى الخمس ببنج دِه » .

وضروب الوعيد والتهديد ، وكان في ذلك الجمع غير واحد من الأدباء ، والفصحاء ،
والشعراء ، من كور خراسان ، وبلاد الشام ، ومدائن العراق ، فلم يكمل لجوابها من بينهم
إلا الشيخ أبو بكر القفال ، وأخبر عبد الملك هذا أنه أسر بعد وصول جواب الشيخ إليهم ،
فلما بلغ قسطنطينية اجتمع أخبارهم عليه ، يسألونه عن الشيخ ، من هو ؟ ومن أي بلد هو ؟
ويعجبون من قصيدته ، ويقولون : ما علمنا أن في الإسلام رجلاً مثله ، وأن الواردة^(١)
من تقفور ، عليه لعائن الله تعالى كانت باسم الفضل ، الإمام المطيع لله ، أمير المؤمنين
رحمه الله ، وهي :

من الملك الطهر المسيحي رسالة	إلى قائم بالملك من آل هاشم ^(٣)
أما سمعت أذاك ما أنا صانع	بلى فعداك العجز عن فعل حزم
فإن نك عما قد تقلدت ناعماً	فإن عما همي غير ناعم
تغوركم ولم يبق فيها لوهنكم	وضفكم إلا رسوم العالم
فتحنأ تغور الإرمينية كلها	بفتيان صدق كالليوث الضراغم ^(٤)
ونحن جلبنا الخيل تملك لجعها	ويلعب منها بعضها بالشكائم
إلى كل ثغر بالجزيرة أهل	إلى جند قنسرينكم والمواصم ^(٥)
وملطي مع سمساط من بعد كركر	وفي البحر أصناف الفتوح القواصم ^(٦)

(١) في المطبوعة: «الواردة عليه» والمثبت من: ج، ز. (٢) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية
١١ / ٢٤٤ - ٢٥٢ قصيدتي تقفور وابن حزم ، ولم يذكر قصيدة القفال . (٣) بعد هذا في حاشية
ج : « من خط القنوي »

إلى الملك الفضل المطيع أخي الملاء ومن يرتجى للمعضلات العظامم
وهو في البداية والنهاية ١١ / ٢٤٤ البيت الثاني في القصيدة .

(٤) إرمينية : اسم اصقع واسع عظيم في الشمال ، وحدها من برذعة إلى باب الأبواب ، ومن الجهة
الأخرى إلى بلاد الروم وبلاد القيق . المراد ٦٠ . (٥) قنسرين : مدينة بينها وبين حلب مرحلة ،
تفرق عنها أهلها حين غلب الروم على حلب سنة إحدى وخمسين وثمانمائة . المراد ١١٢٦ .
(٦) ملطية : مدينة من بلاد الروم ، تناخم الشام . المراد ١٣٠٨ ، وسمساط : مدينة على
شاطئ القرات في طرف الروم ، على غربي القرات ، المراد ٧٤١ ، وكركر : حصن قرب ملطية ،
وهو أيضاً حصن بين سمساط وحصن زياد ، وهو قلعة خرت برت . المراد ١١٥٩ . وفي البداية
والنهاية ١١ / ٢٤٥ : « ملطية مع » .

- وبالحدث البيضاء جالت عساكري
ومرعى أذللتنا أعزة أهلها
وسل بسروج إذ خرجنا بجمعه
وأهل الرها لأدوا بنا وتحزموا
وصبح رأس العين منا بطارق
ودارا وميافارقين وأردنا
وملنا على طرسوس ميلا غابن
وأقريطش مالت إليها مراكبي
فحزنناهم أسرا وسيقت نساؤهم
- وكيسوم بعد الجعفرى العالم^(١)
فصارت لنا من بين عبد وخادم^(٢)
تمسك به تعلو على كل قائم^(٣)
بمديل مولى جل عن وصف آدم^(٤)
بييض عدوناها بضرب الجاحم^(٥)
صبحناهم بالخليل مثل الضراغم^(٦)
أذقناهم فيها بحز الحلاقم^(٧)
على ظهر بحر مزيذ متلاطم^(٨)
ذوات الشعور المسيلات الفواحم

(١) الحدث : قلعة حصينة بين ملطية وسميساط ومرعى ، من الثور . المراد ٣٨٥ . وكيسوم : قرية من أعمال سميساط ، فيها حصن كبير على تلعة . المراد ١١٩٢ . والجعفرى : اسم قصر بناه المنوكل قرب سر من رأى ، بموضع يسمى الماحورة ، واستحدث عنده مدينة وانتقل إليها ، وأقطع قواده بها قطائع ، فصارت أكبر من سر من رأى . المراد ٣٣٦ . (٢) مرعى : مدينة بالثغور ، بين الشام وبلاد الروم ، أحدثها الرشيد ، لها سوران ، وفي وسطها حصن ، يسمى الروانى ولها ريش يعرف بالهارونية . المراد ١٢٥٩ . (٣) سروج : بلدة قريبة من حران . المراد ٧١٠ . وقد ورد البيت هكذا في الأصول ، وورد في البداية والنهاية ١١ / ٢٤٥ هكذا :

وسد بسروج إذ خرجنا بجمعنا لنا رتبة تملو على كل قائم

(٤) الرها : مدينة بالجزيرة فوق حران . المراد ٦٤٤ . وفي البداية والنهاية ١١ / ٢٤٥ : « وتحزبوا * بمديل مولى علا عن » . (٥) رأس العين : مدينة كبيرة من مدن الجزيرة بين حران وديس . المراد ٥٩٣ ، ٥٩٤ ، والطريق : القائد من قواد الروم ، تحت يده عشرة آلاف رجل . القاموس (ب ط ر ق) . وفي الطبوعة : « غدوناها » والثبت من : ج ، ز . (٦) دارا : بلد بالجزيرة في لطف جبل ماردين ، بينها وبين نصيبين . المراد ٥٠٤ ، وميافارقين أشهر مدينة بديار بكر . المراد ١٣٤١ ، والأردن : كورة واسعة منها الغور ، وطبرية ، وصور ، وعكا ، وما بين ذلك . المراد ٥٤ . (٧) طرسوس : مدينة بثلغور الشام ، بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم ، بينها وبين أذنة ستة فراسخ . المراد ٨٨٣ . وفي الطبوعة : « ميلا عامر » والثبت من : ج ، ز . (٨) أقريطش (بالفتح ويكسر) : جزيرة في بحر المغرب ، يقابلها من بر إفريقية لوبيا ، وهي كبيرة فيها مدن وقرى . المراد ١٠٤ .

هناك فتحنا عين زربة عنوة
نعم وفتحنا كل حصن ممنوع
إلى حلب حتى استبحنا حريمها
وكم ذات خذر حرة علوية
سبينا وسقنا خاضعات حواسرا
وكم من فتيل قد تركنا مجذلا
وكم وقعة في الدرب ذافت كمائكم
وملنا إلى أرياحكم وحريمها
فأهوت أعاليها وبدل رسمها
إذا صاح فيها البوم جابه الصدى
وانطاك لم تبعد على وإننى
ومسكن أبائ دمشق وإنه
أياقطيني الرملات ويحكم أريجوا

بهم فأبدنا كل طائر وظالم^(١)
فسكأنه نهب السور القشاع^(٢)
وهدم منها سورها كل هادم
منعمة الأطراف غرثي المعاصم^(٣)
بغير مهور لا ولا حكم حاكم
يصب دما بين اللهما واللهازم^(٤)
فسقناكم سوقا كسوق البهائم^(٥)
بمعجزة تحت العجاج السوام^(٦)
من الأنس وخشا بعد بيض نواعم^(٧)
وأسعدته في النوح نوح الجائم^(٨)
سألحقتها يوما بتروة حازم^(٩)
سير جع فيها ملكها تحت خاتمي
إلى أرض صنعكم وأرض القهائم^(١٠)

(١) عين زربي : بلد بالثغر، من نواحي المصيصة. المراد ٩٧٧. (٢) نمر قشع : مسن ضخمة. القاموس (ق ش ع م). (٣) جارية غرثي المعصم : دقيقته. (٤) اللهاة : اللعة الشرفة على الخلق ، أو ما بين منقطع أصل اللسان إلى منقطع القاب من أعلى الفم ، واللهازم : جمع لهزيمة ، وهما هزمتان نائتان تحت الأذنين. القاموس (ل ه و) ، (ل ه ز م). (٥) الدرب : يراد به ما بين طرسوس وبلاد الروم. المراد ٥٢٠. (٦) أرياح : حصن منيع كان من أعمال حلب. المراد ٥١. وفي الأصول : «أرياحكم» وهو خطأ. وفي البداية ٢٤٥/١١ :

وملنا إلى أرياحكم وحريمها مدوخة تحت العجاج السوام

(٧) في المطبوعة ، ز : «بعض بيض» وفي ج : «بعض بيض» والمثبت من البداية والنهاية ٢٤٥/١١ . (٨) الصدى : ضائر يصير بالليل ، وطائر يخرج من رأس المقتول إذا بل . يزعم الجاهلية . القاموس (س د ي) . وأسعدته : أعانه . (٩) أنطاكية : مدينة هي فصة المواسم من الثغور الشامية . المراد ١٢٤ . (١٠) صنعاء : عاصمة بلاد اليمن . انظر طبقات فقهاء اليمن ٣١٩ .

وَمِصْرَ سَافَتْحُهَا بَسِيقَ عَنَوَةٍ
وَكَافُورُ أَغْزُوهَ بِمَا يَسْتَحِقُّه
الْأَشْمَرُوَا يَا آلَ حَرَانَ وَبِلَاسِكُمْ
فَإِنْ تَهَرَّبُوا تَنْجُوا كَرَامًا أَعَفَّةً
الْأَشْمَرُوَا يَا آلَ بَغْدَادَ وَبِلَاسِكُمْ
رَضِيتُمْ بَأَنَّ الدَّيْلَمِيَّ خَلِيفَةً
فَقُودُوا إِلَى أَرْضِ الْحِجَازِ أَذَلَّةً
سَالَتِي بِجَيْشِي نَحْوَ بَغْدَادَ سَالِمًا
فَأُخْرِقَ أَغْلَاهَا وَأَهْدِمُ سَوْرَهَا
وَمِنْهَا إِلَى شِيرَازَ وَالرَّيَّ فَاعْلَمُوا
فَأَسْرِعْ مِنْهَا نَحْوَ مَكَّةَ سَارِرًا
فَأَمْلِكُهَا دِهْرًا سَلِيمًا مُسْلِمًا
وَأَغْزُوا يَمَانًا أَوْ بِلَادَ يَمَامَةٍ
وَأَتْرَكُهَا قَفْرًا بَيَّابًا بِلَاقِعًا
وَأُسْرِ إِلَى الْقُدْسِ الَّتِي شَرُفَتْ لَنَا
مَلِكُنَا عَلَيْكُمْ حِينَ جَارَ قُوَّتُكُمْ

وَأَحْرِزْ أَمْوَالًا بِهَا فِي غَنَائِمِي
بِمُسْطَ وَمِقْرَاضٍ وَمَصَّ الْحَاجِمِ
أَنْتَكُمُ جِيُوشُ الرُّومِ مِثْلَ الْغَنَائِمِ (١)
مِنْ الْمَلِكِ الْمُغْرِي بَرَكِ السُّلَامِ
فَمَلِكُكُمْ مُسْتَضَفٌ غَيْرُ دَائِمٍ (٢)
فَصِرْتُمْ عَمِيدًا لِلْعَبِيدِ الدَّيَالِمِ
وَخَلَّوْا بِلَادَ الرُّومِ أَهْلَ السَّكَاكِ
إِلَى بَابِ طَاقٍ نَحْمُ كَرْخَ الْقَمَاقِمِ (٣)
وَأَسْبِي ذُرَارِيهَا عَلَى رَغْمِ رَاغِمِ
حُرَاسَانَ قَصْدِي بِالْجِيُوشِ الصَّوَارِمِ
أَجْرُ جِيُوشًا كَالْيَمَالِي السَّوَاكِ
وَأَنْصِبُ كُرْسِيًّا لِأَفْضَلِ عَالِمِ
وَصَنْعَاءَهَا مَعَ صَعْدَةِ وَالتَّهَامِ (٤)
خَلَاءَ مِنَ الْأَهْلِينَ أَرْضَ الْمَالِمِ (٥)
عَزِيزًا مَكِينًا ثَابِتًا لِلدَّعَائِمِ (٦)
وَعَامِلَتُمْ بِالْمَنْكَرَاتِ الْعِظَامِ

(١) في المطبوعة : « يا أهل » في الموضعين ، والثبت من : ج ، ز . وفي البداية والنهاية ١١ / ٢٤٥ : « يا أهل حمدان » وفي ١١ / ٢٤٦ : « يا أهل بغداد » .
(٢) باب الطاق : عملة كبيرة كانت ببغداد بالجانب الشرقي يعرف بطاق أسماء . المراد ١٤٥ ، والكرخ هنا : كرخ ببغداد ، وبه سوق المدينة ، خارج أسوارها بين الصراة ونهر عيسى . المراد ١١٥٦ والقماقم من الرجال : السيد الكثير الخير ، الواسع الفضل . اللسان (ق م م) ١٢ / ٤٩٤ .
(٣) صعدة : بخلاف بالين ، وهي أيضا مدينة عامرة آهنة يقصدها التجار من كل بلد ، منها إلى خيوان أربعة وعشرون ميلا . المراد ٨٤١ . (٤) في ج ، ز : « أرض التمام » والثبت في المطبوعة وفي البداية والنهاية ١١ / ٢٤٦ : « أرض نعمان » . (٥) في المطبوعة : « بانيا » والثبت من : ج ، ز .

فَضَاتُكُمْ بِاعْوَا جِهَارًا فَضَاءَهُمْ
شِيُوخُكُمْ بِالزُّورِ طُرًّا تَشَاهِدُوا
سَافَتِجُ أَرْضِ الشَّرْقِ طُرًّا وَمَغْرِبًا
ثُمَّ ذَكَرَ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ لَمْ أَسْتَجِزْ حَكَايَتَهُمَا (٢)

فَأَجَابَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْقَفَالُ الشَّاشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَائِلًا :

أَنَا مِقَالٌ لَا مَرِيٍّ غَيْرِ عَالِمٍ
تَحَرَّصَ الْقَابَا لَهُ جِدًّا كَاذِبٍ
وَأَفْرَطَ إِزْعَادًا بِمَا لَا يُطِيقُهُ
تَسَمَّى بِطَهْرٍ وَهُوَ أَنْجَسُ مُشْرِكٍ
وَقَالَ مَسِيحِيٍّ وَابْسَ كَذَاكُمْ
وَلَيْسَ مَسِيحِيًّا جَهُولًا مُثَلَّثًا
وَمَا لِلْمَلِكِ الطَّهْرُ الْمَسِيحِيُّ غَادِرًا
تَبَيَّنَ هَذَاكَ اللَّهُ إِنْ كُنْتَ طَالِبًا
وَلَا تَتَكَبَّرَ بِالذِي أَنْتَ لَمْ تَعَلْ
بَطْرُقَ مَجَارِيَ الْقَوْلِ عِنْدَ التَّخَاصُّمِ
وَعَدَّدَ أَثَارًا لَهُ جِدًّا وَاهِمٍ
وَأَدْلَى بِيْرَهَانٍ لَهُ غَيْرِ لَازِمٍ
مُدَنِّسَةً أَثْوَابُهُ بِالْمَدَاسِمِ (٣)
أَخْرَقَسُوهُ لَا يَحْتَذِي فِعْلَ رَاحِمٍ
يَقُولُ لِعِيسَى جَلَّ عَنْ وَصْفِ آدَمِ
وَلَا فَاجِرًا رَكَّانَةً الْمَظَالِمِ (٤)
لِحَقِّ فَلَيْسَ الْخَبِطُ فِعْلُ الْقَاسِمِ
كَلَابِسَ ثَوْبِ الزُّورِ وَسَطَ الْقَوَامِ (٥)

(١) في ج، ز: «وبالبر» والمثبت في الطبوعة، والبرطيل: الرشوة. واليت في البداية والنهاية ١١/٢٤٦

ورد هكذا :

عَدُّوْكُمْ بِالزُّورِ يَشْهَدُ ظَاهِرًا
وَبِالْإِفْكَ وَالْبِرْطِيلِ مَعَ كُلِّ قَائِمٍ
فَمِئَلِي عَلَا فَوْقَ السَّمَاوَاتِ عَرْشُهُ
يَفُوزُ الَّذِي وَالْآهَ يَوْمَ التَّخَاصُّمِ
وَصَاحِبُكُمْ بِالثَّرْبِ أَوْدَى بِهِ الثَّرَى
فَصَارَ رُقَانًا بَيْنَ تِلْكَ الرَّمَائِمِ
تَدَاوَلْتُمْ أَحْبَابُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ
بِسَبِّ وَقَذْفٍ وَأَنْتِهَائِكَ الْحَارِمِ

(٣) لَدَسِم (بالتعريك) : الوضر والدنس . اللسان (د س م) ١٢ / ١٩٩ .

(٤) د ج . « غازيا » وفي ز : « غاذيا » والمثبت في الطبوعة . (٥) في الطبوعة : « وسط

اللقام » والمثبت من : ج ، ز . وانظر النهاية ١/٢٢٨

تَمَدَّدَ أَبَا مَا أَتَتْ لَوْقُوعِهَا
سَبَقَتْ بِهَا دَهْرًا وَأَنْتَ تَعُدُّهَا
وَمَا قَدَرُ أَرْزَاحٍ وَدَارًا فَيَذْكُرَا
وَمَا الْفَخْرُ فِي رَكِيزٍ عَلَى أَهْلِ غِرَّةٍ
وَهَلْ نَلْتَ إِلَّا صُقْعَ طَرَسُوسَ بَعْدَانُ
وَمَصِيبَةَ بِالْفَدْرِ قَتَلَتْ أَهْلَهَا
تَرَى نَحْنُ لَمْ نُوقِعْ بَكُمُ وَبِلَادِكُمْ
مِثِينَ ثَلَاثًا مِنْ سَنِينَ تَقَابَعَتْ
وَلَمْ تَفْتَحِ الْأَفْطَارَ شَرْقًا وَمَغْرِبًا
أَنْذَكُرُ هَذَا أَمْ فُوَاذِكُ هَائِمُ
وَمِنْ شَرِّ يَوْمٍ لِلْفَتَى هَيْمَانُهُ
وَلَوْ كَانَ حَقًّا كُلُّ مَا قُلْتَ لَمْ يَكُنْ
فَنَكُمُ أَخَذْنَا كُلُّ مَا قَدْ أَخَذْتُمْ
طَرَدْنَاكُمْ فَهَرَّأَ إِلَى أَرْضِ رُومِكُمْ
لِحَاتِمِ إِلَيْهَا كَالْفَتَانِ فِي جُثْمَا
وَلَوْلَا وَصَايَا لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
فَأَنْتُمْ عَلَى خُسِيرٍ وَإِنْ عَادَ بُرْهَةٌ
وَنَحْنُ عَلَى فَضْلٍ بِمَا فِي أَكْفِنَا
وَرَجُؤُ وَشَيْكَا أَنْ يُسَهِّلَ رُبْنَا

سَنُونَ مَضَتْ مِنْ دَهْرِنَا الْمُتَقَادِمِ
لِنَفْسِكَ لَا تَرْضَى بِشِرْكَ السَّامِ
نَحَارًا إِذَا عُدَّتْ مَسَاعِي الْقَمَاقِمِ
وَهَلْ ذَاكَ إِلَّا مِنْ خَافَةِ هَائِمِ
تَسَلَّمْتَهَا مِنْ أَهْلِهَا كَالسُّلَامِ
وَذَلِكَ فِي الْأَذْيَانِ إِحْدَى الْعِظَائِمِ (١)
وَقَاتِعٌ يُثْنِي ذِكْرُهَا فِي الْمَوَاسِمِ
نَدُوسُ الدَّرَى مِنْ هَائِمِكُمْ بِالْمَنَاسِمِ
فَتُوحًا تَنَاهَتْ فِي جَمِيعِ الْأَقَالِمِ
فَلَيْسَ بِنَاسٍ كُلُّ ذَا غَيْرِ هَائِمِ
فِيَا هَائِمًا بَلْ نَاعِمًا شَرِّ نَائِمِ
عَلَيْنَا لَكُمْ فَضْلٌ وَغَرُّ مَكَارِمِ
وَأَضْعَافَ أَضْعَافٍ لَهُ بِالْمَصَاصِمِ
فَطَرْتُمْ مِنَ السَّامَاتِ طَرْدَ الْمَنَامِ (٢)
أَدْلَاهُمْ عَنْ حَتْفِهِ كُلُّ حَاطِمِ (٣)
بَكُمُ لَمْ تَنَالُوا أَمِنْ تِلْكَ الْمَحَاطِمِ (٤)
إِلَيْكُمْ حَوَاشِيهَا لَغَفَاةٍ قَائِمِ
وَنَحْرِ عَائِيكُمْ بِالْأَصُولِ الْجَسَائِمِ
لَرَدِّ خَوَافِي الرِّيشِ تَحْتَ الْقَوَادِمِ

(١) مصيبة : مدينة على شاطئ جيجان ، من ثغور الشام ، بين أنطاكية وبلاد الروم ، كانت من الأماكن التي يربط بها السامون قديما . المراد ٨٢٨٠ . (٢) كذا بالأصول : « فطرتهم من السامات » ولعلها : « الشامات » . (٣) كذا بالمطبوعة ، وفي ج ، ز : « إذ أنهم عن خيفه حاطم » . وهو مضطرب الوزن . وقد وضع فوقه في ج « ط » رمز طابق الأصل . (٤) في المطبوعة : « المحاتم » وفي ج ، ز : « المحاتم » ولعل العواب ما أمتهناه .

وَعَظَّمْتَ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ وَعِنْدَنَا
وَلَكِنْ كَرُمْنَا إِذْ ظَفَرْنَا وَأَتَمُّ
وَقُلْتَ مَلَكُنَاكُمْ بِجَوْرِ قُضَايِكُمْ
وَفِي ذَلِكَ إِقْرَازَ بَصِيحَةِ دِينِنَا
وَعَدَدْتَ بُلْدَانًا تُرِيدُ افْتِسَاحَهَا
وَمَنْ رَامَ فَتْحَ الشَّرْقِ وَالْمَغْرِبِ نَاشِرًا
وَمَنْ دَانَ لِلصُّلْبَانِ يَبْنِي بِهِ الْهُدَى
وَأَيْسَ وَإِيَّاكَ لِلْمَسِيحِ مُثَلَّثٌ
وَعِيسَى رَسُولُ اللَّهِ مَوْلُودُ مَرْيَمَ
وَأَمَّا الَّذِي فَوْقَ السَّمَوَاتِ عَرْشُهُ
وَمَا يُوسُفُ النَّجَّارُ بَعْلًا لِمَرْيَمَ
وَأَنْجِيلُهُمْ فِيهِ بَيَانٌ لِقَوْلِنَا
وَسَمَاءُ بَارْقَلِيطُ بِأَنِّي بَكَشَفْتُ مَا
وَكَانَ يُسَمَّى بِابْنِ دَاوُدَ فِيهِمْ
وَهَلْ أَمْسَكَ الْمُنْدَبِلَ إِلَّا لِحَاجَةٍ
وَإِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ
وَعِيسَى لَهُ فِي الْمَوْتِ وَقْتُ مُوَجَّلٍ
فَإِنْ دَقُّوْا هَذَا فَقَدْ عَجَّجُوا لَهُ
صَيَالُمُ مِنْ أَكْمِلِ شَوْكٍ وَأَحْبَلِ
وَإِنْ يَكُ أَوْلَادُ لَأَحَدٍ جُرَّعُوا

لَكُمْ أَلْفُ أَلْفٍ مِنْ إِمَاءٍ وَخَادِمٍ
ظَفَرْتُمْ فَكُنْتُمْ قُدُورَةً لِلْأُلَافِ
وَيَسْمَهُمْ أَحْكَامُهُمْ بِالْأَدْرَاهِ (١)
وَأَنَا ظَلَمْنَا قَابَتَيْنَا بِظَالِمٍ
وَتِلْكَ أَمَانٍ سَاقَهَا حُلُمٌ حَالِمٍ
لِدِينٍ صَلِيبٍ فَهُوَ أَخْبَثُ رَأْمٍ
فَذَاكَ حِمَارٌ وَسَمُهُ فِي الْخِرَاطِمِ
فَيَرْجُوهُ نَقُورٌ لِمَحْوِ الْمَآثِمِ
غَذَّتْهُ كَمَا قَدْ غَذَّتْ بِالطَّاعِمِ
نَفَاقُ عِيسَى وَهُوَ يُحْيِي الرِّمَاطِمِ
كَمَا زَعَمُوا أَكْذِبُ بِهِ قَوْلُ زَاعِمِ (٢)
وَبُشْرَى بَاتٍ بِمَعْدُ الرُّسُلِ خَاتِمِ
أَنَاهُمْ بِهِ مِنْ حَمَلِهِ غَيْرَ كَاتِمِ (٣)
بَحِثْ إِذَا يُدْعَى بِهِ فِي التَّكَلَامِ
وَهَلْ حَاجَةٌ إِلَّا لِمَبْدِ وَخَادِمِ
فَأُسُوءُ كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ الْأَعَاطِمِ
يَمُوتُ لَهُ كَالرُّسُلِ مِنْ آلِ آدَمِ
وَقَاةً بِصَلْبٍ وَارْتِكَابِ صَيَالِمِ (٤)
يُجْرُ بِهَا نَحْوَ الصَّلِيبِ وَلَا طِمِ
شَدَائِدُ مِنْ أَسْرِ وَجَزَّ جَمَاجِمِ

(٢) في المطبوعة : « وقلم ملكناكم » والثبت من : ج ، ز .

(٢) في ج ، ز : « أكذب بهم » والثبت في المطبوعة .

(٣) هكذا في الأصول « بارقليط » بالياء ، وهو في النهاية ٤٣٩/٣ « فارقليط » قال ابن الأثير :

أى يفرق بين الحق والباطل . (٤) الصليم : الأمر الشديد والداهية . القاموس (ص ل م) .

فميسى على ما ترعمون مجرّغ
ويحيى وزكريّا وخلق سواهما
تولّتهم أيدى الطغاة فلم تدل
فمن مبلغ تقفور عني مقالتي
لئن كان بعض العرب طارت قلوبهم
لقد أسلمت بالشرق هند وسندها
بتدبير منصور بن نوح وجنده
وإن تك بغداد أضيفت بملكها
فالحق أنصار ولله صفوة
فمن عرب غلب ملوك بغالب
فبالدين منهم قائم أى قائم
جزى الله سيف الدولة الخير باقيا
والبس منصور بن نوح سلامة
هما أمنا الإسلام من كل هاضم
ومن مبلغ تقفور عني نصيحة
أنتك خراسان تجرّ خيولها
كهول وشبان مهاة أحاسن
غزاة نروا أرواحهم من إلههم
فإن تعرضوا فالحق أنبلج واضح
تعالوا أنجاكم أم يحكم بيننا

من القتل طعما مثل طعم العلاف
أكارم عند الله نجل أكارم^(١)
قضاياهم من ذاك وصمة واضم
جوابا لما أبداه من نظم ناظم
أوارتد منهم خشوة كالبهايم
وصين وأترك الرجال الأعاجم
وأشياخه أهل النهى والعرائم^(٢)
وضارت عبيدا للعبيد الديالم
يدودون عنه بالسيف الصوارم
ومن عجم صيد ملوك بهازم^(٣)
وللملك منهم هاشم أى هاشم
وأكرمه بالفاضلات الكرائم
تدوم له ما عاش أدوم دائم
وصانا بقاء الدين عن كل هادم
بتقدمة قدّام عضّ الأباهم
مُسومة مثل الجراد السوام
ميامن في الهيجاء غير مشائم^(٤)
بجنايته والله أوفى مساوم
معالمه مشهورة كالمعالم
إلى السيف إن السيف أعدل حاكم

(١) في الأصول : « خلفاء » ولا وجه لنصبه .

(٢) في ج ، ز : « بتدبير منصور بن نوح جنوده » والمثبت في المطبوعة .

(٣) في الطبوعة : « لغالب » والمثبت من : ج ، ز . . (٤) الحس (بالكسر) والأحسن :

الشديد الصلب في الدين والقتال . وانظر القاموس (ح م س) .

سَيَجْرِي بِنَا وَاللَّهُ كَافٍ وَعَاصِمٌ^(١) لَنَا خَيْرٌ وَافٍ لِلْعِبَادِ وَعَاصِمٌ
وَزَجُوْهُ بِفَضْلِ اللَّهِ فَتَحًا مُّجَلًّا نَنَالُ بِقُسْطُنطينَ ذَاتِ الْحَارِمِ
هُنَاكَ تَرَى نِقْفُورَ وَاللَّهُ قَادِرٌ يُنَادِي عَلَيْهِ قَائِمًا فِي الْمَقَامِ
وَيَجْرِي لَنَا فِي الرُّومِ طُرًا وَأَهْلِيهَا وَأَمْوَالُهَا جَمْعًا سِهَامُ الْمُعَانِمِ
فِيضْحُكَ مِمَّا سَنُجَدِّلَانِ بِاسْمِهِ وَيُقْرَعُ مِنْهُ سَنُحَزَبَانِ نَادِمِ
وَإِنْ تَسْلِمُوا فَالسَّلَامُ فِيهِ سَلَامَةٌ وَأَهْنَأُ عَيْشٍ لِلْفَتَى عَيْشُ سَالِمِ

وقول الفَقَّالِ في جوابه : « إِنْ نِقْفُورٌ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ » صحيح ؛ فإنه افتخر بأخذهم
سَرُوجَ ، والآخذ لها غيره من الروم ، وكذلك جزيرة إقريطش ، إنما أخذها ملك الروم
أَرْمَانُوسُ بْنُ قُسْطَنْطِينِ ، وكل ذلك قبل سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة ، وإنما تملك
نِقْفُورُ الْعَيْنِ سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة^(٢) .

ونِقْفُورٌ هُوَ الدُّمُشْقِيُّ^(٣) ، فَتَحَ الْمِصْبَصَةَ بِالسَّيْفِ ، ثُمَّ سَارَ إِلَى طَرَسُوسَ ، فَطَلَبَ
أَهْلَهَا الْأَمَانَ ، وَدَخَلَهَا ، وَجَعَلَ الْجَامِعَ اضْطِبْلًا لِدَوَابِّهِ ، وَصَارَتْ بِأَيْدِيهِمْ فِيمَا أَحْسَبَ إِلَى
سَنَةِ إِحْدَى وَسَتِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ ، فَتَحَهَا الْأَمِيرُ سَيْفُ الدِّينِ بَيْدَمُرُ الْخَوَارِزْمِيُّ ، حَالَ نِيَابَتِهِ
بِحَلَبَ ، أَحْسَنَ اللَّهُ جَزَاءَهُ .

وَأَمَّا سَيْفُ الدَّوْلَةِ بْنُ حَمْدَانَ ، فَقَدْ كَانَتْ لَهُ الْآثَارُ الْجَمِيلَةُ إِذْ ذَاكَ ، وَغَزَا الرُّومَ فِي
سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ ، فِي ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، وَفَتَحَ حَصُونًا عَدِيدَةً ، وَقَتَلَ وَسَبَى وَغَنِمَ ،
ثُمَّ أَخَذَ الرُّومُ عَلَيْهِ الدَّرَبَ ، وَاسْتَوْلَوْا عَلَى عَسْكَرِهِ قَتْلًا وَأَسْرًا ، وَلَهُ مَعَهُمْ حُرُوبٌ يَطُولُ
شَرْحُهَا .

وَالْمُنْدِيلُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ ، كَانَ مِنْ آثَارِ عِيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ أَهْلِ الرُّهَا ،
يَتَبَرَّكُونَ بِهِ ، فَحَاصَرَهَا إِلَى أَنْ صَاحَحوه ، وَسَلَّمُوهُ إِلَيْهِ .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « سَيَجْرِي لَنَا » « خَيْرٌ كَافٍ » وَالثَّبْتُ مِنْ : ج ، ز .

(٢) ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالتَّهَايَةِ ١١ / ٢٤٣ أَنَّ هَذِهِ سَنَةُ وَفَاتِهِ ، وَأَنَّ هُنَاكَ اخْتِلَافًا

فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ بَيْنَ الْمُؤَرِّخِينَ . (٣) فِي الْأَصُولِ : « الدَّمَشْقِيُّ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْبَدَايَةِ وَالتَّهَايَةِ .

وَدَائِرَةُ مَعَارِفِ الْقُرُونِ الْعَشْرِينَ ٢ / ٦٥ .

وقد وقفت للفتية أبي محمد ابن حزم الظاهري على جواب عن هذه القصيدة الملعونة ،
أجاد فيه ، وكأنه لم يبلغه جواب القفال .

فن جواب أبي محمد :

مِنَ الْمُحْتَمَى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِ
مُحَمَّدٍ الْهَادِي إِلَى اللَّهِ بِالتَّقَى
عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ السَّلَامُ مُرَدِّدًا
إِلَى قَائِلٍ بِالْإِفْكِ جَهْلًا وَضِلَّةً
دَعَوْتُ إِمَامًا لَيْسَ مِنْ أَمْرِ آلِهِ
دَهْتُهُ الدَّوَاهِي فِي خِلَافَتِهِ كَمَا
وَلَا تَحِبُّ مِنْ نَكْمَةٍ أَوْ مُلِمَّةٍ
وَلَوْ أَنَّهُ فِي حَالٍ ماضٍ جُدُودِهِ
عَسَى عَطْفَةً لِلَّهِ فِي أَهْلِ دِينِهِ
فَخَرْتُمْ بِمَا لَوْ كَانَ فَهَمٌّ بِرِيكُمُ
إِذَنْ لَمَرَنْتُكُمْ خِجَلَةً عِنْدَ ذِكْرِهِ
سَلَبْنَاكُمْ دِهْرًا فَفَرْتُمْ بِكَرَّةٍ
فَطَرْتُمْ سُرُورًا عِنْدَ ذَلِكَ وَنُخْوَةٍ
وَمَا ذَاكَ إِلَّا فِي تَضَاعِيفٍ غَفَلَةٍ
وَلَا تَسَارِعْنَا الْأُمُورَ تَحَاذُلًا

وَدِينِ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
وَبِالرُّشْدِ وَالْإِسْلَامِ أَفْضَلِ قَائِمٍ
إِلَى أَنْ يُوَافِيَ الْبَيْتَ كُلَّ الْعَالِمِ
عَلَى النِّقْفُورِ الْمُنْبَرِي فِي الْأَعَاجِمِ (١)
بِكَفِّيهِ إِلَّا كَالرُّسُومِ الطَّوَاسِمِ
دَهَتْ قَبْلَهُ الْأَمْلَاقُ دُهُمُ الدَّوَاهِمِ
نُصِيبُ الْكَرِيمِ الْحُرَّاءِ بَنِي الْأَكْرِمِ
لَجَرَّعْتُمْ مِنْهُ سُمُومَ الْأَرَاقِمِ
تَجَدَّدُ مِنْهُمْ دَارِسَاتِ الْعَالِمِ
حَقَائِقَ دِينِ اللَّهِ أَحْكَمَ حَاكِمِ (٢)
وَأُخْرِسَ مِنْكُمْ كُلَّ قَيْلٍ مُخَاصِمِ (٣)
مِنَ الدَّهْرِ أَفْعَالِ الضَّمَاغِ الْعَزَائِمِ
كَفَعْلِ الْمُهِنِ النَّاقِصِ الْمُتَعَاظِمِ
عَرَّتْنَا وَصَرَفَ الدَّهْرُ جَمُّ الْمَلَاكِمِ
وَدَانَتْ لِأَهْلِ الْجَهْلِ دَوْلَةُ ظَالِمِ

(١) في الطبوعة : « على النقفور المضري » وهو خطأ صوابه هو ما أمكنت قراءته من : ج ، ز .
وفي البداية والنهاية ٢٤٧/١١ « عن النقفور المقتري » . (٢) في ج ، ز : « فخرتم بما لو كان فيهم »
والثبوت في الطبوعة . وفي البداية والنهاية :

فخرتم بما لو كان فيكم حقيقة لكان بفضل الله أحكم حاكم

(٣) القيل : اللسان أو الملك . القاموس (ق و ل) . وفي البداية والنهاية : « كل فاه مخاصم » .

وقد شعلت فينا الخلائف فتنة
بكفر أياديهم وجحد حقوقهم
وثبتتم على أطرافنا عند ذلكم
الم تنزع منكم بأيدي وقوة
ومصر وأرض القيروان بأسرها
الم تنصف منكم على ضعف حالها
أحاث بقسطنطينية كل نكبة
مشاهد تقديساتكم وبيوتها
أما بنت لحم والقمامة بعدها
وكرسيكم في أرض إسكندرية
ضمناها قسراً برغم أنوفكم
وكرسي أنطاكية كان برهة
فليس سوى كرسي رومة فيكم
ولابد من عود الجميع بأسره
إلى يزيد حل وسط دياركم
ومسلمة قد داسها بعد ذاكم
وأخدمكم بالذل مسجداً الذي

لُبدانهم من تركهم والديالم
لن رفعوه من حضيض البهائم
وثوب لصوص عند غفلة نائم
جميع بلاد الشام ضربة لازم^(١)
واندلساً قسراً بضرب الجاجم
صقلية في بحرها المتلاطم^(٢)
وسامتكم سوء العذاب الملازم
لنا وبايدنا على رغم رانم^(٣)
بايدي رجال المسلمين الأعظم^(٤)
وكرسيكم في القدس في أورشليم^(٥)
كما ضمت الساقين سود الأدهم
ودهرأ بايدنا وبسند الملاغم
وكرسي قسطنطينية في المقام
إلينا بعزم قاهر متعظم
على باب قسطنطينية بالصوارم
بجيش لهام كالليوث الضراغم
بني فيكم في عصرنا المتقادم

(١) ضربة لازم كضربة لازب : أى لازماً ثابتاً . القاموس (ل ز م) ، (ل ز ب) .

(٢) صقنة من جزائر بحر المغرب ، مقابل لإفريقية . المرصد ٨٤٧ ، (٣) في المطوعة : « لنا ولدنا » والنصوب من : ج ، ز ، والبدية والنهاية ١١ / ٢٤٨ . (٤) بيت لحم : بليد قرب البيت المقدس ، المشهور أن عيسى عليه السلام ولد به . المرصد ٢٣٨ ، والقمامة : كنيسة للنصارى بيت المقدس في وسط البلد ، فيها قبة تحتها قبر ، ويقولون إن المسيح دفن فيه ، ومنه قام ؛ فذلك تسميتها النصارى القيامة . المرصد ١١٢١ . (٥) أورشليم : اسم البيت المقدس بالعبرانية . انظر المرصد ١٣١ .

إلى جنب قصر الملك في أرض ملككم
وأدى لهارون الرشيد ملككم
سلبناكم مسرى شهوراً بقوة
إلى أرض يعقوب وأرياف دومة
فهل سرتهم في أرضنا قط جمعة
فالكلم إلا الأمانى وحدها
رؤيبدأ بعد نحو الخلافة نورها
وحينئذ تدرؤن كيف فراركم
على سلف العادات منا ومنكم
سببتم سبايا ليس يكثر عدّها
فلو رام خلق عدّها رام مُعجراً
بأبناء حمدان وكافور صلّتم
دعى وحجّام أنوكم فتهتم
ليالى قدناكم كما افتاد جازر
وسمنا على رسل بنات ملوككم
ولكن سلوا عنا هراً فلا ومن خلا
يُحجّركم عنا المتوجّج منكم
وعما فتحننا من منيع بلادكم
ودع كل نذل منتم لا تمده

ألا هذه حقاً صريضة صارم^(١)
إنّاوة مغلوب وجزية غارم
حبانا بها الرحمن أرحم راحم^(٢)
إلى لجة البحر البعيد المحارم
أنى الله ذاكم يا بقاة المرائم
بضائع نو كى تلك أضغاث حالم^(٣)
ويكشف مُعبر الوجوه السوام
إذا صدمتكم خيل جيش مُصادم
ليالى أنتم فى عداد الغنائم^(٤)
وسبيكم فينا كقطر الغنائم
وأنى بتمداد لريش الحائم
أراذل أنجاس قصار المعاصم
وما قدر مصاص دماء المحاجم
جماعة أنجاس لجزر الحلائم
سبايا كما سيقط ظباء الصرائم
لكم من ملوك مُكرمين قماغم
وقيصركم عن سبينا كل آيم
وعما أقمنا فيكم من مُسلم
إماماً ولا من محكمات الدعائم

(١) الصريضة : الغزوة وقطع الأمر . القاموس (ص ر م) . (٢) كذا فى الطبوعة ، ج :

« سلبناكم مسرى » وفى ر : « مسرى » بغير نقط . (٣) النوكى : الحفى .

(٤) فى البداية والنهاية ١١ / ٢٤٨ : « على سالف العادات » .

فهيها سامراً أو تكريت منكم
متى يتمناها الضعيف ودونها
ومن دون بغداد سيوف جديدة
حماة أهل الزهد والخير والتقى
دعوا الرملة الغراء عنكم ودونها
ودون دمشق كل جيش كأنه
وضرب يلقى الروم كل مذلة
ومن دون أكناف الحجاز جحافل
بها من بنى عدنان كل سميدع
ولو قد لقيتم من فضاة غصبة
إذا صبحوكم ذكروكم بما خلا
زمان يقودون الصوافن نحوكم
سيأتيكم منهم قريباً عصائب
وأموالكم فيهم وديماؤكم
وأرضكم حقاً سيفتسمونها
ولو طرقتكم من خراسان غصبة

إلى جبل تليكم أماني هائم^(١)
تطائر هائمات وحر الغلاصم^(٢)
ميسرة للحرب من آل هائم
ومنزلة محملها كل عالم
من المسلمين الصيد كل ملازم
سحاب طير تنجى بالقوام
كما ضرب الصراب بيض الدراهم
كقطر الفيض الهاملات السواجم^(٣)
ومن حي قحطان كرام العائم^(٤)
لقيتم خراماً في ببس الهائم
لهم ممكم من مازقي متلاجم
ليبنوا يساراً منكم في الفائم^(٥)
نسيكم تذكار أخذ العوام
بها يشتكى حر النفوس الحوام^(٦)
كما فعلوا دهرًا بمدل المقاسم
وشيراز والرعى اتلاع القوام

(١) سامرا: مدينة أنشأها المنعم، بين بغداد وتكريت. المراد ٦٨٤، وتكريت: بلد مشهور بين بغداد والموصل، وبينها وبين بغداد ثلاثون فرسخاً في غربي دجلة. المراد ٢٦٨. وفي الأصول: «إلى جبال» والمثبت من البداية والنهاية ١١/٢٤٩. وهو اسم لواضع متعددة. انظر المراد ٣١١، ٣١٢.
(٢) الغاصمة: اللحم بين الرأس. القاموس (غ ل س م د). (٣) السواجم: السحب السائبة القطر قليلاً أو كثيراً. (٤) السميدع: الشجاع، والسيد الكريم. القاموس: (س م ي ذ ع).
(٥) الصافن من الخيل: الذي قلب أحد حوافره وقام على ثلاث قوائم، اللسان (س م ن) ١٣ / ٢٤٨.
(٦) في المطبوعة: «لنا» والتصويب من: ج، ز. وفي ج، ز: «الحوام» والمثبت في المطبوعة البداية والنهاية ١١ / ٢٤٩. والحاتم: العطشان، وفي البداية والنهاية: «وأموالكم حل لهم».

لَمَا كَانَ مِنْكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ غَيْرُ مَا
فَقَدْ طَالَ مَا زَارُوكُمْ فِي بِلَادِكُمْ
وَأَمَّا سِيحْتَانُ وَكَرْمَانُ وَالْأَلَى
فَغَزَاهُمْ فِي الْهِنْدِ لَا يَعْرِفُونَكُمْ
وَفِي فَارِسٍ وَالسُّوسِ جَمْعٌ عَرَمَرَمٌ
فَلَوْ قَدْ أَنَاكُمْ جَمْعُهُمْ لَفَدَّوْنُكُمْ
وَبِالْبَصْرَةِ الزَّهْرَاءِ وَالْكُوفَةِ الَّتِي
مُجَوِّعٌ نَسَامِي الرَّمْلِ جَمْعٌ عَدِيدُهُمْ
وَمِنْ دُونِ بَيْتِ اللَّهِ مَكَّةَ وَالَّتِي
تَحُلُّ جَمِيعَ الْأَرْضِ مِنْهَا نَبَقْنَا
دِفَاعٌ مِنَ الرَّحْمَنِ عَنْهَا بِحَقِّهَا
بِهَا دَفَعَ الْأَخْبُوشَ عَنْهَا وَقَبْلَهُمْ
وَجَمْعٌ كَمَوْجِ الْبَحْرِ مَاضٍ عَرَمَرَمٌ
وَمِنْ دُونِ قَبْرِ الْمُصْطَفَى وَسَطَ طَبِيعَةٍ
يَقُودُهُمْ جَيْشُ الْمَلَائِكَةِ الْمَلَأَ
فَلَوْ قَدْ لَقِينَاكُمْ لَعُدْتُمْ رَمَائِمًا
وَبِالْيَمَنِ الْمَنْعُوعِ فِتْيَانُ غَارَةٍ

عَهْدُنَا لَكُمْ ذُلٌّ وَعَضُّ الْأَبَاهِمِ (١)
مَسِيرَةَ عَامٍ بِالْخَيُْولِ الصَّلَادِمِ
بِكَابِلٍ حَلُّوا فِي دِيَارِ الْبَرَامِ (٢)
بِفَيْرٍ أَحَادِيثٍ لِذِكْرِ التَّهَارُمِ (٣)
وَفِي أَصْبَهَانَ كُلِّ أَرْوَعٍ عَازِمِ (٤)
فَرَائِسَ لِلْأَسَادِ مِثْلَ الْبَهَائِمِ
مَمَتٌ وَبَأَذَى وَاسِطٍ كَالْكَطَاثِمِ
فَمَا أَحَدٌ يَنْبَوِي لِقَائِهِمْ بِسَالِمِ
حَبَابَهَا بِمَجْدٍ لِلرَّيَّانِ مُلَازِمِ (٥)
مَحَلَّةٌ سَقَلِ الْخُفَّ مِنْ فَصٍّ خَاتِمِ
فَمَا هُوَ عَمَّا كَرَّرَ طَرْفُ بَرَامِ (٦)
بِحَصْبَاءِ طَيْرٍ مِنْ ذُرَا الْجَوِّ حَاتِمِ
حَمَى سُرَّةَ الْبَطْحَاءِ ذَاتِ الْحَارِمِ
مُجَوِّعٌ كَمُسَوْدَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَاحِمِ
كَفَاحًا وَدَفْمًا عَنْ مُصَلٍّ وَصَائِمِ
بَعْنٍ فِي أَعَالِي نَجْدِنَا وَالْحَضَارِمِ
إِذَا مَا لَقَوْكُمْ كُنْتُمْ كَالطَّاعِمِ

(١) في الأصول: «خل وعض الأباهم» والتصويب من البداية والنهاية ١١ / ٢٤٩.

(٢) كابل: من ثنور طخارستان: إقليم متاخم للهند. المراد ١١٤١. (٣) في ج: «كذكر»

والثبوت من: الطبوعة، ز. (٤) السوس: بلدة بخورستان، المراد ٧٥٥.

(٥) في الطبوعة: «مكة التي» والتصويب من: ج، ز. وفي البداية والنهاية ١١ / ٢٥٠:

«في مكة التي». (٦) الطرف (بالكسر): الكريم من الخيل.

وَفِي حَلَّتِي أَرْضَ الْيَمَامَةِ عُصْبَةٌ
سُنْفَنِيكُمْ وَالْقَرْمِطِينَ دَوْلُ
خَافِئَةٍ حَقٍّ يَنْصُرُ الدِّينَ حُكْمُهُ
إِلَى وَلَدِ الْعَبَّاسِ تُنَمِّي جُدُودَهُ
مُلُوكُ جَرَى بِالنَّصْرِ طَائِرُ سَعْدِهِمْ
مَحْتَمَتُهُمْ فِي مَجْلِسِ الْقُدْسِ أَوْ لَدَى
وَبِنْ كَانَ مِنْ عَلِيٍّ عَدِيٍّ وَتَيْمِيٍّ
فَأَهْلًا وَسَهْلًا ثُمَّ نَعْمَى وَمَرْحَبًا
هُمْ نَصَرُوا الْإِسْلَامَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا
رُؤُوسًا فَوَعَدُ اللَّهُ بِالصَّدَقِ وَارِدًا
سَنَفْتَحُ قُسْطَنْطِينَ وَذَوَائِهَا
وَنَعْلِكُ أَقْصَى أَرْضِكُمْ وَبِلَادِكُمْ
وَنَفْتَحُ أَرْضَ الصِّينِ وَالْهِنْدِ عَنُودًا
مَوَاعِيدُ لِلرَّحْمَنِ فِينَا صَحِيحَةٌ
إِلَى أَنْ يَرَى الْإِسْلَامُ قَدِيمَ حُكْمِهِ
أَتَقَرُّنُ يَا مَخْذُولُ دِينَ مُثَلَّثُ

مَنَاوِرُ أَنْجَادٍ طَوَالُ الْبَرَاجِمِ^(١)
يَعُودُ لِيَمُونُ النَّقِيْبَةُ حَازِمِ^(٢)
وَلَا يَتَّقِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا تَمِ
بِفَخْرٍ عَمِيمٍ أَوْ لُزْهَرٍ الْعَبَاشِمِ^(٣)
فَأَهْلًا بِمَاضٍ مِنْهُمْ وَيَقَادِمِ
مَنَازِلِ بَقْسَدَادَ تَحُلُّ الْأَكَارِمِ
وَمِنْ أَسَدِ أَهْلِ الصَّلَاحِ الْحَضَارِمِ
بِهِمْ مِنْ خِيَارِ سَالِفِينَ أَقَادِمِ
وَهُمْ فَتَحُوا الْبُلْدَانَ فَتَحَ الْمُرَاغِمِ
بِتَجْرِيعِ أَهْلِ الْكُفْرِ طَعْمَ الْعَلَاغِمِ
وَنَجْعَلُكُمْ قُوَّةَ التُّسُورِ الْقَشَائِمِ
وَنُنْزِلُكُمْ ذُلَّ الْجِزْيِ وَالْفَارِمِ
بِحَيْثُ بَارِضِ التُّرْكِ وَالْخَزْرِ حَاطِمِ
وَلَيْسَتْ كَأَمْثَالِ الْمَقُولِ السَّقَائِمِ
جَمِيعَ الْبِلَادِ بِالْجِيُوشِ الصَّوَارِمِ
بِعَمِيدٍ عَنِ الْمَقُولِ بَادِي الْمَآثِمِ

(١) فِي الْمَبْشُوعَةِ : « وَفِي حَلَّتِي مَنَاوِرُ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ : ج ، ز . وَالْبَرَاجِمُ : مَفَاصِلُ الْأَصَابِعِ كُلِّهَا ، أَوْ ظُهُورُ الْقَصَبِ مِنَ الْأَصَابِعِ أَوْ رُءُوسُ السَّلَاطِمَاتِ إِذَا قَبِضْتَ كَفَكَ نَشْرَتْ وَارْتَفَعَتْ الْقَامُوسُ (ب ر ج م) . وَفِي الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ ١١ / ٢٥٠ : « وَفِي جَانِبِي ... مَنَاوِرُ » .
(٢) فِي الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ ١١ / ٢٥٠ :

سُنْفَنِيكُمْ وَالْقَرْمِطِينَ دَوْلَةَ تَقَوَّوْا بَعِيْمُونَ النَّقِيْبَةُ حَازِمِ

(٣) فِي الْمَبْشُوعَةِ : « الْعَبَاشِمِ » وَفِي ج : « الْعَبَاشِمِ » وَفِي ز : « الْعَبَاشِمِ » . وَالْعَبَاشِمُ : بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ ، يَعْنِي الْأُمَوِيْنَ بِالْأَنْدَلُسِ .

تَدِينُ لِمَخْلُوقٍ يَدِينُ عِبَادَهُ
أَنَا جِيلُكُمْ مَصْنُوعَةٌ بِتَسْكَاذِبِ
وَعُودُ صَلِيبٍ لَا تَزَالُونَ سُجَّدًا
تَدِينُونَ تَضَلُّالًا بِصَلْبِ إِلَهِكُمْ
إِلَى مِائَةِ الْإِسْلَامِ تَوْحِيدِ رَبَّنَا
وَصِدْقِ رِسَالَاتِ الَّذِي جَاءَ بِالْهُدَى
وَأَذْعَنَتِ الْأَمْلَاقُ طَوْعًا لِدِينِهِ
كَأَنَّ دَانَ فِي صَنْعَاءٍ يَا لَكَ دَوْلَةٌ
وَسَائِرُ أَمْلَاقِ الْيَمَانِينَ أَسْلَمُوا
أَجَابُوا لِدِينِ اللَّهِ دُونَ مَخَافَةٍ
فَجَلَّوْا غُرَى التَّيْجَانِ طَوْعًا وَرَغْبَةً
وَحَابَاهُ بِالنَّصْرِ الْمَلِكِ الْإِلَهِ
فَقِيرٌ وَحِيدٌ لَمْ تُعْنَهُ عَشِيرَةٌ
وَلَا عِنْدَهُ مَالٌ عَتِيدٌ لِنَاصِرٍ
وَلَا وَعَدَ الْأَنْصَارُ دُنْيَا تُخَصِّصُهُمْ
فَلَمْ تَمْتَمْنَهُ قَطُّ هُوَّةُ آسِرٍ

فِيَا لَكَ سُحْقًا لَيْسَ يَخْفَى لِكَاتِمِ^(١)
كَلَامِ الْآلِي فِيمَا أَتَوْا بِالْعَظَائِمِ^(٢)
لَهُ يَا عَقُولَ الْمَسَامِلَاتِ السَّوَائِمِ
بِأَيْدِي يَهُودٍ أُرْدَايْنِ الْآئِمِ
فَمَا دِينَ ذِي دِينٍ لَنَا بِمَقَاوِمِ
مُحَمَّدِ الْآتِي بِرَفْعِ الْمَظَالِمِ
يُزْهِنُ صِدْقِ ظَاهِرٍ فِي الْمَوَاسِمِ
وَأَهْلُ عُمانَ حَيْثُ رَهْطُ الْجَمَاهِرِ^(٣)
وَمِنْ بِلَدِ الْبَحْرَيْنِ قَوْمُ اللَّهَازِمِ
وَلَا رَغْبَةَ تَخْطِي بِهَا كَفُّ عَادِمِ
لِحَقِّ يَقِينٍ بِالْبَرَاهِينِ نَاجِمِ
وَصِيرَ مَنْ عَادَاهُ تَحْتَ الْمَنَاسِمِ
وَلَا دَفْعُوا عَنْهُ شَتِيمَةَ شَاتِمِ
وَلَا دَفْعَ مَرْهُوبٍ وَلَا إِمْسَالِمِ
بَلَى كَانَ مَعْصُومًا لَا غُظْمَ عَاصِمِ^(٤)
وَلَا مُكْنَتَ مَنْ جَسَمِهِ يَدُ لَا طِمِ^(٥)

(١) في الطبوعة ، ز : « بدین مخلوق » وفي ج : « بدین مخلوق » وأعل الصواب ما ابتدأه ،
وفي البداية والنهاية ١١ / ٢٥١ :

تَدِينُ لِمَخْلُوقٍ يَدِينُ غَيْرَهُ فَيَا لَكَ سُحْقًا لَيْسَ يَخْفَى لِمَا

(٢) في الطبوعة : « متسكاذب » والكلمة غير واضحة في : ج ، والمثبت من : ز . وفي البداية
والنهاية : « أنا جيلكم مصنوعة قد تشابهت » . (٣) في الطبوعة : « كباذان » والمثبت من : ج ، ز .
والبداية والنهاية . والمجهضم : الضخم الهامة ، المستدير الوجه ، والرحب الجبين الواسع الصدر . القاموس
(ج ه ضم) . (٤) في الطبوعة : « ديننا يخصهم » والنصوب من : ج ، ز . وفي البداية والنهاية : « ملا
يخصهم » « لأفدر عاصم » . (٥) الهوة : ما انهدت من الأرض ، أو الوهدة الغابضة منها . القاموس
(ه و و) .

كما يفتري زوراً وإفكاً وضلةً
 على أنكم قد قتلتم هوربكم
 أبى الله أن يدعى له ابنٌ وصاحبٌ
 ولكنه عبْدُ نبيٍّ مُكرَّمٍ
 أبلغكم وجهُ الربِّ نبأَ إجهلكم
 وكم آيةُ أبدى النبيِّ محمدٍ
 تساوى جميعُ الناسِ في نصرِ حقِّه
 فعُربٌ وأحبُّوشٌ وتركٌ وبربرٌ
 وقبطٌ وأنباطٌ وخزرجٌ ودبيلٌ
 أبوا كُفراً أسلافٍ لهم فتحنَّفُوا
 بهِ دخلوا في ملَّةِ الحقِّ كلُّهم
 بهِ صحَّ تفسيرُ المنامِ الذى أتى
 وسنَدٌ وهندٌ أسلمُوا وتدينُوا
 وشقَّ لنا بذرَ السمواتِ آيةٌ
 وسالتُ عيونُ الماءِ في وسطِ كفه
 وجاء بما تقضى القولُ بصدقهِ
 عنيه سلامُ اللهِ ما ذرَّ شارقٌ
 براهينهُ كالشمسِ لامثل قولِكُم
 لنا كلُّ علمٍ من قديمٍ ومحدثٍ

على وجهِ عيسى منكم كلُّ آثمٍ
 فيا أضلالٍ في الحماقةِ جاثمٍ
 ستلقى دُعاةُ الكفرِ حالةَ نادِمٍ
 من الناسِ مخلوقٌ ولا قولَ زاعمٍ
 لقد فُتقتمُ في جهلكم كلَّ ظالمٍ
 وكم علمٌ أبداه للشركِ حاطمٍ
 فللكلِّ من إعظامهِ حالٌ خادمٍ
 وفرسٌ بهم قذافٌ قدحُ المساهمِ
 ورؤمٌ رهوكمُ دونهُ بالقواصمِ
 فأبوا بحظِّ في السَّادةِ جاثمِ
 ودانُوا لأحكامِ الإلهِ اللوازمِ
 بهِ دانيالُ قبْلَهُ ختمُ خاتمِ^(١)
 بدينِ الهدى في رَفُضِ دينِ الأعاجمِ^(٢)
 وأشبعَ من صاعٍ له كلَّ طاعِمِ
 فأروى بهِ جَبْشاً كثيرَ انقمامِ^(٣)
 ولا كدعاوٍ غيرِ ذاتِ قوائمِ
 تعاقبهُ ظلماتُ أسحَمِ عامِمِ^(٤)
 وتخاطبكمُ في جوهري وأقامِ
 وأنتمُ حميرٌ ذاهباتُ المحازمِ^(٥)

(١) في البداية والنهاية ١١ / ٢٥٢ : « ختم حاتم » .
 دير الأعاجم » والنصوب من : ج ، ز ، ، والبداية والنهاية . (٣) في ج ، ز ، : « في غبط كفه »
 والثبت من المطبوعة ، والبداية والنهاية . (٤) في المطبوعة : « أو سحَم عامِم » والثبت من : ج ، ز ،
 والبداية والنهاية . (٥) في البداية والنهاية : « داميّات المحازم » .

أَتَيْتُمْ بِشِعْرِ بَارِدٍ مُتَخَذِلٍ ضَعِيفٍ مَعَانِي النَّظْمِ جَمَّ الْبَلَاغِمْ
فَدُونُكُهَا كَالْعِقْدِ فِيهِ زُمُرُودٌ وَدُرٌّ وَيَاقُوتٌ بِأَحْكَامِ حَاكِمِ^(١)

﴿ ذكر نخب وفوائد ، ومسائل ، وغرائب عن القفال الكبير ﴾

(٢)

١٦٠

إسماعيل بن عبد الواحد ، أبو هاشم ، الرَّبَّعِيُّ الْمَقْدِسِيُّ^(*)

ولى قضاء مصر نحواً من شهرين ، فى سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة ثم أصابه فالج ،
فتحوّل إلى الرملة ، ومات بها سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

١٦١

إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف بن خالد

أبو عمرو بن نجيد ، السُّلَمِيُّ ، النَّيْسَابُورِيُّ^(**)

الزاهد ، العابد ، شيخ الصوفية .

قال فيه الحاكم : الشيخ العابد ، الزاهد ، شيخ عصره فى التصوف ، والعبادة ، والمعاملة
وأُسْنَدُ من بَقِيَ بَخْرَاسَانِ فى الرَّوَايةِ .

ورث من آباءه أموالاً جزيلة ، فأفقها على العلماء ، ومشايخ الزهد .

وصحب من أئمة الحقائق الشيخ الجنيد ، وأبا عثمان الحيرى ، وغيرهما .

وسمع من إبراهيم بن أبى طالب ، ومحمد بن إبراهيم البوشنجى وأبى مسلم الكجى ،

وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، ومحمد بن أيوب الرّازى ، وعلى بن الحسين بن الجنيد^(٣) ، وغيرهم .

(١) بعد هذا البيت فى هامش ج : « هنا انتهى المجلد الرابع من نسخة المصنف » . (٢) يابض بالأصول .

(*) له ترجمة فى : رفع الإصر عن قضاة مصر ١٢٣ ، الولاة والقضاة للكندى ٤٨٤ .

(**) له ترجمة فى : الرسالة الفشرية ٣٧ ، شذرات الذهب ٣ / ٥٠ ، طبقات الصوفية ٤٥٤ ،

الطبقات الكبرى للشعرانى ١ / ١٠٢ ، المعبر ٢ / ٣٣٦ .

(٣) فى المطبوعة : « الجنيد » والبصوب من : ج ، ز ، وانظر المعبر ٢ / ٨٩ .

روى عنه سبطه أبو عبد الرحمن السلمى ، وأبو عبد الله الحاكم ، وأبو نصر أحمد بن عبد الرحمن الصفار ، وعبد القاهر بن طاهر الفقيه ، وصاعد بن محمد القاضي ، وطائفة آخرهم أبو حفص عمر بن مسرور .

وعن أبي عثمان الحيرى أنه قال ، وخرج من عنده ابن نجيد : يلومنى الناس فى هذا الفتى ، وأنا لا أعرف على طريقته سواه .

وعنه ، أنه قال : أبو عمرو خلقى من بعدى .

وكان يقال : أبو عمرو من أوتاد الأرض .

وذكر الحاكم ، أنه سمع أباسميد بن أبى بكر بن أبى عثمان يذكر ، أن جدّه أبا عثمان طلب شيئاً لبعض الثغور ، فتأخّر عنه ، فضاق صدره ، وبكى على رهوس الناس ، فأتاه أبو عمرو ابن نجيد بعد المئمة بكيس فيه ألفا درهم ، ففرح به أبو عثمان ، ودعا له ؛ ولما جلس فى مجلسه قال : يا أيها الناس ، لقد رجوت لأبى عمرو ، فإنه نائب عن الجماعة فى ذلك الأمر ، وحل كذا وكذا ، فجزاء الله عنى خيراً . فقام أبو عمرو على رهوس الأثمهاد ، وقال : إنما حملت ذلك من مال أمى ، وهى غير راضية فينبغى أن تردّه علىّ ؛ لأردّه عليها ، فأمر أبو عثمان بذلك الكيس ، فأخرج إليه ، وتفرّق الناس ، فلما جنّ الليل ، جاء إلى أبى عثمان فى مثل ذلك الوقت ، وقال : يمكن أن تجعل هذا فى مثل ذلك الوجه ، من حيث لا يعلم به غيرنا ، فبكى أبو عثمان ، وكان بعد ذلك يقول : أنا أخشى من همة أبى عمرو .

توفى ابن نجيد فى شهر ربيع الأول ، سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وهو ابن ثلاث وتسعين سنة ، بنيسابور .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

قال أبو عبد الرحمن السلمى : لجدّى طريقة ينفرد بها من صور الحال وتنبئ به ^(١) . قلت : كان ^(٢) طريقة كان يتخوّنحو طريقة الملامتية ، الذين يكتمون الأعمال ، ويظهرون

(١) فى الطبوعة : « وتنبئ به » والمثبت من ج ، ز ، والنس فى طبقات الصوفية : ه ؛ هكذا : « له طريقة ينفرد بها من تلبس الحال ، وصون الوقت » . (٢) فى الطبوعة : « كان طريقته يتخوّنحو » والمثبت من : ج ، ز .

خلافها ، ويدل على ذلك ما قدمناه من حكايته في الأتقي درهم مع أبي عثمان ، ولكنه لا يوافقهم من كل وجه ، بل هو أعلا قدما منها ؛ فإن تلك الطريقة عند الأقوياء ضعيفة ، يعتمدونها من يخشى على نفسه .

قال أبو عبد الرحمن : سمعت جدِّي ، يقول : لا يصفوا لأحد قدم في العبودية ، حتى تكون أفعاله عنده كلها رياء ، وأحواله كلها عنده دعاوى ^(١) .
قلت : وهذا من الطراز الأول .

قال : وسمعت ، يقول : من قدر على إسقاط جاهه عند الخلق سهل عليه الإعراض عن الدنيا وأهلها ^(٢) .

١٦٢

بندار بن الحسين بن محمد بن المهلب الشيرازي
أبو الحسين الصوفي ^(*)

خادم الشيخ أبي الحسن الأشعري .
سكن أرجان ^(٣) .

قال السلمى : كان علما بالأصول ، له اللسان المشهور في علم الحقيقة .
كان الشبلي يكرمه ، ويقدمه ^(٤) .

وبينه وبين محمد بن خفيف مفاوضات في مسائل ^(٥) ، ردَّ على محمد بن خفيف في مسألة الإغاة ^(٦) ، وغيرها ؛ حين رد ابن خفيف على أقاويل المشايخ ، فصوب بندار أقاويل المشايخ ^(٧) .

(١) في الأصول : « دعاوى » والتصويب من طبقات الصوفية ٤٥٥ . (٢) في طبقات الصوفية ٤٥٦ : « وأهلها » .

(*) له ترجمة في تبين كذب المفتى ١٧٩ ، حلية الأولياء ١٠ / ٣٨٥ ، الرسالة القشيرية ٣٨ ، طبقات الصوفية ٤٦٧ ، الطبقات الكبرى للشعراني ١ / ١٠٣ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٣٣٨ وانظر هوامش النجوم .

(٣) مدينة كبيرة كثيرة الخير ، من كورة فارس . المراد ٥٢ . (٤) في طبقات الصوفية ٤٦٧ : « وبغض قدره » . (٥) بعد هذا في طبقات الصوفية زيادة : « شتى » . (٦) ليس في طبقات الصوفية .

(٧) في المطبوعة « الإغاة » بالهجة . والكلمة غير منقوطة في : ج . واثبتنا من طبقات الصوفية . انظر النهاية ٣ / ٤٠٣ .

وقال الخطيب: كان بُندار من أهل الفضل التميّزين بالمعرفة والعلم ، ولم يُكْتَبْ له مُسَنَدٌ غيرُ حديث واحد . مات سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة .

﴿ومن كلامه﴾

مَنْ مَشَى فِي الظُّلْمَةِ إِلَى ذِي النَّمَمِ ، أَجْلَسَهُ عَلَى بِسَاطِ الْكُرمِ ؛ وَمَنْ قَطَعَ لِسَانَهُ بِشَفَرَةِ السُّكُوتِ ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْمَلَكُوتِ ؛ وَمَنْ وَاصَلَ أَهْلَ الْجَهَالَةِ ، أُلْبِسَ ثَوْبَ ^(١) الْبَطَالَةِ ؛ وَمَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللَّهِ ، شَغَلَهُ عَنْ ذِكْرِ النَّاسِ ، وَمَنْ هَرَبَ مِنَ الذُّنُوبِ ، هُرِبَ بِهِ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ رَجَا شَيْئاً طَلَبَهُ .

أخبرنا محمد بن إسماعيل ، إذاً خاصاً ، أخبرنا المُسْلِمُ بن محمد بن عَلَّان ، كتابة ، أخبرنا أبو اليُمْنِ ، أخبرنا أبو مسعود ، أخبرنا الخطيب ، أخبرنا أبو سعيد المَلِّينِيّ ، أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عمر البَكْرِيّ ، حدثنا بُندار بن الحسين ، حدثنا إبراهيم بن عبد الصّمد ، حدثنا الحسين بن الحسن ، عن عبد الرحمن بن مَهْدِيّ ، حدثنا زُهَيْر بن محمد ، عن موسى بن وَرْدَانَ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِ » .

١٦٣

أبو بكر المَحْمُودِيّ ^(*)

الإمام الجليل ، أحد الرُفَحاء من أصحاب الوجوه .

• ذكره العَبَادِيّ في طبقة أبي عليّ النَّفَقِيّ ^(٢) ، وأنا أحسبه تَفَقَّه على أبي إسحاق

(١) في المطبوعة : « أثواب » والمثبت في : ج ، ز .

(*) له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٩٦ ، ولكنها ناقصة ، وطبقات البياضي ٦٥ ، وطبقات ابن هداية الله ٢٤ ، وهو فيه : « محمد بن محمود المروزي ، المعروف بالمحمودي » .

(٢) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « والإصغري ، وأمثالهم » .

الرَّوَزِيَّ^(١) ، تَفَقَّهُ السَّكْبَرِ عَلَى الْأَكْبَرِ ، فَمِنْ تَلَامِذِهِ أَبُو إِسْحَاقَ مَنْ كَانَ يُقَلِّمُهُ بَيْنَ يَدَيْ
أَبِي بَكْرٍ ، أَلَا تَرَى قَوْلَ الشَّيْخِ أَبِي زَيْدٍ الرَّوَزِيِّ ، وَقَدْ قَالَ فِي مَرِيضٍ أَعْتَقَ عَبْدًا لَا مَالَ لَهُ
سِوَاهُ ، فَمَاتَ قَبْلَ السَّيِّدِ : « إِنَّهُ يَمُوتُ رَقِيقًا كُلَّهُ » : أَجَبْتُ بِهِ فِي مَجْلِسِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ
الْمَحْمُودِيِّ فَرَضِيهِ ، وَحَمَدَنِي عَلَيْهِ . ذَكَرَ الرَّافِعِيُّ ، أَنَّ هَذَا يُؤَثَّرُ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي زَيْدٍ
الرَّوَزِيِّ^(٢)

١٦٤

حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ بْنِ حَسَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَنَبَسَةَ بْنِ سَمِيدَ بْنِ الْعَاصِ ، الْقُرَشِيُّ ، الْأَمْوِيُّ ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ ،
أَحَدُ أُمَمَةِ الدُّنْيَا ، أَبُو الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ^(*)

تَلْمِذُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سُرَّجٍ .

وُلِدَ بَعْدَ السَّبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ .

وَسَمِعَ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ الصُّوفِيَّ^(٣) ، وَغَيْرَهُ ، بِبَغْدَادَ .

وَمُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنَجِيَّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ نَعْمَانَ ، بِنَيْسَابُورَ .

وَالْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ ، بِنَسَا ، وَغَيْرَهُمْ .

حَدَّثَ عَنْهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحَيْرِيُّ ، وَالْإِمَامُ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤) الزَّيَّادِيُّ

وَالْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّهْلِيُّ الصَّفَّارُ ، وَغَيْرُهُمْ .

قَالَ الْحَاكِمُ : كَانَ إِمَامَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِخُرَاسَانَ ، وَأَزْهَدَ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ ،

(١) اقتصَرَ المصنفُ فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى فِي تَرْجُمَتِهِ عَلَى هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : « وَلَمْ أَعْلَمْ مَعَ شِدَّةِ الْجُحُودِ

مَنْ تَرْجُمَتُهُ شَيْئًا » . (٢) بَعْدَ هَذَا فِي ج ، ز بِيَاضَ .

(*) لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ ٢٣٦/١١ ، تَذَكُّرَةُ الْمَقَاتِلِ ١٠٣/٣ ، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ ٢٨٠/٢

طَبَقَاتُ الْأَبَادِيِّ ٧٤ ، الْمَبْرِ ٢/٢٨١ ، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ ٣/١٣١ .

(٣) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « الصُّوْلُ » وَهُوَ خَطَأٌ ، رَاجَعَ الْمَبْرِ ٢/١٣١ .

(٤) فِي الْأَصُولِ : « وَنَحْنُ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى ، وَالْمَبْرِ ١٠٣/٣ ، وَالشُّذَرَاتُ ٢٩٢/٣

وأعبدهم ، وأكثرهم نقشاً ، ولزوماً لدرسته وبيته ، وله « كتاب المُستخرج على صحيح مسلم »^(١) .

قال الحاكم : أَرَانَا أَبُو الْوَلِيد نقش خاتمه : « الله ثقة حسان بن محمد » ، وقال : أَرَانَا عبد الملك بن محمد بن عَدِيّ [نقش خاتمه]^(٢) « الله ثقة عبد الملك بن محمد » ، وقال : أَرَانَا الربيع نقش خاتمه « الله ثقة الربيع بن سليمان » ، وقال : كان نقش خاتم الشافعي رضي الله عنه « الله ثقة محمد بن إدريس » .

قال الحاكم : وسمعت في مرضه الذي مات فيه ، يقول : قالت لي والدتي : كنتُ حاملًا بك ، وكان للعبّاس بن حمزة مجلس ، فاستأذنتُ أباك أن أحضر مجلسه ، في أيام العشر ، فأذن لي ، فلما كان في آخر المجلس قال العبّاس بن حمزة : قوموا . فقاموا ، وقت معهم ، فأخذ العبّاس يدعُو ، فقلت : اللهم هب لي ابناً عالماً ، فرجعت إلى المنزل ، فبِتُ تلك الليلة ، فرأيت فيما يرى النائم ، كأن رجلاً أتاني ، فقال : أبشيري ، فإن الله قد استجاب دعوتك ، وهب لك ولداً ذكراً ، وجعله عالماً ، ويعيش كما عاش أبوك . قالت : وكان أبي عاش اثنتين وسبعين سنة .

قال الأستاذ : وهذه قد تمت لي اثنتان وسبعون سنة .

قال الحاكم : فعاش الأستاذ بعد هذه الحكاية أربعة أيام .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

● « قال الحاكم : سمعت أبا الوليد ، قال : سمعت الحسن بن سفيان ، قال : سمعت حرملة ، يقول : سئل الشافعي رحمه الله ، عن رجل وضع في فيه تمرّة ، فقال لامراته : إن أكلتها فانت طالق ، وإن أخرجتها فانت طالق ، فقال الشافعي : يا كل نصفها ، ويطرح نصفها .

قال أبو الوليد : سمع مني أبو العبّاس بن سريج هذه الحكاية ، وبني عليها باقي تفريعات الطلاق » .

وقد زويت هذه المسألة بصورة أخرى عن الشافعي . راجع الجزء الثاني ، صفحة ٢٠٤ .
(٢) نكلمة من الطبقات الوسطى .

قال الحاكم : ودخلت عليه بعد صلاة العشاء ، من ليلة الجمعة ، وهو قاعد ، فأشار إلى يده أن انصرف ، فقد أمسيت . فلم أنصرف إلى أن صليت صلاة العتمة في منزله ، فقال : خَرَجَ عَلَيَّ مَنْ يَحْمِلُ جِنَازَتِي إِلَى الْمَيِّقَاتِ ، فأنصرفت ، فمات تلك الليلة ، وقت السحر . قال : وسمعت أحمد بن عمر الزاهد ، يقول : رأيت الأستاذ أبا الوليد في المنام ، فسألته عن حاله ، فقال : قابلتُ أو عارضتُ جميع ما قلتُ ، فكنت أخطأت في عشرين ، أو أحد^(١) وعشرين ، الشك من الرأى .

قال : وسمعت أبا الحسن عبد الله بن محمد الفقيه ، يقول : ما وقعت في ورطة [قط]^(٢) ، ولا وقع لي أمر مهم فقصدت قبر أبي الوليد ، وتوسلت به إلى الله تعالى ، إلا استجاب الله لي . قال : وسمعت أبا سميد الأديب ، يقول : سألت أبا علي التقي ، في مرضه الذي مات فيه : مَنْ تَسَأَلُ بِمَدِّكَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ؟ فقال : أبو الوليد^(٣) .

توفي الأستاذ أبو الوليد ليلة الجمعة ، خامس شهر ربيع الأول ، سنة تسع وأربعين وثلاثمائة بنيسابور .

﴿ ومن الفوائد ، والمسائل عن أبي الوليد ، رحمه الله ﴾

• قال الحاكم : سمعت أبا الوليد يقول ، وسألته : أيها الأستاذ ، قد صحَّ عندنا حديث الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ، ولا يمس ماء . وكذا صحَّ حديث نافع ، وعبد الله

(١) في المطبوعة : « أو إحدى » والمثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى على ما في المطبوعة . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

• « قال : وسمعت أبا الوليد ، يقول : سألت ابن مَرْج : ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » ؟

قال : إن القرآن أنزل ثلثاً منها أحكاماً ، وثلثاً وعداً ووعيداً ، وثلثاً منها الأسماء والصفات ، وقد جُمِعَ في ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الأسماء والصفات .

ابن دينار، عن ابن عمر : أن عمرَ رضى الله عنه ، قال : يا رسول الله ، أينامُ أحدنا وهو جنب ؟ قال : « نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ » .

فقال لى أبو الوليد : سألت ابن سُرَيْجَ عن الحديثين ، فقال : الحُكْمُ بهما ^(١) جميعاً ؛ أما حديث عائشة ، فإنما أرادت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يَمْسُ ماءً للفُسْلِ ، وأما حديث عمر فمُفسَّر فيه ذِكْرُ الوضوء ، وبه نأخذ ^(٢) .

● قال الحاكم : وسمعت أبا الوليد يَحْتَجُّ في رفع اليدين ، فقال : إن للصلاة أفعالا ، كل فعل منها أوله مَنْوُطٌ بِذِكْرٍ ، فينبغى أن يكون آخره كذلك ، فإذا كان القيام الذى هو للصلاة وأبداؤه بِذِكْرٍ ، مَنْوُطٌ بِهَيْئَةٍ ، وهى رفع اليدين ، فكذلك آخر قيامه ، والخروج منه ، لا بد أن يأتى بِذِكْرٍ ، والهَيْئَةُ ^(٣) مقرونة به ، ولئن جاز أن يسقط عن آخره جاز أن يسقط عن أوله ، فَرَفَعَ ^(٤) بلا ذِكْرٍ ، كما رُكِعَ بلا هَيْئَةٍ رفع .

(١) في الطبقات الوسطى : « لهما » . (٢) بمد هذا مباشرة وجدنا هذه الفائدة في أصل ز ، وهى موجودة في حاشية على هامش ج :

« فائدة : قد يُقال حديث عائشة لبيان الجواز ، فقد صحَّ عنها ذلك ، وأن عبد الله ابن أبى قيس لما سألها : أكان ينتسل قبل أن ينام ، أو ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت : كلُّ ذلك قد كان يفعل ؛ ربما اغتسل ، وربما تَوَضَّأَ فنام . قال : الحمد لله الذى جعل فى الأمر سَمَةً ، فيَحْتَمِلُ أن يكون له ثلاثة أحوال .

ونحديث عائشة الذى ذكره المصنف رواه أبو داود ، وغيره .

(٣) في الطبقات الوسطى : « كانت الهَيْئَةُ » . (٤) في الطبقات الوسطى : « فيركع » .

١٦٥

الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل بن بشار بن عبد الحميد
ابن عبد الله بن هاني بن قبيصة^(١)، بن عمرو بن عامر، الإمام الحليل،
أبو سعيد الإصطخري^(*)

قاضي قم، أحد الرُفقاء من أصحاب الوجوه .
سمع سَمْعَان بن نصر، وأحمد بن منصور الرَّمَادِي، وعباس بن محمد الدَّوْرِي،
وحنبل بن إسحاق، وحفص بن عمرو الرِّبَالِي^(٢)، ومحمد بن عبد الله بن نَوَفل وغيرهم .
روى عنه ابن المُظَفَّر، وابن شاهين، وأبو الحسن بن نَوَفل الجُنْدِي^(٣)، والذَّارِقُطَنِي،
وغيرهم .

مولده سنة أربع وأربعين ومائتين .

قال الخطيب : كان أحد الأئمة المذكورين ، ومن شيوخ الفقهاء الشافعيين ، وكان
ورعا ، زاهدا مُتَقَلِّلاً^(٤) .

قال : وحدثني القاضي أبو الطَّيِّب ، قال : حُكِيَ لِي عن الذَّارِكِيِّ ، أنه قال : سمعت
أبا إسحاق المَرْوَزِي ، يقول : لما دخلتُ بغداد ، لم يكن بها مَنْ يستحقُّ أن أدرُس عليه ،
إلا أبو سعيد الإصطخري ، وأبو العباس ابن سُرَّيج .

قال القاضي أبو الطَّيِّب : وهذا يدل على أن أبا علي بن خَيْرَانَ لم يكن يُقَاس بهما .

(*) له ترجمة في : الأنساب ٤٢ / ١ ، البداية والنهاية ١١ / ١٩٣ ، تاريخ بغداد ٧ / ٢٦٨ ، شذرات
الذهب ٢ / ٣١٢ طبقات النيرازي ٩٠ ، طبقات العبادي ٦٦ ، طبقات ابن هداية الله ١٧ ، المعبر ٢ / ٢١٢ ،
النجوم الزاهرة ٣ / ٢٦٧ ، وفيات الأعيان ١ / ٣٥٧ .

(١) في ج ، ز : « قبيصة » والمثبت في المطبوعة ، والضُّبُط الوسطى والأنساب (٢) في المطبوعة : « الرِّبَالِي »
والتصويب من : ج ، ز ، د ، والمثبت ٣٠٤ ، واللباب ١ / ٤٥٧ ، وهو فيه : « حفص بن عمر » . والرِّبَالِي
بفتح الراء والباء وبعد الألف لام ، نسبة إلى جده رِبَال . (٣) في المطبوعة : « ابن الجُنْدِي » ولقظة
« ابن » محذوفة في ج : ، ز ، وسيرد ذكره في شيوخ باي بن جعفر ، في الطبقة الرابعة .

(٤) في الأصول : « متقللاً » والمثبت من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ٧ / ٢٦٩ .

• قال أبو إسحاق المروزي : سُئِلَ يوماً أبو سعيد عن المُتَوَقِّعِ عنها زوجها ، إذا كانت حاملاً ، هل تجب لها النفقة ؟ فقال : نعم . فقيل له : ليس هذا من ^(١) مذهب الشافعي . فلم يصدّق ، فأرّوه كتابه ، فلم يرجع ، وقال : إن لم يكن مذهبه ، فهو مذهب علي ، وابن عباس .

قال أبو إسحاق : فحضر يوماً مجلس النظر ، مع أبي العباس بن سُرَيْج ، وتناظرا ، وجرى بينهما كلام ، فقال له أبو العباس : أنت سُئِلْتَ عن مسألة ، فأخطأت فيها ، وأنت رجل كثرة أكل الباقلاً قد ذهب بدماعك ، فقال أبو سعيد في الحال : وأنت كثرة أكل الخُلِّ والمُرِّي ^(٢) قد ذهب بدِينك .

• قال القاضي أبو الطيّب ^(٣) : وكان من الورع والدين بكان ، ويقال : كان قيصه ، وسراويله ، وطيلسانه من شُقَّة واحدة ، وكانت فيه حِدَّة ^(٤) ، وولي حِسبة بغداد ، وكان القاهر الخليفة قد استفته في الصّائين ، فأفتاه بقتلهم ؛ لأنه تبين له أنهم يخالفون اليهود والنصارى ، وأنهم يعبدون الكواكب ، فعزم الخليفة على ذلك ، حتى جموا ، من بينهم ما لا كثيرا ، له قدر ، فكف عنهم .

قال الطبري : وحُكِيَ عن الدّار كِي ، أنه قال : ما كان أبو إسحاق المروزي يُفِي بِمَحْضَرَةِ الإِصْطَخْرِيِّ إِلَّا بِإِذْنِهِ .

وقال أبو حفص عمر بن علي الطّوَّعِي : من خبره ، يعني الإِصْطَخْرِي ، أن المُقْتَدِر استقضاءه على سجستان ، فسار إليها ، ونظر في مُنْكَاحَاتِهِمْ ، فأصاب مُعْظَمَهَا مَبْنِيًّا عَلَى غير اعتبار الولي ، فأنكرها غاية الإنكار ، وأبطلها عن آخرها .

(١) في تاريخ بغداد ٧ / ٢٦٩ : « ليس هذا مذهب الشافعي » .

(٢) في اللسان (م ر ر) ٥ / ١٧١ : « والمرى : الذي يؤتم به ، كأنه منسوب إلى المرارة ، والعامّة تخففه » . وقد ضبط في الطبقات الوسطى بالتخفيف . (٣) اختار المصنف من كلام أبي الطيب الطبري ، ولم يورده بتمامه . راجع تاريخ بغداد ٧ / ٢٦٩ . (٤) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة « وله تصانيف كثيرة ، من ذلك كتاب أدب القضاء . ليس لأحد مثله » .

• قلتُ : ومن أخباره في قضائه أيضاً ، ما حكاه الرَّافِعِيُّ في « العِدَد » أنه أتى بِمَقْطَعٍ لم تظهر فيه الصورة والتَّخْطِيط لكلِّ أَحَدٍ ، ولكن قالت القَوَائِلُ ، وأهلُ الخِبرَةِ من النِّسَاءِ : إن فيه صورةً خَفِيَّةً ، وهي ^(١) بَيِّنَةٌ لَنَا ، وإن خَفِيتُ عَلَى غَيْرِنَا . فلم يُحْكَمْ بِثَبُوتِهَا لَاسْتِيلَادٍ ، وهذا خلافُ مذهبِ الشَّافِعِيِّ .

قال الرَّافِعِيُّ : فجاءت القَوَائِلُ فَصَيَّنَ عَلَيْهِ ماءً حَارًّا ، وَغَسَّلَتْهُ فَظَهَرَتْ الصُّورَةُ .
• قال ابنُ الرَّفْعَةِ : وَحَكَى ابنُ دَاوُدَ في « شرحه » أن أَبَا عَلِيٍّ بنَ خَيْرَانَ عُرِضَتْ عَلَيْهِ مُضَفَّةٌ لِقَتْنِهَا امْرَأَةٌ ، فدعا بِماءٍ حارٍّ ، وَصَبَّهُ عَلَيْهَا ، فَتَبَيَّنَتْ مِنْهَا المَخْطُوطُ ، فَحُكِمَ بِأَنَّهُ وَلَدُهَا .

قلتُ : [قد] ^(٢) كان ابنُ خَيْرَانَ معاصراً لِأَبِي سَعِيدٍ ، وَبَلَدُهُ ، فَلَعَلَّ أَبَا سَعِيدٍ لَمَّا لم يُضَعِ إِلَى كَلَامِ القَوَائِلِ ، رُفِعَتْ الْمَسْأَلَةُ إِلَى ابنِ خَيْرَانَ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ الْحَالُ رَجَعَ أَبُو سَعِيدٍ ، هَذَا مُحْتَمَلٌ ، وَتَكُونُ الْوَاقِعَةُ وَاحِدَةً .

ومن أخباره في حِسْبَتِهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي إِلَى بَابِ الْقَاضِي ، فَإِذَا لم يَجِدْهُ جَالِسًا ، يَفْضِلُ الْقَضَايَا ، أَمَرَ مَنْ يَسْتَكْشِفُ عَنْهُ ، هَلْ بِهِ عُذْرٌ [يَمْنَعُهُ] ^(٣) مِنَ الْجُلُوسِ ، مِنْ أَكْلِ ، أَوْ شَرَبٍ ، أَوْ حَاجَةِ الْإِنْسَانِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ؛ فَإِنْ لم يَجِدْ بِهِ عُذْرًا أَمَرَ بِالْجُلُوسِ لِلْحُكْمِ .

• ومنها ، أَنَّهُ أَحْرَقَ مَكَانَ الْمَلَاهِي ^(٤) ، مِنْ أَجْلِ مَا يَفْعَلُ فِيهِ مِنَ الْمَلَاهِي ، وَهَذَا مِنْهُ دَلِيلٌ أَنَّهُ كَانَ يَرَى جَوَازَ إِفْسَادِ مَكَانِ الْفُسَادِ ، إِذَا تَعَيَّنَ طَرِيقًا .

وقيل : كانوا يعملون فيه من الملاهي اللَّعِبِ .

وفي « الأحكام السلطانية » لِلْمَاوَرْدِيِّ ، [قال] ^(٥) وَذَكَرَ الْإِمَامُ في « النِّهَايَةِ » عِنْدَ الْكَلَامِ فِي الْأَجِيرِ الْمُشْتَرَكِ الْإِصْطَحَارِيَّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ كَثِيرُ الْهَفَوَاتِ فِي التَّوَاعِدِ .

(١) في ج ، ز : « وهو » والثبت في الطبوعة . (٢) زيادة من : ج ، ز على ما في الطبوعة

(٣) زيادة من الطبوعة على ما في : ج ، ز . (٤) سماه المصنف في الطبقات الوسطى : « طاق

اللعب » . (٥) زيادة من الطبوعة على ما في : ج ، ز .

● وذَكَرَ صاحب «الكافي في تاريخ خوارزم» في ترجمة محمد بن أبي سعيد الفراءى أنه قال: لما انصرفت من بغداد لقيتُ أبا سعيد الإصطخريَّ بهمدانَ ، منصرفاً من مدينة قمٍّ ، وكان قد ولى قضاها ، فحكى لنا أنه مات بها رجل وترك بنتاً وعمّاً ، فتحاكوا إلى في الميراث ، فقضيتُ فيه بحكم الله : للبنت النصف ، والباقي للعمِّ ، فقال أهل قمٍّ : لا نرضى بهذا القضاء ، أعطِ البنتَ المالَ كُلَّهُ . فقلت : لا يحِلُّ هذا في الشريعة . فقالوا : لا تُرْكُك هنا قاضياً .

قال : فكانوا يتسورُون داري بالليل ، ويحولون الأسرة عن أماكنها ، وأنا لا أشعرُ ، فإذا أصبحتُ عجتُ من ذلك ، فقال أوليائي : إنهم يُروْنك أنهم إذا قدروا على هذا قدروا على قتلك . فخرجتُ منها هارباً .

قال : وكان مذهبهم مذهب الفرائية : المال كله للبنت ، وهم قوم من شرار الروافض ، يذهبون إلى هذه المقالة ، لأجل فاطمة رضى الله عنها . مات ببغداد في جمادى الآخرة ، سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، ودفن بباب حرب .

﴿ومن الرواية عن أبي سعيد﴾

أخبرنا أبو سعيد خليل بن كسيكدي الحافظ ، سماعاً فيما أحسب ، فإن لم يكن فهو إجازة ، قال : أخبرنا القاسم بن المظفر ، بقراءتي عليه ، عن عبد اللطيف بن محمد ، وغيره ، أخبرنا عبد الحق بن يوسف ، أخبرنا عمي عبد الرحمن بن أحمد ، أخبرنا محمد بن عبد الملك ، أخبرنا علي بن عمر الحافظ ، حدثنا أبو سعيد الإصطخريَّ الحسن بن أحمد الفقيه ، حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل ، حدثنا أبي ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا ابن إسحاق ، عن المنهال بن الجراح ، عن حبيب بن نجیح ، عن عبادة بن نسي ، عن معاذ رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره حين وجهه إلى اليمن ألا يأخذ من الكسر شيئاً « إذا كانت الورق مائتي درهمٍ فخذ منها خمسة دراهم ، ولا تأخذ مما زاد شيئاً ، حتى تبلغ أربعين درهماً ، فإذا بلغت أربعين درهماً فخذ منها درهماً » .

قال الدارقطني : هذا حديث ضعيف ، والنهال بن الجراح هو الجراح بن النهال ، كان ابن إسحاق يلقب اسمه إذا روى عنه ، وهو متروك الحديث ، وعبد بن نسي لم يسمع من معاذ رضى الله عنه شيئاً .

﴿ ومن المسائل ، والفوائد ، والفرائب عنه ﴾ .

- قال : ينتقض الوضوء بمس الأُرد .
- وقال : إذا ولي القضاء غير مجتهد ، ووافق حكمه الحق ، نفذت تلك الحكومة ، نقله ابن عبدان في « كتاب شرائط الأحكام » .
- وقال ^(١) : إن للأم التصرف في مال الصبي بعد الجدة ، مقدمة على الوصي .
- وقيل : إنما الثابت عنه أنها ^(٢) تنصرف بعد الوصي . حكاه ابن يونس ^(٣) عن بعض المتأخرين ^(٤) .
- واشتهر قوله : إن للحاضر الرأى ترك الاستقبال في النافلة ، وأنه كان يفعله وهو على حسبة بغداد ^(٥) ؛ واحتج بأن المقيم يحتاج إلى التردد في حال إقامته كالسافر .

(١) ذكر المصنف هذه المسألة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« وقال الإصطخري : إن الأم تنصرف في مال الصبي بعد الجدة ؛ لأنها أحد الأبوين . وقال : إنها تقدم على وصيهما . »

وقيل : إنما قال ذلك إذا لم يكن وصي ، أما إذا كان ثم وصي فإنه يُقدم .

(٢) في المطبوعة : « إنما » والنصوب من : ج ، ز .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « في شرح التنبية » .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

« وحكى وجهين تقريباً على قول الإصطخري في أنه هل يستحق أبوها وأُمُّها عند عدمها ؟ » .

(٥) نسب المصنف هذا القول إلى القاضي حسين ، في الطبقات الوسطى ، فقال :

« قال القاضي حسين في التعليق : وروى أنه كان محتسباً ببغداد ، وكان يطوف في السُّكك ، يُصَلِّي رَاكِباً » .

قال الرَّافِعِيُّ : وعلى هذا فالراكب والراجل سواء ، ولك الفرقُ بِمَشَقَّةِ الاستقبال على الراكب ، ثم صورة الراجل منقولة ، حكى فيها القاضي الحسين وجهين تقريباً على الراكب (١) .

ونقل النَّوَوِيُّ في « شرح المَهَذَّب » عن الإِسْطَخْرِيِّ التَّجْوِيزَ للراكب والمشي . والمحفوظ عنه إنما هو في الراكب فقط (٢) .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

« وإذا ضُمَّ هذا إلى قول التَّقَال : يجوز بشرط استقبال القبلة في جميع الصلاة حصل في تنقل الحاضر أربعة أوجه : أحدها عدم الجواز مطلقاً ، وعكسه ، والفصل بين الراكب والمشي ، والفصل بين السُّتْمِيل في جميع الصَّلَاة وغيره . »

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

• « قال الرَّافِعِيُّ في كتاب الوكالة : وفي كتاب القاضي ابن كَيْج شَيْثَانُ غَرْبَاء ، أحدهما أن أبا حامد القاضي حكى عن الإِسْطَخْرِيِّ وجهاً أن لا وكيل أن يبيع من نفسه ؛ لحصول الثمن الذي لو باع به من غيره لحصل ، والثاني أنه حكى وجهين فيما لو وكل أباه بالبيع ، هل له أن يبيع من نفسه ؛ لأن الأب له أن يبيع مال نفسه من ولده بالولاية ، فكذلك بالوكالة . هذا لفظه . »

وقد حكى النَّوَوِيُّ في « الروضة » الشيء الأول ، وأهمل الثاني ، وليس الغريب مجرّد إهماله ، إلا أنه زاده من عند نفسه ، وحكاه عن « الحاوي » ، ولا يمكن أن يُقال إن الشيء الثاني سقط من النسخة التي اختصر منها النَّوَوِيُّ ؛ لأن الرَّافِعِيَّ أول ما صدر كلامه بقوله : « شَيْثَان » وذكر أحدهما ، وتبعه النَّوَوِيُّ في اختصاره ، فلو سقط الثاني لطلبه النَّوَوِيُّ بما تقدّم عنده من قول الرَّافِعِيَّ : « شَيْثَان » ولو سقط كلا الشَّيْثَيْنِ من نسخة النَّوَوِيِّ لما ذكر الأول ، وهذا من عجيب ما وقع في « الروضة » .

ومما ينبغي النظر فيه هنا أيضاً ، أن هذا الوجه المحكي عن الإِسْطَخْرِيِّ في الشيء الأول ينبغي أن يحكى فيما لو باع من ابنه الصغير بطريق الأولى ؛ لأنه يبيع من الغير في الجملة ، =

• قال القاضي شريح في «أدب القضاء» إذا شهدا عند القاضي بحق ، فكفت به القاضي إلى قاضٍ آخر . وأشهد الشاهدین اللذین شهدا على المحكوم عليه بالكتاب ، قال الإصطخري : لا يجوز . وقال غيره : يجوز . وقطع به العبادي ؛ لأن القبول فعل القاضي ، فقيمت عليه شهادته كما تقبل شهادة المرضة ؛ لأنها شهادة على وصول اللب إلى جوف الصبي .

= ولم يُجرؤوه ، وبدل على جريانه في ولده الصغير بطريق أولى أنهم حَكَّوْا تقريرا على المذهب وجهين ، فيما لو أذن له في البيع من نفسه ، والأكثر أن على أنه لا يصح . وأما لو أذن له في بيعه من ابنه الصغير ، فقال في «التتمة» : هو على الخلاف ، وقال البقوي : وجب أن يجوز .

• قال العبادي في الطبقات : حكى أبو الحسين أحمد بن محمد بن القطان في «مجموعه» عن أبي سعيد الإصطخري : إذا قالت المرأة لا ولي لها وليست في العدة ، فإنها تصدق ؛ لأنها أمينة ، وبه أفتى الشيخ أبو زيد في «الإملاء» .

قال الشافعي : لا يزوجه القاضي حتى يشهد عدلان أن لا ولي لها ، وليست في العدة الزوج . انتهى .

• قلت : ونظير المسألة : إذا ادعت غيبة وليها ، وطلبت من السلطان أن يزوجه ، ورأى التأخير . قال الإمام : فهذا لا ينتهي إليه نظر الفقهاء ، وقد اختلف فيه أرباب الأصول ، فذهب قدامتنا : أنها تجاب .

وقال القاضي أبو بكر بن الباقلاني : لا يجيبها ، ويقول : لا تجب على إجابتك ما لم أختط .

ومراؤه بقدمتنا في الأصول الأشعرية .

وقد نقل الرافعي المسألة عن الإمام ، وجعل الخلاف المذكور وجهين ، رواها الإمام عن أهل الأصول . وهذا يستدعي ثبوت كون الأشعري ، والقاضي أبي بكر من ذوي الوجوه في المذهب ، وليس الأمر كذلك ، وينبغي أن يجعل قوله «وجهان» على احتمالين في الكلام ، كما تقول : في هذا الكلام وجهان : أي محتملان . =

قال الزَّيَّادِي: وعلى هذا أدركت القضاة من غير تكبير من العلماء، وعليه تفهّمتُ وفتّمتُ الناس، ولولاه ما جازت شهادة أبي وابن لأجنبي.

قلت: وعليه العمل إلى اليوم، يشهد الشاهدان عند حاكم، فيحكم بشهادتهما، ويشهدهما على حكمه، فيؤدّيان شهادتهما على حكمه عند آخر فينفذ حكمه بشهادتهما.

وقد اقتصر القاضي أبو سعد في «كتاب الإشراف» على قول العبّادِي، والشيخ أبي طاهر، ومن كتابه أخذ شريح ما نقله عنهما، وزاد شريح، فقال: ولأصحابنا وجه في الحكم بشهادة أبي وابن أنه لا يجوز.

• قال شريح: وإذا وصل كتاب الحكم، وشهد الشاهدان على الكتاب فقد قيل: يلزم الحاكم المكتوب إليه أن ينفذ حكمه، ويقول: قبلت حكمه وكتابته، وأوجب على المحكوم ما أوجبه الحاكم [ق] (١) الكتاب.

• وعلى هذا لو شهد شاهدان عدلان، فهل يحتاج أولاً أن يقول: قبلت شهادة هؤلاء الشهود بما شهدوا به، ثم يقول: وحكمت بكذا على فلان بجميع ما أوجبه شهادة الشهود، أم يكفي إن ثبتت عنده عدالة الشهود، ثم يقول: حكمت بكذا. ولا يذكّر قبل الحكم أنه قبل شهادة الشهود؟ وجهان.

= واعلم أن الإمام قال عند الكلام في الإغماء: هل يُنْتَظَرُ صاحبه حتى يُفِيَقَ، أو تُعْتَبَرُ مُدَّتُهُ بالسَّفر؟ فإن قيل: إذا لم تجمعوا الإغماء مُزِيلاً للولاية، وألحقتموه بالسَّفر، فإذا فُرِضَ قِصْرُ مُدَّتِهِ بحيث كان مقداره بقدر ما بينهما وبين الولي، الذي لا تزوج بدون مراجعته، فألحقت المرأة، وقالت: التزويج حق، ولا أرضى بتأخير ساعة من نهار، وانظرك أيها القاضي قائم مقام النظر المنقطع، فلا تؤخّر تزويجي. قال: قلنا لا يجيبها القاضي إلى مُرادها، ويقول: ليس لك إرهاب إلى هذا الحد.

قال: بل المدة التي يؤخّر فيها التزويج لمراجعة الغائب لو أخّر في مثلها القاضي تزويج من لا ولي لها لم يبعد للنظر، وترديد رأي. انتهى.

وقد يسّاعده هذا مقالة القاضي أبي بكر.

(١) تكلمة يقضيها السباي.

• وعلى هذا لو كتب الحاكمُ إلى حاكمٍ بأنه شهد عندى عدلان، لرجل سمّاه، على فلان، ولم يذكر في الكتاب أنه ثبت عنده بشهادتهما، ولم يقل: قبلتُ شهادتهما، وإنما نقل الشهادة فقط، فهل يجوز للمكتوب إليه أن يحكم فيه؟ وجهان.

هذا كله كلام شريح في كتابه في «أدب القضاء» ولم أجده بجملة في غيره، وفيه غرائب وفوائد.

• وسيأتى إن شاء الله في ترجمة شريح قولُ الإصطخريّ، فيمن استأجر رجلاً أن يحملَ له كتاباً إلى آخر، ويأتى بجوابه، فأوصل الكتاب، ولم يكتب المكتوبُ إليه الجواب: أن للحامل الأجرة بكلها؛ لأنه لا يلزمه أكثر مما عمل، والامتناع من غيره.

• قال: وكذا لو مات الرجل، فأوصل الكتاب إلى نائبه، من وارث أو وصي أجابوه أم لم يُجيبوه. إلى آخر كلامه.

• قلت: وهي مسألة مليحة، غير أن عندنا وقفة في كتاب مراسلة، بحمله أمين متبرّع مستأجر^(١)، فلا يجد المكتوب إليه، إما لموته، أو لغير ذلك، فهل له أن يوصله إلى وارثه، أو وصيه، أو الحاكم، أو أهله، ونحو ذلك، لقيامهم مقامه، أو ليس له ذلك، لأن العادة قد تقضى بأن الكاتب لا يعجبه وقوف غير المكتوب عليه على ما كتب، وكذلك المكتوب إليه. والذي يقع لي في هذا أنه إن غلب على ظنّه أن في الكتاب ما يكره الكاتب، أو المكتوب إليه وقوف غيرهما عليه، لم يجوز له أن يدقه إلى من^(٢) ذكرناه، ودفعه حينئذ خيانة تُسقط أجرته بكلها لو كان مستأجراً.

والبلوى تعمُ بمثل هذا الفرع فليُتنبّه له، فلقد حضر شخص بكتاب إلى آخر وجده غائباً، فأوصله إلى من ظنه يقوم مقامه؛ لكونه صاحباً له، فأورث ذلك الكتاب فتنةً خربت بيت الكاتب والمكتوب إليه، فلا ينبغي أن يوصل كتاب مراسلة إلى من يجوز العقل كراهية الكاتب أو المكتوب^(٣) إليه وقوف غيرهما عليه، بل ينبغي أن يكون تحريراً ذلك مغلظاً.

(١) هكذا في الأصول، ولعله «غير مستأجر» بفتح الجيم. (٢) في المطبوعة، ز، د: «ما» والثبت من: ج. (٣) في المطبوعة، ز: «والمكتوب» والثبت من: ج.

ولقد كتب عمٌ والدي، القاضي صدر الدين يحيى، وهو على قضاء بلبليس^(١) كتاباً إلى قاضي القضاة، تقي الدين ابن بنت الأعرز، عندما عُزل ووُلِّيَ قاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة، يسأل عن خاطره وفاء^(٢) بحقه عليه، فاشتبه الأمر على الرسول، وأوصل الكتاب إلى ابن جماعة، فكان ذلك سببَ عزل عمِّ الوالد، في فتنةٍ طويلة، لم يكن منشوئها غير اتصال الكتاب إلى من ظنَّ أنه له.

وكتب آخر كتاباً إلى قاضي القضاة جلال الدين، لجاء الرسول فصادفه عُزل من مصر، وسافر إلى الشام، فأوصل الكتاب إلى قاضي القضاة إذ ذاك عز الدين بن جماعة رحمه الله، فأوجب عزَل الكاتب، وسقوطه من عين قاضي القضاة عز الدين، ونقصان حظه منه إلى أن ماتا جميعاً، رحمهما الله.

• فلا ينبغي أن يكون الرسول إلا حكيماً، ثم يوصي مع كونه حكيماً، والواو في قولهم : « أرسل حكيماً ولا توصيه » للحال، فافهم ما نُشير إليه.

﴿ مسألة صفة توبة القاذف ﴾

• حمل أبو سعيد الإصطخري على ظاهر نص الشافعي رضي الله عنه، حيث قال في توبة القاذف : « والتوبة إكذابه نفسه » ففعل فيه نظيراً ما فعله الظاهرية : في قوله تعالى في الظاهر : ﴿ ثُمَّ يَمُودُونَ لِمَا قَالُوا ﴾^(٣) : فقالوا العود باللسان، كذلك قال الإصطخري : إن كلام الشافعي على ظاهره، وإنه لا تصح توبة القاذف حتى يقول : « وإني كاذبٌ في قذفي له بالزُّنا ».

نقله الأصحاب على طبقاتهم، منهم صاحب « الحاوي » في « كتاب الشهادات » وذكر

(١) في المطبوعة : « تنيس » والثبت من : ج، ز . وبلبليس بكسر الباءين وسكون اللام وياء وسين مهملة، كذا ضبطه نصر الإسكندري، قال : والعامية تقول بلبليس (بكسر الباء الأولى وفتح الثانية) مدينة بينها وبين فسطاط مصر عشرة فراسخ على طريق الشام . ياقوت وفي القاموس (بلس) : بلبليس كفرنيق . وقد يفتح أوله بلد بمصر . (٢) في المطبوعة : « وماله » والنصوب من : ج، ز . (٣) سورة المجادلة ٣ . وفي الأصول ؟ « ويمودون » وهو خطأ .

أن أبا إسحاق الرّوزيّ، وابن أبي هُريرة خالفاه، وقالوا: «إكذابُ نفسه أن يقول: «قذفي»
له بالرّنا كان باطلا» ولا يقول: «كنتُ كاذباً في قذفي»؛ لجواز أن يكون صادقاً،
فيصير عاصياً بكذبه، كما كان عاصياً بقذفه.

وقد عبر الرّافعي رحمه الله عن هذا في «كتاب الشهادات» في كلامه على التّوبة،
بأن قال: لا بد من التّوبة عن القذف بالقول: قال الشافعي في «المختصر»: «والتّوبة
إكذابه نفسه» فأخذ الإصطخريّ بظاهره، وشرّط أن يقول: «كذبتُ فيما قذفته، ولا
أعود إلى مثله». وقال الجمهور: لا يكلف أن يقول: «كذبتُ» فربما كان صادقاً، فكيف
نأمره بالكذب؟ ولكن يقول: «القذف باطل، وإني نادمتُ على ما فعلتُ، ولا أعود
إليه»، أو يقول: «ما كنتُ مُحِقّاً في قذفي، وقد ثبتُ منه»، وما أشبه ذلك.

هذا كلام الرافعي، وفيه كلامان:

أحدهما: أنه نقل عن الإصطخريّ أنه يشترط أن يقول: «ولا أعودُ إلى مثله»
وهذا لا يُعرف عنه، ولا هو يمتنع عليه، إنما الذي قاله الإصطخريّ اشتراطُ قوله: «كذبتُ»
وخالفه الجمهور، ثم هل^(١) يحتاج أن يقول في التّوبة: «ولا أعودُ إلى مثله»؟ فيه وجهان
أحدهما: لا يحتاج؛ لأن العزمَ على تركِ مثله يُغني عنه، والثاني لا بدّ أن يقول: «لا
أعودُ إلى مثله»؛ لأن القولَ في هذه التّوبة مُعتبر، والعزم ليس بقول. هكذا حكى أصحابنا
منهم صاحب «الحاوي» وغيره، وأمل الوجهين مُقرّعان على اشتراط ما يقوله الإصطخريّ
أو مُطلقان، فيشترط أن يقول: «ولا أعودُ إلى مثله»، وإن لم يشترط أن يقول «كذبتُ»
كل هذا مُحتمل، وبالجملة ليست مسألة الإصطخريّ مسألة «لا أعودُ إلى مثله» بل تلك مسألة
مُستقلة، إمامنا تفاريع قوله وإما مُطلقة، ولعله أظهر.

والثاني: لولا شيء واحد لكان ما ذكره الإصطخريّ عندي راجعاً، أما وجه
رُجحانه؛ فلا أنه ظاهر النصّ، ورّده بأنه قد يكون صادقاً، فكيف يأمره بالكذب،

(١) في المطبوعة: «هذا» والنصوب من: «ن»، ز.

جوابه : أنه ولو كان الأمر كما قال ، إلا أن الشرع كذبه ، فهو كاذب عند الله ، سواء طابق ما في نفس الأمر ، أم لا .

سمعت الشيخ الإمام غير مرة يقول ، في قوله تعالى : ﴿ فَأُولَٰئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ ^(١) هذا كذب شرعي ، لا يطابق فيه عدم مطابقة ما في نفس الأمر .

لكن صدقني عن الأخذ بظاهر النص ، أن الشافعي رضي الله عنه ذكر في أثنائه ، ما يعرف به أنه ليس مراده لفظ الكذب ، لأنه رضي الله عنه ، قال في « المختصر » : « والتوبة إكذابه نفسه ، لأنه أذنب بأن نطق بالقذف [والتوبة منه أن يقول : القذف باطل » انتهى . قال الروياني . وفي نسخة أخرى : والتوبة إكذابه نفسه بأنه بأن نطق بالقذف] ^(٢) .

قال : « وهما متقاربان في المعنى » .

قلت : المعنى على النسخة الأولى إكذابه نفسه فقط ، وعلى الثانية إكذابه نفسه بأن نطق بالقذف ، ففيها تأييد لقول أبي إسحاق كما ستعرفه ؛ فإنه يقول : الكذب في أنه قذف ، لا في أن المذوف زنا . وفي هذه النسخة دلالة على تأويل لإمام الحرمين ، سنحكيه عنه ، فلو لا قوله : « التوبة منه أن يقول : القذف باطل » لرجحت رأي الإصطخري ، لكن هذا اللفظ يقتضي الاكتفاء بهذه الصيغة ، ومن ثم أقول : ما وقع في « الرافعي » « والمحرر » « والمهاج » من أنه يشترط أن يقول : « قذفي باطل ، وأنا نادم عليه [ولا أعود إليه] » ^(٣) انتهى . لست أقبل منه إلا قوله « قذفي باطل » أما ما زاد عليه ، فزيادات ليست في النص ، ولا يدل لها دليل ، نعم لا بُد من الندم ، وعزم ألا يعود بكل ^(٤) توبة ، أما التلطف بهما فن أين ؟ لا دليل يدل عليه ، ولا نص يرشد إليه .

(١) سورة النور ١٣ . وفي الأصول : « وأولئك » وهو خطأ . (٢) ساقط من المطبوعة ، وهو في ج ، ز ، د . (٣) زيادة من ج ، ز ، علي ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « لكل » والمثبت من ج ، ز .

وقد يقع في الذهن أنه لم يقصد بهما حقيقتيهما ، بل المقصود لفظٌ يدل على إبطال القذف ، ويحبر ما كان من فحشيه من غير اختصاص بهذه ^(١) الصيغ ، ولذلك قال الرافعي : « وما أشبه ذلك » فلا يكون ذكر هذه الألفاظ لتميئتها في نفسها ^(٢) ، ولا للتعبد بصيغها ، بل المقصود لفظٌ يقوم مقام لفظٍ حصل الأذى به ، فكما أذى وقذف بلسانه . كذلك يحبر ما كان منه بلسانه ، لينوب ^(٣) قولٌ عن قول ، ثم ضرب الشافعي لذلك مثلاً قوله : « القذف باطل » وهو صحيح ، أما « إني نادم » فلفظٌ غير مُعين ^(٤) ، وقيل من ذكره ، وأما « لا أعود » ففيه ما عرفت من الوجهين .

وهذا ما حضرني الآن من كلام الأصحاب :

قال الشيخ أبو حامد ، شيخ العراقيين ، في « تعليقه » ما نصه : وإن كان قذفاً ، فإمّا أن يكون قاذفاً من طريق السبِّ والشتم ، أو كان قاذفاً من طريق الشهادة ، فإن كان قاذفاً من طريق السبِّ والشتم ، فإن الشافعي قال : « توبته إكذابه نفسه » واختلف أصحابنا فيه ، فقال أبو سعيد الإصطخري : يقول : « كذبت فيما قلت » أو « أبطلت فيما أخبرت » . قال : لأنه إذا كذب نفسه فيما قذفها به ، فقد تاب .

وقال أبو إسحاق ، وعامة أصحابنا : يقول في توبته ^(٥) : « القذف باطل حرام ، ولا أعود إلى مثله أبداً » ؛ لأنه قد استباح هذا القول لما قذفها ، وتوبته أن يأتي بضد الاستباحة ، وهو التحريم والإبطال ، بأن يقول : « كذبت فيما قلت » ، لجواز ^(٦) أن يكون صادقاً في القذف باطلاً ، فإذا قال : « كذبت » وهو كان صادقاً فيه فقد عصي . فإن قيل : ما الفرق بين القاذف والمرتد ، حتى قلتم : القاذف يُطالب بأن يقول : « القذف باطل حرام » ، والمرتد لا يُطالب بأن يقول : « الكفر باطل حرام » .

(١) في المطبوعة : « هذا » والتصويب من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « لفضها » والتصويب

من : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « لثبوت » والتصويب من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة :

« متعين » والثبت من : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « توبة » والتصويب من : ج ، ز .

(٦) في ج ، ز : « بجواز » والمثبت في المطبوعة .

فالجواب عنه : أنه لا فرق بينهما في المعنى ؛ وذلك أن القاذفَ مردودُ الشهادة ، لاستباحة القذف ، ولا يكون من أهل الشهادة إلا بإثباته بضده ، وضده أن يُحرّم^(١) القذف ، والمردود مردود الشهادة لكفره ، ولا يعود إلى حال الشهادة ، إلا أن يأتي بضد الكفر ، وضده أن يأتي بلفظة^(٢) الإيمان . انتهى .

وفيه فوائد :

منها ، أن أبا سعيد لا يميّن لفظ الكذب ، بل يقول : « كذبت » أو « أبطلت » فيما أخبرت^(٣) . وهي فائدة لم أجد التصريح بها في كلام الشيخ أبي حامد .

ومنها أن الكلام مخصوص بقذف السب والإيذاء ؛ وهو الصواب ، وسنتكلم عليه .

وقال أبو الحسن الجوزي في « كتاب المرشد » : « واختلاف أصحابنا في توبة القاذف ،

فقال بعضهم : هي قوله : « القذف باطل » ولا يقول : « إني كاذب » ؛ لأنه إذا قال هذا فهو فاسق [به]^(٤) الساعة ؛ لكذبه .

وقال بعضهم : لا فصل بين قوله : « القذف باطل » . وبين قوله : « كذبت » وقد

قال الشافعي : « التوبة إكذابه نفسه » انتهى .

وفيه دلالة على أن أبا سعيد إن كان هو المشار إليه بقوله^(٥) : « وقال بعضهم » لا

يعيّن لفظ « الكذب » بل يختار بينه وبين « القذف باطل » وغيره يعيّن لفظ « القذف باطل »

ولا يختار لفظ « الكذب » .

ويخرج من هذا إن خرج على ظاهره ثلاثة أوجه : تعيين لفظ الكذب ، وتعيين عدمه ،

وتفريع كل منهما .

وقال القاضي أبو الطيّب في « تلميحته » في كلامه على قول الشافعي : « والتوبة

إكذابه نفسه » ما نصّه : ثم ذكر بعد ذلك أن التوبة قوله : « القذف باطل » واختلف

(١) في ج ، ز : « تحرّم » والمثبت في المطبوعة . (٢) في المطبوعة : « بلفظ » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٤) في ج ، ز : « فقوله » وهو خطأ ، صوابه

في المطبوعة .

أصحابنا فيها^(١) ، فقال أبو سعيد الإصطخري : توبته أن يكذب نفسه ، فيقول : « كذبت في هذا القذف » ، لأن الشافعي قال : « إكذابه نفسه » .

وقال أبو إسحاق : التوبة أن يقول : « القذف باطل في جميع الأحوال » . كان صادقاً فيه ، أو كاذباً ؛ لأنه لا يجوز لأحد أن يقذف أحداً ، وإن كان صادقاً في قذفه إياه ؛ لأن الله عز وجل نهى عن ذلك على الإطلاق . وهو الصحيح .

وأبى أصحابنا ما قاله أبو سعيد ، وقالوا : هذا يؤدي إلى أن ينكفئه الكذب ؛ لأنه ربما كان صادقاً في القذف ، فإذا كلفناه أن يقول : « كذبت في القذف » كان كاذباً ؛ لأنه ربما كان صادقاً في قذفه ، وإذا قال : « القذف باطل » لم يكذب ؛ لأنه باطل سواء كان صادقاً فيه ، أم كاذباً ؛ لأنه لا يجوز أن يقذف أحداً بحال . انتهى .

وقال القاضي الحسين : توبة القاذف أن يقول : « القذف باطل » أو « ما كان ينبغي لي أن أقذف » أو « لم أكن مُحِقّاً فيما قلت » ولا يُكلف أن يقول : « كذبت فيما قلت » ، لاحتمال أن المَقْدُوف قد زنا ، وأنه صدق فيما نسبته إليه ، غير أن المسلم مأمور بحِفْظ السِّرِّ على أخيه المسلم ، فلهذا صار مُؤَاخِذاً بالقذف ، ومعنى قول الشافعي : « التوبة إكذابه نفسه » أي^(٢) يكذب نفسه فيما أخبر ، ويقول : « ما كنت مُحِقّاً في ذلك الخبر » ، لأنه يتخيل للسامع من قوله أنه صادق ، فيقطع ذلك التوهم بالتوبة ، فلهذا سماه إكذاباً .

وقال الإصطخري : توبته أن يقول : « كذبت فيما قلت » ، لظاهر لفظ الشافعي : « إكذابه نفسه » .

وقال أبو إسحاق : يقول : « قذفي حرام باطل » .

وقال القفال : « القذف باطل ، ما كان ينبغي لي أن أقذفه » انتهى .

(١) في المطبوعة : « فيما » وهو خطأ ، صوابه من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « أن »

وانثبت من : ج ، ز .

فانظر كيف ختم كلامه ، بقوله : وقال أبو إسحاق ، وقال القفال ، وذكر صيغتين عنده^(١) ، أن في كل منهما كفاية ، ولذلك خيّر في أول كلامه بين كل منهما . وزاد « أولم أكن مُحِقًّا » فدلّ أن المراد أحدُ هذه الألفاظ ، أو ما يشبهها ، وأنه ليس المقصودُ واحداً بعينه ، ولا أظن أصحابنا يختلفون في ذلك ، ولا يُعيّنون^(٢) لفظ « إني نادم » كما أوهمته عبارة الرافعي ، ومن يتبعه^(٣) ؛ وليس موضع اختلافهم إلا شيان : أحدهما لفظ « الكذب » قاله أبو سعيد ، ولا يصدّقني عنه إلا قول الشافعي : « والتوبة أحدهما لفظ : القذف باطل » .

والثاني : لفظ « لا أعود » لتصريح الماورديّ فيه بحكاية الوجهين . أما لفظ : « إني نادم » فلا أعرفه ، ولا وجه له . وقال الماورديّ رحمه الله : أما القذف^(٤) بالزنا فلا يكون بعد^(٥) الندم والعزم ؛ إلا بالقول ؛ لأنه معصية بالقول . كالردة ، فيعتبر في صحة توبته ثلاثة شروط : أحدها الندم على قذفه ، والثاني العزم على ترك مثله ، والثالث إكذاب نفسه ، على ما قاله الشافعي ؛ فاختلف أصحابنا في تأويله على وجهين .

أحدهما ، وهو قول أبي سعيد الإصطخريّ : أنه محمول على ظاهره ، وهو أن يقول : « وإني كاذب في قذفي له بالزنا » وقد روى عمر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، قال : تَوْبَةُ الْقَاذِفِ إِكْذَابُهُ نَفْسَهُ .

والوجه الثاني ، وهو قول أبي إسحاق المرؤزيّ ، وأبي عليّ بن أبي هريرة ، أن إكذاب نفسه أن يقول : « قذفي له بالزنا كان باطلاً » ولا يقول : « كنت كاذباً في قذفي » ؛ لجواز^(٦) أن يكون صادقا ، فيصير عاصياً بكذبه ، كما كان عاصياً بقذفه .

(١) كذا في الأصول ، ولعل المعنى : وذكر صيغتين عنده دليل أن في كل منهما كفاية .

(٢) في المطبوعة : « يعنون » وفي ز : « يعتنون » والمثبت من : ج .

(٣) في المطبوعة : « تبعه » والمثبت من : ج ، ز . (٤) لعله يعني : أما التوبة عن القذف بالزنا .

(٥) في المطبوعة : « بعدم » والصواب من : ج ، ز . (٦) في ج ، ز : « بجواز » والمثبت

وهل يحتاج أن يقول في التوبة . « ولا أعود إلى مثله » أولاً ؟ فيه وجهان :
أحدهما ؛ لا يحتاج إليه ؛ لأن العزم على ترك مثله يُغني عنه .
والوجه الثاني : لا بد أن يقول : « لا أعود إلى مثله » لأن القول في هذه التوبة
مُعْتَبَرٌ ، والعزم ليس بقول . انتهى .

وهو كالنص على أن لفظ الندم لا يُشترط ، إنما المُشترط معناه .
وقال الفوراني في « العمدة » : اختلف أصحابنا في التوبة ، منهم من قال : هو أن
يُكذِّب نفسه ، فيقول : « كذبت فيما قلت » ، ومنهم من قال ، وهو الأصح : هذا
لا يكون توبة ، لاحتمال صدقه في القذف ، لكن التوبة أن يقول : « القذف باطل »
أي قذف الناس باطل ، و « ما كان لي أن أقذف » و « وقد رجعت عما قلت » ، وثبت عنه
فلا أعود إليه .

وقال الشيخ أبو إسحاق في « المهدب » قيل « باب عدد الشهود »^(١) في التوبة
من المعصية ما نصه : وإن كان قذفاً فقد قال الشافعي رضي الله عنه : « التوبة منه إكذابه
نفسه » .

واختلف أصحابنا فيه ، فقال أبو سعيد الإصطخري : هو أن يقول : « كذبت فيما قلت » ،
ولا أعود إلى مثله » ووجه ما روي [عن]^(٢) عمر رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه
وسلم ، قال : « توبة القاذف إكذابه نفسه » .

وقال أبو إسحاق ، وأبو علي ابن أبي هريرة : هو أن يقول : « قذفي له كان باطلا »
ولا يقول : « إنني كنت كاذباً » لجواز أن يكون صادقاً ، فيصير بكذبه عاصياً ، كما كان
بقذفه عاصياً . انتهى .

وفيه موافقة الرافعي على نقله عن أبي سعيد ، أنه يقول : « ولا أعود إلى مثله »
لكنه قصر هذه اللفظة على مقالة أبي سعيد ، ولم يذكرها على مقالة أبي إسحاق ، وأبي علي .

(١) في المطبوعة : « الشهور » والتصويب من : ج ، والمهذب ٢ / ٣٣١ .

(٢) زيادة من المهذب .

وقال ابن الصَّبَّاح [المذهب] ^(١) ما ذهب إليه أبو إسحاق ، وهو أن يقول : « القاذف باطل حرام ، ولا أعود إلى ما قلت » .

وقال الإصطخري : يقول : « كذبت فيما قلت » انتهى .

وهو في النِّظَّة : « ولا أعود إلى ما قلت » عكس « المذهب » فإنه جعلها على قول أبي إسحاق ، فإذا أُجْمِعَ ^(٢) « المذهب » و « الشامل » كان فيهما تأييدٌ لنقل الرَّافعي ، فسكانه أخذ من مجموعها أنه لا بُدَّ أن يقول : « ولا أعود » ، لأن الشيخ أبا إسحاق نقلها على قول أبي سعيد ، وابن الصَّبَّاح نقلها على قول أبي إسحاق ، فكانت على القولين جميعاً ، وعلى ذلك جرى صاحب « التهذيب » كما ستراه فاتَّبَعَه الرَّافعي .

وقال الإمام رضي الله عنه في « النهاية » : قال الشافعي رضي الله عنه : « توبة القاذف يا كذابه نفسه » وهذا لفظ في ظاهره ^(٣) إشكال ، وفي بيان المذهب يحصل الغرض ، فالذي ذهب إليه جماهير الأصحاب : أن القاذف لا يُكَلَّفُ أن يُكَذِّبَ نفسه ، إذ رُبَّمَا يكون صادقاً في نسبته المقذوف إلى الزُّنَا ، فلو كَلَّفناه أن يُكَذِّبَ نفسه ، لكان ذلك تكليفاً منّا إياه أن يكذب ، وهذا مُحَال ، فالوجه أن يقول : « أسأت فيما قلت ، وما كنت مُحَقِّقاً ، وقد تبتُّ عن الرجوع إلى مثله أبداً » وهذا يُصَرِّحُ بتكذيب نفسه ، إلا أن يُعْلَمَ أنه كان كاذباً ، وهذا يَبْهِنُ علمه ، وهؤلاء حملوا قولَ الشَّافعي على ما سَنَصِّفُهُ ، فقالوا : « القاذف في الغالب يَصِفُ ، وَيَرَى من نفسه أنه قال حقاً ، وأظهر ماله إظهاره ، فيرجع ما ذكره الشافعي من الإكذاب إلى هذا ، فيقول : « قد كنت قلت لي أن أقول ما قلت ، وقد كذبت وأبطلت فيما قدَّمْتُ » .

وقال الإصطخري : لا بُدَّ أن يُكَذِّبَ نفسه ، وإن كان صادقاً ؛ فإنه عزَّ من قائل قال : ﴿ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ قَالُوا لَسْكَ عَنْكَ اللَّهُ هُمْ السَّكَذِبُونَ ﴾ ^(٤) فهذا لقب أثبتته الشرع ، فيُكَذِّبُ القاذف على هذا التَّأْوِيلِ نفسه ، فإن الشرع سمَّاه كاذباً .

(١) ساقطة من : ج ، ز . (٢) في الطبوعة : « اجتمع » والمثبت من : ج ، ز .
(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المصبوعة (٤) سورة النور ١٣ . وفي الأصول : « فإن لم يأتوا » وهو خطأ ، وقد تقدم الاستدلال بالآية في صفحة ٢٤١

وهذا بعيد لا أصل له ، وهذه الآية مع آى آخر وردت فى قصة الإفك ، وتبرئة عائشة رضى الله عنها ، وكانت مبرأة عما قذفها به المنافقون . انتهى .

ولا مزيد على حسنه ، فله درّه من خطيب مضجع ، مناضل عن الشريعة بقلبه ولسانه .

ومن هنا ، والله أعلم ، أخذ الشيخ الإمام رحمه الله ما كان يقوله لنا ، من أن القاذف كاذب عند الله ، لقد أقبحه الشرع ، ووسمه بسيمة الكذب ، وإن كان الأمر على ما وصف ، من اقتراف المذوف معصية الزنا ، وفى كلام الإمام ما يؤخذ منه تفصيل ، بين أن يعلم من نفسه الصدق ، أولا ، وسيكون لى عليه كلام يدل على ميل مئى إليه .

وقال الغزالي رحمه الله فى « الوسيط » : أما القاذف فتوبته فى إكذابه نفسه ، كذلك قال الشافعى ، وهو مُشكِل ؛ لأنه ربما كان صادقا ، والمعنى به تكذيبه ^(١) نفسه فى قوله : « أنا مُحِقٌّ فى الإظهار والمجاهرة دون الحجة » ، فيكفى أن يقول : « ثبت ، ولا أعود » انتهى ، وقد لخصه من كلام الإمام .

ولقائل أن يقول : إذا كان المعنى يا كذابه نفسه كذبه فى قوله : « أنا مُحِقٌّ فى الإظهار والمجاهرة » فلا مانع من أن يقول : « كذبت » ولا عاب ^(٢) فيه أيضا ، ولم يكلفه يكذب ^(٣) ، فلم لا يقول ذلك ، ويجرى على ظاهر النص ؟

وقال صاحب « التهذيب » : قال الشافعى رضى الله عنه : « التوبة إكذابه نفسه » فاختلف أصحابنا فيه ، فقال الإصطخري : يقول : « كذبتُ فيما قلت ، ولا أعود إلى مثله » . وقال أبو إسحاق : لا يقول : « كذبتُ » ؛ لأنه ربما يكون صادقا ، بل يقول : « القذف باطل ، ندمتُ على ما قلت ، رجعتُ عنه ، فلا أعود إليه » انتهى .

ومنه أخذ الرافعى لفظ « الندم » و « أن لا أعود » مقولة على الوجهين : وجه أبى سعيد ، وجه أبى إسحاق .

(١) فى المطبوعة : « والمعنى يكذبه » . والتصويب من : ج ، ز . (٢) فى المطبوعة : « ولا عار » . والمثبت من : ج ، ز . والعاب ، والعيب بمعنى . (٣) فى المطبوعة : « أن يكذب » . والمثبت من : ج ، ز .

وقال صاحب « البحر » : قال أبو إسحاق : ليس معنى قول الشافعي أن يقول : « كذبتُ فيما قلتُ » بل معناه أن يُكذِّب نفسه في استباحة القذف ، فيقول : « القذفُ باطل ، وإنِّي لا أعودُ إليه ، وأنا نادِمٌ عليه » أو يقول : « قَذَفُ له بالزَّنا كان كاذباً » ولا يقول : « كنتُ كاذباً » ؛ لجواز أن يكون صادقاً ، وبه قال ابن أبي هريرة .
فإن قيل : فقد تُقبلُ توبةُ المرتدِّ ، وإن لم يُقلْ : « الكفرُ باطل » فلم شرَّطْتُمُها هنا أن يقول : « القذفُ باطل » ؟

قلنا : لا يُقبلُ واحدُ منهما حتى يأتى بما يُضادُّ الأوَّلَ ، والتوحيدُ يُضادُّ الكفرَ ، فاكْتَفَى به ، وليس ما يُضادُّ القذفَ إلا أن يقول : « القذفُ باطل » فافترقا .
وقال الإصطخري ، وبه قال أحمد رضي الله عنه : توبةُ القاذفِ أن يقول : « كذبتُ فيما قلتُ ، وإنِّي كاذبٌ في قَذْفِي له بالزَّنا » وهذا ظاهر قول الشافعي رضي الله عنه : « والتوبةُ إكذابه نفسه » ، وقد رُوِيَ عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تَوْبَةُ الْقَاذِفِ إِكْذَابُهُ نَفْسَهُ » .

قال أصحابنا : ما قاله أبو إسحاق أصحُّ ، وهو المذهب . انتهى .
وقال القاضي محمَّد^(١) في « الذخائر » : وإن كانت المعصية قذفاً ، فقد قال الشافعي : « التوبةُ منها إكذابه نفسه » واجتلف أصحابنا في ذلك ، فقال أبو إسحاق ، وأبو علي ابن أبي هريرة ، وهو ظاهر المذهب : هو أن يقول : « القذفُ باطلٌ حرامٌ ، ولا أعودُ إلى ما قلتُ » .

وقال أبو سعيد الإصطخري : هو أن يقول : « كذبتُ فيما قلتُ ، ولا أعودُ إلى مثله » وتَمَلَّقَ بظاهر كلام الشافعي رحمه الله ، وبه قال أحمد ؛ لِمَا رُوِيَ عن عمر رضي الله عنه ، أنه^(٢) قال : « تَوْبَةُ الْقَاذِفِ إِكْذَابُهُ نَفْسَهُ » .

(١) في ج ، ز : « محكي » والتصويب من المصبوعة ، وانظر شذرات الذهب ؛ ١٥٧ .
تذكرة الحفاظ ٨٥ / (٢) أي النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الأولون : وهذا لا يصح ، لأنه يجوز أن يكون صادقاً في القذف ، فيصير بكذبه عاصياً ، كما كان بقذفه عاصياً .

وقال بعضهم : هو أن يقول : « ما كنت مُحِقّاً في القذف ، ولا أعودُ إليه » وكلام الشافعي رحمه الله محمولٌ على تكذيب نفسه في قوله : « أنا مُحِقٌّ في إظهاره والبجاهرة بغير حُجَّة » انتهى .

وقوله : « القذف باطلٌ حرام » ذكره لفظ « حرام » مع « باطل » تبع فيه من قد منّا ذكره بإهاها ، وهي لفظةٌ محمولةٌ على التوسّع في العبارة ، وإلا فكل قذف خرج مخرج الشتم فهو حرام ، وإن خرج مخرج الشهادة ، ولم يتم العدد ، وقد كان يحسبه ثم^(١) فليس بحرام ، فما للفظه موقعٌ .

فإن قلت : ما الذي استقرّ عليه رأيكم في صيغة توبة القاذف ، أترجح عندك قول أبي سميّد ، أم قول الجمهور ؟

قلت : إن كان القاذف يعلم أنه كاذب ، فالأرجح^(٢) عندي قول أبي سميّد ؛ لأن مدار التوبة على نحو ما مضى ، ما أمكن ، وتدارك ما يمكن تداركه ، ولا يُتدارك ثلثه عرض أخيه ، ونيله منه إلا بذلك ، فهو نظيرُ وفاء الدّين ، وردّ الظّلامة ، ولا يُغنى عن لفظ الكذب لفظٌ مُجمّع ، ليس بصريح في معناه ، بل من نال من أخيه قذفاً وهو يعلم أنه برىء ، فتوبته بأن يُبَيِّن للناس أنه برىء ، ولا يُبين ذلك إلا بتسجيله^(٣) على نفسه بصريح الكذب والبهت ، وإن علم أنه صادق ، أو شكّ فالسّالة مُحتملة ، يَحتمِل . أن يكفيه « قذفي باطل » كما قاله الجمهور ، ويدلّ له نصُّ الشافعي دلالة واضحة ، على رواية من روى في لفظ النص ، « بأنه أذن بأن نطق بالقذف » إلى آخره ، فكان الشافعي رحمه الله يفسر إكذابه نفسه بهذا ويَحتمِل أن يشترط لفظ الكذب ، ليَجبر ما كان منه ، وما ذكره من أنه قد يكون صادقاً قد قدّمنا جوابه ، وهو أن الصدق هنا ليس مطابقة ما في نفس الأمر ، بل كل قاذف

(١) في المطبوعة : « شتم » والنصوب من : ج ، وف ز : « يتم » . (٢) في المطبوعة :

« فالراجح » والثبت من : ج ، ز . (٣) في ج ، ز . « بتسجيله » والصواب في المطبوعة .

إذا لم يتمّ العدد فهو كاذب ، لَقَبُ لِقَبِهِ الرَّبُّ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ ، بِهِ ، وَوَسَمَهُ سِمَةً لَا تَزِيلُهُ إِلَّا بِمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَهَذَا فِيمَنْ أَخْرَجَ قَذْفَهُ مَخْرَجَ الشَّمِّ وَالسَّبِّ ، أَمَا مَنْ أَخْرَجَهُ ^(١) مَخْرَجَ الشَّهَادَةِ ، وَلَمْ يَتِمَّ الْعَدُّ ، وَقَلْنَا بِوُجُوبِ الْحَدِّ عَلَيْهِ ، فَلَا يَظْهَرُ لِي أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ وَلَا أَنْ ^(٢) الْإِضْطِحَارِيَّ يُوجِبُ عَلَيْهِ هَذَا الْقَوْلَ ، وَإِنَّمَا يُوجِبُ أَبُو سَعِيدٍ لَفْظَ التَّكْذِيبِ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهُ مَخْرَجَ السَّبِّ وَالْإِيْذَاءِ ، هَذَا مَا بَدَلُ عَلَيْهِ نَقْلُ الْمَأْوَرِدِيِّ فِي « الْحَاوِي » صَرِيحًا وَغَيْرِهِ تَلْوِيحًا ، وَإِنْ كَانَ كَلَامُ الرَّافِعِيِّ ، وَمَنْ تَبِعَهُ مُطَاقًا ، فَصَارَتْ الصُّورُ عِنْدِي ثَلَاثًا : قَاذِفٌ يَعْلَمُ كَذِبَهُ ، قَالَرَّاجِحٌ قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ .

وقاذفٌ لَا يَعْلَمُ كَذِبَهُ ، وَلَكِنَّهُ أَخْرَجَ قَذْفَهُ مَخْرَجَ الشَّمِّ وَالْإِيْذَاءِ ، فَبِهِ تَرُدُّ نَظَرَ قَاذِفٍ يَظُنُّ ، ^(٣) أَوْ يَعْلَمُ صِدْقَ نَفْسِهِ ، وَمَا أَخْرَجَ قَذْفَهُ إِلَّا مَخْرَجَ الشَّهَادَةِ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَدَّ لِنُقْصَانِ الْعَدَدِ ، قَالَرَّاجِحٌ فِيهِ قَوْلُ الْجُمْهُورِ ، [بَلْ لَا أَعْتَقِدُ فِيهِ خِلَافًا ، وَلَا أَحْفَظُ عَنْ الْإِضْطِحَارِيَّ فِيهِ مُخَالَفَةً ، بَلْ صَرِيحُ كَلَامِ الْمَأْوَرِدِيِّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخَالِفُ فِيهِ] ^(٤) بَلْ لَوْ قَالَ هَذَا ، وَالْحَالَةُ هَذِهِ : « كَذِبْتُ » لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُ فِي الْحَالِ ، أَمَا إِذَا قَالَ ^(٥) : « الْهَذْفُ بَاطِلٌ » فَإِنْ شَهَادَتُهُ تُقْبَلُ فِي الْحَالِ إِذَا كَانَ عَدْلًا ، لِقَوْلِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي بَكْرَةَ : « تَبَّ ، أَقْبَلُ شَهَادَتَكَ » فَكَيْفَ نَلْجِئُهُ أَنْ يَقُولَ : « كَذِبْتُ » وَهِيَ لَفْظَةٌ تُوجِبُ الْحُكْمَ بِرَدِّ شَهَادَتِهِ فِيمَا يُسْتَأْنَفُ ؟

فَإِنْ قُلْتَ : مَنْ أَيْنَ لَكَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ : « كَذِبْتُ » تَرُدُّ شَهَادَتَهُ فِيمَا يُسْتَأْنَفُ ، وَإِنْ كَانَ قَذْفُهُ إِنَّمَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ ، وَالَّذِي قَالَهُ الرَّافِعِيُّ ، وَمَنْ تَبِعَهُ فِي الْعَدْلِ يُقْذَفُ عَلَى صُورَةِ الشَّهَادَةِ ، ثُمَّ يَقُوبُ : أَنَّهُ لَا يَشْتَرِطُ الْاسْتِثْرَاءُ عَلَى الْمَذْهَبِ ، وَإِنْ كَانَ قَذْفُ سَبِّ أَوْ إِيْذَاءِ

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « أَخْرَجَ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ : ج ، ز . (٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « لَأَنَّ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ : ج ، ز . (٣) فِي ج : « وَقَاذِفٌ نَظَرَ أَوْ » وَفِي ز : « وَقَاذِفٌ نَظَرَ إِذْ » وَالتَّهْيِيتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ . (٤) مَا بَيْنَ الْمُقَوِّفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ : ز ، وَهُوَ أَيْضًا لَيْسَ فِي : ج مَا عَدَا مَنْ قَوْلُهُ : « بَلْ صَرِيحُ كَلَامِ الْمَأْوَرِدِيِّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخَالِفُ فِيهِ » فَإِنَّهُ مُوجُودٌ وَمَضْرُوبٌ عَلَيْهِ ، وَقَبْلَهَا عِبَارَةٌ غَيْرُ وَاضِعَةٍ ، يُمْكِنُ أَنْ تَقْرَأَ : « سَقَطَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ » وَالتَّهْيِيتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ . (٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « بِخِلَافِ مَا إِذَا قَالَ » وَالتَّهْيِيتُ مِنْ : ج ، ز .

اشترط على المذهب ، ولم يفصلوا في قذف الشهادة ، بين أن تكون التوبة منه بلفظ « كذبت » أو غيره ؟

قلت : هو مطلق يُقَيَّد بما إذا لم يكن بلفظ « كذبت » إذ هو حين يقول : « كذبت » مُعْتَرِفٌ بِفُسْقه ، وإقدامه على شهادة الزور ، في هذا الأمر الخطير ، إلا أن يعني بـ « كذبت » أنى ملقَّب من الشارع بلفظ الكذب ، كما قدمناه ، فإن ^(١) هو عَنِ ذلك فلا كلام ، وإلا فقد اعترف بشهادة الزور ، فهذا هو الذي يظهر ، ثم هو المسطور ^(٢) ، بل لم يجعله الإمام على خلاف ، إذ قال في « النهاية » :

والوجه عندنا أن يقول : « إذا صرح بتكذيب نفسه » فهذا يخرج عن التفاصيل ، وترديد الأفعال ، ويُقَطَّع فيه بالاستبراء .

وقال صاحب « البحر » في القاذف إذا كان عدلاً ، لكن لم يتم العدد : إن أصحابنا قالوا إن هذا إذا قال : « القذف باطل ، وأنا لا أعود » قِيلَتْ شهادته في الحال ، إلى أن قال : والذي قال لاستبراء حاله ، أراد إذا لم يطل الزمان ، أو أراد إن أكذب نفسه في القذف ، إلى أن قال : وإن لم يكذب نفسه ، وأظهر الندامة على قوله ، وكان عدلاً من قبل ، لا يحتاج إلى زمن الاستبراء . انتهى مُلَخَّصاً .

وإذا تأملت ما سطرته لك في هذه الجملة حصلت منه على فوائد :

إحداها : أن لفظ « كذبت » لا يشترط عند أبي سعيد إلا في قذف السبِّ والإيذاء ، دون المُخْرَجِ مَخْرَجَ الشهادة ، على ما دل عليه كلام كثير من النقلة ، وكلام الماوردي كالصرح فيه ، فليُنْظَر « الحاوي » وليس في « الرافعي » شيء من ذلك ، بل قال بعد ما ذكر خلاف الإصطخري ، والجمهور : ولا فرق في ذلك بين القذف على سبيل السبِّ والإيذاء ، وبين القذف على صورة الشهادة ، إذا لم يتم عدد الشهود ، إن قلنا بوجوب الحدِّ على مَنْ شَرِدَ ، فإن لم يوجب فلا حاجة ^(٣) بالشاهد إلى التوبة . انتهى .

(١) في ج ، ز : « فإنه » والثبت في المطبوعة . (٢) في ج ، زيادة « الأثرى » وفي ز :

« الأثرى » . (٣) في المطبوعة : « فلا حاجة لنا » والثبت من : ج ، ز .

وهذا صريح فيما إذا لم يَتِمَّ العددُ ، بأنه على القول بوجوب الحدِّ يطْرُقُه خلافُ أبي سعيد ، فيوجب عليه أن يقول : « كذبتُ » ، وهذا بعيد ، بل لا أشك في بطلانه ، فإن المصْرَحَ به عن أبي سعيد خلاف ذلك ، وقد قدّمنا كلام صاحب « البحر » ثم صرّح بعد ذلك ، فقال فيما إذا نقص العددُ : إن^(١) قلنا يُحَدِّثُونَ ، يُحْكِمُ بفسقهم وتجب التوبة ، فيقول : « قدني باطل » ، ولا يحتاج^(٢) إلى الندم وترك العزم في المستقبل ؛ لأنها شهادة في حق الله ، ولا يعتبر أن يقول : « إني كاذب » ، ولا أن يقول : « ولا أعود إلى مثله » ، لأنه لو تم عدد الشهود لزمه أن يشهد . انتهى .

وهو صحيح لا شك فيه .

الثاني : أن لفظ « حرام » في قوله « قدني باطل » لم يقع إلا في عبارة الشيخ أبي حامد والفقهاء ومن تبعهما ، وما أظنها^(٣) على سبيل التعمين ، فلا يفتقر^(٤) إليها^(٥) بل يكفي « قدني باطل » .
الثالثة : أن لفظ « إني نادم » وقع في كلام من رأبته ، وما أراه على سبيل التعمين ، وإن كانت عبارة « المحرّر » « والمنهاج » تفرّغ ونوهم أن ذلك يتعمّن .
والرابعة ، أن لفظ « ولا أعود » وقع مستطرّداً في كلام الرافعي يكاد يكون غير مقصود ، وهي مسألة ذات وجهين صرّح بحكايتهما^(٦) الماوردي في « الحاوي » والرويان في « البحر » .

١٦٦

الحسن بن أحمد بن محمد الطبري

أبو الحسين الجلالي (*)

قدم بغداد ، وكان يحضر مجلس الداركي ، ثم درس في حياته ، وكانت له معرفة بالحديث .

(١) في المطبوعة : « وإن » وأثبتنا ما في : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « ولا يحتاج » بالنون .
والسكّلة في : ج ، ز غير إعجام . وأثبتنا ما في : د . (٣) في المطبوعة : « وما أظنها » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في : د « فلا يفتقر » والمثبت في باقي الأصول . (٥) في المطبوعة « بهما » وأثبتنا ما في سائر الأصول . (٦) في المطبوعة : « في حكايتهما » وأثبتنا ما في سائر الأصول .
(*) له ترجمة في طبقات الشيرازي ١٠٢ ، طبقات العبادي ٨٤ .

حدث عن أبي علي الحسن بن أحمد الفقيه ، وأبي الحسن بن أبي عمران الجرجاني .
قال ابن النجّار : وروى عنه عامر بن محمد البسطامي في «معجم شيوخه» في «الكنى»
ولم يسمه .

قال ابن النجّار : وقد رأيت له كتاباً سماه «المدخل في الجدال» ورأيت عليه خطه ، وقد
سمى نفسه الحسن بن أحمد بن محمد .

وذكره الشيخ أبو إسحاق في «الطبقات» بكنيته ، ولم يزد على أن قال : «تفقه
في بلده ، وحضر مجلس الداركي» ، ثم درس في حياته ، ومات قبل الداركي بسبعة
عشر يوماً ، وكان فقيهاً فاضلاً عارفاً بالحديث .

وكانت وفاة الداركي في الثالث عشر من شوال سنة خمس وسبعين وثلاثمائة ، فتكون
وفاة الجلّابي في سادس عشر^(١) رمضان .

وقال أبو عاصم : أبو الحسين بن أحمد الجلّابي ، كان فقيهاً جديلاً^(٢) ورعاً^(٣) .

﴿ومن الرواية عنه، ومن الفرائب عنه﴾^(٤)

• حكى القاضي أبو الطيّب في «التعليقة» أن الشيخ أبا حامد كان يحكي أن الجلّابي
سئل عن البالغين من أهل الحرب إذا أسرمهم الإمام ، فقال : صاروا أرقاءً بنفس الأسر
كالنساء والصبيان . قال : وهذا غلط .

قال القاضي أبو الطيّب : وأنا رأيت الجلّابي وكنت صلياً .

قال ابن الرّفعة^(٥) : ولا شك أن هذا غلط إن لم يثبت للإمام تحيير فيهم ، نعم إن

(١) في الأصول : «سادس عشر» وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وهو الصواب لأنه ذكر أن
الجلّابي مات قبل الداركي بسبعة عشر يوماً . وأن الداركي توفي في الثالث عشر من شوال .

(٢) في الأصول : «جديلاً» والمثبت من الطبقات الوسطى ، وطبقات العبادي .

(٣) بعد هذا يابغ في ج ، ز ، مكانه في الطبقات الوسطى : «قلت : أستندنا حديثه في الطبقات

الكبرى» . (٤) في المطبوعة : «ومن الرواية والفوائد عنه» . والمثبت من ج ، ز .

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى : زيادة : «في المصاب» .

قال بثبوت الخيار فيهم بعد ذلك بين^(١) البقاء على الرِّقِّ والمنِّ والفداء^(٢) والقتل، فلا يُمدَّ فيه^(٣).

١٦٧

الحسن بن أحمد المعروف بالحدّاد

البصريّ القاضي أبو محمد(*)

وهو المذكور في «كتاب الأفضية» من «شرح الرافعي». قال فيه الشيخ أبو إسحاق: أحد فقهاء أصحابنا، لا أعلم على من درّس، ولا وقت وفاته.

قال: ورأيت له كتابا في «أدب القضاء» دلّ على فضل كبير^(٤). قلت: وقفت على الكتاب المذكور، وقد حدث فيه عن من لحق أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، وعن من لحق ابن سريج، ووقفت له أيضا على كتاب في «الشهادات» وفيها فوائد.

١٦٨

الحسن بن جبيب بن عبد الملك الدمشقيّ

الفقيه أبو علي الحصائريّ(**)

إمام مسجد باب الجارية بدمشق.

ولد سنة اثنتين وأربعين ومائتين.

(١) في الطبقات الوسطى «في». (٢) في الطبقات الوسطى: «أو القتل».

(٣) في ج، ز: «فلا يمد» بالياء التحتية. والمثبت في المطبوعة.

* له ترجمة في: طبقات الشيرازي ٩٩، طبقات ابن هداية الله ٤٠.

(٤) في طبقات الشيرازي: «كثير».

** له ترجمة في: شذرات الذهب ٢/ ٣٤٦، العبر ٢/ ٢٤٧، المشتبه ٢٣٨، النجوم الزاهرة

٣/ ٣٠٠. وهو في الشذرات «الحصائري» بالخاء والصاد المعجمتين. وفي العبر «الحصائري» بالخاء

المهمل، والصاد المعجمة. وفي أصل النجوم «الحصيري» بالمعجمتين. ويوافق ما عندنا المشتبه. ولم ترد

هذه النسب الأربع في السمعاني وابن الأثير.

وحدث بكتاب الإمام الشافعي^(١) عن أصحابه .
 سمع الربيع بن سليمان ، وبكار بن قتيبة القاضي ، والعباس بن الوليد البصري ،
 وصالح بن أحمد بن حنبل ، ومحمد بن عبدالله بن عبد الحكم ، وأبا أمية الطرسوسي ، وخلفاء .
 روى عنه عبد النعم بن غلبون ، وابن جسيم ، وابن القري ، وأبو حفص ابن شاهين ،
 وتمّام الرازي ، وأبو بكر بن أبي الحديد ، وآخرون .
 قال عبد العزيز الكِنَافِي : هو ثقة نبيل حافظ لمذهب الشافعي .
 مات في ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة .

١٦٩

الحسن بن الحسين

الإمام الجليل القاضي أبو علي بن أبي هريرة^(*)

أحد عظماء الأصحاب ورُفَعَائِهِم ، المشهور اسمه ، الطائر في الآفاق ذكره .
 قال فيه الخطيب وقد ذكره في « تاريخ بغداد » : الفقيه القاضي ، كان أحد شيوخ
 الشافعيين ، وله مسائل في الفروع محفوظة ، وأقواله فيها مسطورة .
 قلت : شرح « المختصر »^(٢) ووقفت على الشرح المذكور^(٣) .
 وتفقّه على ابن سريج ، وأبي إسحاق المروزي .

قال أبو سعيد الكراييني الحافظ : سمعت أبا بكر محمد بن عبدالله بن أبي جعفر
 ناقله^(٣) إلى القاضي الخوارزمي يقول : تفتّب أبو الحسن الأوزاعي عن القاضي أبي علي

(١) في الطبوعة : « وحدث بكتاب الأم للشافعي » . والثبت من سائر الأصول .

* له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ٣٠٤ ، تاريخ بغداد ٧ / ٢٩٨ شذرات الذهب ٢ / ٣٧٠
 طبقات الشيرازي ٩٢ ، طبقات العبادي ٧٧ ، طبقات ابن هداية الله ٢١ ، المعبر ٢ / ٢٦٧ ، مرآة الجنان
 ٢ / ٣٣٧ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٣١٦ ، وفيات الأعيان ١ / ٣٥٨ .

(٢) الذي في الطبقات الوسطى : « وقفت على قطعة من شرحه المختصر ، بدمشق » .

(٣) هكذا في الطبوعة . وقد رسمت في : ج ، ز بشكل لا يقرأ . غير أن « نا » من « ناقله » رسمت
 في : ج على شكل اختصار حدثنا .

ابن أبي هريرة في بغداد أياما ثم حضره ، فقال : يا أبا الحسن ، أين كنت عنا ؟ فقال : كنت أيتها القاضي شبه العليل ، فقال له أبو علي : وهبك الله شبه العافية . قال الرافعي : إن ابن أبي هريرة زعيم عظيم للفقهاء . وسندكر في أين قال هذا . ومات في شهر رجب سنة خمس وأربعين وثلاثمائة .

﴿ ومن الغرائب والقوائد عنه ﴾

● قال فيمن طلق واحدة من نسائه لا بعينها ، أو بعينها ثم نسيها طلاقاً رجعيّاً : إن له وطء الجميع .

واختلف النقل عنه في أن الوطء تعيين أو ليس بتعيين ، فيخرج من كونه ليس تعييناً أنه يطأ كلاً منهما ، ولا يكون وطء واحدة مانماً من وطء الأخرى . ولا يمكنه أن يقول : الطلاق واقع من حين اللفظ ؛ لأن من أوقمه [من] ^(١) حين اللفظ جمل الوطء تعييناً ، كما أشار إليه الرافعي ، وحكي الخلاف في ذلك بين أبي إسحاق وابن أبي هريرة ، فكان هذا اللفظ عند ابن أبي هريرة لا يباشر به ^(٢) المحل .

وهذا قد يتجه في الطلاق المبهم ، أما فيمن طلق معينة ثم نسيها فلا اتجاه له ، وهو آيل إلى وطء الحرمة قطعاً .

● ومنزلة هذا المذهب في البعد منزلة مقابلة الذي حكاه الحنفطي فيمن علق الطلاق بالشهر ، وذلك أن الشاك في الباقي من الشهر لا يقع عليه الطلاق ؛ لأنه لا يقع إلا باليقين .

وحكي الحنفطي وجهين في حل الوطء في حال الشك . وجه الأول : أنه لا يباشر به . وجه التحريم أنه شاك في استحباتها فأشبهه ^(٣) ما إذا اشتبهت زوجك بأجنبية .

قال ابن الرّفعة : وهذا التعليل يقتضي تحريمها عليه على هذا الوجه ، فيما إذا شك هل طلق أو لا ^(٤) . ولم نر من قال به .

(١) زيادة من : رج ، ز على ما في المطبوعة . (٢) في ج وز ، ز ، د : « فاشبهه » والتبث في المطبوعة .

(٣) في ج ، ز ، د : « فاشبهه » والتبث في المطبوعة .

(٤) في المطبوعة : « أم لا » والتبث من سائر الأصول .

• إذا كان رأس الشَّاجِ أَسْفَرَ اسْتَوَعْبَنَاهُ وَخْتَمْنَا إِلَيْهِ أَرْضَ مَا بَقِيَ .
وقال ابن أبي هريرة تخربها فيما حكاها عنه الماوردي : بل تَضُمُّ إِلَيْهِ أَرْضَ الْوُضِيَّةِ
كَمَلَا .

قال في « الحاوي » في النَّعْيِ عَنْ تَلَقَّى الرَّكْبَانِ ، وكذلك الدُّلَسُ : قال الشافعي :
قد عصي الله تعالى ، والبيعُ لازم والثمنُ حلال . يريد أن التديس حرام والثمن حلال .
وقد كان أبو علي بن أبي هريرة يقول : إن ثمن التديس حرام ، لا ثمن المبيع ؛
ألا ترى أن المبيع إذا فات رجع على البائع بأرض عيب التديس ، فدلَّ على أنه أخذ منه
بغير استحقاق ، انتهى .

وما حكاها عن ابن أبي هريرة غريب ، ومعناه أن الزيادة بسبب التديس محرمة^(١)
لا جملة الثمن .

واعلم أن صاحب « البحر » لم ينقل فيه هذا مع كثرة استقصائه لكلام « الحاوي » .
• رأيت في « تليق » ابن أبي هريرة على « المختصر » في « الحدود » بعد ذكر « الشيخ
والشيخة إذا زنيا فارجموهما » ما نصه : ألا ترى أن ابن مسعود قد أنكر الموردين !
وإنما أنكر رسمهما ؛ لأنه محال أن يُظَنَّ بأن مسعود أن يُنكر أصلهما . انتهى .

قلت : وقد عقد القاضي أبو بكر في كتابه « الانتصار للقرآن » وهو الكتاب العظيم
الذي لا ينبغي لعالم أن يخلو عن تحصيله ، بابا كبيرا يبين فيه خطأ الناقل لهذه المقالة عن
عبد الله بن مسعود ، وأن الدليل القاطع قائم على كذبه على عبد الله ، وبراءة عبد الله منها .
• قال ابن أبي هريرة : البحث مع الفاسق لا يجوز ، وفوق الماوردي ، يجوز في
المعقول دون المنقول .

قلت : وكلاهما مستدرَك ، والصوابُ البحثُ معه ، وأما قبول ثقته فأمر آخر .
• لابن أبي هريرة وجه أن يبيع عقار اليتيم للفتنة لا يجوز ، وإنما يجوز للضرورة
قط . رأيت في « تليقه » وحكيته عنه في « التوشيح » بلفظه ، فلينظر .

(١) في : ج. يز : د : « الحرم » ووضعت شدة على الراء في نسخة ج . وقد أثبتنا ما في المطبوعة .

● فصل ابن أبي هريرة في تقديم العشاء وتلخيرها فقال ، كما نقله صاحب « الحاوى » :
إن عِلِمَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ إِذَا أَخْرَجَهَا لَا يَغْلِبُهُ نَوْمٌ وَلَا كَسَلٌ فَلَا فُضْلَ التَّأْخِيرِ ، وَإِلَّا فَالتَّقْدِيمُ .
وقال الشافعى : هذا التفصيل متجه للمنفرد دون الجماعة ؛ لاختلاف أحوالهم .
قال الوالد رحمه الله : وما ذكره ابن أبي هريرة في الحقيقة اختياراً للتأخير ؛ لأن مَنْ خَشِيَ أَنَّ النَّوْمَ يَغْلِبُهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : التَّأْخِيرُ لَهُ أَفْضَلُ .

● قال ابن أبي هريرة : إِذَا أُكْرِهَ الْمُصَلَّى عَلَى الْحَدَثِ بَانَ عُسْرُ بَطْنُهُ حَتَّى خَرَجَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ .

كذا نقله عنه الوالد رحمه الله في « شرح المنهاج » وهو غريب .
قال الوالد : كَأَنَّهُ تَقْرِيعٌ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ سَبْقَ الْحَدَثِ لَا يُبْطِلُ الصَّلَاةَ .
● قلت : أَوْ أَنَّهُ عَلَى الْجَدِيدِ ، وَهُوَ وَجْهٌ ضَعِيفٌ ، شَبَهَ (١) الْوَجْهَ الذَّاهِبَ إِلَى أَنَّ مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ نَاسِيًا لَا يَنْتَقِضُ وَضُوؤُهُ ، وَقَدْ حَكَاهُ الرَّافِعِيُّ عَنْ حِكَايَةِ الْحَفَاطِيِّ .
● نقل الماوردى في « الحاوى » أَنَّ ابْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّهُ يُبَاحُ وَلَا يُكْرَهُ عَقْدُ الْيَمِينِ عَلَى مَبَاحٍ ، اعْتِبَارًا بِالْمُحْلُوفِ عَلَيْهِ .

وهذا يخالف لنص الشافعى حيث قال : « وَأُكْرَهُ الْأَيْمَانُ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، إِلَّا فِيمَا كَانَ طَاعَةً » .

ووجه ابن أبي هريرة غريب ، لم يحكه الرافعى ، إنما حكى الرافعى الأوجه في الخالف على مباح : هل يُسْتَحَبُّ لَهُ الْحَدَثُ أَوْ عَدَمُهُ ، أَوْ يَتَخَيَّرُ ؟ أَمَّا نَفْسُ عَقْدِ الْيَمِينِ فَظَاهِرُ كَلَامِهِ الْجَزْمُ بِأَنَّهُ مُكْرَهُ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ النَّصِّ .

● حكى الدَّبَّابِيُّ فِي كِتَابِ « أَدَبِ الْقَضَاءِ » أَنَّ ابْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ فِيمَا إِذَا أَسْلَمَ فِي دِرَاهِمٍ أَوْ دَنَانِيرٍ وَلَمْ يَصِفْهَا : إِنَّهُ يَجُوزُ ، وَيَحْمَلُ عَلَى تَقْدِيرِ الْبَلَدِ ، وَأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ : لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّ السَّلَامَ يُحْتَاطُ فِيهِ ، وَأَنَّ ابْنَ سُرَيْجٍ قَالَ : إِنْ كَانَ حَالًا جَازَ ، وَإِلَّا فَلَا ، لِأَنَّهُ قَدْ يَغْتَبِرُ النَّقْدُ .

(١) في المطبوعة : « وهو وجه ضعيف يشبه الوجه » ، وأثبتنا ما في سائر الأصول .

قلت : أما ما حكاه عن ابن سُرَيْج فغريبٌ حَسَنٌ ، وأما الوجهان الأولان فقد أشار إليهما الإمام في « النهاية » في أوائل باب « كتاب القاضى إلى القاضى » .

﴿ مسألة إيقاع القرعة على العبد المبهم حتى يَعْتَق ﴾

• أنكر على الشيخ ابن أبي هريرة قوله فيما إذا قال الزوج : إن كان الطائر غراباً فمبدي حُرّ ، وإلا فزوجتى طالق . ومات قبل البيان ، وقتلنا لا يمين الواث بل تُقْرِع ، فإن خرجت على المرأة لم تطلق . والأصح لا يرقّ العبد . وعلى هذا ففي وجه أن القرعة تُعاد إلى أن تخرج عليه .

قال الرافعي : قال الإمام : وعندى يجب أن يخرج القائل به عن أحزاب الفقهاء ، ومن قال به فليقطع بعقّ العبد ، وليترك^(١) تضييع الزمان في إخراج القرعة . وهذا قوى قوي ، لكن الخطأ حتى الوجه عن ابن أبي هريرة ، وهو زعيم عظيم للفقهاء لا يأتى إخراجهم من أحزابهم . انتهى .

قلت : أما كونه زعيماً عظيماً فلا شك فيه ، ولعل من أجل ذلك لم يبع الإمام باسمه ، بل ذكر الوجه^(٢) مجرداً^(٣) غير مَمَزُوقٍ إلى قائل ، وكأنه جعل الآفة فيه النقطة عن أبي علي . وعبارة الإمام في « النهاية » : وفي بعض التصانيف أن القرعة تُعاد مرة أخرى ، عن بعض أصحابنا ، وعندى أن صاحب هذه المقالة يجب أن يخرج من أحزاب الفقهاء ؛ فإن القرعة إذا كانت تُعاد ثانية فقد تُعاد ثالثة ، ثم لا يزال الأمر كذلك حتى تقع على الأمة ، فإن القرعة ستخرج^(٤) عليها . وحق صاحب هذا المذهب أن يقطع بعقّ الأمة . وهذا لا سبيل إليه . انتهى .

ولاشك أن الإمام لا يُطلق هذه^(٥) العبارة في حق ابن أبي هريرة ، بل إما ألا يكون

(١) في ج : « ولترك » بالنون . وما أثبتنا من : ز ، د ، والطبوعة .

(٢) في ج ، ز ، د : « بل ذكر الاسم » والمثبت في الطبوعة . (٣) في : ز ، د : « ومحرراً »

والمثبت في : ج ، والطبوعة . (٤) في الطبوعة : « وتخرج » والمثبت من سائر الأصول .

(٥) في : ج ، ز ، د : « على هذه » والمثبت في الطبوعة .

بلغة أن هذا القول قوله ، أو لا يكون صدق النقلة عنه . ويؤيد هذا أنى رأيت أخى الشيخ
أبا حامد [أحمد] ^(١) أطال الله بقاءه ذكر في تكملة « شرح المنهاج » لفظ ابن أبى هريرة
في المسألة من « تعليقه » التى علقها عنه الطبري ، وليس فيه أنه قال : إن القرعة تُعاد ،
بل عبارته في القرعة « وإن خرجت على امرأته لم تُطَلَّق ، ولم يَمْتَقِ العبد ، والورع
ألا يأخذ وارثه ، ويجوز له أن يتصرف في العبد » انتهى .

وفي قوله « ويجوز له أن يتصرف في العبد » ما يؤذن ^(٢) بخلاف ما نقله الحنطاطي .
ثم أقول : بتقدير ثبوت منقول الحنطاطي ليست هذه المقالة بالغة في النكارة إلى هذا
الحد ، ولا يلزمه أن يمين العبد للمعتق ابتداءً من غير قرعة ؛ لأنه قد يكون من مذهبه
أن القرعة تحدث [أن] ^(٣) المعتق في الحال ، ولا يكون [منكبة] ^(٤) عنه ، فقد وجدته
حكى في « تعليقه » في باب « القرعة » أواخر « كتاب المعتق » هذا المذهب عن مالك
رحمه الله ، لسكنه رد على مالك في ذلك .

وبتقدير ألا يكون مذهبه ، فلا يلزمه ذلك أيضاً ؛ لأن له أن يقول : لو أعتقته
بلا قرعة لأعتقته بلا سبب ، بخلاف ما إذا أعتقته بقرعة وإن كنت متسبباً في خروجها ^(٥)
عليه ، فإننا عهدنا القرعة منصوبة سبباً في مثل ذلك ، ولأجله ^(٦) قلنا بالقرعة هنا ؛ لأنها
لو قرعت المرأة لم تُطَلَّق ، فاجعلت إلا رجاء الوقوع على العبد فيمعتق .

فدل أن المقصود بها محاولة المعتق ، وهو شيء يتشوّف الشارع إليه ، فلا يبيد إعادتها
حتى تخرج عليه ويمتق ، ويكون عتقه مُسْتَنْداً ^(٧) إلى القرعة على الجملة ، وإن كان المقصود بها
التحجيل عليه .

(١) زيادة في ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « ما يوزن » والتصحيح من : ج ، ز .
(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٤) مكان هذه الكلمة بيان في المطبوعة . وهذا
هو رسمها في : ج ، ز . غير أنها رسمت بدون نقط في كلتا النسختين . (٥) في المطبوعة : « إخراجها »
والثبوت من : ج ، ز . (٦) في ج ، ز : « ولا حيلة » والثبوت في المطبوعة . (٧) في المطبوعة :
« مستندا » والثبوت من : ج ، ز .

وقد يُستأنس بهذا على الجملة بما اتفق في أمر عبد الله والد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد خرج القِدْح عليه فزادوا الإبل عَشْرًا عَشْرًا، كُلَّمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْقُرْعَةُ زَادُوا وَعَادُوا الْقُرْعَةَ، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى الْمِائَةِ وَوَقَعَتْ الْقُرْعَةُ عَلَى الْإِبِلِ، فَمَا كَانَ ذَلِكَ إِلَّا تَوَصُّلاً إِلَى نَجَاةِ عَبْدِ اللَّهِ.

وكذلك ما رواه المفسرون في قصة يونس عليه الصلاة والسلام عن ابن مسعود أنه قال: لما تَوَعَّدَهُ قَوْمُهُ الْمَذَابَ انْطَلَقَ مُغَاضِبًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ فِي سَفِينَةٍ فَمَرَفُوهُ فَحَمَلُوهُ، فَلَمَّا رَكِبَ السَّفِينَةَ وَقَفَتْ. فَقَالَ: مَا لِسَفِينَتِكُمْ؟ فَقَالُوا: لَا نَدْرِي! فَقَالَ: لَكِنِّي أَدْرِي^(١)، فِيهَا عَبْدٌ آتَى مِنْ رَبِّهِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا تَسِيرُ حَتَّى تُلْقُوهُ. قَالُوا: أَمَّا أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَوَاللَّهِ لَا نُلْقِيكَ! قَالَ: فَاقْتَرِعُوا فَمَنْ قُرِعَ. فَاقْتَرَعُوا فُقِرَ يُونُسُ، فَأَبَوْا أَنْ يُمْكِنُوهُ مِنَ الْوُقُوعِ، فَعَادُوا إِلَى الْقُرْعَةِ، حَتَّى قُرِعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فهذا وما قبله وإن كنا قبل شَرَعْنَا إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا يُسْتَأْنَسُ بِهِ عَلَى الْجُمْلَةِ لِمَحَاوَلَةِ مَنْ تَقَرَّعَهُ الْقُرْعَةُ.

﴿قَوْلٌ عَلَى لَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قِصَّةِ الْمَغِيرَةِ فِي أَبِي بَكْرَةَ:

أَرَاكَ إِنْ جَلَدْتَهُ رَجَعْتَ صَاحِبِكَ﴾

• رَوَى أَنَّ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي قِصَّةِ الْمَغِيرَةِ لِأَبِي بَكْرَةَ: تَبُّ أَقْبَلُ شَهَادَتِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَتُوبُ، وَاللَّهِ زَنَا^(٢)، فَهَمَّ عَمْرٌ بِجُلْدِهِ ثَانِيًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَرَاكَ إِنْ جَلَدْتَهُ رَجَعْتَ صَاحِبِكَ. فَتَرَكَهُ، وَلَمْ يَخَالَفْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وقد اختلف أصحابنا في معنى هذا الكلام بعد الاعتراف بإشكاله على وجهين، رأيتهما في «تعليق» ابن أبي هريرة احتملين.

. وهذا كلامه في «التعليقة»: وكان معنى قوله إن جلدته فارجمُ صاحبك. أي أنك

(١) في المطبوعة: «أرى» والتصحيح من: ج، ز. (٢) في المطبوعة: «أفد زنا» والثابت من سائر الأصول.

[إن] ^(١) استحلّت جلده من غير استحفاقه إياه فارجم صاحبك ، كما يقال : من باع الحر فليستقص الخنازير ^(٢) .

ويَحْتَمِلُ أن يكون معناه : إن كنت أقت هذا شاهدا آخر فارجم صاحبك ؛ لتتام الشهادة ، فإذا ^(٣) كنت لا تجعله شاهدا رابعا حتى ترجم به صاحبك فلا تجعله قاذرا رابعا ، حتى تحده ؛ لأنه قد حددتموه . انتهى .

وصرح ابن الرقمة في « المطلب » بنقلهما خلافا بين الأنحاب ، وذكر أن الأول قول الشيخ أبي حامد ، وأن الثاني أصح .

قال ابن الرقمة : وقد قيل إن الغيرة كان تزوج بملك المرأة في السر ، وكان عمر لا يبيح نكاح السر ، ويوجب الحد على فاعله ، وكان يقول للغيرة : هذه امرأتك؟ فيُنكر ، فظنه من شهد عليه زانيا ؛ لأنهم يعرفون منه أنه يُنكرها . قال : وهذا طريق يُحسّن الظن بالصحابة . قال : وحينئذ لا يكون الشهود كذوبا ، ولا الغيرة زنا . والحمد لله .

١٧٠

الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان الشيباني الحافظ
أبو العباس النسوي (*)

معنّف « المسند » .

نقله على أبي ثور ، وحرّملة .

• وهو القائل : سمعت حرّملة يقول : سمعت الشافعي يقول في رجل في فم امرأته

(١) تسكّلة من : ج ، ز . (٢) في ج : « فليستقص الجازير » وفي ز : « الحارية » .
وفي : « فليستقص الجارية » والمثبت في المصبوعة . (٣) في المطبوعة « فإن » والمثبت من : ج ، ز .
(*) لم نرجع في : البداية والنهاية ١١/ ١٧٤ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٢٤٥ ، ذخرات الذهب ٢/ ٢٤١ ،
ضقات إمامي ٥٧ ، المعبر ٢/ ١٧٤ ، مرآة الجنان ٢/ ٣٤١ ، معجم البلدان ٢/ ٤٨ ، المتظم ٦/ ١٤٢ ،
ترجمة واقية ، النجوم الزاهرة ٣/ ١٨٩ .

تمرّة، فقال لها: إن أكلت هذه التمرة فأنت طالق، وإن طرحتها فأنت طالق، فأكلت نصفها وطرحت نصفها^(١): لم تطلق^(٢).

سمع الحسن بن سفيان من أحمد بن حنبل، ويحيى بن ميمّين، وإسحاق بن إبراهيم الحنظليّ، وقتيبة، وعبد الرحمن بن سلام الحمصيّ، وشيبان بن فروخ، وأبي بكر^(٣) [بن أبي شيبة]^(٤) وأبي ثور^(٥)، وسهل بن عثمان العسكريّ، ومحمد بن أبي بكر القُدّميّ، وسعد بن يزيد الفراء، ويزيد بن صالح، وغيرهم.

روى عنه ابن خزيمة، وأبو بكر الإسماعيليّ، وابن حبان، وأبو عليّ الحافظ، ويحيى ابن منصور القاضي، وأبو عمرو بن حمدان، وحفيده إسحاق بن سعيد [النسوي]^(٥) وخلق سواهم.

قال الحاكم: كان محدث خراسان في عصره، مقدّمًا في الثبوت والكثرة والفهم والفقّه والأدب.

وقال ابن حبان: كان ممن رحل وصنف وحدّث، على تيقظ، مع صحة الديانة، والصلابة في السنّة.

وقال أبو الوليد النيسابوريّ الفقيه: كان الحسن أديبا فقيها، أخذ الأدب عن أصحاب النضر بن شميل، والفقّه عن أبي ثور.

وقال الحاكم: سمعت محمد بن داود بن سليمان يقول: كنا عند الحسن بن سفيان فدخل ابن خزيمة، وأبو عمرو الجبيريّ، وأبو بكر بن عليّ الرازيّ، في جماعة وهم متوجهون

(١) في الطبقات الوسطى وطبقات العبادي ٥٨: «إن أكلت هذه التمرة فأنت طالق، وإن طرحتها فأنت طالق. فأكل نصفها وطرحت نصفها». وانظر حواشي صفحة ٢٢٧.

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى: «قال أبو عاصم: رواه عنه الفقهاء أبو عمرو محمد بن أحمد ابن حمدان، وأبو القاسم منصور بن العباس البوشنجي». (٣) في الأصول: «وأبا بكر، وأبانور».

(٤) تكملة من: ج. وفي ز، د: «بن شيبة». (٥) زيادة من: ج، ز: على ما في المطبوعة وهو فيهما: «النسوي» وفي العبر ٢ / ٣٦٧: «إسحاق بن سعد النسوي».

إلى فراوة^(١) ، فقال أبو بكر بن علي : قد كتبت هذا الطَّبَق من حديثك ، قال : هات ، فأخذ يقرأ ، فلما قرأ أحاديثه أدخل إسنادا في إسناد ، فردّه الحسن ، ثم بعد ساعة فعل ذلك ، فردّه الحسن ، فلما كان في الثالثة قال له الحسن : ما هذا ؟ قد احتملتك مرتين وهذه الثالثة ، وأنا ابن تسمين سنة ، فائق الله في المشايخ ، فربما اتفق فيك دعوة ! فقال له ابن خزيمة : مه ، لا تؤذ^(٢) الشيخ ! قال : إنما أردت أن تعلم أن أبا العباس يعرف حديثه . توفي الحسن بن سفيان بقرية بالوز^(٣) ، وكان مقبلا بها ، وهي على ثلاثة فراسخ من نسا ، في شهر رمضان سنة ثلاث وثلاثمائة .

الحسن بن محمد بن العباس

أبو علي الزُّجَاجِي^(*)

الإمام الكبير ، أحد الأئمة ، تلميذ ابن القاصّ والراوى عنه نحو حديث أبي عمر ، وشمس القاضى أبي الطيّب .
أراه من أهل هذه الطبقة ، وسأذكره في الرابعة .

١٧١

الحسن بن محمد

أبو علي الطَّبَّيْسِي^(**)

قال فيه الحاكم : الفقيه الأديب الزاهد ، من أجل مشايخنا وفقهائنا بخراسان .
قال : وكان خليفة أبي علي بن أبي هريرة في حياته وبعد وفاته .

(١) فراوة ، بالنفتح وبعد الألف واومفتوحة : بلدة من أعمال نسا بينها وبين دهمستان وخوارزم .
المراسد ١٠٢٣ . (٢) في الأصول : « لا تؤذى » . (٣) في الطبوعة : « بالرز » وهو خطأ صوابه من : ج ، والمراسد ١٥٧ .

* وعد المصنف بأنه سيذكره في الطبقة الرابعة ، وقد ذكره هناك . فلم نعطه رقفا ، وأرجأنا ذكر مصادر ترجمته إلى هناك . وقد ذكر ابن هداية الله في طبقاته ٣٦ أنه الزُّجَاجِي ، بضم الزاى وتخفيف الجيم .
(**) له ترجمة في طبقات العيادى ٨٣ .

كتب بحرُاسان واليراقين ، وسمع سُنن أبي داود من ابن داسة .

قال الحاكم : وسميته يقول : لما مات ابن أبي هريرة وسُئِلَ أنْ أَخْلَفَهُ بعد وفاته رأيتُ ^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم يقول : يا أبا علي ، بلغني أنك خَلَفْتَ أبا علي ابن أبي هريرة فأحسنْتَ خلافتَه ، فجزاك الله عنى خيراً .

• وذكره المَبَادِي في «الطبقات» وحكى عن الأستاذ أبي طاهر أنه قال : اجتمع ^(٢) رأي ورأي أبي علي [علي] ^(٣) أن كل كلام لا يوجد نظمه في غير ^(٤) كتاب الله فإن الجنب لا يقرأه ، ^(٥) وإن وُجد في غير كتاب الله ^(٦) ، فإن قصد ^(٧) كتاب الله لم يجز ، وإن قصد غيره جاز .

قلت : والمتأخرون من الأصحاب لم يذكروا هذا التفصيل بل أطلقوا أنه إذا قرأ شيئاً لا على قصد القرآن أنه يجوز ، ولا بأس بهذا التفصيل ، فإن ما لا يوجد نظمه إلا في كتاب الله يَمَعْد أن يقصد به قارئه غير كتاب الله .

قال المَبَادِي نقلاً عن أبي علي : والجنب لا يقول ^(٨) : بسم الله الرحمن الرحيم ، بل يقول : بسم الله العظيم [وبحمده] ^(٩) الحمد ^(١٠) لله على الإسلام ونعمته . قال : كذا روى في الخبر .

قلت : وهذا من آثار ذلك التفصيل ، كأنه يقول : بسم الله الرحمن الرحيم لا يوجد نظمها إلا في كتاب الله ، وهذا بعيد ، أعني تحريم قول بسم الله الرحمن الرحيم على الجنب إذا لم يقصد بها القرآن ، فإنها قد اشتهر ^(١١) كونها تُذكر ولا يُقصد بها القرآن ، غير أنها ^(١٢) مما لا يوجد نظمه إلا في كتاب الله .

(١) في الطبقات الوسطى : « أريت » بضم همزة . (٢) في طبقات المبادئ : « أجمع » .
(٣) زيادة من المبادئ . (٤) في المبادئ : « إلا في كتاب الله » .
(٥) في المبادئ : « وإذا وُجد نظمه في القرآن وفي غيره » . (٦) في المبادئ : « فإن قصد ما في كتاب الله » . (٧) في المبادئ : « لا يقرأ » . (٨) سقط من المبادئ .
(٩) في المطبوعة : « والحمد » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى ، والمبادئ .
(١٠) في المطبوعة : « اشتهرت » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .
(١١) مكان هنا في الطبقات الوسطى : « بخلاف غيرها مما لا يوجد ... » .

قال الخليلي : توفي الحنفية الأواحد في عصره أبو علي بطبسين ، وحضرت ممراته .
وتوفي في شعبان سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة .

١٧٢

أبو الحسن المحاملي الكبير (*)

من أقران أبي سعيد الإسطخري ، وأبي علي بن أبي هريرة .
قال العبادي : ليس هو جد المحاملي الأخير بل غيره ^(١) .

• قال : وهو القائل بأن من وجد الزاد والراحلة بخراسان يوم عرفة ومات يقضى عنه الحج ^(٢) .

قلت : وهذا غريب ، وقد أهل الغزالي ذكر إمكان السير في شرائط وجوب الحج ، فاعترضه الرافعي ، ونصره ابن الصلاح بأن إمكان السير ليس ركنا لوجوب الحج ، بل لاستقراره في الذمة ، وصوب النووي قول الرافعي ، مستدلا بقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ ^(٣) والحق معه ، والكل متفقون على عدم ثبوته في الذمة إذا لم يتمكن من السير ، فقالة المحاملي غريبة .

ووقفت في بعض التصانيف القديمة لبعض من لم أتحقق اسمه ^(٤) على ما نصه : سمعت ابن أبي هريرة يقول : حضرت مجلس المحاملي ، وقد حضره ^(٥) شيخ من أهل أصبهان نبيل الهيئة ، قدم الموسم حاجا ^(٦) ، فأقبلت عليه وسألته عن مسألة في ^(٧) الطهارة ، فضجر

(*) له ترجمة في : طبقات العبادي ٧٢

(١) عبارة العبادي : « وليس يجد أبي الحسن المحاملي الأخير ، فإن جده كان القاضي أبا عبد الله الحسين بن إسماعيل ... فأما المحاملي الكبير فهو القائل بأن من وجد ... » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « قلت : لم أقف له على ترجمة » . (٣) سورة آل عمران : ٩٧

(٤) جاء بهامش النسخة ج : « هذا في معالم السن للخطابي » وقد رجعنا إلى معالم السن ،

ووجدنا القصة كاملة ١ / ٢٣ . (٥) في المعجم : « حضر » . (٦) في المعجم . « قدم أيام الموسم

حاجا » . (٧) في المعجم : « من » .

وقال : مِثْلِي يُسْأَلُ عَنْ مَسَائِلِ الطَّهَارَةِ ؟ فقلت : لا والله ، إن سألتك إلا عن الاستنجاء نفسه ؛ فألّيت ^(١) عليه هذه المسألة فبقي متحيراً ^(٢) .

قلت : وأشار إلى كيفية الاستنجاء إذا أمسك ذكره بيساره .

● وذكر الأصحاب هذا الحاملي أيضاً في مسألة موت الأجير على الحج بعد الأخذ في السير وقبل الإحرام ، فإن المذهب المنصوص أنه لا يستحق شيئاً ، والمنقول في الرافعي عن الصيرفي والإصطخري أنه يستحق شيئاً من الأجرة ؛ لأنهما أفتيا سنة خضر القرامطة الحليين بالكوفة بأن الأجراء يستحقون بقدر ما عملوا .

ورأيت في « البحر » للرويانى ما نصه : حكى الماسرجسي عن ابن أبي هريرة أنه قال : لما وقع من القرامطة ما وقع اجتمعت أنا والحاملي والإصطخري ، واتفقنا على أن نفتي بأن كل من كان حاجاً عن الغير لا يستحق الأجرة إلا أنه يرضخ ^(٣) له بشيء . هكذا حكاه القاضي الطبري ، وذكر الشيخ أبو حاتم أنهم أفتوا بأن لهم الأجرة بقدر ما قطع من المسافة .

هذا كلام « البحر » .

● وذكره أيضاً فيما إذا اختلف القابض والدافع في الألف المدفوعة ، هل كانت قرضاً ^(٤) أو إضاعاً ^(٥) ، وأن الحاملي الكبير ذهب إلى أنهما يتحالفان . نقله أبو سعيد الهروي في « الإشراف » وغيره .

(١) في المعالم : « وألّيت » . (٢) بعد هذا في المعالم : « لا يحسن الخروج منها إلى أن فيهته » .

(٣) رضخت له رضا ، من باب رفع ، ورضيخا : أعطيته شيئاً ليس بالكثير . (الصباح المنير) .

(٤) في المطبوعة : « قرضاً » . والمثبت من : ج ، ز . (٥) قال صاحب الصباح المنير :

أبضعت الشيء غيري ، بالألف : جعلته له بضاعة .

١٧٣

الحسين بن أحمد بن حمدان بن خالويه

أبو عبد الله الهمداني (*)

إمام في اللغة والعربية وغيرها من العلوم الأدبية .
قدم بغداد فأخذ عن أبي بكر بن الأنباري ، وأبي بكر بن مجاهد ، وقرأ عليه ،
وأبي عمر ، غلام ثعلب ، ونفطويه ، وأبي سعيد السيرافي . وقيل : إنه أدرك ابن دُرَيْد
وأخذ عنه .

ثم قدم الشام وصحب سيف الدولة بن حمدان ، وأدب بعض أولاده ونفق سوقه
بجَنَاب ، واشتهر ذكره ، وقصده الطلاب .
أخذ عنه عبد النعم بن غلبون ، والحسن بن سليمان وغيرها (١) .

(*) له ترجمة في : إنباء الرواة ١/ ٣٢٤ ، وهو فيه « الحسين بن محمد » ، البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ،
بقيّة الوعاة ١/ ٥٢٩ ، وهو فيه « الحسين بن أحمد بن خالويه بن حمدان » ، شذرات الذهب ٣/ ٧١ ،
طبقات القراء ١/ ٢٣٧ ، العبر ٢/ ٣٥٦ ، وكنيته فيه « أبو عبيد الله » ، لسان الميزان ٢/ ٢٦٧ ،
الزهر ٢/ ٤٢١ ، ٤٦٦ ، معجم الأدباء ٩/ ٢٠٠ ، النجوم الزاهرة ٤/ ١٣٩ ، نزهة الألبا ٣٨٣
وفيات الأعيان ١/ ٤٣٣ ، بقيّة الدهر ١/ ١٢٣ .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقال في كتابه « إعراب ثلاثين سورة » :
سمعت ابن مجاهد يقول في قوله تعالى : ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾
[سورة الكهف ٤٩] قال : الصغيرة : الضحك .

قال : وحدثني أبو عمر ، يعني الزاهد ، قال : كان من سبب تعلّمي النحو أني كنت
في مجلس إبراهيم الحربي ، فقلت : قد قرئت الكتاب . فعاين من حضر ، وضحكوا ، فأنت
من ذلك ، وجئت ثعلبا ، فقلت : أعزك الله ، كيف تقول : قرئت الكتاب ، أو قرأت ؟
فقال : حدثنا سلمة عن الفراء ، عن الكسائي ، قال : تقول العرب : قرأت الكتاب ،
إذا حققوا ، وقرأت الكتاب ، إذا لئنا ، وقرئت الكتاب ، إذا حوّلوا .

قال : ثم لزمته إلى أن مات ، فصار أبو عمر إمام اللغة في عصره .

قرأت الأولى بالهمزة ، والثانية بإسكان الألف .

وصنف في اللغة كتاب « ليس » وكتاب « شرح المدود والمقصود » وكتاب « أسماء الأسد » بلغ فيه إلى خمسمائة اسم وكتاب « البديع في القرآن »^(١) وكتاب « الجمل » في النحو وكتاب « الاشتقاق » وغير ذلك وكتاب « غريب القرآن » .
وله مع أبي الطيب المتنبي مناظرات عديدة .
وقد روى « مختصر المزني » عن أبي بكر النيسابوري .
توفي سنة سبعين وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

قال ابن الصلاح : حكى في كتابه « إعراب ثلاثين سورة »^(٢) [مذهب الشافعي في البسملة وكونها آية من أول كل سورة . قال : والذي صح عندي وإليه أذهب مذهب الشافعي .
قال : وأتى بلطيفة غريبة فقال : حدثني أبو سعيد الحافظ ولعله ابن رُميح النسوي أحمد ابن محمد قال : حدثنا أبو بكر النيسابوري قال : سمعت الربيع قال : سمعت الشافعي يقول :
أول الحمد ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وأول البقرة ﴿ أَلَمْ ﴾ .
وهذا الوجه حسن وهو أن البسملة لما ثبتت أولا في سورة الفاتحة فهي من السور إعادة لها وتكرير ، فلا تكون من تلك السور ضرورة ، فلا يقال هي آية من أول كل سورة ، بل هي آية في أول كل سورة]^(٣) .

١٧٤

الحسين بن أحمد بن الحسن بن موسى القاضي

أبو علي البيهقي

أورده شيخنا الذهبي [كأنه]^(٤) تبعا للحاكم فيمن اسمه الحسن .
كان فقيها أدبيا قاضيا بنسا .
سمع من ابن خزيمة وابن صاعد وطبقتهما .

(١) في المطبوعة : « القراءات » والمثبت من : ج ، ز وطبقات القراء . وفيها بعد ذلك : « وحواشي البديع في القراءات » . (٢) نسخة من الطبقات الوسطى . (٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة .

روى عن الحاكم وغيره .

مات ربيعاً سنة تسع وخمسين وثلاثمائة .

١٧٥

الحسين بن الحسن بن أيوب

أبو عبد الله الطوسي الأديب (*)

كان من كبار المحدثين وفتاىهم .

رحل إلى أبي حاتم فأقام عنده مدة ^(١) ، وجاور ^(٢) بمكة فسمع «مسند أبي يحيى بن أبي مسرة» ^(٣) [منه] ^(٤) وكتب أبي عبيد من علي بن عبد العزيز .

روى عنه أبو علي الحافظ النيسابوري ، وأبو إسحاق الزكفي ، وأبو الحسين الحنجري ، وأبو عبد الله الحاكم ، وأبو علي الروذباري ، وآخرون .
مات بنوقان يوم الأضحى سنة أربعين وثلاثمائة .

١٧٦

الحسين بن صالح بن خيران

الشيخ أبو علي (**)

أحد أركان المذهب ، كان إماماً زاهداً ورعاً ، تقياً [نقياً] ^(٥) ، متقشفاً ، من كبار الأئمة

بيفداد .

(*) له ترجمة في : شذرات الذهب ٢ / ٣٥٦ ، العبر ٢ / ٢٥٣ .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وأكثر عنه » . (٢) زيادة من الطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « مرة » وفي ز : « ميسرة » . وكلاماً خطأ . والتصويب من : ج والعين .

٢ / ٢٥٣ ، ٢٩٨ . (٤) نسخة من ج ، ز ، والطبقات الوسطى . وفيها بعد ذلك زيادة : « والفوائد » .

(**) له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ١٧١ ، تاريخ بيفداد ٨ / ٥٣ ، تهذيب الأسماء والمقامات

٢ / ٢٦١ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٨٧ ، طبقات العبادي ٦٧ ، طبقات ابن هدياة الله ١٥ ، العبر

٢ / ١٨٤ ، مرآة الجنان ٢ / ٢٨٠ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٣٥ ، وفيات الأعيان ١ / ٤٠٠ .

(٥) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة .

قال الشيخ أبو إسحاق : عرض عليه القضاء فلم يتقلد ، وكان بعض وزراء المقتدر وكل بداره ، وخوَّط الوزير في ذلك فقال : إنما قصدنا ليقال : في زماننا من وكل بداره ليتقلد القضاء فلم يفعل .

وقال الحسين^(١) بن محمد بن عبيد العسكري : شهدت الموكِّلين ببابه وختم الباب بضعة عشر يوماً ، فقال لي أبي : يا بُنَيَّ انظر حتى تحدث إن عشت أن إنساناً فعل به هذا ليلى قامتنع .

وقال الإمام أبو عبد الله الحسين بن محمد السكُّفلي^(٢) : أمر علي بن عيسى وزير المقتدر بالله صاحب البلد أن يطلب الشيخ أبا علي بن خيران حتى يعرض عليه قضاء القضاة فاستتر ، فوكلَّ بباب داره رجاله بضعة عشر يوماً ، حتى احتاج إلى الماء فلم يقدر عليه إلا من عند الجيران ، فبلغ الوزير ذلك ، فأمر بإزالة التوكيل عنه ، وقال في مجلسه والناس حضور : ما أردنا بالشيخ أبي علي إلا خيراً ، أردنا أن نُعلم أن في مملكتنا رجلاً يعرض عليه قضاء القضاة شرقاً وغرباً وهو لا يقبل .

قال القاضي أبو الطيب : ابن خيران كان^(٣) يعيب على ابن سريج في ولايته القضاء ويقول : هذا الأمر لم يكن في أصحابنا ! إنما كان في أصحاب أبي حنيفة .

قلت : يعني بالعراق ، وإلا فلم يكن القضاء بمصر والشام في أصحاب أبي حنيفة قط إلا أيام بكار في مصر ، وإنما كان في مصر المالكية^(٤) وفي الشام الأوزاعية^(٥) إلى أن ظهر مذهب الشافعي في الإقليمين ، فصار فيه ، وصاحب البلد المعين^(٦) به صاحب الشرطة وهو الذي يسمى اليوم في بلادنا بالوالي ، وكان الوالي في الزمان الماضي اسماً لأمير المدينة ، وكان الأمير

(١) في الأصول : « الحسن » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والعبر ٢ / ٣٦٩ ، والنجوم الزاهرة ٤ / ١٤٨ نقلًا عن الذهبي . (٢) هكذا ضبطه المصنف ، بضم الفاء حين ترجمه في الطبقة الرابعة ، وضبطه ابن الأثير بفتح الفاء . انظر الباب ٣ / ٤٢ . (٣) في المطبوعة : « وكان ابن خيران يعيب » وأثبتنا ما في : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « للمالكية » . والثبت من : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « للأوزاعية » . والثبت من : ج ، ز . (٦) في المطبوعة : « للمعنى » . والثبت من : ج ، ز .

يَسْمَى الْوَالِي تَارَةً وَالْعَامِلَ أُخْرَى ، وَأَمَّا الْمَسْمَى الْيَوْمَ بِالْوَالِي فَكَانَ بِسْمَى صَاحِبِ الشَّرْطَةِ ،
أَوْ صَاحِبِ الْبَلَدِ ، أَوْ صَاحِبِ الْخَبَرِ ، يَعْنِي أَنَّهُ يَطَالَعُ الْأَمِيرَ بِأَخْبَارِ الْمَدِينَةِ .

قَالَ الرَّافِعِيُّ فِي بَابِ « الْأَطْعِمَةُ » عَنْ ابْنِ خَيْرَانَ أَنَّهُ قَالَ : أَصَابَ أَكْثَارُ^(١) لَنَا كَلْبَ
الْمَاءِ فِي ضِيْعَةٍ لَنَا فَأَكَلْنَاهُ ، فَإِذَا طَعْمُهُ طَعْمُ السَّمَكِ .

قَالَ شَيْخُنَا الذَّهَبِيُّ : لَمْ يَبْلُغْنَا عَلَى مَنْ اشْتَغَلَ ابْنُ خَيْرَانَ ، وَلَا عَنْ مَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ .
قَالَ : وَأُظْهِرَ مَا تَكْهَلُ .

قَالَ : وَلَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا فِيهَا أَعْلَمَ .

قُلْتُ : لَعَلَّهُ جَالَسَ فِي الْعِلْمِ ابْنَ سُرَيْجٍ وَأَدْرَكَ مُشَابِغَهُ .

قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ ، تَقَالَى عَنِ الْحُسَيْنِ^(٢) ابْنِ الْعَسْكَرِيِّ : تَوَفَّى ابْنُ
خَيْرَانَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لثَلَاثَ عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةٌ عَشْرِينَ وَثَلَاثُمِائَةً .

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : تَوَفَّى فِي حُدُودِ الْعَشْرِ وَالثَّلَاثُمِائَةِ .

قَالَ الْخَطِيبُ : وَأُظْهِرَ أَبُو الْعَلَاءِ وَهُوَ عَلَى ابْنِ الْعَسْكَرِيِّ وَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ سَنَةٌ عَشْرَ ، فَقَالَ
سَنَةٌ عَشْرِينَ .

وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : مَا ذُكِرَ^(٣) مِنْ وَفَاتِهِ أَقْرَبَ ، وَإِيَّاهُ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ .

قُلْتُ : وَأُظْهِرَ الْعَشْرِينَ فِي كِتَابِ الدَّارَقُطْنِيِّ إِلَّا أَنَّ النَّاسِخَ أَسْقَطَ الْيَاءَ وَالنُّونَ
غَلْطًا ، وَلَا مَنَافَاةَ حِينَئِذٍ بَيْنَ التَّارِيخَيْنِ .

قَالَ شَيْخُنَا الذَّهَبِيُّ : وَبَدَلَ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو الْعَلَاءِ أَنَّ أَبَا بَكْرَ بْنَ الْحَدَّادِ سَافَرَ مِنْ مِصْرَ
إِلَى بَغْدَادٍ يُسَمَّى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْبٍ بُوَيْهِ الْقَاضِي أَنْ يَمْنَى مِنْ قِضَاءِ مِصْرَ ، فَقَالَ ابْنُ زُؤَلَاقَ : إِنَّهُ
دَخَلَهَا سَنَةَ عَشْرٍ فِي شَوَّالٍ ، وَشَاهَدَ بَابَ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ خَيْرَانَ مَسْمُورًا لَا مَقْتَنَاعَهُ مِنَ الْقِضَاءِ وَقَدْ
اشْتَهَرَ^(٤) ، قَالَ : فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَ بِأَوْلَادِهِمُ الصِّغَارَ فَيَقُولُونَ لَهُمْ : انْظُرُوا حَتَّى تَحْدِثُوا بِهِذَا .

(١) الْأَكْثَارُ : الَّذِي يَحْرَثُ الْأَرْضَ . وَالتَّشْدِيدُ لِلْعَالِقَةِ . كَذَا قَالَ صَاحِبُ الْمَصْبَاحِ (أَكْثَرُ) .

(٢) فِي الْأَصُولِ : « الْحُسَيْنُ » وَانْظُرْ حَوَاشِيَ الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ . (٣) هَكَذَا فِي الطَّبُوعَةِ ، وَفِي ج .

« أَذْكَرُ مِنْ وَفَاتِهِ » وَالْكَلِمَةُ سَاقِطَةٌ فِي ز . (٤) فِي الطَّبُوعَةِ : « اسْتَهْرَجَ » وَالتَّحْدِثُ مِنْ : ج ، ز .

قلت : وليس في الحكاية صراحة في تأخر وفاته عن سنة عشر ، فلم له مات بعد التسمير على بابه بقليل ، ولكن الأثبت ^(١) كما ذكرناه أن وفاته سنة عشرين .

﴿ ومن الغرائب عن أبي علي بن خيران ﴾

• نقل الداريمى في باب «صفة الصلاة» من «الاستذكار» أن ابن خيران قال في غزاة ليس لهم إلا توب واحد ، وإن صلوا فيه واحد بعد واحد خرج الوقت : إنهم يتركونه جميعاً ، ويصلون غزاةً .

• قال أبو عاصم المبادى : حكى السريجي ^(٢) أن ابن خيران جاوز للسيد أن يشهد لمكاتبه ويدفع إليه زكاته ^(٣) .
قلت : ^(٤) .

١٧٧

الحسين بن علي بن محمد بن يحيى

أبو أحمد التميمي النيسابوري ، يقال له : حُسَيْنُكَ (*)

وهو حسين ، مفتوح النون بعدها كاف ساكنة ، ويعرف أيضاً بابن مُنَيِّنَة ، بضم الميم بعدها نون ثم آخر الحروف ثم نون ثانية .

من بيت حشمة ورياسة ، تربى في حجر الإمام أبي بكر ابن خزيمة ، وكان ابن خزيمة في آخر عمره إذا تخلف عن مجلس السلطان بث أبى أحمد نائباً عنه ، وكان يقدمه على أولاده .

(١) في : ج ، ز « لا يثبت » والثبت في المطبوعة .

(٢) هكذا في المطبوعة . وفي ج : « البريجي » بدون نقط تحت الياء . وفي ز : « الريجي » وفي طبقات المبادى : « التريجي » بضم التاء والراء وسكون النون .

(٣) في طبقات المبادى : « زكاة ماله » . (٤) يابض في الأصول .

(*) له ترجمة في البدايه والنهاية ١١ / ٣٠٤ ، تاريخ بغداد ٨ / ٧٤ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٦٧

شذرات الذهب ٣ / ٨٤ ، المعبر ٢ / ٣٦٨ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١٤٧ .

سمع أبو أحمد من ابن خزيمة ، وأبي العباس السراج بنيسابور ، ورحل فسمع أيضا
عمر بن إسماعيل بن أبي غيلان ، وعبد الله بن محمد البغوي ، وأبا عوانة الإسفراييني ،
وغيرهم .

روى عنه أبو بكر البرقاني ، وأبو عبد الله الحاكم ، وعمر بن أحمد بن مسرور ،
وأبو سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجري^(١) وجماعة .

قال الخطيب : كان ثقة حجة .

وقال الحاكم : سمعته سقياً وحضراً نحواً من ثلاثين سنة فما رأته بترك قيام الليل ،
يقراً في كل ركعة سُبْحاً ، وكانت صدقاته^(٢) دارةً ، سرّاً وعلانيةً ، أخرج مرةً عشرة
أنفس من الغزاة بآلهم بدلاً عن نفسه ، ورابط غير مرة .

توفي في ربيع الآخر سنة خمس وسبعين وثلاثمائة .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أحمد بن هبة الله ، بقراءتي ، أخبرنا أبو رَوْح
إجازةً ، أخبرنا زاهر ، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن ؛ أخبرنا أبو أحمد الحسين بن علي ،
أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا هُدْبَةُ ، حدثنا حمّاد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن
أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كَانَتْ شَجَرَةٌ تَقْرَأُ بِالطَّرِيقِ فَقَطَعَهَا
رَجُلٌ فَتَحَّاهَا عَنِ الطَّرِيقِ فَعَفِرَ لَهُ » .

رواه مسلم^(٣) ، عن محمد بن حاتم ، عن يونس بن أسد ، عن حمّاد ، به .

(١) انظر الباب ٥٣/٣ وفيه « أبو سعيد » .

(٢) في المطبوعة : « صدقات » والتصويب من سائر النسخ .

(٣) صحيحه (باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، من كتاب البر والصلة والآداب) ٢٠٢١/٤ .

ولفظه : « إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » .

١٧٨

الحسين بن علي بن يزيد بن داود بن يزيد
الحافظ الكبير أبو علي النيسابوري (*)

شيخ الحاكم .

ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وأول سماعه سنة أربع وتسعين .
فسمع من إبراهيم بن أبي طالب ، وعلي بن الحسين ، وعبد الله بن شيرويه ، وجعفر
ابن أحمد الحافظ .

وهرة^(١) : الحسين بن إدريس ، ومحمد بن عبد الرحمن ، وأقرانهما .

قال الحاكم : وهرة أول رحلته .

وبنسا : الحسن^(٢) بن سفيان .

وبجران : عمران بن موسى^(٣) .

وبفداد : عبد الله بن ناجية ، والقاسم المطرّز .

وبالكوفة : محمد بن جعفر القتّات .

وبالبصرة : أبا خليفة ، وزكريا الساجي .

وبواسط : جعفر بن أحمد بن سنان .

وبالأهواز : عبّدان .

وبأصبهان : محمد بن نصير .

وبالموصل^(٤) : أبا يعلى .

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ١١/ ٢٣٦ ؛ تاريخ بغداد ٨/ ٧١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٠ ، شذرات
الذهب ٢/ ٣٨٠ ، المعبر ٢/ ٢٨١ ، مرآة الجنان ٢/ ٣٤٣ ، المنتظم ٦/ ٣٩٦ ، النجوم الزاهرة
٣/ ٣٢٤ .

(١) في الطبقات الوسطى قبل هذا زيادة : «أبا جعفر السامي» . (٢) في الأصول : «الحسين»
والتعديب من الطبقات الوسطى ، والمعبر ٢/ ١٢٤ . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : «وعمر
عبد الله بن محمود ، وأقرانه . وبالي : إبراهيم بن يوسف الهنجان» . (٤) مكان هذا في الطبقات
الوسطى : «وبالجزيرة : أبا يعلى الموصل ؛ سمع منه مستند وكتبه بخطه» .

وبمصر : أبا عبد الرحمن النَّسَائِيَّ^(١) .
 وبغزة : الحسن بن الفرج^(٢) ، راوى «الموطأ» .
 وبمكة : الْمُفَضَّل^(٣) الْجَنْدِيُّ^(٤) .
 وبالشام : أصحاب إبراهيم بن الفلاء^(٥) ، والمعافى بن سليمان .
 روى عنه أبو بكر أحمد بن إسحاق الضَّيَّيْنِيَّ ، وأبو الوليد الفقيه ، وهما أكبر منه ،
 وابن مَنْدَةَ ، والحاكم ، وأبو طاهر بن مَخْمَشٍ^(٦) ، وأبو عبد الرحمن السَّكْنِيَّ ، وغيرهم .
 قال الحاكم : هو واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع والرحلة ، ذِكْرُهُ بالشرق
 كذِكْرِهِ في الغرب^(٧) ، مقدَّم في مذاكرة الأئمة وكثرة التصنيف . انتهى .
 وكذلك قال الخطيب ، قال : وذِكْرُهُ الدارُ قُطَيْبِيَّ فقال : إمام مهذب .
 قال الحاكم : وعُقِدَ^(٨) له مجلس الإملاء سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة ، وهو ابن ستين
 سنة ، ثم لم يزل يحدث بالمصنَّفات والشيوخ بقيَّة عمره .
 وأطال الحاكم ترجمة شيخه هذا وأطنب ، على عادة إذا ترجم كبيرا استوفى وحشد
 الفوائد والغرائب .
 قال : كان أبو علي يشتغل بالصناعة ، فنصحه بعض العلماء وأشار عليه بالعلم .
 قال : وكنت أرى أبا علي معجبا بأبي يُبْلَى الموصلي وإتقانه .
 قال : كان لا يحنى عليه من حديثه إلا اليسير .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « والعباس بن محمد » . (٢) في الطبقات الوسطى :
 « الفرج » بالخاء المعجمة . ويوافق أصولنا العبر ٢ / ٣٢٨ ، ٣٦٢ ، وعبارة الطبقات الوسطى :
 « وجميع بغزة الموطأ من الحسن بن الفرج ، عن يحيى بن أبي كثير » . (٣) في المطبوعة : « الفضل »
 والنصويب من سائر الأصول ، ومن ترجمته في العبر ٢ / ١٣٧ وطبقات فقهاء التين ٦٩ .
 (٤) ضبط في الطبقات الوسطى بضم الجيم ، ضبط قلم . وهو بفتح الجيم والنون ، نسبة إلى مدينة
 الجند في اليمن . طبقات فقهاء التين ٦٩ . (٥) في الطبقات الوسطى زيادة : « وسليمان بن عبد الرحمن
 ابن بنت شرحبيل » . (٦) مخش ، كجلس (تاج العروس) (ح ٤ / ٣٠١) . (٧) في المطبوعة : « بالغرب »
 وأثبتنا ما في ج ، ز . (٨) في المطبوعة : « وقد » والثبت من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .

قال الحاكم : كان أبو علي باقعة^(١) في الحفظ ، لا تُطابق مذاكرته ، ولا يفي بمذاكرته أحد من حفاظنا .

خرج إلى بغداد سنة عشر ثائبا ، وقد صنف وجمع ، فأقام ببغداد وما بها أحد أحفظ منه ، إلا أن يكون أبو بكر الجعفي ، فإني سمعت أبا علي يقول : ما رأيت ببغداد أحفظ منه . قال : وسمعت أبا علي يقول : اجتمعت ببغداد مع أبي أحمد المسال ، وإبراهيم بن حمزة ، وأبي طالب بن نصر ، وأبي بكر الجعفي ، فقالوا : أمل علينا من حديث نيسابور مجلسا . فامتنت ، فما زالوا بي حتى أملت عليهم ثلاثين حديثا ، ما أجاب واحد منهم في حديث منها ، إلا ابن حمزة في حديث واحد .

قال الحاكم : كان أبو علي يقول : ما رأيت في أصحابنا مثل الجعفي حبرني حفظه ! فحكيت ذلك لأبي بكر الجعفي ، فقال : يقول أبو علي هذا ، وهو استاذي على الحقيقة ؟ وقال عبد الرحمن بن مندة : سمعت أبي أبا عبد الله يقول : ما رأيت في اختلاف الحديث^(٢) والإتقان أحفظ من أبي علي النيسابوري . توفي أبو علي عشية الخميس^(٣) الخامس عشر من جمادى الأولى ، سنة تسع وأربعين وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

كان أبو علي يرى أن « كتاب مسلم » أصح من « كتاب البخاري » . قال ابن مندة : سمعت أبا علي النيسابوري ، وما رأيت أحفظ منه ، يقول : ما تحت أديم السماء أصح من « كتاب مسلم »^(٤) .

(١) قال صاحب أساس البلاغة (بقع) : « وهو باقعة من البواقع : للسكس الداهي من الرجال ، شبه بالطائر الذي يرد البقع ، وهي المستنقعات دون المزارع ، خوف القمام » . (٢) في المطبوعة : « الأحاديث » وأثبتنا ما في : ج ، ز . (٣) الذي في الطبقات الوسطى : « وتوفي عشية الأربعاء ، ودفن عشية الخميس » . (٤) جاء بهامش ج : « كلام أبي علي ليس صريحا في أنه يرى أن صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري ، بل هو محتمل لذلك ، ومحتمل لأن يكونا سواء . ويعد الاحتمال الثاني قوله : « ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم » فإني بأفضل التفضيل ، ولم يستثن صحيح البخاري فدل على أنه يرى ذلك » .

قلت : قد شذَّ أبو علي بهذه المقالة ، وإن وافقه عليها بعض المنازبة . وما بمد كتاب الله أصحَّ من « صحيح البخاري » .

• قال أبو علي النيسابوري : خرجت إلى هَرَاة سنة خمس وتسعين ، وحضرت أبا خليفة وهو يهدد وكيلا له ، يقول : تمود يا لُكْعُ ؟ فقال : لا أصلحك الله ، فقال : بل أنت لا أصلحك الله ، قم عني .

قلت : من فصاحة العرب أن يأتوا بالواو هنا ، فكان الأدب أن يقول : لا وأصلحك الله ؛ لثلاثي توهَّم انصبابُ النَّقْيِ على « أصلحك الله » ، فيكون قد دعا عليه بعدم الصلاح ، فإذا أتى بالواو سلَّم من ذلك .

• قال القاضي أبو بكر الأبهري : سمعت أبا بكر بن داود يقول لأبي علي النيسابوري : إبراهيم ، عن إبراهيم ، عن إبراهيم ، من هُم ؟ فقال : إبراهيم بن طهمان ، عن إبراهيم بن عامر البجلي ، عن إبراهيم [النخعي] ^(١) فقال : أحسنت يا أبا علي . قلت : ولهم : خَلَفَ عن خَلَفٍ ستة :

• فيما أخبرنا به أبو العباس بن الظَّفَرُ الحافظ ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو الفضل أحمد بن هبة الله بن عساكر ، عن أبي رَوْح عبد المَعِزِّ بن محمد الهروي ، قال : أخبرنا زاهر بن طاهر ، أخبرنا الشيخ أبو الفضل محمد بن أحمد التميمي البروزي ، أخبرنا أبو نصر الحسين بن علي بن محمد الحَفْصُوي ^(٢) ، بَمَرُو ، أخبرنا الحاكم أبو أحمد [محمد] ^(٣) ابن الحسن البخاري ، حدثني أبو أحمد خَلَفَ بن أحمد بن محمد بن خَلَفَ ، أمير سجستان ،

(١) تكملة لازمة ، وقد ترك مكانها بيضا في المطبوعة . والكلام متصل في : ج ، ز . ولعل ما اجتهدنا فيه صواب . فقد جاء في تهذيب الكمال للحافظ المنزلي ، في ترجمة إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي أنه يروي عن إبراهيم بن يزيد النخعي . وذكر في ترجمة إبراهيم بن يزيد النخعي قال : روى عنه إبراهيم ابن مهاجر البجلي . تهذيب الكمال . ورقة ٣٣ ، ٣٤ . ولعل هذا أيضا يصحح لنا اسم أبي إبراهيم فقد يكون « عامر » محرفا عن « مهاجر » . (٢) بفتح الحاء وسكون الفاء وضم الصاد المهملة بعدها الواو الواو وفي آخرها الياء آخر الحروف . هذه النسبة إلى حفصويه : وهم اسم أول لقب لبعض أجداد المنتسب إليه . اللباب ١ / ٣٠٧ . (٣) زيادة في المطبوعة على ما في : ج ، ز .

حدثنا خَلَفُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَيَّامُ ، حدثنا خَلَفُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّسْفِيُّ ، حدثنا خَلَفُ بْنُ مُحَمَّدٍ كُرْدُوسٌ ^(١) الواسِطِيُّ ، حدثنا خَلَفُ بْنُ مُوسَى بْنِ خَلَفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَعَرَفًا لَيْسَ لَهَا مَعَارِيقُ مِنْ فَوْقِهَا وَلَا عِمَادٌ مِنْ تَحْتِهَا » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَدْخُلُهَا أَهْلُهَا ؟ قَالَ : « يَدْخُلُونَهَا أَشْبَاهَ الطَّيْرِ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَنْ هِيَ ؟ قَالَ : « لِأَهْلِ الْأَسْقَامِ وَالْأَوْجَاعِ وَالْبَلَوَى » .

١٧٩

الحسين بن القاسم

الإمام الحليل أبو علي الطَّبْرِيُّ ^(*)

صاحب « الإفضاح » .

له الوجوه المشهورة في المذهب ، وصنّف في أصول الفقه و [في] ^(٢) الجدول ، وصنّف « المُحرَّر » وهو أول كتاب صنّف في الخلاف المجرّد .

تفقه على أبي عليّ بن أبي هريرة ، وسكن بغداد ، وتوفى بها سنة خمسين وثلاثمائة .

• إذا أذن المَرْتَبِعُ للرَّاهِنِ في البيع أو العِثْقِ ثم رجع ^(٣) قبل أن يبيع أو يُعْتَقَ ، ولم يعلم الرّاهن بالرجوع فباع أو أعتق ، ففي صحته وجهان ، مخرّجان من تصرف الوكيل قبل العلم بعزله .

(١) بضم الكاف وسكون الراء وodal. ضومّة. تحفة ذوي الأرب ٩٨ . وانظر القاموس (كردوس).

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ٢٣٨/١١ ، تاريخ بغداد ٨٧/٨ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢٦١/٢ . شذرات الذهب ٣/٣ ، طبقات الشيرازي ٩٤ ، طبقات العبادي ٨٤ ، طبقات ابن هديّة الله ٢٢ . العبر ٢/٢٨٦ ، مرآة الجنات ٢/٣٤٥ ، المنتظم ٧/٥ ، النجوم الزاهرة ٣/٣٢٨ ، وفيات الأعيان ١/٣٥٨ . والترجم في كل هذه المصادر ، ماعدا البداية ، وتاريخ بغداد ، والمنتظم : « الحسن » قال ابن خلكان : « ورأيت في عدة كتب من طبقات الفقهاء أن اسمه الحسن ، كما هو هاهنا . ورأيت الخطيب في تاريخ بغداد قد عده في جملة من اسمه الحسين » .

(٢) زيادة من سائر الأصول على ما في الطبوعة . (٣) هكذا في الطبوعة . وفي : ز . د .

« رجع » وفي ج : « ورجع » ولكن الواو كتبت مدسوسة كأنما وضعها قارئ النسخة .

كذا حكاه الجماهير ، منهم الرافعي والنووي .

وفصل في « الإفصاح » فقال : إن رجع الآذن قبل وقوع البيع ، فإن كان يمكن الوقوف في مثله على رجوعه ، فعلى وجهين ، وإن كان لا يمكن في مثله ، فعلى قول واحد ؛ أن ييممه صحيح ، ولا معنى لرجوعه ؛ قياساً على مآقال الشافعي في الولي إذا دفع من وجب له ^(١) حق التقصاص إلى سيّاف فرجع في الإذن قبل القتل . قال الروياني : وهذا التفصيل لم يقله غيره .

١٨٠

الحسين بن محمد بن أبي زُرعة محمد بن عثمان الدمشقي (*)

قاضي الديار المصرية والشامية ، وسليل قاضيها ، وهو الذي كان ابن الحدّاد ينوب عنه ، وكان الحسين شاباً ، وقد ولّاه الخليفة ، فولّى محمد بن طنج الإخشيد ابن الحدّاد خلفته ، فكان ابن الحدّاد هو الذي يحكم ، والاسم لابن أبي زُرعة ، ثم ورد العهد بعد ستة أشهر من خلافة ابن الحدّاد ^(٢) لابن أبي زُرعة بالقضاء من ابن أبي الشّوارب قاضي بغداد ، فركب ابن أبي زُرعة بالسّواد إلى الجامع ، وقرئ عهده على المنبر ، وله يومئذ أربعون سنة . وكان عارفاً بالأحكام ، منفذاً ، ثم أضيف إليه قضاء دمشق ، ورخص ، والرّملة ، وغير ذلك ، وكان حاجبه بسيف ومنطقة .

ولم يزل ابن الحدّاد يخلفه إلى آخر أيامه ، وكان ابن أبي زُرعة يتأدّب معه ، ثم لما عزل ابن أبي الشّوارب من قضاء بغداد ، ووّلّى أبو نصر يوسف بن عمر القاضي بمشّ العهد إلى ابن أبي زُرعة باستمراره .

(١) كذا بالمطبوعة : وفي ج ، ز : « فله » .

* له ترجمة في : رفع الإصر ١/ ٢١٤ ، وفيه أنه مات سنة ٣٢٢ ، وله ٤٨ سنة . والقضاء للكندي ١٥٦/ ١٥٧ ، قضاء دمشق ٢٧ .

(٢) بعد هذا في ج ، ز زيادة : « له » على ما في المطبوعة .

١٨١

حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَطَّابٍ

الإمام أبو سليمان الخطَّابِيُّ البُسْتِيُّ (*)

ويقال : إنه من سُلالة زيد بن الخطَّاب بن نُفَيْلِ العَدَوِيِّ ، ولم يثبت ذلك .
كان إماماً في الفقه والحديث واللغة .

أخذ الفقه عن أبي بكر القفال الشاشي ، وأبي علي بن أبي هريرة .
وسمع الحديث من أبي سعيد بن الأعرابي ، بمكة ، وأبي بكر بن داسة ، بالبصرة ،
وإسماعيل الصفَّار ، ببغداد ، وأبي العباس الأصم ، ببغداد ، وطبقهم .
روى عنه الشيخ أبو حامد الإسفرائيني ، وأبو عبد الله الحاكم الحافظ ، وأبو نصر
محمد بن أحمد بن سليمان البلخي الغزنوي ، وأبو مسعود الحسين بن محمد الكراييسي ،
وأبو عمرو محمد بن عبد الله الرزجاني^(١) البسطامي ، وأبو ذرَّ عبد بن أحمد الهروي ،
وأبو عبيد الهروي صاحب « الغريبين » ، وعبد الغافر بن محمد الفارسي ، وغيرهم .
وذكره أبو منصور الثعالبي في كتاب « اليتيمة » وسماه : أحمد ، وهو غلط ،
والصواب : حَمْدُ .

(*) له ترجمة في : إنباه الرواة ١/ ١٢٥ ، الأنساب ٨٠ ب ، ٢٠٢ ، البداية والنهاية ١١/ ٢٣٦ ،
٢٣٧ ، ٣٢٤ ، نية الوعاة ١/ ٥٤٦ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٢٠٩ ، خزنة الأدب ١/ ٢٨٢ ، شذرات
الذهب ٣/ ١٢٧ ، طبقات الصادق ٩٤ ، العبر ٣/ ٣٩ ، فهرسة ماروام عن شيوخه لابن خير
٢٠١ ، مرآة الجنان ٢/ ٤٣٥ ، معجم الأدباء ١٠/ ٢٦٨ ، المنتظم ٦/ ٣٩٧ ، النجوم الزاهرة ٤/ ١٩٩ ،
وفيات الأعيان ١/ ٤٥٣ ، يتيمة الدهر ٤/ ٣٣٤ . وقد ورد اسم المترجم في بعض هذه المصادر
« أحمد » قال السيوطي في البقية : « قال السلفي : ذكر الجهم الفقير أن اسمه : حمد ، ففتح الحاء ، وهو
الصواب . وقبل اسمه : أحمد . وقال السمعاني : سئل عن اسمه فقال : هو حمد ، ولكن الناس كتبوه :
أحمد ، فتركهم عليه » . وجاء بهامش أصل الشذرات : « أفاد التبرلي في شرح الجامع الصغير أنه
يسكون الميم » .

(١) يفتح الراء ويسكون للزاي وفتح الجيم ، وفي آخرها الحاء . هذه النسبة إلى رزجاه وهي قرية
من قرى بستان . الباب ١ / ٤٦٥ .

وذكره الإمام أبو المظفر بن السَّمْعَانِي في كتاب « القواطع » في أصول الفقه ، عند الكلام على العلة والسبب والشرط ، وقال : قد كان من العلم بمكان عظيم ، وهو إمام من أئمة السنة ، صالح للاقتداء به ، والإصدار عنه . انتهى .

ومن تصانيفه « معالم السنن » وهو شرح سنن أبي داود ، وله « غريب الحديث » ، و « شرح الأسماء الحسنى » و « كتاب المُرُزَّة » و « كتاب الفُنيَّة عن الكلام وأهله » وغير ذلك .

توفي يَُسْتُ في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد والفرائب والأشعار عنه ﴾

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، إِذْنا خاصًا ، أخبرنا أبو الحسين اليُونِينِي ، وشَهِدَهُ العامِرِيَّة ، أخبرنا جعفر الهمداني^(١) .

ح : وكتب إلى أحمد بن أبي طالب [عن جعفر]^(٢) وغيره ، عن محمد بن عبد الهادي ، عن أبي طاهر السَّلَفِي ، قال جعفر : سماعًا ، قال : سمعت أبا المحاسن الرُّوْيَانِي بالرَّيِّ يقول : سمعت أبا نصر البُلْخِي يَقْرَأُ يَقُول : سمعت أبا سليمان الخطَّابِي ، يقول : سمعت أبا سعيد^(٣) ابن الأعرابي ، ونحن نسمع عليه هذا الكتاب ، يعني كتاب « السنن » لأبي داود ، وأشار إلى النسخة التي بين يديه ، يقول : لو أن رجالًا لم يكن عنده من العلم إلا الصحف الذي فيه كتاب الله ، ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما إلى شيء من العلم بِنَبَأِهِ^(٤) .

أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المُظَفَّر بقراءتي عليه ، أخبرنا عبد الواسع بن عبد الكافي الأُبَهرِي ، إِجَارَةً ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي جعفر بن علي القرطُبي ، سماعًا ، أخبرنا

(١) انظر المشقه ٦٥ : (٢) تسكئة من : ج ، ز . (٣) في ج : « أخبرنا أبو سعيد »

وفي ز ، د : « ابن سعيد بن الأعرابي » بدون نقط . والثبت في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « البتة » والثبت من : ج ، ز . قال في القاموس (بتثنت) : « ولا أفعله البتة وبتة ، لكن أمر لارجوة فيه » .

القاسم بن الحافظ ابن عساكر ، حدثنا عبد الجبار بن محمد بن أحمد الخواري^(١) إجازة ، وحدثنا عنه أبي سماعا .

ح : قال ابن المظفر : وأخبرنا يوسف بن محمد المصري ، إجازة ، أخبرنا إبراهيم بن بركات الخشوعي ، سماعا ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر ، إجازة ، أخبرنا عبد الجبار الخواري ، أنشدنا الشيخ الإمام أبو سعيد القشيري ، أخبرنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبدان الكرماني ، أنشدنا أبو الحسن بن أبي عمر ، أنشدني أبو سليمان الخطابي نفسه :

أَرْضَ النَّاسِ جَمِيعًا مِثْلَ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ
إِنَّمَا النَّاسُ جَمِيعًا كُلُّهُمْ أَبْنَاءُ جَنْسِكَ
[غَيْرُ عَدْلٍ أَنْ تَوَخَّى وَخَشَةَ النَّاسِ بِأَنْفِكَ]^(٢)
فَلَهُمْ نَفْسٌ كَنَفْسِكَ وَلَهُمْ جِسٌّ كَجِسِّكَ

وبه إلى أبي الحسن بن أبي عمر ، وهو النووي فاني ، قال : سمعت أبا سليمان الخطابي ، يقول : الغنى ما أغناك لا ما عَنَّاكَ .

قال : وسمعت يقول : عِشْ وَحَدِّكَ حَتَّى تَزُورَ لَحْدَكَ . احفظُ أَسْرَارَكَ وَشُدَّ عَلَيْكَ أَزْرَارَكَ^(٣) .

ومن شعر الخطابي غير ما تقدم^(٤) .
وما غربةُ الإنسانِ في شُقَّةِ النَّوَى ولكنها والله في عَدَمِ الشَّكْلِ^(٥)
وإني غريبٌ بينَ بُسْتٍ وَأَهْلِهَا وإن كان فيها أَسْرَتِي وبها أَهْلِي

(١) يضم الحاء وفتح الواو ويبد الألف راء . هذه النسبة إلى خواري ، وإلى الجد . اللبنة ٣٩١ / ١ . والثنية ٢٥٧ . (٢) زيادة من الطبقات الوسطى . (٣) في المطبوعة والطبقات الوسطى : « أزاراك » والثني من : ج ، ز . (٤) البيتان في القيمة ٣٣٥ / ٤ ، ومعجم الأدباء ١٠ / ٢٧٠ . وفي معجم ما ذكرنا من مصادر ترجعته . (٥) في القيمة :

* وما غمةُ الإنسانِ في شُقَّةِ النَّوَى *

وفي معجم الأدباء :

وما غمةُ الإنسانِ من شُقَّةِ النَّوَى ولكنها والله من عَدَمِ الشَّكْلِ

ومنه (١) :

فَسَامِحٌ وَلَا تَسْتَوِفِ حَقَّكَ كُلَّهُ وَأَبْقِ فَلَمْ يَسْتَوِفِ قَطُّ كَرِيمٌ (٢)
وَلَا تَقُلْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَمْرِ وَاقْتَصِدْ كِلَا طَرَفَيْ قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ (٣)

• ذكر الخطأ الثاني في « معالم السنن » الحديث الذي رواه أبو داود ، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردَّ شهادة القانع لأهل البيت ، وأجازها لغيرهم ، واقتصر فيه على قوله « القانع : السائل والمستطيع ، وأهل القنوع : السُّؤَال ، ويقال في القانع إنه النقطع إلى القوم يخدِّمهم ويكون في حوائجهم ، وذلك مثل الأجير والوكيل ، ونحوه . ومعنى ردَّ هذه الشهادة التهمة في جرِّ النفع إلى نفسه ؛ لأن القانع لأهل البيت ينفع بما يصير إليهم من نفع . إلى أن (٤) قال : « ومن ردَّ شهادة القانع لأهل البيت بسبب جرِّ المنفعة فقياس قوله أن تردَّ شهادة الزوج لزوجته ؛ لأن ما بينهما من التهمة في جرِّ النفع أكثر ، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة . انتهى .

وقد تبه جماعة من الأصحاب منهم القاضي الحسين ، فقال في « تعليقاته » ما نصه : فرع : شهادة القانع لأهل البيت لا تُقبل . وهو الذي انتقع في مكاسبه والتجأ إلى أهل بيت يؤاكلهم ، ويرى عن قوسهم ، فلا (٥) تُقبل شهادته لهم ؛ لما فيه ولما هو عليه من سقوط الروعة .

قال القاضي رحمه الله : ولو كانت الزوجة بهذه الصفة أقول : لا تُقبل شهادتها . انتهى . وصاحب « البحر » الروياني أتبع الخطأ في كلامه هذا . والحديث ذكره من أصحابنا زكريا الساجي والمأوردي ولم يشعروا عليه كلاما .

(١) البيهقي ٣٣٦/٤ . ومعجم الأدباء ٢٧١/١٠ (٢) في البيهقي :

تَسَامِحٌ وَلَا تَسْتَوِفِ حَقَّكَ كُلَّهُ وَأَبْقِ فَلَمْ يَسْتَقِصْ قَطُّ كَرِيمٌ

وفي معجم الأدباء ، ووفيات الأعيان « فلم يستقص » أيضا .

(٣) في أصولنا : « سليم » وهو خطأ صوابه من البيهقي ، ومعجم الأدباء ، والخزانة ، وسائر من

ذكر شعر الخطابي (٤) كذا في المطبوعة . وفي : ج ، ز : « إلى من » .

(٥) في : ج ، ز : « ولا » والمثبت في المطبوعة .

والرؤيائي اقتصر فيه على كلام الخطابي ، وقال في « شهادة أحد الزوجين للآخر » :
الصحيح عندي أنها لا تقبل ، ففيها تهمة قوية ، خاصة في زماننا . قال : وقال أبو سليمان
الخطابي : إنه القياس على القانع الذي ورد به النص .

قلت : ومسألة القانع مع ورود حديث فيها لم أجد من أشبعها قولاً ، وقليل من خصها
بالذكر ، ولم أرها في شيء من كتب الرافعي والنووي وابن الرقعة ، بل لا أحفظها
مقصودة بالذكر في غير « تعليقة » القاضي ، ومن بعده ممن سذكروا .

والذي أقوله فيها : إن الحديث إن صح وكان معناه ما ذكر ، فلا مدفع له ، وواجب
الرجوع إليه ، غير أنه لا يكاد يثبت ، ولفظه مضطرب ، ومعناه مختلف فيه .

أما توقفنا في ثبوته ، فمن قبل ^(١) أنه من حديث محمد بن راشد ، وفيه كلام ، عن
سليمان بن موسى الدمشقي ، وفيه أيضاً كلام ، قال البخاري : عنده منكير ، عن عمرو بن
شعيب ، عن أبيه ، عن جده .

وأما اضطراب لفظه ، فلفظ أحمد ^(٢) : « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة
ولا ذى غمير ^(٣) على أخيه ، ولا شهادة القانع لأهل البيت ، والقانع الذي ينفق عليه أهل
البيت » .

(١) في الطبوعة : « قيل » والثبت من : ج ، ز .

(٢) أخرجه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . مسنده (١٨١/٢)
بلفظ : « ... أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة . ورد
شهادة القانع ، الخادم والتابع لأهل البيت ، وأجازها لنيرم » .

وفي صفحة ٢٠٤ بلفظ : « ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجوز شهادة
خائن ولا خائنة ، ولا ذى غمير على أخيه ، ولا تجوز شهادة القانع لأهل البيت . وتجوز
شهادته لنيرم . والقانع : الذي ينفق عليه أهل البيت » .

وفي صفحة ٢٢٥ بلفظ : « ... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردَّ شهادة الخائن
والخائنة ، وذى الغمير على أخيه . وردَّ شهادة القانع لأهل البيت ، وأجازها على نيرم » .

(٣) في الأصول : « غمير » في هذا الموضع ، وما يلي من مواضع .

ولفظ^(١) أبي داود : « [رد] ^(٢) شهادة الخائن والخائنة ، وذى الغمْرِ على أخيه ، وردَّ شهادة القانع لأهل البيت ، وأجزأها لغيرهم » .

وفى لفظ آخر^(٣) عنده ، لم يذكر القانع بالكلمة .

ورواه الدارقطني من حديث عائشة ، ولفظه : ولا القانع من أهل البيت لهم .

رواه من حديث يزيد بن أبي زياد ، وقال : يزيد بن أبي زياد هذا لا يحتج به .

قلت : وذكر ابن أبي حاتم في المِلال أن أبا زُرعة الرازي قال : إنه حديث منكر .

وأما الاختلاف في معناه فما^(٤) ذكره الخطابي اعتمد فيه على قول أبي عبيد : القانع :

السائل والمستطيم . وقال أيضا : قد يقال إنه المنقطع إلى القوم يخدمهم ، ويكون في حوائجهم .

قلت : ولعل هذا أشبه بمعنى الحديث ، وقد تقدم في بعض ألفاظه ما يؤيده ، ومع هذا

الاضطراب يقف الاحتجاج به .

● وأما شهادة أحد الزوجين للآخر وقياس أبي سليمان لها على القانع فموضع نظر ،

وأوضح منه ما ذكره القاضى من قياس الزوجة على القانع لا القانع ؛ فإن الزوجة هي التي

تستجر النفع بمال زوجها ، ومن أجل ذلك حكى بعض الأصحاب قولاً إن شهادتها له تُردَّ

بمخلاف شهادته لها ، غير أنه ضعيف ويعيد الشبهة من القانع ؛ فإنها إنما تأخذ النفقة عوضاً ،

فلا يقع بها من التهمة ما يقع للقانع ، ولا يحملها على ما يحمله .

والرافى لم يذكر القانع لا مقصوداً ولا مستطرداً ، وحكى في شهادة أحد الزوجين

للآخر ثلاثة أقوال ، أصحها عنده وعند الثوري القبول .

(١) أخرجه أبو داود في (باب من ترد شهادته ، من كتاب الأقضية) ٢ / ٧٦ . باللفظ موافق

لما عندنا . وقال : الثمر : الحنة [بكسر الهاء] والنحناء . (٢) فكملة من : ج ، وسنن أبي داود

(٣) هو : « ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ،

ولا زانٍ ولا زانية ، ولا ذى غمْرِ على أخيه » .

(٤) كذا في التسوية : وفى : ج ، ز : « مما » .

قال : وفي « التهذيب » طريقة قاطمة به ، وثالثها قبول الزوج دون الزوجة . ولم يزد الرافعي على ذلك .

وفي المسألة وجه رابع : أن شهادتها تقبل له ، إن كان موسراً ؛ وإن كان معسراً فوجهان .

وخامس : أنها مُردّ فيما إذا شهدت بجمال هو قدّر قوتها ذلك اليوم ، ولا مال للزوج غيره ، لِعَوْدِ النفع إليها يقيناً ، وتقبل في غير هذه الحالة ؛ لأنه لا يتحقق عَوْدُ النفع إليها . حكاهما القاضي شريح في كتاب « أدب القضاء » وجزم فيمن انقطع إلى كف رجل راعيه وينفق عليه أنه لا يتمتع بذلك قبول شهادته .

قلت : وهذا هو القانع بعينه ، وإن لم يصرّح بلفظه ففيه مخالفة لما جزم به القاضي من الرد ، وما ذكره من القبول هو الذي لا تكاد تجد^(١) سواء في أذهان الناس ، وهو الفقه الظاهر إن لم يثبت الحديث .

• حكى الخطّابي في « معالم السنن » عن أبي ثور أنه قال : الجماعة في الجمعة كسائر الصلوات^(٢) .

وهذا رد^(٣) على دعوى ابن الرّفعة أنه لا خلاف في اشتراط الجماعة في الجمعة ، بشرط^(٤) أن يكون أبو ثور لا يرى وجوب الجماعة في سائر الصلوات ، وإلا فتنى رأى ذلك لم يكن فيه دليل إلا على أنه يكفى فيها إمام ومأموم ، فلم يَنفِ عنها أصل الجماعة .

• ذهب الخطّابي إلى أن أكل الثوم والبصل ليس عُذراً في ترك الجمعة . قال النووي في كلام الخطّابي إشارة إلى تحريم البول في الطريق ، وهو الذي ينبغي ؛

(١) في المطبوعة : « لا يكاد يجد » بياض تحتين وفي ج ، ز بغير إعجام . ولعل ما أثبتناه هو الصواب . ويحتمل أيضاً : « لا تكاد تجد » بنون . (٢) الذي وجدناه في العالم في (باب الجمعة)

٢٤٥/١ : « وقال الأوزاعي : إذا كانوا ثلاثة صلوا جماعة إذا كان فيهم الرّأى . قال أبو ثور : هي كباقي الصلوات في العدد . » (٣) في المطبوعة : « يزد » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي ز : « يشترط » وفي ج مثل ز ولكن بدون نقط .

لحديث « اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ »^(١) ولما فيه من إيذاء المسلمين ، ولكن الأصحاب متفقون على أن كراهيته كراهية تنزيه .

• كره الخطابي للمرأة لبس خاتم النمضة ؛ لأنه من شعار الرجال ؛ قال : بخلاف خاتم الذهب .

• [ومن] ^(٢) كلام الخطابي ، في حديث ابن عباس الذي أخرجه أبو داود : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية المكاتب يقتل فيؤدى ما أدى من كتابته دية الحر ، وما بقى دية المملوك .

كذا أخرجه أبو داود^(٣) . ورواه النسائي مرسلًا^(٤) .

قال الخطابي : أجمع عامة الفقهاء أن المكاتب عبد ما بقى عليه درهم في جنائته ، والجنائية عليه .

ولم يذهب إلى العمل بهذا الحديث أحدٌ فيما بلغنا إلا إبراهيم النخعي . وروى في ذلك ثم . عن عليّ كرم الله وجهه ، وإذا صح الحديث وجب العمل به ؛ إذا لم يكن منسوخاً ولا^(٥) معارضاً بما هو أولى منه ، انتهى .

قلت : وقد حكي هذا القول عن الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه .

استحسن ابن السمعاني أبو المظفر في كتاب « القواطع » قول الخطابي : « ليس كل سبب علة . ولكن كل علة سبب ، كما أنه ليس كل دليل دية^(٦) ، ولكن كل علة دليل » ووصفه بما ذكرناه عنه أننا من الدح .

(١) في الأصول : « اللعَّان » وهو خطأ صوابه من صحيح مسلم (باب النهي عن التغلي في الطرق والظلال . من كتاب الطهارة) ١ / ٢٢٦ . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في باقي الأصول .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (باب في دية المكاتب ، من كتاب الديات) ٢ / ١٦٧ .

(٤) أخرجه النسائي في سننه من ثلاثة طرق (باب دية المكاتب ، من كتاب القسامة) ٢ / ٢٤٨ .

وقد اختار المصنف رواية أبي داود . (٥) في المطبوعة : « أو » والثبت من : ج ، ز .

(٦) هذا في المطبوعة . ومكانه في سائر الأصول : « دليل عليه » .

وهذا الكلام حسن في بادي الرأي للترقية بين العلة والسبب ، إلا أن فيه تسبُّحاً ؛ فإن العلة ما به الشيء ، والسبب ما عنده الشيء ، لا به ، فهما قيمان ليس أحدهما أعم من الآخر ، فلا يصح هذا الكلام ، وهذا ^(١) لا يقبل من الخطائي ، وإن علا شأنه في العلوم التي يدرِّبها ، غير الكلام ؛ فليس هو من صناعته .

وقد تسكَّمنا عن السبب والعلة كلاماً مبسوطاً في كتاب « الأشباه والنظائر » وفي كتاب « منع الموانع » على لسان أصحاب هذه العلوم .

● قال الخطائي في كتابه « تفسير اللغة التي في مختصر المزني » في باب « الشُّفْعة » بلغني عن إبراهيم بن السري الزَّجَّاج النحوي أنه كان يذهب إلى أن الصاد تبدل سيناً ، مع الحروف كلها ؛ لقرب نخرجهما ، فحضر يوماً عند علي بن عيسى فتذاكر هذه المسألة واختلفا فيها ، وثبت الزَّجَّاج على مقالته ، فلم يأت على ذلك إلا قليل من المدة ، فاحتاج الزَّجَّاج إلى كتابٍ إلى بعض العمال في العناية ، فجاء إلى علي بن عيسى الوزير ينتجز الكتاب ، فلما كتب علي بن عيسى صدر الكتاب وانتهى إلى ذكره ، كتب إبراهيم بن السري من أخص إخواني : فقال الرجل : أيها الوزير ، الله ، الله ، في أمرى ! فقال له علي بن عيسى : إنما أردت « أخص » وهذه لعتك ، فأنت أبصر ، فإن رجعت وإلا أنقذت الكتاب بما فيه ، فقال : قد رجعتُ أيها الوزير ، فأصاح الحرف وظوى ^(٢) الكتاب .

(١) في الصُّبُوغة : « وقد » وأتينا ما في : ج ، ز . (٢) في الصُّبُوغة : « واطوى » والتبت من :

١٨٢

دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلَج

أبو محمد السَّجَزِي (*)

الفقيه المعدل .

ولد سنة ستين ومائتين أو قبلها .

وسمع بعد الثمانين من علي بن عبد العزيز ، بمكة .

وهشام بن علي السيرافي ، وعبد العزيز بن معاوية بالبصرة .

ومحمد بن أيوب ، وابن الجنيد بالرقي .

ومحمد بن إبراهيم البوشنجي ، وقشمر د ، ومحمد بن عمرو الحرشي ، وطائفة بني سايور .

وعثمان بن سعيد الدارمي وغيره بهراة .

ومحمد بن غالب ، ومحمد بن رُمح (١) البرار (٢) ، ومحمد بن سليمان الباغندي ، وخلفاء

ببغداد وغيرها .

روى عنه الدارقطني ، والحاكم ، وابن رزقويه ، وأبو علي بن شاذان ، والأستاذ

أبو إسحاق الإسفرايني ، وخلق .

قال الحاكم : أخذ عن ابن خزيمة المصنفات ، وكان يفتي بمذهبه ، وكان شيخ

أهل الحديث ، له صدقات دارة على أهل الحديث ، بمكة والعراق وسجستان ، سمعته يقول :

تقدم إلى ليلة بمكة ثلاثة ، فقالوا : أخ لك بخراسان قتل أخانا ، ونحن نقتلك به ، فقلت :

(*) له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ٢٤١ ، تاريخ بغداد ٨ / ٣٨٧ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٩٢ .

شذرات الذهب ٣ / ٨ ، العبر ٢ / ٢٩١ ، مرآة الجنان ٢ / ٣٤٧ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٣٣٣ ،

وفيات الأعيان ٢ / ٣٨ ، وجاء في بعض هذه المصادر « السجستاني » . والسجزي : نسبة إلى سجستان

على غير قياس . الباب ١ / ٥٣٣ ، المشبه ٣٥٣ .

(١) في الأصول : « ربح » بالياء الموحدة . والمثبت من تاريخ بغداد ، والعبر ١ / ٣٨ ، وفي أماكن

أخرى من الجزء الثاني منه . (٢) هكذا في الأصول . والذي في تاريخ بغداد : « البراز » بزاين .

ولم ترد هذه النسبة في ترجمته في العبر .

اتقوا الله ؛ فإن خُراسان ليست بمدينة واحدة ، فلم أزل أداريهم إلى أن اجتمع الخلق ، وخلقوا عني . فهذا سبب انتقالى من مكة إلى بغداد .

قال الحاكم : سمعت الدارقطني يقول : صَنَّفَ لدَعْلَج «المسند الكبير» ، فكان إذا شئت في حديث ضَرَب عليه ، ولم أر في مشايخنا أثبت منه .

قال الحاكم : اشترى دَعْلَج بمكة دار العباسية بثلاثين ألف دينار ، قال ، ويقال : لم يكن في الدنيا من اتجار أبسر من دَعْلَج .

وقال الخطيب : بلغني أنه بعث «بالمسند» إلى ابن عُقْدَةَ لينظر فيه ، وجعل في الأجزاء بين كل ورقتين ديناراً .

وقال ابن حيويه : أدخلني دَعْلَج داره وأراني يدراً من الأموال معبأة ، وقال لي : يا أبا عمر^(١) ، خذ من هذا ما شئت ، فشكرت له وقلت : أنا في كفاية .

وقال أبو ذرَّ الهَرَوِيُّ : خلف دَعْلَج ثلاثمائة ألف دينار . قال أبو العلاء الواسطي : كان دَعْلَج يقول : ليس في الدنيا مثل داري ؛ لأنه ليس

في الدنيا مثل بغداد ، ولا ببغداد مثل القطيعة ، ولا بالقطيعة مثل درب أبي خلف ، ولا في الدرب مثل داري .

وتقل الخطيب أن رجلاً صلي الجمعة ، فرأى رجلاً فاسكاً لم يُصَلِّ ، فكلَّمه فقال : استر علي ؛ إن علي لدَعْلَج خمسة آلاف درهم ، فلما رأيته أحدث في ثيابه ، فبلغ دَعْلَجاً ،

فطلب الرجل إلى منزله وأبرأه منها ، ووصله بخمسة آلاف ؛ لكونه روعه . وقال أحمد بن الحسين الواعظ ، فيما روى الخطيب بإسناده عنه : أودع أبو عبد الله بن

أبي موسى الهاشمي عشرة آلاف دينار ليتيم فأنفقها ، فلما كبر الصبي أمر السلطان بدفع المال إليه . قال ابن أبي موسى : فضاقت علي الدنيا ، فبكرت علي بفتلى إلى الكرخ ،

فوقفت على باب مسجد دَعْلَج ، فصليت خلفه الفجر ، فلما انقضى رَحَب بي ودخلنا داره ، فقدم هريسة فأكلنا ، وقصرت ، فقال : أراك منقبضا ! فأخبرته فقال : كُلْ ، فحاجتك

(١) في الطبعة : « عمرو » والمثبت : ج ، ز .

مَقْضِيَّة ، فلما فرغنا وزن لي عشرة آلاف دينار ، فقممت أطير فرحاً ، ثم أعطيت الصبي المال ، وعظم ثناء الناس عليّ ، فاستدعاني أمير من أولاد الخليفة^(١) فقال : قد رغبت في معاملتك وتضمينك أملاكى ، فضمنت منه ، فربحت ربناً مفرطاً حتى كسبت في ثلاثة أعوام ثلاثين ألف دينار ، فحملت إلى دَعْلَجَ ذَهَبَهُ ، فقال : ما خرجت والله الدنانيرُ عن يدي ونويت أن آخذ عَوْضَهَا ، حلَّ بها العُثَيَّان ، فقلت : أيها الشيخ أى شيء أصل هذا المال حتى سَهَبَ لي منه عشرة آلاف دينار ؟ فقال : نشأت وحفظت القرآن وطابت الحديث وتاجرت ، فوافاني تاجر ، فقال : أنت دَعْلَجُ ؟ قلت : نعم ، قال : قد رغبت في تسليم مالى إليك مضاربةً ، وسلم لي بَرْنًا بحاجات^(٢) بألف ألف درهم ، وقال لي : ابسط يدك فيه ، ولا تعلم موضعاً تنفقه إلا حلت منه إليه ، ولم يزل يتردد إلى سنة بعد سنة يحمل إلى مثل هذا ، والمال ينمى ، فلما كان في آخر سنة اجتمعنا ، قال لي : أنا كثير الأسفار في البحر ، فإن فضى الله عليّ قضاء فهذا المال كله لك ، على أن تصدقَ منه ، وتبني المساجد ، قال دَعْلَجُ : فأنا أفعل مثل هذا ، وقد ثمر الله المال في يدي ، فأكتبم على ما عشت .

توفي دَعْلَجُ في جمادى الآخرة سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة ، وله نيف وتسعون سنة .

١٨٣

زاهر بن أحمد بن محمد بن عيسى

أبو علي السرخسي (*)

الفيقيه المقرئ احدث .

إمام من الأئمة .

تفقه على أبي إسحاق المروزي ، ودرس الأدب على أبي بكر بن الأنباري .

(١) في تاريخ بغداد : « الخلافة » . (٢) في المطبوعة : « برنا فجات » وتصويب من : ج ، ز ، تاريخ بغداد . قال في القاموس : البرنامج [فتح الباء والميم] : الورقة الجامعة للحساب . القاموس (بدون م ج) . (*) له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ٣٢٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٩٢ ، شذرات الذهب ٣ / ١٣١ ، طبقات العبادي ٨٦ ، طبقات القراء ١ / ٢٨٨ ، طبقات ابن هداية الله ٣٤ ، المعبر ٤٣ / ٧ ، المنتظم ٧ / ٢٠٦ ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢٠٠ . وقال في الطبقات توسمي : « ولد سنة أربع وتسعين ومائتين » .

وسمع أبا ليبيد^(١) محمد بن إدريس السائى ، وأبا القاسم البغوي ، ويحيى بن صاعد ، ومؤمل ابن الحسن الماسرجسي ، وغيرهم .

روى عنه أبو عثمان إسماعيل الصابوني ، وأبو عثمان سعيد بن محمد البحيري^(٢) ، وكريمة الكشميهنية^(٣) المجاورة ، وخلق .

وأخذ علم الكلام عن الشيخ أبي الحسن الأشعري رضى الله عنه .

قال الحاكم فيه : الفقيه المحدث ، شيخ عصره بخراسان ، سمعت مناظرته في مجلس أبي بكر بن إسحاق الصبغى ، وكان قد قرأ القرآن على أبي بكر بن مجاهد . ودخلت سرخس أول ما دخلتها سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة ، ودخلتها بعد ذلك سبع مررات ، ما من امرأة إلا قصدني زائرا مع جماعة أصحابه .

وذكر أنه لم يقدر له سماعه منه من الأحاديث المسندة^(٤) شيئا .

قلت : وشيخنا الذهبي عبد الحاكم في الرواة عنه ، فلم له روايته عنه من غير الأحاديث المسندة .

قال الحاكم : وكانت كتبه ترد على [على]^(٥) الدوام أكثر من ثلاثين سنة .

قال : وتوفى يوم الثلاثاء سابع شهر ربيع الآخر ، سنة تسع وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ست وتسعين سنة^(٦) .

(١) في المطبوعة : « أبا الوليد » وهو خطأ . صوابه من : ج ، ز ، والعبير ٣ / ٨ ، ٤٣ .

(٢) في المطبوعة : « البحري » . ولعجام الكلمة غير واضح في ج ، ز . وقد أثبتناه متوحدة . متوحدة ثم جاء مبهمة مكسورة ، ثم مثناة تحت ساكنة ، ثم راء . من المشبه ٤٩ . وقد نس هناك على أنه من شيوخ زاهر .

(٣) يضم أولها وسكون الشين وكسر اليم وسكون الياء تحتها نقطتان ، وفتح الهاء وفي آخرها نون . هذه النسبة إلى قرية من قرى مرو القديمة ، وقد خربت . الباب ٣ / ٤٢ .

(٤) في الطبقات الوسطى : « السائيد » . (٥) كلمة من : ج والطبقات الوسطى .

(٦) زاد في الطبقات الوسطى :

• « وزاهر هو القائل بأنه إذا وجد أحد الزوجين الآخر عذ يوطأ ثبت له الخيار » .

وقد ذكر الإمام النووي هذه المسألة في تهذيب الأسماء ١ / ١٩٣ ، وعدها من غرائب زاهر .

وفسر العذ يوطأ بأنه الذي يخرج منه الغائط عند جماعه . قال : والمشهور في المذهب أنه لا خيار بهذا .

١٨٤

الزُّبَيْر بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير

ابن العوام الأسديّ ، الإمام الجليل أبو عبد الله الزُّبَيْرِيّ (*)

صاحب « الكافي » و « المسكت » وغيرها .

كان إماماً ، حافظاً للمذهب ، عارفاً بالأدب ، خبيراً بالأنساب ، وكان أعمى ، [وكان^(١) يسكن البصرة .

ووقع في كلام بعض المصنّفين أن اسمه أحمد بن سليمان ، والصواب ما ذكرناه ، وهو ما ذكره الشيخ أبو إسحاق ، والخطيب ، وابن السّمّانيّ ، وغيرهم .

● قال الماورديّ في « الحاوي » في آخر « باب زكاة الحليّ » قال أبو عبد الله الزُّبَيْرِيّ ، وهو شيخ أصحابنا في عصره : إذا اتخذ الحليّ للإجارة وجبت فيه الزكاة ، قولاً واحداً^(٢) .

قلت : وذلك من الزُّبَيْرِيّ مَبْنَى على أصل له ، وهو أن اتخاذ الحليّ للإجارة حرام ، والأصحّ جوازه وعدم الزكاة فيه .

ومراد الماورديّ بأصحابنا فيما^(٣) نظنّ البصريّون ، لا جميعُ الأصحاب ، والماورديّ بصريّ .

وكان الزُّبَيْر^(٤) عارفاً بالقراءات ، عرّض على رَوْح بن قُوتَة ، وروّيس^(٥) ، ومحمد ابن يحيى القطيّميّ ، ولم يحتم عليه .

(*) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٨ / ٧١ : طبقات الشيرازي ٨٨ ، طبقات القراء ١ / ٢٩٢ ، مرآة الجنان ٢ / ٢٧٨ ، وقال إنه توفي في هذه السنة [٣١٧] أو في التي قبلها . نسكت الهميان ١٥٣ ، وفيات الأعيان ٢ / ٦٩ .

(١) زيادة في المطبوعة . (٢) بعد هذا زيادة في الطبقات الوسطى : « والمشهور أنه على القولين في الحلّ المباح التخذ للاستعمال . والأصح : لا يجب » . (٣) في المطبوعة : « فمين » والثبت من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « الزبيري » والثبت من : ج ، ز . (٥) دويس ، كزبير . القاموس (دويس) قال : لقب محمد بن المتوكل القاري . اهـ . وانظر طبقات القراء ٢ / ٢٣٥ .

وحدثنا بالحديث عن محمد بن سنان القزاز وغيره .

وروى عنه أبو بكر النخاش وتلا عليه القرآن ، وعمر بن بشران ، وعلي بن إمام ،
ومحمد بن يحيى^(١) .

ومن تصانيف الرضا بن غير « الكافي » و « المسكت » كتاب « النية »^(٢)
وكتاب « ستر العورة » وكتاب « الهداية »^(٣) وكتاب « الاستشارة والاستخارة »
وكتاب « رياضة المتعلم » وكتاب « الإمارة »^(٤) .
مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة .

﴿ ومن الفوائد عنه والغرائب ﴾

• قال في « المسكت » فيمن حلف لا يأكل الفاكهة : يحث بالوُز عندى لا بحالة ،
قال : والزعرور^(٥) عندى من الفاكهة .
• وقال فيمن ادعى عليه درهم فقال : أتزن ؟ لم يكن إقرارا ، وإن قال : أتزنها ؟
كان إقرارا .
هكذا فرق أصحابنا العراقيون ، وعندى أيهما سواء ؛ لأنه إذا قال : أتزن ؟ فقد يريد :
أتزن من فلان ؟ فلا فرق بينه وبين أن يقول : أتزنها ؟ إلا أن يقول : أتزنها منى ؟
فإنه عندى إقرار .

قلت : هذا كلامه في « المسكت » وقد حكيت في كتابي « التوشيح » وذكرت أنه
خلاف ما حكاه عنه الرافعي وغيره ، إذ حكوا عنه أن « أتزنها ؟ » إقرار ، وصححوا مخالفته ،
وقد صرح هو بموافقتهم ، فنقل خلاف ذلك عنه مستدرك ، فقد أريناك كلامه ، ونقله
ما نسب إليه^(٦) إلى أصحابه ، وإلى العراقيين ، ومُراده بأصحابه : البصريون من أصحابنا .

(١) يضم ففتح فسكون . القاموس (ب خ ت) والمشتبه ٥٥ . (٢) في المطبوعة . « التنبيه »
والإعجام غير واضح في ج ، ز وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى وطبقات الشيعة . (٣) في المطبوعة :
« الهدايا » والمثبت من سائر الأصول ، و« الشيعة » . (٤) في طبقات الشيعة : « الأمان » .
(٥) الزعرور : ثمرة شجرة ، الواحدة زعرورة ، تكون حمراء ، وربما كانت صفراء ، له نوى
صلب مستدير . اللسان (زعر) ٤ / ٣٢٣ . (٦) زيادة من ج ، ز على ما في المطبوعة .

ومسألة «أتزنها مني؟» حسنة، ولم يصرحوا بذكرها، وهذا مكان ما يبحر.
قال الرافعي: قال الشافعي: «رأيت امرأة لم تزَلْ تحيض يوماً وليلة» وروى مثله عن عطاء،
وعن أبي عبد الله الزُّبَيْرِيَّ.

قلت: وفي هذا النقل عن الثلاثة نظر.

والحكي في «كتاب المذهب»^(١) وغيره من كتب الأصحاب عن كل من عطاء،
والشافعي، وأبي عبد الله الزُّبَيْرِيَّ أنهم رأوا من تحيض يوماً لا تزيد عليه، وهوما رواه
الأوزاعي رحمه الله إذ قال: «كانت عندنا امرأة تحيض بالغداة وتظهر بالعشي».
وقد عاد الرافعي بعد ذلك فنقل الرواية على الصواب، عن عطاء، والزُّبَيْرِيَّ، فقال
في كلامه على أكثر الحيض: عن عطاء: «رأيت من تحيض يوماً، ومن تحيض خمسة
عشر»، وعن أبي عبد الله الزُّبَيْرِيَّ مثل ذلك.

وهذا يدافع نقله المتقدم، وهو الثابت^(٢) إن شاء الله.

● وقفت للزُّبَيْرِيَّ على «مصنف» لطيف في المكاسب، وما يحل منها وما يحرم. حكي
في أوله قولاً لبعض الناس أن المكاسب حرام، وهذه عبارته: اختلف الناس في المكاسب،
فقال بعضهم: المكاسب كلها حلال، لما يحتاج إليه الإنسان في نفسه مما يقتاته لقوته،
ولما يجمعه من المال.

وقال آخرون: المكاسب كلها محرمة، وليس لأحد أن يكتسب ولا يضطرب، وإنما
يأخذ من الدنيا ببلغة تمسك رَمَقَه، وتعلُّ نفسه، فأما أن يكتسب فليس ذلك له أن يفعل،
وإذا فعل كان ذلك من ضعف يقينه وقلة ثقته بربه. انتهى.

(١) في المذهب ٣٨/١: «قال الشافعي رحمه الله: رأيت امرأة أثبتت عنها أنها لم تزَلْ تحيض يوماً
لا تزيد عليه.

وقال الأوزاعي: عندنا امرأة تحيض غدوة وتظهر عشية.

وقال عطاء: رأيت من النساء من تحيض يوماً وتحيض خمسة عشر يوماً.

وقال أبو عبد الله الزُّبَيْرِيَّ رحمه الله: كان في نساء من تحيض يوماً وتحيض خمسة عشر يوماً.»

(٢) في المطبوعة: «ثابت» والمثبت من: ج، ز.

١٨٥

زكريا بن أحمد بن يحيى بن موسى خت بن عبد ربّه بن سالم

القاضي الكبير ، قاضي دمشق في خلافة المقتدر بالله جعفر ،

أبو يحيى البلخي (*)

كذا ساق نسبه الحافظ في « تاريخ الشام » وموسى خت والد جدّه ، بفتح الخاء المعجمة ، بعدها تاء مشناة من فوق مشددة .

روى عن يحيى بن أبي طالب ، وأبي إسماعيل الترمذي ، ويحيى بن موسى ، وأبي الزّنباع رّوح بن الفرح (١) ، وأبي حاتم الرازي ، والحارث بن أبي أسامة ، وعبد الله ابن أحمد بن حنبل ، وأحمد بن أبي خيثمة ، وأبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر الترمذي ، وجماعة آخرين .

روى عنه عبد الوهاب السّكّاني ، وأبو علي ابن درستويه ، وجمع كثير . وكان القاضي أبو يحيى رجلا عالما كبيرا ، وهو من بيت علم ، وأبوه وجدّه . توفي بدمشق في شهر ربيع الأول سنة ثلاثين وثلاثمائة ، وقيل في شهر ربيع الآخر . • وهو القائل : إنه يجوز للقاضي أن يزّوج من نفسه ، وقمّله لما كان قاضيا بدمشق . قال أبو عاصم في « الطبقات » : قال القاضي أبو سهل الصّمّوكي : رأيت ابنه منها بكدي [بالشام] (٢) .

قلت : كنت قبل أن أؤف على هذه الحكاية التي حكّاها أبو عاصم أسمع الشيخ الإمام رحمه الله يقول : لا يُعجّني ما فعله أبو يحيى ، وإن كان اعتقاده ؛ لأن الاعتقاد يُعذر فيه بحسب الدليل ، وأما العمل ؛ فالاحتياط (٣) فيه مطلوب ، والخروج من الخلاف في ذلك

(*) له ترجمة في : شذرات الذهب ٢ / ٣٢٦ ، طبقات العبادي ٥٠ ، طبقات ابن هداية الله ١٨ ، العبر ٢ / ٢٢٢ ، قضاء دمشق ٢٨ .

(١) في المطبوعة : « الفرج » بالهم المعجمة . وأثبتناه بالمهمة من سائر الأصول .
(٢) ليس في طبقات العبادي . (٣) في المطبوعة : « فإت الاحتياط » والمثبت من : ج ، ز .

سهل بأن يفوض إلى نائبه فيزوجّه ، أو غيره من الولاة . فلما وقفت عليها أربتها للشيخ الإمام فاعجبته ، لتأييدها لهذا الذي كان يذكره . رحمه الله ، ما كان أورعه ! لقد كان وقافاً عند كتاب الله ، صلّبا في احتياطه وتنقيبه عن دينه .

﴿ ومن غرائب أبي يحيى أيضا ﴾

• قوله : لا يجوز أن يرتن الرجل أباه ولا يستأجره .

١٨٦

زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بجر بن عدي بن عبد الرحمن البصريّ

أبو يحيى الساجي الحافظ (*)

كان من الثقات الأئمة .

أخذ عن الزُّنَينِ والربيع .

• وسمع [من] ^(١) عبيد الله بن معاذ العبّريّ ، ومحمد بن بشار ، وهذبة بن خالد ، وأبي الربيع الزُّهْرانيّ ، وطائوت بن عباد ، وأبي كامل الجحْدريّ ، وغيرهم .

ورحل إلى الكوفة والحجاز ومصر .

روى عنه الشيخ أبو الحسن الأشعريّ . قال شيخنا الذهبيّ : وأخذ عنه مذهب أهل

الحديث .

قلت : سبحان الله ! هنا تجعل الأشعريّ على مذهب أهل الحديث ، وفي مكان آخر

لولا خشيتك سهام الأشاعرة لصرحت بأنه جهميّ .

وما كان أبو الحسن إلا شيخ السنة ، وناصر الحديث ، وقامع المعتزلة والمجسّمة وغيرهم ،

وما المجسّمة إلا أعداء دين الله وأهل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(*) له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ١٣١ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٢٥٠ ، الجرح والتعديل

القسم الثاني من المجلد الأول ٦٠١ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٥٠ ، طبقات الشيرازي ٨٥ ، طبقات المعادي

٦١ ، طبقات ابن هديّة ١٣ ، العبر ٢ / ١٣٤ ، الباب ١ / ٥٢٠ ، لسان الميزان ٢ / ٤٨٨ .

(١) سقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول .

وروى عنه أيضا أبو أحمد بن عدي ، وأبو بكر الإسماعيلي ، وأبو عمرو بن محمدان ،
ويوسف النخعي ، وغيرهم .

قال شيخنا الذهبي : كان من الثقات الأئمة ، له كتاب حليل في العمل ، يدل على
تبحره وإمامته .

قال : وله كتاب « اختلاف الفقهاء » وكتاب « اختلاف الحديث » وأظنه الذي سماه
الذهبي بالعمل .

توفي سنة سبع وثلاثمائة .

وله مصنف في الفقه والخلافات ، سماه « أصول الفقه » استوعب فيه أبواب الفقه ،
وذكر أنه اختصره من كتابه الكبير في الخلافات ، وهو عندى فى محمد ضخمة ، وفى
خطبته يقول ، بعد أن عدد العلماء الذين ذكر اختلافهم ، وهم : الشافعى ومالك ،
وأبو حنيفة ، وابن أبى ليلى ، وعبيد^(١) الله بن الحسن العنبري ، وأبو يوسف ، وزفر ،
وابن شبرمة ، وأحمد ، وإسحاق ، والثوري ، وريصة ، وابن أبى الزناد ، ويحيى بن
سعيد ، وأبو عبيد ، وأبو ثور :

« قال أبو يحيى : وإنما بدأت [فى]^(٢) كتابي بالشافعى وإن كان بعضهم أسن منه ؛
لقوله صلى الله عليه وسلم : « قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقْدِّمُوها ، وَتَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ
وَلَا تَعَلَّمُواها » ولم أر أحدا فيهم أتبع لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أخذ به
من الشافعى » .

قال : « وسمعت بدر بن مجاهد يقول : سمعت أحمد بن الليث ، يقول سمعت أحمد بن
حنبل يقول : إني لأدعو الله للشافعى فى صلاتي منذ أربعين سنة ، يقول : اللهم [اغفر]^(٣)
لن ولوالدى ولمحمد بن إدريس الشافعى » .

قال : « وسمعت أحمد بن مدرك الرزى ، يقول : سمعت حرملة بن يحيى ، يقول : سمعت
الشافعى يقول : ما جئت بالله صادقا ولا كاذبا » .

(١) فى المطبوعة « عبد الله » والمثبت من : ج ز (٢) زيادة من : ج ، ز على ما فى المطبوعة .

(٣) كذا فى المطبوعة . ومكانه فى سائر الأصول « كذا » .

قال: «وسمعت الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول: وَدِدْتُ أَنْ هَذَا الْخَلْقَ تَعْلَمُوا الْعِلْمَ عَلَى الْأَنْسَبِ إِلَيَّ مِنْهُ حَرْفٌ» .

وذكر أبو يحيى في هذا الكتاب ما يروى من قول الشافعي «إذا اجتمع خسوف وعيد» وقال: يعني الشافعي بالخسوف الزلزلة .

قال: وذكر الخسوف خطأ من الكتاب .

قالت: تفسيره الخسوف بالزلزلة حسن لو كان للزلزلة صلاة، لكن لا صلاة لها .

١٨٧

سعيد بن محمد الفقيه

أبو محمد الطوسي

رئيس آسا .

كان من أعيان تلامذة الشيخ أبي علي بن أبي هريزة، تفقه عاينه بمقداد .

وسمع الحديث بخراسان من أبي حامد بن الشرقي وغيره .

روى عنه الحاكم، وغيره .

توفي سنة خمس وسبعين وثلاثمائة .

١٨٨

أبو سهل بن العفريس

الزوزني (*)

صاحب «جمع الجوامع» في نصوص الشافعي .

هو إمام أواخر الطائفة الثالثة، أو أوائل الرابعة: لأنه سمع من أبي العباس الأصم .

وهو رجل زوزني من جلة أصحابنا، ذكره العبادي .

وعندي من أول كتاب «جمع الجوامع» إلى أثناء «باب التفليس» في مجلد ضخم،

كان ملكا للشيخ تقي الدين بن الصلاح، وهو من الأصول القديمة، قد كتب منه ناصر

العُمري المَرْوُزِي نسخة، وعارضها بهذه النسخة .

(*) له ترجمة في: طبقات العبادي ٩١، وسماء: «أحمد بن محمد بن محمد» .

والعفريس، فيما كنا نلفظ به، بكسر العين المهملة، بعدها فاء ساكنة، ثم راء مكسورة، ثم آخر الحروف ساكنة ثم سين مهملة. لكنني رأيتها مضبوطة في هذه النسخة التي أثرت إليها، بفتح العين والفاء، وإسكان الراء، بعدها نون ساكنة، ثم سين مهملة، والله أعلم أي الأمرين صواب.

وقد جمع أبو سهل في هذا الكتاب فأوعى، استوعب فيه على ما ذكر «القديم» «والمبسوط» «والأمالي» ورواية البُوَيْطِيِّ، وحرّملة، وابن أبي الجارود، ورواية المَرْزُوقِي فِي «الجامع الكبير» «واختصر» ورواية أبي تَوْر. ثم إذا فرغ من باب عقد بعده باباً لما فرقته ابن شريح وغيره من الأصحاب، فصار الكتاب بذلك أصلاً من أصول المذهب، وما أظن البيهقي وقف عليه، فإنه لم يذكره في رسالته إلى الشيخ أبي محمد، ومع ذلك أستبعد عدم وقوفه عليه، وقد وقف عليه أبو عاصم العبادي، ونقل عنه.

١٨٩

شُعَيْبُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ [شُعَيْبٍ] ^(١) عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْحُسَيْنِ

أَبُو نَصْر (*)

من أهل همدان، من قدماء أصحابنا.

ولى القضاء، وروى عن أبيه، وعبد الرحمن بن حَـدَّانِ الحَلَّابِ ^(٢)، والقاسم بن أبي صالح، وإسماعيل الصفَّار، وأبي سعيد بن الأعرابي، وأبي عمرو بن السَّمَّاك، وخلق. روى ^(٣) عنه مُحَمَّدُ الزَّجَّاج، وَحَمْدُ بْنُ سَهْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ بُيُوتِهِ الْأَسَدِ أَبَا ذِي، وغيرهم.

قال شَيْخُ بُوَيْتِهِ: كَانَ ثَقَّةً صَدُوقًا مَرُضِيًّا فِي حُكْمِهِ.

(*) له ترجمة في: طبقات العبادي ٨٩.

(١) تسكئة من الطبقات الوسطى، والعبادي. (٢) في المضبوطة: «الجلاب» بالمعجمة، وأثبتناه بالمهملة من سائر الأصول. (٣) في الطبقات الوسطى: «روى عنه أبو طالب عمر بن إبراهيم ابن سعيد الزهري».

وقال صالح الحافظ : رأيت في المنام كأن الدنيا كلها ظلمة إلا حيث كان القاضي شعيب ابن علي واقفا ، فقلت له : يا أبا نصر النور ، يا أبا نصر النور ، يا أبا نصر النور . مات القاضي شعيب بأسدآباد ، في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة ، وأُحِلَّ إلى همدان .

● ذكره العبادي ، وقال : نقل عن القاسم بن الربيع ، عن الربيع ، عن الشافعي أنه قال : « مَنْ حَلَفَ بِاسْمِ اللَّهِ فَعَلِيهِ الْكَفَّارَةُ ؛ لِأَنَّهُ اسْمُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ^(١) ، وَمَنْ حَلَفَ بِالْكُتْبَةِ فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ ^(٢) . »

١٩٠

شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعِجْلِيِّ
أَبُو صَالِحِ الْبَيْهَقِيِّ ^(٣)

سمع بخراسان أبا نعيم عبد الملك بن عدي ، ومحمد بن أحمد بن أحمد ، وأبا حامد ابن الشرقي ، ومكي بن عبدان ، وبالمراق ^(٤) أبا بكر الأنباري ، وأبا عبد الله المحاملي . وروى الكثير بنيسابور .

روى عنه الحاكم أبو عبد الله ، وأبو عثمان سعيد البجلي ، وغيرهما . مولده سنة تسع أو عشر وثلاثمائة ، بخط شيخنا الذهبي سنة تسع ، وفي نسختي ^(٥) من « تاريخ الحاكم » سنة عشر ^(٦) ، وتوفي في صفر سنة ست وتسعين وثلاثمائة بيهقي .

(١) في طبقات العبادي : « لأن أسماء الله غير مخلوقة »

(٢) في طبقات العبادي : « فلا كفارة إذا خالف ؛ لأنها مخلوقة » . (٣) بعد هذا في الطبقات

الوسطى زيادة : « قال الحاكم : وأبوه أبو الحسن فقيه عصره بنيسابور للشافعيين » .

(٤) مكان هذا في الطبقات الوسطى : « أبا بكر محمد بن يحيى الصولي » .

(٥) في المطبوعة : « نسخة » والثبت من : ج ، ز . (٦) في الطبقات الوسطى : « قال الحاكم :

وسمته بذكر ولادته سنة عشر وثلاثمائة ، فأول ما سمع الحديث من أبي نعيم سنة ست عشرة وثلاثمائة »

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم

أبو عبد الله البغدادي (*)

تزيل نيسابور .

قال الحاكم : كان^(١) أظرفَ مَنْ رأينا من العراقيين وأفهم ، وأحسنهم كتابةً وأكثرهم فائدة .

سمعت أبا عبد الله ابن أبي ذهل يقول : ما رأيت من البغداديين أكثرَ فائدةً من أبي عبد الله .

سمع أبا حامد الخضرى ، وأبا بكر أحمد بن القاسم الفرائضى ، وأفرانها .
توفى بنيسابور يوم الخميس التاسع^(٢) من شهر ربيع الأول ، سنة ثلاث وثمانين وثلثمائة .
وروى عنه الحاكم ، وهذا كلامه .

قال ابن الصلاح : وهو فيما أحسب أبو الأستاذ أبي منصور البغدادي عبد القاهر بن طاهر .
قلت : ما أوردناه من نسب هذا هو ما أورده الحاكم ، وقد أسقط ابن الصلاح اسم أبي هذا ، فقال : طاهر بن عبد الله ، وذكره بعد القاضي ، فكتب شيخنا المزي : « يُقَدَّم »^(٣) .
فأما كتابته إياه بعد القاضي فصواب ؛ لأن القاضي طاهر بن عبد الله ، وهذا طاهر ابن محمد ، والعين مقدمة على الميم . والمزيّ توهمه كما أورد ابن الصلاح طاهر بن عبد الله ، فكتب : « يُقَدَّم »^(٣) وهو صحيح لو كان الأمر كما توهمه^(٤) ؛ لأن جدّه إبراهيم حينئذ ، وجدّ القاضي طاهر ، والألف قبل الطاء .

والذى أراه أن ابن الصلاح لم يقصد هذا بل أراد أن يكتب : طاهر بن محمد ، فأسقط اسم محمد نسيانا ، وبذل عليه ذكره إياه بعد القاضي . والله أعلم .

(*) له ترجمة في : تاريخ بغداد ٩ / ٣٤٨ .

(١) هذا القول في تاريخ بغداد بدون عزو إلى الحاكم . (٢) في الطبقات الوسطى : « الثامن »

(٣) في الطبوعة : « تقدم » بالناء الفوقية ، وفي ج ، ز بدون إعجام . والمثبت من د ، والطبقات الوسطى ، والضبط منها . (٤) في الطبقات الوسطى : « توهم » .

١٩٢

العباس بن عبد الله بن أحمد بن عصام

أبو الفضل المزي^(١) البغدادي *

روى عن هلال بن الملا ، وعباس الدؤري ، وخلاتق .
روى عنه أبو زرعة أحمد بن الحسين ، وجماعة ، وتكلم فيه .
وقال الخطيب : لم يكن بثقة .
وقال غيره : قدم ممدان سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

١٩٣

عبد الله بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل

أبو القاسم النسائي الفقيه *

حدث ببغداد سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة .
وكان قد سمع من الحسن بن سفيان «مسند» ، وبه ختمت الرواية عن الحسن ، وسمع
«مسند ابن راهويه» ، من عبد الله بن شيرويه عنه ، وسمع بالعراق من محمد بن محمد الباغدادي
وطبقته .
روى عنه أحمد بن جعفر الحنظلي ، وأبو القاسم عبد الله بن التلاح^(٢) ، والحاكم ،
 وغيرهم .

(١) في المطبوعة : « المزي » والمثبت من سائر الأصول . وتاريخ بغداد .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٢ / ١٥٥ .

** له ترجمة في : تاريخ بغداد ٩ / ٣٩٤ ، شذرات الذهب ٣ / ١٠٣ ، المعبر ٣ / ٢٠ ،

النجوم الزاهرة ٤ / ١٦٣ .

(٢) في ج : « التلاح » وفي د ، ز « السلاج » والمثبت في المطبوعة . وهو الموافق لما في الباب
١ / ٢٠٠ . قال ابن الأثير : يفتح التاء المشددة واللام الألف وفي آخرها الجيم . عرف بهذه النسبة
أبو القاسم عبد الله بن عمر بن عبد الله . وكان أبو القاسم يقول : ما باع أحد من أسلافه ثلجا قط ، =
(٢٠ / ٣ - طبقات)

قال الخطيب : قال الحاكم : توفى في شوال سنة اثنتين وثمانين [وثلاثمائة] ^(١) ، ينسا .
قال شيخنا الذهبي : عندي في « تاريخ الحاكم » أنه سنة أربع وثمانين .
قلت : نسخة الذهبي من « تاريخ الحاكم » هي التي عنيت ^(٢) ، وهي سقيمة ، والنسخ
من « تاريخ الخطيب » معتمدة ، فالاعتماد عليها أولى .
قال الحاكم : كان شيخ العدالة والعلم ينسا ، وعاش نيما وتسعين سنة .

١٩٤

عبد الله بن أحمد بن يوسف

المعروف بأبي القاسم البردعي

أنشد له الدار قطني قصيدة من قبيله ^(٣) ، بمدح بها ^(٤) الشافعي وأصحابه ، أورد منها
ابن الصلاح جملة .

١٩٥

عبد الله بن حامد بن محمد بن عبد الله بن علي بن رستم بن ماهان

أبو محمد الماهاني الأصمباني الواعظ

من أهل نيسابور ، وكان والده من أعيان التجار من الأصمبانيين نزل نيسابور ، وأبو
محمد ولد بنيسابور .

وتفقه عند أبي الحسن البیهقي ، ثم خرج إلى أبي علي بن أبي هريرة ، وتعلم الكلام من
أبي علي النقي ، وأعيان الشيوخ .

== وإنما كانوا بخلوان ، وكان جدي عبد الله متنعما ، فكان يجمع كل سنة تلجا كثيرا ليشره ، فاجتاز
الموفق أو غيره من الخفاء ، فطلب تلجا ، فلم يوجد إلا عنده ، فأهدى إليه منه ، فجل عنده علا طيفا ،
وأقام أياما فكان يقول : اطلبوا تلجا من عبد الله التلاج ، فحرف بذلك وغلب عليه .

(١) تسكلمة من تاريخ بغداد . (٢) في الطبوعة : « عندي » والمثبت من : ج ، ز ، إلا أن

النقط من ز وحدها . (٣) في الطبوعة : « قبله » بالباء الموحدة . والمثبت من سائر الأصول

(٤) في الطبوعة : « فيها » . والمثبت من : ج ، ز .

وسمع بنيسابور أبا حامد بن الشرقي ، ومكي بن عبدان ، وأقرانهما .
روى عنه الحاكم وغيره .

توفي في جمادى الأولى سنة تسع وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ثلاث وثمانين سنة
وأشهر ، صلى ^(١) عليه الفقيه أبو بكر بن فورك .

١٩٦

عبد الله بن الحسين بن إسماعيل

أبو بكر الضبيّ المحامليّ *

ولى قضاء ميافارقين ، ثم قضاء حلب ، وأنطاكية ، وكان عفيفاً نزيهاً .
سمع أباه ، وأبا بكر بن زياد النيسابوريّ ، وغيرهما .
مات سنة إحدى وسبعين ^(٢) وثلاثمائة .

١٩٧

عبد الله بن الإمام أبي داود [سليمان] ^(٣) بن الأشعث بن إسحاق

ابن بشير ^(٤) السجستانيّ ، الحافظ ابن الحافظ ،

أحد الأجلاء ، أبو بكر الأزديّ **

ولد بسجستان سنة ثلاثين ومائتين ^(٥) .

(١) في المطبوعة : « وصلى » . وقد سقطت الواو من سائر الأصول .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ٩ / ٤٤٠ .

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « وتسعين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

** له ترجمة في : أخبار أسبهان ٦٦ / ٢ ، تاريخ بغداد ٩ / ٤٦٤ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٢٩٨ ، شذرات
الذهب ٢ / ٢٧٣ ، طبقات الحنابلة ٢ / ٥١ ، طبقات العبادي ٦٠ ، طبقات القراء ١ / ٤٢٠ ، العبر
٢ / ١٦٤ ، لسان الميزان ٣ / ٢٩٣ ، مرآة الجنان ٢ / ٢٦٩ المنتظم ٦ / ٢١٨ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٤٣٣ ،
النجوم الزاهرة ٣ / ٢٢٢ ، وفيات الأعيان ، في أثناء ترجمة أبيه ٢ / ١٣٩ .

(٣) سقط من : ج ، ز . وهو في الطبقات الوسطى ، والمطبوعة .

(٤) في المطبوعة : « بشر » والتصويب من : ج ، ز . وانظر الجزء الثاني ٢٩٣ في ترجمة والده .

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ومات سنة ست عشرة وثلاثمائة . ذكره العبادي » .

وسمع ببغداد ونيسابور ، والحرَمَيْن ، ومصر ، والشَّام ، والقفور ، والبراق .
سمع أحمد بن صالح المصري ، وعيسى بن حماد ، وأبا الطاهر بن السَّرح ، وإسحاق
الكوسج ، ومحمد بن أسلم ، وعلي بن خَشْرَم ^(١) ، وسامة بن شبيب ، ومحمد بن يحيى الرَّمَّاني ^(٢)
والسَّيب بن واضح ، وأبا سعيد الأشج ، وغيرهم .

روى عنه عبد الرحمن بن أبي حاتم ، وأبو بكر بن مخاهد ، ودعَّاج ، ومحمد بن المظفر ،
والدارقطني ، وأبو عمر بن حيويه ، وأبو حفص بن شاهين ، وأبو بكر الوراق ،
وأبو الحسين ^(٣) بن سمعون ، وأبو أحمد الحاكم ، وأبو طاهر الخاض ، وعيسى بن الجراح
ومحمد بن زنبور ، وأبو مسلم الكاتب ، وخلق .

وقال : رأيت جنازة إسحاق بن راهويه ، سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، وأول ما سمعت ^(٤)
من محمد بن أسلم الطوسي في سنة إحدى وأربعين ، وكان بطوس ، وكان رجلاً صالحاً ،
فسرَّ أبي لما كتبت عنه وقال ^(٥) : أول ما كتبت ^(٦) عن رجل صالح .

وقال : دخلت الكوفة ومعى درهم واحد ، فاشتريت به ثلاثين مُدّاً باقلاً ، فكنت
أكل [منه] ^(٧) مُدّاً ، وأكتب عن الأشج ألف حديث ، فكنت عنه في الشهر ثلاثين
ألف حديث ، ما ^(٨) بين مقطوع ، ومُرْسَل .

وروى الخطيب عن أبي القاسم الأزهرى عن ابن شاذان ، قال : قدم ^(٩) ابن أبي داود

(١) خَشْرَم ، كجعفر ، انظر القاموس (نخ ش ر م) . (٢) في المطبوعة : « الرَّمَّاني »
والتصويب من : ج ، ز ، والمشتبه ٣٢٣ . وقد وضع مكان هذه النسبة في تاريخ بغداد « الدهلي » .
(٣) في المطبوعة : « وأبو الحسن » والتصويب من : ج ، ز ، والمشتبه ٤٠٠ ، والهير ٣ / ٣٦ .
(٤) في تاريخ بغداد ، والنسب فيه : « ما كتبت » . (٥) في تاريخ بغداد : « وقال لي » .
(٦) في تاريخ بغداد : « أول ما كتبت كتبت » . (٧) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر
النسخ ، وتاريخ بغداد . وقد وضع مصححه بعد « منه » [كل يوم] زيادة على أصل تاريخ بغداد .
(٨) الذي في تاريخ بغداد : « قال أبو ذر : من بين مقطوع ومُرْسَل وموقف » .

(٩) في تاريخ بغداد : « خرج أبو بكر بن أبي داود إلى سجستان »

سِجِسْتَان ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَحْدِثَهُمْ ^(١) ، فَقَالَ : مَا مَعِيَ أَجَلٌ ، فَقَالُوا : ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَأَبُول ^(٢) !
 قَالَ : فَأَتَا رُوَيْ ^(٣) ، فَأَمْلَيْتْ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مِنْ حِفْظِي ، فَلَمَّا قَدِمْتُ بَغْدَادَ ، قَالَ
 الْبَغْدَادِيُّونَ : مَضَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ إِلَى سِجِسْتَان ، وَلَعِبَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ فَيَّجُوا فَيَّجًا ^(٤) ،
 أَكْثَرُوهُ بَسْطَةً دَنَانِيرَ إِلَى سِجِسْتَان لِيَكْتُمَ لَهُمُ النِّسْخَةَ ، فَكُتِبَتْ وَجِيءُ بِهَا ^(٥) ، وَعُرِضَتْ
 عَلَى الْحِفَظِ ^(٦) ، نَخْطَانُونِي فِي سِتَّةِ أَحَادِيثَ ، مِنْهَا ثَلَاثَةٌ حَدَّثَتْ بِهَا كَمَا حَدَّثْتُ ، وَثَلَاثَةٌ ^(٧)
 أَخْطَأْتُ فِيهَا .

فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَنَّ الْإِمْلَاءَ كَانَ بِسِجِسْتَانٍ وَقِيلَ : إِنَّ الْعَوَابَ أَنَّهُ كَانَ بِأَصْبَهَانَ ،
 وَكَذَارَوَاهُ أَبُو عَلَى النَّيْسَابُورِيَّ وَغَيْرُهُ .

١٩٨

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ

ابْنُ هِشَامٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيِّ *

هُوَ ابْنُ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ أَبِي الْمَطَرِ بْنِ صَاحِبِ الْأَنْدَلُسِ .

كَانَ فَقِيهًا شَافِعِيًّا ، أَدِيبًا ، مُتَنَسِّكًا ^(٨) ، شَبِيهًا ، سَمَتْ نَفْسُهُ إِلَى طَلَبِ الْخِلَافَةِ فِي حَيَاةِ
 أَبِيهِ ، وَتَابِعَهُ قَوْمٌ وَأَخَفَوْا أَمْرَهُمْ ، وَبَيَّتُوا عَلَى اغْتِيَالِ وَلَدِهِ وَأَخِيهِ السُّنْتَصِرِ وَلِيُّ عَهْدِ أَبِيهِ ،
 فَبَلَغَ أَبَاهُ [الْخَبْرُ] ^(٩) فَمَا لَبِثَ أَنْ سَجَنَهُ وَسَجَنَ مِنْ أَطْعَمَ عَلَى أَمْرِهِ مِنْ مُتَابِعِيهِ ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ
 وَأَخْرَجَهُمْ يَوْمَ عِيدِ الْأَضْحَى ، سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةً مِنَ الْحَبْسِ ، وَأَحْضَرَهُ وَأَحْضَرَهُمْ

(١) فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ : « فَأَبَى وَقَالَ : إِيَّاسُ مَعِيَ كِتَابٌ » . (٢) فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ : « ابْنُ

أَبِي دَاوُدَ وَكِتَابٌ ! » . (٣) فِي الْمِصْبُوعَةِ : « فَأَتَا رُوَيْ » وَتَلَبَّثَ مِنْ : ج ، ز ، وَتَارِيخِ بَغْدَادَ .

(٤) الْفَيْحُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . الْقَامُوسُ (ف ي ج) . (٥) وَتَارِيخِ بَغْدَادَ زِيَادَةُ : « إِلَى

بَغْدَادَ » . (٦) فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ : زِيَادَةُ « بِهَا » . (٧) فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ : « وَثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ » .

* لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : بَغْيَةِ الْمُتَمَسِّ ٣٣٣ ، التَّكْمَلَةُ لِكِتَابِ الصَّلَةِ ٢ / ٧٧٩ ، جُذُودُ الْمُتَقْبِسِ ٢٤٤

لِلْمَغْرِبِ فِي حُلِيِّ الْمَغْرِبِ ١ / ١٨٢ ، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ ٣ / ٣٠٢

(٨) هَكَذَا فِي الْمِصْبُوعَةِ وَالْمَغْرِبِ ، وَفِي سَائِرِ الْأَصُولِ : « مُتَنَسِّكٌ » . (٩) تَكْمَلَةُ : مِنْ : ج ، ز .

بين يديه ، وقال لخواصه : هذه أضحيّتي ^(١) في هذا العيد ، ثم أضجع ^(٢) له ولده
وذبحه بيده ، وقال لأتباعه : ليذبح كل أضحيته ، فاقسموا أصحاب ولده عبد الله ،
وذبحوهم عن آخرهم .

١٩٩

عبد الله بن علي بن الحسن

أبو محمد القاضي القومسي *

قال حمزة السهمي : كان فقيهاً ، درس على أبي إسحاق المروزي ، وكان قاضي جرجان .
روى عن أبيه ، وعن محمد بن هارون الحضرمي [و] ^(٣) البغوي ، وابن ساعد ،
وغيرهم .

توفي ليلة الأحد لست بقين من شهر ربيع الآخر سنة سبع وسبعين ^(٤) وثلاثمائة ، وصلى
عليه أبو بكر الإسماعيلي ، وكان ابن ثمان وتسعين ^(٥) سنة .

٢٠٠

عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون

الإمام الحافظ الكبير ، أبو بكر النيسابوري الفقيه *

مولى آل عثمان رضى الله عنه

ولد سنة ثمان وثلاثين ومائتين ^(٦) .

(١) في المطبوعة : « هذا أضحيّتي » والمثبت من : ج ، ز .

(٢) في المطبوعة : « اضجع » . والمثبت من : ج ، ز .

(*) له ترجمة في : الأنساب ١ : ٤٦٥ ، تاريخ جرجان ٢٢٣ .

(٣) سقطت من المطبوعة . وأثبتناها من سائر الأصول ، ومن تاريخ جرجان .

(٤) في تاريخ جرجان « وستين » . وكذا في الأنساب ، وكتب بالأرقام ٣٦٧ . وقال : في شهر

ربيع الأول . (٥) هكذا في الأصول ، وتاريخ جرجان . والذي في الأنساب : « وسبعين » .

** له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ١٨٦ ، تاريخ بغداد ١٠ / ١٢٠ . تذكرة الحفاظ ٣ / ٣٧

شذرات الذهب ٢ / ٣٠٢ ، طبقات الشيرازي ٩٣ ، طبقات العبادي ٤٢ ، العبر ٢ / ٢٠١ ، مرآة الجنان

٢ / ٢٨٨ ، المنتظم ٦ / ٢٨٦ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٥٩ .

(٦) في الطبقات الوسطى : « سنة ثلاث وثمانين » وهو سبق قلم من المصنف أو من الناسخ ، =

سمع محمد بن يحيى ، وأحمد بن يوسف ، وعبد الله بن هاشم ، وأحمد بن الأزهر ، ببلده
ويونس ، والربيع ، وأبا إبراهيم المزني ، وأبا زواعة الرازي ، والعباس بن الوليد البصري
والحسن بن محمد الرّعفاني ، وعلي بن حرب ، ومحمد بن عوف ، وآخرين .

روى عنه ابن عمدة ، وأبو علي النيسابوري ، وحمة الكِناني ، والدارقطني ،
وابن المظفر ، وأبو إسحاق بن حمزة الأصبهي ، وأبو عمر بن حيويه ، وأبو حنيفة
الكِناني ^(١) ، وابن شاهين ، والمخلص ، وعبيد الله بن أحمد العنيدلاني ^(٢) ، وإبراهيم
ابن خرّشيد قوله ^(٣) ، وآخرون .

قال الحاكم : كان إمام عصره من الشافعية بالعراق ، ومن أحفظ الناس للفقهيات ،
واختلاف الصحابة .

وقال الدارقطني ^(٤) : ما رأيت أحفظ منه ، وكان يعرف زيادات الألفاظ في المتن ^(٥) ،
ولما قعد للتحديث قالوا : حدث . قال : بل سلكوا ، فسئل عن أحاديث ، أجب فيها وأملأها .
وكان حدثنا ^(٦) عن يوسف بن مسلم ، عن حجاج ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ،
عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تُفْسَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا » .

== فقد ذكر أنه توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . وسيأتي بعد قليل أنه أقام أربعين سنة لا ينام الليل !
فكيف يتأتى أن يقيم أربعين سنة لا ينام الليل ، وهو لم يمض أكثر من إحدى وأربعين سنة على رواية
الطبقات الوسطى ؟ .

(١) في الطبوعة : « الكِناني » بنونين . والكلمة في : ج ، ز بغير نقط . وأثبتنا ما في المتن
٥٤٣ . وانظر أيضا العبر ٣ / ٢٧١ ، ٢٧٣ . (٢) في : ج ، ز : « الصندلاني » بالنون .
وأثبتناه بناءً على النجدة من : د . والطبوعة . ويوافقها ما في العبر ٣ / ٦٩ . وهو فيه : « عبد الله »
وكناه بأبي القاسم . قال صاحب القاموس (م د ل) : « والنسبة صندلاني ، وصندلاني ، وصيدلاني » .
(٣) في الطبوعة : « بن خرشد وآخرون » . وفي : ج ، ز : « حرشية قوله وآخرون » بدون
نقط تحت الياء . وأثبتنا ما في العبر ٣ / ٢٩٧ ، ٣٠٠ . (٤) مكان هذا في الطبقات الوسطى :
« الحاكم » . وما عندنا موافق لما في العبر ٢ / ٢٠٢ ، وطبقات الشيرازي ٩٣ .

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقال الشيخ [أبو إسحاق الشيرازي] : كان زاهدا
بقي أربعين سنة لا ينام الليل ، يصلي الفداة على طهارة الدشاء . وجمع بين الفقه والحديث . وله زيادات
كتاب المزن » . (٦) في الطبوعة : « قد بنا » والثبت من : ج ، ز .

ثم قال : صوابه : عن أبي الزبير ، عن طاوس ، مرسلًا .
وكان يقال ^(١) إن أبا بكر النِّسَابُورِيَّ أقام أربعين سنةً لا ينام الليل ، ويتقوّت كلاً
يوم بخمس حَبَّات ، ويصلي صلاة الغداة على طهارة العشاء الأخيرة .
توفي في رابع ربيع الآخر ، سنة أربع وعشرين وثلاثمائة .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا شيخنا أبو عبد الله الحافظ ، إذناً خاصاً ، أخبرنا أحمد بن إسحاق ، أخبرنا الفتح
ابن عبد الله ، أخبرنا هبة الله بن الحسين ، أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا عيسى بن علي ، حدثنا
أبو بكر عبد الله بن محمد النِّسَابُورِيَّ ، إملاءً ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محمد بن عبيد ،
حدثني الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
أن يمشي الرجل في نعلٍ واحدة .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• قال في حديث أسيد بن ظهير ، وقيل أسيد بن خضير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قضى إذا وجدت السرقة عند الرجل غير المتهم ، فإن شاء سيدها أخذها بالثمن ، وإن شاء
اتبع صاحبها : ما أعلم أحداً من الفقهاء قال بهذا الحديث إلا إسحاق بن راهويه .
قيل لأحمد بن حنبل : ^(٢) تذهب إليه ؟ قال : لا ، قد اختلفوا فيه وأذهب إلى حديث
الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) قال : « مَنْ وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

(١) في العبر : « وقال يوسف القواس : سمعت أبا بكر بن زياد يقول : نعرف من أقام أربعين سنة
لم ينام الليل . . . » ثم قال : « أنا هو » . (٢) انظر مستدرك أحمد ٤/ ٢٢٦ في حديث أسيد بن خضير .
(٣) بعد هذا في المطبوعة زيادة : « قال » وقد أسقطناها حيث سقطت من سائر الأصول .

قال الشيخ الإمام الوالد رحمه الله في آخر «باب الغصب» : حديث أسيد رواه النسائي^(١) ، وأبو داود في المراسيل . وفيه أنه قضى به أبو بكر وعمر .

قلت : وكذلك رواه أبو القاسم الطبراني في «معجمه الكبير»^(٢) فقال :

حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا هُوْدَة بن خليفة ، حدثنا ابن جريج ، عن عكرمة ابن خالد أن أسيد بن خضير بن سمالك حدثه ، قال : كتب معاوية إلى مروان بن الحكم : إذا سرق الرجل ، فوجد سرقته فهو أحق بها إذا وجدها .

فكتب إلى مروان بذلك وأنا عامنه على الهامة ، فكتبت إلى مروان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى [أن السرقة]^(٣) إذا وجدت عند الرجل غير التهم ، فإن شاء سيدها أخذها بالثمن ، وإن شاء أتبع سارقه ، ثم قضى بذلك أبو بكر ، وعمر ، وعثمان .

فبعث مروان بكتابي إلى معاوية ، فبعث معاوية إلى مروان : إنك لست ولا أسيد تقضيان عليّ فيما وليت ، ولكني أقضى عليكما ، فأثقت ما أمرتك به .

فبعث مروان بكتاب معاوية إلى قلتي : والله لا أقضى به أبدا .

وفي لفظ النسائي أيضا أنه قضى به أبو بكر ، وعمر ، وهذا لفظ النسائي :

أخبرني هارون بن عبد الله ، حدثنا حماد بن^(٤) مسعدة ، عن ابن جريج ، عن عكرمة بن خالد ،^(٥) حدثني أسيد بن خضير بن سمالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أنه إذا وجدها في يد الرجل غير التهم فإن شاء أخذ [ها]^(٦) بما اشتراها ، وإن شاء أتبع سارقه . وقضى بذلك أبو بكر وعمر .

أخبرنا عمرو بن منصور ، حدثنا سعيد^(٧) بن ذؤيب ، [قال]^(٨) حدثنا عبد الرزاق ،

(١) أخرجه النسائي في (باب الرجل يبيع السلعة فيستعدها مستحق ، من كتاب البيوع) ٢ / ٢٣٢

(٢) زيادة في المطبوعة على ما في سائر الأصول . (٣) في النسائي : « قال : حدثنا » .

(٤) في الأصول : « حماد ، حدثنا مسعدة » وهو خطأ صوابه من النسائي ، وتهذيب التهذيب ٣ / ١٩

(٥) في النسائي : « قال حدثني » . (٦) من سنن النسائي . (٧) في الأصول : « سعد »

والتصويب من النسائي ، وتهذيب التهذيب ٤ / ٢٦ . (٨) ساقط من المطبوعة ، وهو في ج ، ز والنسائي

عن ابن جَرِيحٍ ، ولقد أخبرني عِكْرِمَةُ بن خالد ، أَنَّ أُسَيْدَ بن حُضَيْرٍ الأنصاري ، ثم أحد بني حارثة ، أخبره أنه كان عاملاً على اليمامة ، وأن مروان كتب [إليه] ^(١) أن معاوية كتب إليه أن أيما رجل سُرِق منه سَرِقَةٌ ، فهو أحقُّ بها حيث وجدها .

ثم كتبت بذلك مروان [إلى] ^(٢) وكتبت إلى مروان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بأنه إذا كان الذي ابتاعها من الذي سرقتها غير متهم ، يُخَيَّرَ ^(٣) سيدها ، فإن شاء أخذ الذي سُرِق منه بشتمها ، وإن شاء اتبع سارقها ^(٤) ثم قضى بذلك أبو بكر ، وعمر وعثمان .

فبعث مروان بكتابي إلى معاوية ، وكتب معاوية إلى مروان : إنك لست أنت ولا أُسَيْدُ تقضيان عليّ ولكي أفضي فيما وُلِّيتَ عليكما ، فأفخذُ لما ^(٥) أمرتك به .
فبعث مروان بكتاب معاوية فقلت : لا أفضي [به] ^(٦) ما وُلِّيتَ بما قال معاوية ورواه أبو داود في المراسيل ، بنحو هذا المعنى .

٢٠١

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الناصح بن شجاع*
أبو أحمد ابن المفسر الدمشقي

نزيل مصر .

سمع أحمد بن علي بن سعد المروزي ، وعبد الرحمن بن القاسم [بن] ^(٧) الرّؤاس ، وعليّ ابن غالب السّكّسيّ ، ومحمد بن إسحاق بن راهويه ، وعبد الله بن محمد بن عليّ البلخيّ الحافظ ، وجُنَيْد بن خاف السمرقنديّ ؛ لقي هؤلاء الثلاثة في الحج .

(١) من النسائي . (٢) ساقط من المطبوعة ، وهو في : ج ، ز والنسائي .

(٣) في الأصول : « تخير » . والثبت من النسائي . (٤) في النسائي : « سارقه » . (٥) في ج ، ز :

« عا » والثبت في المطبوعة والنسائي . (٦) ساقط من المطبوعة . وهو من : ج ، ز ، والنسائي .

* له ترجمة في : جذرات الذهب ٣ / ٥١ ، المعبر ٢ / ٣٣٨ .

(٧) ساقط من المطبوعة ، وهو من : ج ، ز ، والمعبر .

وانتقى عليه أبو الحسن الدارقطني .

وحدث عنه الحفاظ : عبد الغني ، وابن مندة ، وأحمد بن محمد بن أبي العوام ، وآخرون .
توفي في رجب سنة خمس وستين وثلاثمائة .

٢٠٢

عبد الله بن محمد بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك

الحافظ الكبير أبو أحمد الجرحاني *

صاحب كتاب « الكامل في معرفة الضعفاء » وأحد الجهابذة الذين طافوا البلاد ، وهجروا الوباء ، وواصلوا الشهاد ، وقطعوا المعتاد ، طالبين للعلم ^(١) ، لا يمتري همته ^(٢) قصور ، ولا يثنى عزيمتهم عوارض الأمور ، ولا يدع سيرهم في ليالي الرحلة مدلهم الديجور .

وكتابه « الكامل » طابق اسمه معناه ، ووافق لفظه فحواه ، من عينه ^(٣) انتجع المنتجعون ، وبشهادته حكم المحكمون ، وإلى ما يقول رجع المتقدمون والمتأخرون .
وكان ابن عدي يعرف في بلده ^(٤) بابن القطان .

رحل إلى الشام ، ومصر ، رحلتين ، أولهما سنة سبع وتسعين ومائتين .

سمع عبد الرحمن بن القاسم الرؤاس ، وأبا عقيل أنس بن السّم ، وأبا خليفة ، والحسن ابن سفيان ، وبهلول بن إسحاق الأنباري ، وأبا عبد الرحمن النسائي ، ومحمد بن يحيى

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ٢٨٣ ، تاريخ جرجات ٢٢٥ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٤٣
شذرات الذهب ٣ / ٥١ ، المعبر ٢ / ٣٣٧ ، اللباب ١ / ٢١٩ ، مرآة الجنان ٢ / ٣٨١ . وهو في كل
هذه المصادر : « عبد الله بن عدي » ما عدا البداية والنهاية ، فقد ورد فيها الاسم هكذا : « أبو عبد الله
ابن محمد بن أبي أحمد » .
(١) في الطبقات الوسطى : « طالبين العلم » . (٢) في المطبوعة : « همهم » . والمثبت من سائر
الأصول . (٣) الطبقات الوسطى : « غيظه » . (٤) في المطبوعة : « ببلده » . والثبت من تاريخ وزيار .

المَوْزِيّ ، وَعَبْدَان ، وَأَبَا يَعْلَى ، وَأَبَا عَرُوبَةَ ، وَزَكْرِيَا السَّاجِيّ ، وَالْبَاغُنْدِيّ ،
وَأَمَّا سِوَاهُمْ .

رَوَى عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ عُثْمَةَ ، وَهُوَ مِنْ أَشْيَاخِهِ ، وَأَبُو سَعْدٍ الْمَالِئِيّ ، وَالْحَسَنُ بْنُ
رَامِينَ ، وَحُمْرَةُ السَّهْمِيّ ، وَآخَرُونَ .

وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ .

وَكُتِبَ الْحَدِيثُ بِلَاغِهِ سَنَةَ تِسْعِينَ .

قَالَ حُمْرَةُ السَّهْمِيّ : سَأَلْتُ الدَّارَ قُطَيْبِي أَنْ يَصْنَفَ كِتَابًا فِي الضَّعْفَاءِ^(١) ، فَقَالَ :
أَلَيْسَ عِنْدَكَ كِتَابُ ابْنِ عَدِيٍّ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فِيهِ كِفَايَةٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ .

قُلْتُ : ذَكَرَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » كُلَّ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ ، وَلَوْ مِنْ رِجَالِ
الصَّحِيحِ ، وَذَكَرَ فِي كُلِّ رَجُلَةٍ حَدِيثًا فَأَكْثَرَ ، مِنْ غَرَائِبِ ذَلِكَ^(٢) الرَّجُلِ وَمَنَاكِيرِهِ .

وَأَتَّفَعَ عَلَى « مَخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ » كِتَابًا سَمَّاهُ « الْإِتِّصَارُ » لِيُودِدَ^(٣) لَوْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ حُمْرَةُ : كَانَ حَافِظًا مُتَقَنًّا ، لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ مِثْلُهُ ، تَفَرَّدَ بِأَحَادِيثَ ، وَهَبَ مِنْهَا
لِابْنِهِ عَدِيٍّ وَأَبِي زُرْعَةَ ، وَتَفَرَّدَ بِهَا^(٤) .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ : كَانَ ثَقَفًا عَلَى لَحْنٍ فِيهِ .

وَقَالَ شَيْخُنَا الذَّهَبِيُّ : كَانَ لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ مَعَ عُجْمَةٍ فِيهِ ، وَأَمَّا فِي الْعِلَلِ وَالرِّجَالِ
لِحَافِظٍ لَا يُجَارَى .

تَوَفَّى فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِينَ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ .

(١) فِي تَارِيخِ جُرْجَانَ ٢٢٦ : « فِي ضَعْفَاءِ الْمُحَدِّثِينَ » . (٢) فِي الطَّبَوَعَةِ : « ذَلِكَ »

وَالْمُثَبِّتُ مِنْ : ج ، ز . (٣) فِي الطَّبَوَعَةِ : « وَوَدِدْتُ » وَأَتَيْنَا مَا فِي : ج ، ز .

(٤) الَّذِي فِي تَارِيخِ جُرْجَانَ : « وَقَدْ كَانَ وَهَبُ أَحَادِيثَ لَهُ تَفَرَّدَ بِهَا ، لِابْنِهِ عَدِيٍّ وَأَبِي زُرْعَةَ
وَمَنْصُورٍ تَفَرَّدُوا بِرَوَايَتِهَا عَنْ أَبِيهِمْ » .

٢٠٣

عبد الله بن محمد البخاري

الشيخ الإمام أبو محمد الباقي*

نَسَبُهُ^(١) إلى « باف » بالباء والفاء الموحَّدين ، قرية من قرى خوارزم^(٢) .
كان من أفقه أهل زمانه ، مع المعرفة بالنحو والأدب ، فصيح اللسان ، بليغ الكلام ،
حسن المحاضرة ، حلو العبارة ، حاضر البديهة ، يقول الشعر الحسن من غير كُلفَة ، ويكتب
الرسائل المطوَّلة بلا روية .

تلقاه على أبي علي بن أبي هريرة ، وأبي إسحاق المروزي .
أخذ عنه القاضي أبو الطيب ، والماوردي ، وطوائف .
مات في المحرم سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة .

﴿ ومن الرواية عنه والفوائد والغرائب والأشعار ﴾

أخبرنا المسند تاج الدين عبد الرحيم بن أبي اليسر ، بإسناده إلى القاضي أبي بكر محمد
ابن عبد الباقي الأنصاري ، حدثنا أبو بكر أحمد بن علي ، لفظاً ، حدثنا القاضي أبو الحسن
علي بن محمد بن حبيب الشافعي البصري ، قال : أنشدنا أبو محمد الباقي قول الشاعر :
دخلنا كارهين لها فلما ألفتناها خرجنا مُكرهيناً^(٣)

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١١ / ٣٤٠ وفيها « الباقي » تاريخ بغداد ١٠ / ١٣٩ ،
شذرات الذهب ٣ / ١٥٢ ، طبقات الصائدي ١١٠ ، طبقات ابن هداية الله ٣٥ ، المعبر ٣ / ٦٨ ،
اللباب ١ / ٩٠ ، معجم البلدان ٢ / ٤٣ ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢١٩ ، قيمة الدهر ٣ / ١٢٧ ، وفيها :
« التامى » .

(١) في الطبوعة : « نسبة » بناء مريضة . وأثبتناه بالهاء من : ج ، ز وقد وضعت ضمة فوق الباء .
في النسخة ز . (٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « سكن بغداد » .

(٣) البيت للعباس بن الأحنف . ديوانه ٢٨٠ . وفيه :

* أقمنا مُكرهين بها فلما *

واظفر حواشي الديوان .

فقال: يوشك أن يكون هذا في بغداد، وأنشد لنفسه في معنى ذلك البيت، وضمّنه البيت:

على بغداد معدن كل طيب وماوى نزهة المنترهيناً^(١)
سلاماً كلما جرحت بلحظي عيون الشتهين المشتيناً
دخلنا كارهين لها فلما ألفناها خرجنا مكرهيناً
وما حب الديار بنا ولكن أمر العيش فرقة من هويناً^(٢)

قلت: الثالث مضمّن كما رأيت، والرابع مشترك من قول الشاعر^(٣):

أمر على الديار ديار ليلى أقبل ذا الجدار وذا الجداراً
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الدياراً
وحكى من حضر مجلسه أنه جاء غلاماً حدث ويده رقة دفعها إليه، فقرأها متبسماً
وأجاب عنها، وكان فيها:

عاشق خاطر حتى اسد قلب المشوق قبله
أفتنا لا زلت تفتني هل يبيع الشرع قتله

فأجاب:

أيها السائل عما لا يبيع الشرع فعله
قبله العاشق للمم شوق لا توجب قتله

قلت: ما أحسن قوله « لا يبيع »^(٤) الشرع فعله « فإنه نبه به على تحريم الفعل، خوفاً من أن يظن المستفتي إباحته بانتفاء وجوب^(٥) القتل ومن شعره^(٦):

عجب من معجب بصورته وكان بالأمس نطفة مدرة^(٧)

(١) الأبيات في معجم البلدان. وفيه: « ومضى نزهة » . (٢) ديوان العباس ٢٨١. وفيه:

وما شغف البلاد بنا ولكن أمر العيش فرقة من هويناً

وفي معجم البلدان: « بها » . (٣) هو مجنوب بن عامر. ديوانه ١٧٠.

(٤) في: ج، ز « لا يبيع » والمثبت في المطبوعة، وهو يوافق إنشاد البيت. (٥) في أصول الطبقات الكبرى: « بانتفاء خوف القتل ». والمثبت من المطبوعات الوسطى. وهو يوافق إنشاد البيت.

(٦) الأبيات في القيمة ٣ / ١٢٧. (٧) في القيمة: « وكان من قبل ».

وفي غَدٍ بعد حُسْنِ هَيْئَتِهِ يصير في القبرِ جِيفَةً قَدْرَهُ^(١)
وهو على عُجْبِهِ ونَخْوَتِهِ ما بين يَوْمَيْهِ يَحْمِلُ العَذْرَةَ^(٢)

قلت : ولعله أخذه مما أخبرنا به أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الخُبَّاز ،
بقراءتي عليه ، أخبرنا الشيخان إسماعيل بن أبي عبد الله بن حمَّاد بن العسَّقلاني ، وإبراهيم
ابن حمَّد^(٣) بن كامل بن عمر المقدَّسي ، قراءةً عليهما وأنا أسمع ، قالوا : أخبرنا أبو محمد بن
مَنْبُتٍ ، وعبد الوهاب بن علي بن علي بن سُكَيْنَةَ ، إذنا ، قالوا : أخبرنا القاضي أبو بكر محمد
ابن عبد الباقي بن محمد الأنصاري ، أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب ، ببغداد ،
أخبرنا علي ابن المظفر الأصبهاني المقرئ ، حدثنا حبيب بن الحسن ، حدثنا أحمد بن محمد
الشَّطَوِي^(٤) ، حدثنا حسين بن جعفر بن سليمان الصَّبْغِي ، سمعت أبي ، جعفر بن سليمان ،
يقول : مرَّ والي البصرة بمالك بن دينار ، رَفُلٌ ، فصاح به مالك : أفلَّ من مشيتك هذه ،
فهمَّ خدمته به ، فقال : دعوه ، ما أراك تعرفني ! فقال [له]^(٥) مالك : ومن أعرفُ بك
منِّي ؟ أما أولئك فنفطةٌ مَدْرَةٌ ، وأما آخرُك فجيفةٌ قَدْرَةٌ ، ثم أنت بين ذلك تحمل العَذْرَةَ ،
فنكس الوالي رأسه ، ومشي .

قال الخطيب أبو بكر الحافظ في كتاب له مصنَّف في القول في النجوم : أخبرنا القاضي
أبو الطَّيِّب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطَّبْرِي ، قال : قيل لأبي محمد الباقي : إن منجماً
أتى رجلاً فقال له : كيف أصبحت ؟ فقال : أصبحت أرجو الله تعالى وأخافه ، وأصبحت أنت
ترجو المُشْتَرَى و [تخاف]^(٦) زُحَل ، فنظمه الباقي شعراً ، وأنشدناه :
أصبحت لأرجو ولا أخشى سوى الله جَبَّارٍ في الدنيا ويوم الحشرِ

(١) في البيعة : « حسن صورته ... في الأرض » . (٢) في البيعة : « ما بين نوبه » .
(٣) في البيعة : « محمد » والثبت من سائر الأصول . (٤) بفتح الشين اللجمة والطاء المهملة
وفي آخرها واو ، هذه النسبة إلى الثياب الشطوية ويحبها ، وهي منسوبة إلى شطا ، من أرض مصر .
الآب ١٩/٢ . (٥) زياد من البيعة ، على ما في : ج ، ز .
(٦) زيادة من البيعة ، على ما في : ج ، ز .

وأراك تخشى ما تعدّر أنه يأتي به زحل وترجو المشتري
شَتَان ما بيني وبينك فالتمّ طُرُقَ النجاةِ وخلّ طُرُقَ المنكرِ
قال الخطيب : وأخبرني عبدالغفار بن عبدالواحد الأرُموي^(١) ، قال أنشدني أبو زرعة
رَوْح بن محمد القاضي ، قال : أنشدنا عبد الله بن محمد الباقي لنفسه :
وكنْتُ إنْ بكَرْتُ في حاجةٍ أطالع التقويم والزَّيْجَا
فأصبح الزَّيْجُ كَتَصْصِيفِهِ وأصبح التقويمُ تَعْوِيْجَا

٢٠٤

عبد الله بن محمد القزويني *

المذكور في الرافعي ، في أوائل كتاب « موجبات الضمان » .

هو عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني .

أبو القاسم القاضي .

ولى نيابة الحكم بدمشق ، ثم ولى قضاء الرملة ، ثم سكن مصر .

وحدث عن يونس بن عبد الأعلى ، والربيع بن سليمان الرادي ، ومحمد بن عوف
الجمحي ، وجماعة .

روى عنه عبد الله بن السقا الحافظ ، وأبو بكر بن المقرئ ، وابن عدي ، ويوسف
الميانجي ، ومحمد بن المظفر ، وآخرون .

قال ابن يونس : كان محموداً فيما يتولّى ، وكانت له حلقة للإشغال^(٢) بمصر ، وللرواية ،
وكان يظهر عبادةً وورعاً ، وكان قد ثقل سمعه شديداً ، وكان يفهم الحديث ويحفظ ، ويجتمع
في داره الحفاظ ويملئ عليهم ، ويجتمع في مجلسه جمع عظيم .

(١) يضم الألف وسكون الراء وفتح الميم وفي آخرها الواو ، هذه النسبة إلى أرمية ، وهي من
بلاذ أذربيجان . الباب ٣٥/٢ .

له ترجمة في : البداية والنهاية ١٦١ / ١٥٧ . واكتفى في ترجمته بذكر اسمه فقط ، لحقات
ابن هدية الله ١٤ ، المعبر ٢ / ١٦٢ ، قضاء دمشق ٢٦ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢١٦ .
(٢) في الأصول : « بلاشغال » والنسب من قضاء دمشق .

وقال ابن القري : رأيتهم يذعنونه ، وينكرون عليه أشياء .

قلت : وضعفه الدارقطني ، وقال : كذاب ، ألف « شين الشافعي » ، وفيها نحو مائتي حديث لم يحدث بها الشافعي .

ونال منه أيضا ابنُ يونس وقال: خلط في آخر عمره، ووضع الأحاديث^(١) على متون، فافتضح، وأحرق كتبه في وجهه.

وأُسند الحافظ ابن عساكر^(٢) عن أبي سليمان بن زبير^(٣) أنه توفي سنة خمس عشرة وثلاثمائة .

وَمِنْ الْفَوَائِدِ عَنْهُ

● نص الشافعي على أنه إذا فات رجلا مع الإمام ركعتان من رابعة ، قضاها بآم القرآن وسورة ، كما فاته ، وإن كانت مغرباً وفاتته منها ركعة قضاها بآم القرآن وسورة . والمزني حكى هذا النص في « المختصر » واعترضه بما حاصله أن ما يدركه المأموم مع الإمام أول صلاته ، وما يقضيه آخرها ، والسورة لا تقرأ في الركعتين الأخيرتين ، وأطال في ذلك في « المختصر » وقال : قد جعلها ^(٤) آخرة أولى ، وهذا متناقض .

وقد أجاب عبد الله القزويني عن ذلك بأن ذلك ليس بتناقض ، ولا يبيّن على القول بقراءة السورة في الركعتين الآخريتين^(٤) ، بل لأن السورة لتألفته في الأولتين^(٥) أمر استحبابا بإعادتها في الآخريتين^(٦).

(١) في المضيعة : « أحداث » والمثبت من : ج . ز . (٢) بعدد في الطبقات الوسطى زيادة
« في تاريخ دمشق » . (٣) في المضيعة : « دثار » وفي : ج ، ز بدون نقط وبدون ألف ، والمثبت
من الطبقات الوسطى . والضبط منها . (٤) في المضيعة : « جعانا » والمثبت من : ج ، ز .

(هـ) في الطبعة « الآخرين » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

وَأَنْتُمَا فِي : ج ، ز (٧) فِي الطَّبْعَةِ « الْأَخِيرِينَ » وَأَنْتُمَا فِي : ج ، ز ، هـ ، ح

قال القزويني: وقد أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: وإن فاتته ركعتان من الظهر وأدرك الركعتين الأخيرتين صلاتها مع الإمام، فقرأ بأتم القرآن وسورة، إن أمكنه، وإن لم يمكنه قرأ ما أمكنه، فإذا قام قضى ركعتين، فقرأ في كل واحدة منهما بأتم القرآن وسورة، فيأتي بما فاتته كما فاتته، ولو اقتصر على أم القرآن أجزاء، ولو فاتته ركعة من المغرب فصل ركعتين قضى ركعة بأتم القرآن وسورة، ولم يجهر، وما أدرك مع الإمام أول صلاة نفسه، لا يجوز لأحد عنده أن يقول خلاف هذا. انتهى.

وفي هذا النص الذي نقله القزويني فائدتان؛ إحداهما: أن الشافعي لم يقل ذلك بناء على قول قراءة السورة في الركعتين الأخيرتين، بل على كل قول، وهذا هو الصحيح، فإن الأصحاب لما ذكروا اعتراض المزيّني هذا، أجاب بعضهم بأن الشافعي قال هذا بناء على القول الذاهب إلى أن السورة تُقرأ في الركعتين الأخيرتين، وليس هذا بشيء. وأجاب المحققون بهذا الجواب الذي قاله القزويني فقالوا، ومقدمهم أبو إسحاق المروزي: كل سنة تفوت الرجل في صلاته وأمكنه تلافيها من غير أن يُوقع خلافا بترك سنة فيها، فعليه تداركها، نص الشافعي على أنه لو ترك التعمّد في الركعة الأولى يقضيه في الثانية، ونص في «الكبير» على أن السنة أن يقرأ «سورة الجمعة» في الركعة الأولى من صلاة الجمعة، فإن فاتته قراها في الثانية مع «النافقين».

قال القاضي الحسين: وهذا بخلاف ما لو ترك الرّمّل في الأشواط الثلاثة لا يقضيه في الأربعة، لأنه لا يمكن قضاؤه إلا بترك سنة أخرى، وهي المشي في الأربعة.

قلت: فخرج من هذا [في] ^(١) أن القول الذي عليه تفرّع عدم استحباب السورة في الركعتين الأخيرتين، لا استحباب ^(٢) عدمها، وبهذا يتوجه أن من لم يقرأها في الأوليتين أعادها، بخلاف ما لو قلنا يستحب عدمها في الركعتين الأخيرتين، فإنه كان يلزم

(١) زيادة من: ج، ز على ما في المطبوعة.

(٢) في المطبوعة: «لا استحباب» والتصحيح من: ج، ز.

ألا يستحب قضاؤها ؛ لثلاث يتعارض شيطان كالأشواط ، وكما أنه لا يجهر ، لثلاث تتعارض^(١) سنة الإسرار في الآخرتين^(٢) مع الجهر في الأولتين^(٣) .
والفائدة الثانية أن المأهول المبوق إذا أمكنه أن يقرأ السورة فيما أدركه مع الإمام قراها ، واقتصر النووي في « شرح المهذب » على نقل هذا عن « تبصرة الشيخ أبي محمد » وقد نقله القزويني أيضا كما رأيت .

٢٠٥

عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن يحيى
أبو الحسن بن أبي إسحاق الفزاري *

من فقهاء نيسابور .
روى عن أبي حامد بن الشرقي^(٤) ، ومحمد بن عمر بن حفص ، وأبي العباس الأصم ،
وأبي بكر القطان ، وأبي حامد بن بلال ، وغيرهم .
روى عنه الحاكم ، وعمر بن أحمد النيسابوري الجوري^(٥) ، وأحمد بن منصور الفري ،
ومحمد بن طلحة ، شيخ الخطيب ، وغيرهم .
قال الحاكم : كان من الصالحين العبّاد ، التاركين لما لا يعني ، قراء^(٦) القرآن ، الكثيرين
من سماع الحديث .
توفي في ربيع الأول سنة سبع وتسعين وثلاثمائة بنيسابور ، وصلى عليه الإمام أبو الطيّب
الصّفيّ كني .

(١) في المطبوعة : « يعارض » والثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « الأخيرتين »
والثبت من : ج ، ز . (٣) في : ج ، ز : « الأولتين » والثبت في المطبوعة .
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى ، زيادة : « ويفتاد : إسماعيل الصغار » .
(٥) بضم الحيم والراء بين الواوين ، وفي آخرها الباء آخر الحروف ، نسبة إلى جور : محلة بنيسابور
اللباب ١ / ٢٥٠ . (٦) هكذا ضبطت بكسر الهمزة في الطبقات الوسطى ، ضبط قلم .

٢٠٦

عبد الرحمن بن سلمويه

أبو بكر الرازي الفقيه

نزيل مصر .

روى عن أبي شبيب الحرّاني وغيره .

روى عنه أبو محمد بن النّحاس .

قال ابن يونس : كان ثقة ، له حفاقة بجامع مصر العلم ، كتب الكثير عن أهل بلده وغيره .

مات سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة .

٢٠٧

عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران

أبو محمد التميمي الحنظلي*

الإمام ابن الإمام ، حافظ الرّئي وابن حافظها .

كان مجرا في العلم ، وله المصنّفات المشهورة ، رحل مع أبيه صغيرا وبفسه كبيرا .

وسمع أباه ، وابن وارة ، وأبا زرعة ، والحسن بن عرفة ، وأحمد بن سنان القطّان ، وأبا سعيد الأشجّ ، ويونس بن عبد الأعلى ، وخلائق بالحجاز ، والشام ، ومصر ، والعراق ، والجلال ، والجزيرة .

روى عنه الحسين بن عليّ حُسَيْنُكَ التَّمِيمِيّ ، وأبو الشيخ ، وعليّ بن عبد العزيز

* له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ١٩١ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٤٦ ، شذرات الذهب ٢ / ٣٠٨ ، طبقات الحنابلة ٢ / ٥٥ ، طبقات المأدب ٢٩ / ٤٣ ، طبقات المفسرين للسيوطي ١٧ ، المعبر ٢ / ٢٠٨ ، فوات الوفيات ١ / ٥٤٢ ، لسان الميزان ٣ / ٣٢ ، مرآة الجنان ٢ / ٢٨٩ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٥٨٧ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٦٥ .

ابن مَرْدَك^(١) ، وأبو القاسم عبد الله بن محمد بن أسد الفقيه ، وأبو عليّ محمد بن عبد الله الأنصهانيّ ، وإبراهيم بن محمد النّصرآباديّ ، وعليّ بن محمد القصار ، وآخرون .

قال أبو يعلى الخليليّ : أخذ علم أبيه وأبي زُرْعَة ، وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال ، صنّف في الفقه ، واختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، قال : وكان زاهداً يُمَدُّ من الأبدال^(٢) .

قلت : من مصنفاته « تفسير » في أربع مجلّدات ، عامته آثار مسندة ، وكتاب « الجرح والتعديل » المشهور في عدة مجلّدات ، وكتاب « الرد على الجهميّة » وكتاب « المَعْلِل »^(٣) وكتاب « مناقب الشافعيّ » .

قال يحيى بن مَنْدَة : صنّف ابن أبي حاتم « المسند » في ألف جزء ، وكتاب « الزُّهد » وكتاب « الكُفَى » ، و« الفوائد الكبير » و« فوائد الرازيّين » وكتاب « تقدّم الجرح والتعديل » وأشياء .

وقال أبو الحسن عليّ بن إبراهيم الرازيّ الخطيب المجاور بمكة ، وله « مصنّف في ترجمة ابن أبي حاتم » : سمعت عليّ بن الحسن المصريّ ، ونحن في جنازة ابن أبي حاتم ، يقول : قَالَسُوهُ عبد الرحمن من السماء ، وما هو بعجب ! رجل من ثمانين سنة على وتيرة واحدة ، لم ينحرف عن الطريق .

قال : وسمعت العباس بن أحمد يقول : بلغني أن أبا حاتم قال : ومن يقوَى على عبادة عبد الرحمن ؟ لا أعرف لعبد الرحمن ذنباً .

وقال : وسمعت ابن أبي حاتم يقول : لم يدعني أبي أشتغل في الحديث^(٤) حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان الرازيّ ، ثم كتبت الحديث .

(١) في الطبوعة : « مدرّك » وهو خطأ ، صوابه من سائر الأصول ، والعبر ٣ / ٣٥ . وقال صاحب القاموس (مردك) : مدرّك ، كقعد . (٢) انظر حواشي صفحة ٢٢٠ من الجزء الثاني . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « المنسوب على أبواب الفقه » . (٤) في الطبوعة : « بالحديث » والثبت من : ج ، ز .

قال أبو الحسن : وكان عبد الرحمن قد كساه الله بهاء ونورا ، يُسرَّ به من نظر إليه .
قال : وسمعت أبا عبد الله القزويني الواعظ يقول : إذا صليت مع عبد الرحمن فسلم
نفسك إليه ، يعمل بها ما يشاء .

وقال عمر بن إبراهيم الراهد الهروي : حدثنا الحسين بن أحمد الصفار ، قال : سمعت عبد
الرحمن بن أبي حاتم يقول : وقع عندنا الغلاء ، فأقتذ بعض أصدقائي حبوبا من أصهبان ،
فبعته بعشرين ألف درهم ، وسألني أن أشتري له دارا عندنا ، فإذا نزل علينا نزل فيها ،
فأنفقها على الفقراء ، وكتب إلي : ما فعلت ؟ قلت : اشتريت لك بها قصرا في الجنة ، قال :
رضيت إن ضمنت ذلك لي ، فكتب علي نفسك صكنا ، ففعلت ، قال : فأريت في المنام :
قد وقفينا بما ضمنت ، ولا تعد لمثل هذا ^(١) .

وقال أبو الربيع محمد بن الفضل البلخي : سمعت أبا بكر محمد بن مهرويه الرازي ، سمعت
علي بن الحسين بن الجنيد ، سمعت يحيى بن معين ، يقول : إنا لنظمن على أقوام ، لعلمهم قد
خطوا أرحالهم في الجنة من مائتي سنة .

قال ابن مهرويه : فدخلت على ابن أبي حاتم وهو يقرأ على الناس كتاب « الجرح
والتعديل » فحدثته بهذا ، فبكي وارتعدت يده حتى سقط الكتاب ، وجعل يستعيدني الحكاية ،
ويكي .

مات ابن أبي حاتم وهو في عشر التسعين ، في المحرم ، سنة سبع وعشرين وثلاثمائة .

(١) رويت هذه الحكاية في الطبقات الوسطى على نحو آخر :

« قال : وحكي أنه لما اتهم بعض سور طوس احتيج في ثبائه إلى ألف دينار ، فقال أبو محمد لأهل مجلسه
الذين كان يلقى عليهم التفسير : من رجل يبنى ما هدم من هذا السور وأنا ضامن له عند الله قصرا في الجنة ؟
فقام إليه رجل من العجم فقال : هذه ألف دينار ، واكتب لي خطك بالضمان .
فكتب له رقعة بذلك . وبني ذلك السور . وقدر موت ذلك العجمي . فلما دفن دفنت معه تلك الرقعة .
فجاءت ربح فجعلتها ووضعها في حجر ابن أبي حاتم . وقد كتب في ظهرها : قد وقفينا بما ضمنت ، ولا
تعد إلى ذلك » .

﴿ ومن الفوائد عن ابن أبي حاتم ﴾

روى في كتاب « مناقب الشافعي » عن الربيع أن الشافعي قال : ما شيعت منذ ست عشرة^(١) [أوسيع عشرة سنة]^(٢) إلا شعبة^(٣) طرحتها^(٤) .

وروى أن البويطي قال : قال الشافعي رضي الله عنه : لا نعلم أحدا أعطى طاعة الله حتى لم يخطئها بمصيبته^(٥) [إلا يحيى بن زكريا]^(٦) ولا عصى الله فلم يخطئ بطاعته^(٧) ، فإذا كان الأغلب الطاعة فهو العدل^(٨) ، وإذا كان الأغلب المعصية فهو المجرع^(٩) .

قلت : كذا وقع مطلقا في روايات عن الشافعي ومقيدا في رواية أخرى بعدم افتراء الكبيرة ، فيكون المراد هنا بالمعصية الصغيرة ، وإلا فصاحب الكبيرة الواحدة مجروح ، وإن كان الغالب عليه الطاعة ، هذا مذهب الشافعي الذي تطابقت عليه كتب أصحابه ، لا^(١٠) أقول إنهم نصوا على ذلك نصا ، بل أطلقوا أن ذا الكبيرة مجروح ، وهو أعم من أن يفتل عليه الطاعة أو لا يفتل ، نعم يحكي عن شيخ الإسلام وسيد المتأخرين [تقي الدين]^(١١) ابن دقيق العيد أنه كان يميل في هذا الزمان إلى نحو من هذا ، إذا حصلت الثقة بقول الشاهد ، فرب من لا يقدم على شهادة الزور وإن كان متلبسا بكبيرة أخرى .

قال القاضي أبو الطيب الطبري : وجدت فيما جمعه عبد الرحمن بن أبي حاتم من « مناقب الشافعي »^(١٢) يقول يونس بن عبد الأعلى : سمعت الشافعي يقول في الرجل يكون

(١) في آداب الشافعي ومناقبه ١٠٦ : « ست عشرة سنة » . (٢) إيس في الآداب .

(٣) الشعة ، بضم الشين : قدر ما يسمع به مرة . الصحاح (ش ب ع) .

(٤) في أصل الآداب : « طرحتها » وكتبها المحقق : « طرحتها » بتشديد الطاء .

(٥) في الآداب ٣٠٥ : « بمعصية » . (٦) تسكلمة من الآداب . وانظر التوثيق هذه

التسكلمة حواشي المحقق . (٧) في الآداب : « بطاعة » . (٨) في الآداب ٣٠٦ : « للعدل »

بضم الميم وفتح الدال المهملة المشددة . (٩) في الآداب : « المجرع » بالضم والتشديد أيضا .

(١٠) في الطبوعة : « ولا » وقد أسقطنا الواو حيث سقطت من : ج ، ز .

(١١) زيادة من : ج ، ز على ما في الطبوعة . (١٢) آداب الشافعي ومناقبه ٢٨٣ .

في الصلاة فيمطسُ رجل^(١) لا بأس أن يقول له المصلّي : رحمك الله . قلت له : ولم ؟ قال :
لأنه دعاء . وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم لقوم في الصلاة ، ودعا على آخرين .
وهذه رواية صحيحة ، فوجب أن يكون أولى مما قاله أصحابنا ، يعني من أنه تبطل
الصلاة .

قلت : وقد وقعت على النص في كتاب ابن أبي حاتم وقدّمناه في ترجمة يونس^(٢) .
قال صاحب « البحر » : وأنا رأيت عن الإمام أبي عبد الله الخطّاطي حكى عن
البُويّطيّ ، عن الشافعيّ ، هكذا ، قال : وهذا هو الصحيح عندي ، إذا كان قصده الدعاء
لا الخطاب ، قال : والأول أشبه بالسنة . انتهى .
قال : وإذا عطس المصلّي بحمد الله إلا أن الخطّاطي ، قال : مذهب الشافعيّ أنه يستحبّ
أن يقول ذلك في نفسه : قال صاحب « البحر » : وهذا غريب .

٢٠٨

عبد الرحيم بن محمد بن تحذون بن بخار البخاريّ

أبو الفضل*

من أهل نيسابور .

وكان من أعيان أصحاب أبي الوليد النيسابوريّ والقدماء منهم ، وعقد له أبو الوليد
التدريس في حياته .

قال أبو إسحاق الزركي : قلت لأبي الوليد سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة : يخرج معنا
السنة جماعة من الفقهاء من أصحابك ، وإن وقعت مسألة في الدين إلى من أرجع منهم ؟
فقال : إلى أبي الفضل بن بخار .

(١) بعد هذا في الآداب زيادة : « قال » . (٢) انظر صفحة ١٧٧ من الجزء الثاني .

(*) له ترجمة في : المآب ١/ ١٠١ ، وهو فيه : « عبد الرحمن » وفي المطبوعة : « بخار » وفي : ج ، ن
وضعت نقطة فوق الحاء فقط ، وأنزلت الباء . وصححه من طبعات الوستني . والمآب . ولول ابن الأثير :
لأنه نسب إلى جده الأعلى .

سمع بنيسابور : أبا حامد ، وأبا محمد ابني الشرقي ، ومكي بن عبدان .
وبسرخس : أبا العباس الدغولي .
ويغداد : إسماعيل بن محمد العفّار .
وبسكة : أبا سعيد بن الأعرابي ، وغيرهم .

روى عنه الحاكم أبو عبد الله ، وقال : اعتلّ أبو الفضل ابن بخار قبل موته بسنتين^(١)
عنة من الرطوبة فعمى وصم ، وزال عقله ، وبقي على ذلك قريباً من ثلاث سنين ، ثم توفى
في جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة .

٢٠٩

عبد الصمد بن عمر [بن محمد]^(٢) بن إسحاق
أبو القاسم الديبوري *

الفقيه الواعظ الزاهد .

سمع من أبي بكر النجّاد ، وتفقّه على أبي سعيد الإسطخري .
وروى عنه الأزجى ، والميمري .
وكان ثقةً صالحاً ، يُضرب به المثل في مجاهدة النفس ، واستعمال الصدق والتّشّف ،
والأمر بالمعروف .

وكان يَدَقُّ الشَّعْبَ^(٣) للمطارين بالأجرة ، ويقتات من ذلك^(٤) .
ولما حضرته الوفاة جمل يقول : سيّدِي لهذه الساعة خبأتك .

(١) في الطبوعة ، والطبقات الوسطى : « بسنين » والمثبت من : ج ، ز ، د .

(٢) زيادة من الطبقات الوسطى .

* له ترجمة في البداية والنهاية ١١ / ١٣٧ ، تاريخ بغداد ١١ / ٤٣ : ترجمة وافية ، النجوم

الزاهرة ٤ / ٢١٧ .

(٣) السد ، بالضم : نيب [بكسر الظاء] القاموس (س ع د) .

(٤) بي : ج ، ز : « ويقتات به من ذلك » ، والمثبت في الطبوعة .

تَوَفَّى يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ، لِسَبْعٍ ^(١) يَقِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، سَنَةِ سَبْعٍ وَتَسْعِينَ وَثَلَاثَةَ ،
بِبَغْدَادٍ ^(٢) .

٢١٠

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
أبو القاسم الدَّارَكِيَّ*

أحد أئمة الأصحاب ورُفَعَائِهِمْ .

والذي ذكرناه من تسمية والده بعبد الله هو الصواب ، وإياه ذكر الخطيب ، والشيخ
أبو إسحاق ، وغيرهما .

وقال الحاكم في « تاريخ نيسابور » : عبد العزيز بن الحسن ، وهذا وهم ، وعُدَّره أن
هذا الشيخ ببغدادى ، إنما ورد نيسابور زائراً ^(٣) ، فليست له به العرفة التامة ، وإنما الحسن
جَدُّه لأمه ، لا جَدُّه لأبيه ، وهو الذى كان محدِّثاً أَصْبَهَانَ في وقته ، والحاكم رحمه الله قال :
كان أبوه محدِّثاً أَصْبَهَانَ في وقته ^(٤) .

قلت : وأرى أن المحدِّث ^(٥) جَدُّه لأمه ولكن الحاكم لما سَمَّى أباه باسم جَدِّه لأمته
قال هذا ، وقد كان الدَّارَكِيَّ نفسه محدِّثاً أيضاً ، وربما اجتهد أيضاً ، وقيل له في ذلك ،
فقال : نأخذ بالحديث ونَدَعُ فلانا وفلانا .

(١) في الطبقات الوسطى : « است » . وما في الطبقات الكبرى يوافقه ما في تاريخ بغداد .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « ذكره ابن باطيش » .

* له ترجمة في البداية والنهاية ١١/ ٣٠٤ ، تاريخ بغداد ١٠ / ٦٣ : ترجمة وافية . تهذيب
الأسماء ٢ / ٢٦٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٨٥ ، طبقات الشيرازي ٩٧ ، طبقات العبادي ١٠٠ ، طبقات
ابن هدياة الله ٣١ ، المعبر ٣ / ٣٧٠ ، الباب ١ / ٤٠٤ ، معجم البلدان ٤ / ١٢ ، النجوم الزاهرة ٤ / ١٤٨ ،
وفيات الأعيان ٢ / ٣٦١ .

(٣) في الطبقات الوسطى : « قال الحاكم : وردها سنة ثلاث وخمسين وثلثمائة » .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وأما بغداد فهو من القاطنين فيها ، سكنها إلى حين
وفاته . والخطيب والشيخ أبو إسحاق أعرف بنسبه » . (٥) في الصنوعة : « وأرى أنه تحدَّث ،
ولكن ... » والسياق مضطرب في د ، ز ، وأثبتنا قراءة : ج .

وقد روى عن جده لأمه الحسن بن محمد الداركي ، وغيره .

روى عنه أبو القاسم الأزهرى ، وعبد العزيز الأزجى ، وأحمد بن محمد العتيق ،
وأبو القاسم التنوخى ، والحاكم أبو عبد الله الحافظ ، وغيرهم .

قال الحاكم : كان من كبار فقهاء الشافعيين ، درس ببنيسابور سنين ، وله جملة
من المختلطة ، تقلد^(١) أوقاف أبي عمرو الخفاف ، ثم خرج إلى بغداد ، فصار المجلس له^(٢) .

وقال الشيخ أبو إسحاق : كان فقيها محصلا ، تفقه على أبي إسحاق المروزي ،
وانتهى التدريس إليه ببغداد ، وعاليه تفقه الشيخ أبو حامد [الإسفرائيني] ^(٣) بعد [موت] ^(٤)
أبي الحسين بن المروزي ، وأخذ عنه عامة شيوخ بغداد ، وغيرهم من أهل الآفاق .

وقال القاضي أبو الطيب : سمعت الشيخ أبا حامد [الإسفرائيني] ^(٥) يقول : ما رأيت
أفقه من الداركي .

وقال الخطيب : كان ثقة ، انتقى عليه الدارقطني . وتوفي في ثالث عشر شوال ،
سنة خمس وسبعين وثلاثمائة ، ودارك : قرية من عمل أصبهان .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

(٦)

(١) في الطبقات الوسطى : « تقلد » . (٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ومع ذلك فإنه
ممن كان يرجع إليه في السؤال عن اليهود ، فإنه دخلتها سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة وهو إمام الشافعيين بها ،
وكان يدرس [بكسر الواو المشددة] في مسجد دعلج بن أحمد في درب أبي خلف ، وقد حدث ببنيسابور
وبغداد ، وقال الخطيب : حدث ببنيسابور عن جده لأمه الحسن بن محمد الداركي » .

(٣) تكملة من الطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي . (٤) تكملة من الطبقات الوسطى ،
وطبقات الشيرازي . (٥) تكملة من الطبقات الوسطى . (٦) بياض بالأسول ولكن الكلام
متصل في ز ، وقد قال المصنف رحمه الله في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

﴿ ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

- قال الرافعي رحمه الله في « باب السابقة » : ولو قال : كل من سبق فله دينار ، فسبق ثلاثة ، يعنى وجاء الباقيون بعدهم ، فمن الدارِكي أن لكل واحد منهم دينارا .
- وسكت الرافعي والتووي على هذا بعد الجزم ، فيما إذا قال : من سبق فله دينار ، فسبق ثلاثة معا ، وصل واحد ثم جاء الباقيون ، أن الدينار ينقسم بين الثلاثة ، ففرق الدارِكي بين دخول « كل » على من وعد به ، والفرق لأنح في بادى النظر ، وفيه نظر عند إيمان النظر .
- قال القاضي أبو الطيب الطبري : سمعت أبا محمد الباقي يقول : ذكر لنا الدارِكي : حديث جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إذا أُرْتُ الحدود فلا شفعة » في تدرسه « كتاب الشفعة » فقال : « إذا أُرْتُ » فسألت ابن جني التجوي عن هذه الكلمة فلم يعرفها ، ولا وقت^(١) على صحتها ، فسألت الماعاني بن زكريا عن الحديث ، وذكرت له طرُقه فلم أستم المسألة ، حتى قال : « إذا أُرْتُ » والأرْفُ : العالم ، يريد إذا بُيئت^(٢) الحدود ، وعُيئت العالم ، ومُيزت فلا شفعة .
- قلت : أُرْتُ ، بضم المهملة ، وكسر الراء الشددة ، ثم الماء : أى جُمِلت لها حدود ، كما ذكر الماعاني^(٣) رحمه الله .
- وذكر الدارِكي لها بالزاي ، كأنه سبق لسان ، أو لم يحرر لفظها من اللنة ، ولا يدع فقد خفيت على ابن جني ، وهو إمام في الأدب .
- ذكر الماوردي في « الحاوي » في « باب الأمان » أن أبا سعيد الإسطخري قال : استخلف إسماعيل بن إسحاق القاضي رجلا في حق لرجلين يميننا واحدة ، فأجمع فقها زماننا على أنه خطأ .

(١) في المطبوعة : « ولا وقت على صحتها » ولثبت من : ج ، ز . (٢) كذا في المطبوعة .
 وفي ج ، ز : « ثبت » بنقط التاء فقط . (٣) انظر النهاية ، لابن الأثير ١ / ٣٩ .

قال الدارَكِيّ : فسألنا أبا إسحاق الرُّوزِيّ عن ذلك فقال : إن ادَّعى ذلك الحق من جهة واحدة ، مثل أن يدَّعى داراً أو رثاها عن أبيهما^(١) حلف لهما يمينا واحدة ، وإن كان الحق من جهتين ، حلف لكل واحد على الانفراد .

قال الماورِدِيّ : وقول أبي إسحاق صحيح .

قلت : ذكر ابن الرُّفْعَة في « كتاب النكاح » من « المَطْلَب » هذه الحكاية عند كلامه في الرجلين يدَّعيان نكاح امرأة ، وقد بحث في أنها إذا حلفت في حال عدم رضاها ، تحلف يمينين وفي حال رضاها تحلف يمينا واحدة .

• ذكر كل ذلك بحثنا ، وذكر الوجهين ، فيما إذا وجب على الشخص يمين جماعة ، فَرَضُوا بَأَن يَحْلِفَ لَهُمْ يَمِينًا وَاحِدَةً ، وَأَنَّ الْأَصَحَّ أَنَّهُ لَا يَحْجُوزُ ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ يُقَالُ : ذَلِكَ مَفْرُوضٌ فِي حَقِّ مُتَمَدِّدٍ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْحَقُّ وَاحِدًا فَلَا ، ثُمَّ سَأَلَ الْحِكَايَةَ ، ثُمَّ قَالَ : وَهَذَا يُفْهَمُ أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ عِنْدَ أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ غَيْرِ رِضَائِهَا^(٢) .

(١) في المطبوعة : « أمها » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

(٢) ذكر في الطبقات الوسطى من مسائل الدارَكِيّ هذه المسائل :

• قال الدارَكِيّ فيمن وكَّل رجلاً أَنْ يُطَلِّقَ زَوْجَتَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا بَعْدَهُ لَا قَبْلَهُ ، فَيُطَلِّقُهَا يَوْمَ السَّبْتِ مِثْلًا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ .

وَفَرَّقَ بَيْنَ ذَلِكَ وَمَالُو وَكَّلَهُ بِالْبَيْعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، حَيْثُ لَا يَحْجُوزُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ بَأَنَّهُ الْمُطَلَّقةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُطَلَّقةٌ يَوْمَ السَّبْتِ . وَهَذَا ضَعِيفٌ ، وَالصَّحِيحُ لَا فَرْقَ .

• قَالَ فِي « الرُّوضَةِ » : مِنْ زِيَادَاتِهِ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الدَّفْنَ بِاللَّيْلِ لَا يُكْرَهُ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَخْلَفْ

إِلَّا الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ . انْتَهَى .

وَفِي هَذَا نَظَرٌ ؛ إِذْ فِي « الدَّخِيرَةِ » لِلْبَيْهَقِيِّ أَنَّ الدَّارَكِيَّ قَالَ بِالْكُرَاهَةِ .

• إِذَا نَوَى الْمَسَافِرُ إِقَامَةَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، لَزِمَهُ الْإِتِمَامُ ، وَلَا يَحْسَبُ عَلَيْهِ يَوْمُ الدَّخُولِ وَالخُرُوجِ عَلَى الصَّحِيحِ ؛ لِأَنَّهُ فِي يَوْمِ الدَّخُولِ فِي شَتْلِ حَطِّ الْأُمْتَةِ ، وَيَوْمِ الْخُرُوجِ فِي شَتْلِ الْإِرْتِحَالِ ، وَلَوْ دَخَلَ لَيْلًا لَمْ يُحْسَبَ بَقِيَّةُ اللَّيْلِ ؛ وَيَحْسَبُ الْغَدُ .

٢١١

عبد العزيز بن مالك^(١)

الفقيه أبو القاسم القزويني الشافعي

توفي سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة .

٢١٢

عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن أحمد

الفقيه أبو الفضل النضري

قال الحاكم : كان من الفقهاء الزهاد ، التاركين لما لا يعنيه .

درس على أبي الوليد علي بن أبي منصور بن مهران ، ولما انصرف الأستاذ أبو سهل

= جزم به في « الرافعي » و « الروضة » و « شرح المذهب » . وحكي الماوردي في « الحاوي » أن أبا حامد حكى عن الداركي أنه لا يحتسب عليه ليلة دخوله ، ولا اليوم الذي بعدها ، وأن الشافعي نص في « الأم » على ما يدل عليه ، لأن الليلة تابعة ليومها ، واليوم تابع لها ، فلما لم تحتسب ليلة الدخول لوجود السير في بعضها ، لم يحتسب اليوم الذي بعدها ؛ لأنه تبع لها .

● ولنا خلاف فيمن نذر اعتكاف يوم ، هل تلزمه ليلته ، أو ليلة ، هل يلزمه يومها . وفيمن حلف لا يكلمه يوماً أو ليلة .

واعلم أن الإمام قال في « النهاية » : الذي قد يغمض أنه لو انتهى المسافر إلى المنزل في بقية من النهار قريبة ، مثل أن كان انتهى إلى المنزل بعد وقت العصر قبيل الغروب ، وكان يقع شيء من شغله في الليل لا محالة ، فالذي أراه أن بقية النهار والليل كله غير محسوب من المدة في هذه الصورة ؛ نظراً إلى الشغل ، ووقوعه في الليل . انتهى

وقد يقال نظيره فيما إذا دخل في الليل ، وقد قارب طلوع الفجر ، وكان يقع شيء من شغله في النهار لا محالة .

(١) في الطبوعة : « ملك » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

من أصبهان رأيته يدرس عليه كتاب « الرسالة » للشافعي . ودرس في مسجده سنين ،
وتخرج به جماعة من الفقهاء .

سمع عبد الله الشَّرقِيَّ ، والحسن بن منصور ، وأقرانهما .

وتوفي في رجب سنة سبعين وثلاثمائة . انتهى .

وأُسند عنه حديثاً حدثته إياه في مجلس الأستاذ أبي سهل .

وقوله : « عليّ أبي الوليد عليّ بن أبي منصور بن مهران » كذا هو في نسخة « تاريخ
نيسابور » التي عندي ، ولعله عليّ أبي الوليد ، ثم عليّ أبي منصور بن مهران ، وأبو الوليد
هو النِّسَابُورِيّ القُرَشِيُّ ، الإمام الكبير المشهور ، وأبو منصور بن مهران من أكابر
أصحاب الوجوه من أصحابنا ، وإن كان الأمر على ما في النسخة ، فيكون لأبي منصور
ابن مهران ولد اسمه أبو الوليد عليّ ، من فقهاءنا ، وهو غير معروف . والذي أراه أن
النسخة مغلوطة ، وأن الأمر على ما وصفت ، والنسخة التي عندي وقف الخاتمة السُّمَيْسَاطِيَّة ،
وفيه غلط كثير .

٢١٣

عبد الملك بن محمد بن عديّ الجرجانيّ

أبو نعيم الإِسْتِراباذيّ*

أحد أئمة المسلمين ، فقيهاً وحديثاً ، وذو الرحلة الواسعة .

ولد سنة اثنتين وأربعين ومائتين .

وسمع عمر بن شبة ، وعليّ بن حرب ، والرماديّ ، يزيد بن عبد الصمد ، وسليمان

* له ترجمة في البداية والنهاية ١١/ ١٨٣ ، تاريخ بغداد ١٠/ ٢٨٨ ، تاريخ جرجان ٢٣٥ ، ٨٧ :

تذكرة الحفاظ ٣ / ٣٥ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٩٩ ، طبقات الشيرازي ٨٥ ، طبقات العبادي ٥٥ ،

المعبر ٢ / ١٩٨ ، الباب ٨ / ٥٠ : وفيه أنه توفي سنة عشرين وثلاثمائة ، وله ثلاث وثمانون سنة ،

النجوم الزاهرة ٣ / ٢٥١ .

ابن يوسف ، والربيع بن سليمان ، وأبا زُرعة الرازي ، وأبا حاتم ، وعمار بن رجا ، ومحمد ابن عوف ، وغيرهم بالعراق ، ومصر ، والشام ، والجزيرة ، والحجاز ، وخراسان .
 روى عنه ابن صاعد ، وأبو علي الحافظ ، وأبو محمد الخَلَدِي ، وأبو إسحاق المُرَكِّي ، وأبو بكر الجَوَزِي ، وخلق .

قال الحاكم : كان من أئمة المسلمين ، ورد نيسابور ، وهو متوجه إلى بخارى ، فروى عنه الحافظ ، وسمعت الأستاذ أبا الوليد حسان بن محمد ، يقول : لم يكن في عصرنا من الفقهاء أحفظ للفتاوى ، وأقوئل الصحابة ، بخراسان من أبي نعيم الجرجاني ، ولا بالعراق من أبي بكر بن زياد النيسابوري ، قال : وسمعت أبا علي الحافظ يقول : كان أبو نعيم الجرجاني أحد الأئمة ، ما رأيت بخراسان بعد ابن خزيمة مثله ، أو أفضل منه ، كان يحفظ الموقوفات والمراسيل ، كما يحفظ نحن المسانيد .

وقال أبو سعد الإدريسي : ما أعلم نشأ بإسطنبول مثله في حفظه وعلمه .
 وقال الخطيب : كان أحد الأئمة ^(١) ، ومن الحفاظ لشرائع الدين ، مع صدق وورع ^(٢) ، وتيقظ ^(٣) .

وقال حمزة السهمي : كان مقدما في الفقه والحديث ، وكانت الرحلة إليه [في أيامه] ^(٤) .
 توفي أبو نعيم الجرجاني سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ^(٥) .
 وقال الحاكم : سنة اثنين وعشرين .

ووقع لنا حديثه بملو ، فيما أخبرتنا به :
 زينب ابنة أحمد بن الكمال عبد الرحيم ، قراءة عليها ، وأنا أسمع ، قالت : أخبرنا عبد الخالق بن الأنجب الشَّعْبَرِي إجازة ، أخبرنا وجيه بن طاهر الشَّجَّامِي ، كتابة ،

(١) في الطبعة : « يوسف » والتصويب من : ج ، ز ، والعبر ٢ / ٥٠ .

(٢) في تاريخ بغداد : « كان أحد أئمة المسلمين » . (٣) في تاريخ بغداد « وتورع » .

(٤) في تاريخ بغداد « وضبط وتيقظ » . (٥) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ جرجان .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « قال أبو عاصم : حكى الحاملي الأخير في « المجموع »

عنه مسائل . قال [يعني أبا عاصم] : وروى عن الربيع أن الشافعي كان يتختم باليسار .

أخبرنا يعقوب بن أحمد الصيرفي ، سمعا ، أخبرنا الحسن بن أحمد المخلدي ، إملاء ، لانتني عشرة خلت من صفر سنة ست وثمانين وثلاثمائة ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عديّ الفقيه ، حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الحميد البهراني^(١) ، حدثنا أبو عقبة وساج^(٢) ابن عقبة ، حدثنا هقل^(٣) بن زياد ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي^(٤) مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ » .

وبه إلى أبي نعيم ، حدثنا أبو زيد عمر بن شبة البصري ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس قال : أمر بلال رضي الله عنه أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

وبه إلى أبي نعيم : حدثنا أحمد بن عيسى اللخمي ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « خَمْسُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ ؛ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ حَتَّى يَنْتَصِرَ ، وَدَعْوَةُ الْحَاجِّ حَتَّى يُصَدَّرَ ، وَدَعْوَةُ الْمُجَاهِدِ حَتَّى يَقُتَلَ ، وَدَعْوَةُ الرِّبِيِّ حَتَّى يَبْرَأَ ، وَدَعْوَةُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ » .

(١) في الأصول : « النهراني » بالنون . ولم نجد هذه النسبة في كتب الأنساب ، فأثبتناه بالباء الموحدة من المشبه ٦٦١ .

وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وفتح الراء وفي آخرها النون ، نسبة إلى بهراء ، قال ابن الأثير : وهي قبيلة نزل أكثرها مدينة حمص ، من الشام . الباب ١ / ١٥٦ .

(٢) في المطبوعة : « وشاح » بالشين المعجمة والهاء المهملة . وفي : ج ، ز : « وساح » بالهمزتين . وأثبتناه بالسين المهملة والهميم من المشبه ٦٦١ . والقاموس (وس ج) .

(٣) في المطبوعة : « همل » بالهاء والهميم . وأثبتناه بالهاء المكسورة والقاف من : ج ، ز ، والمشبه ٦٦١ .

(٤) في : ج ، ز : « ليجري » والمثبت في المطبوعة . ويستأنس له بما في صحيح مسلم (باب بيان أنه يستحب لمن رأى خالفا باسراة ، وكانت زوجته ، أو عمرها له أن يقول : هذه فلانة ؛ ليدفع سوء الظن به . من كتاب السلام) ١٧١٢ / ٤ .

٢١٤

عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون

أبو الطيب الحلبي المقرئ *

نزىل مصر .

ولد سنة تسع وثلاثمائة .

وقرأ على أبي الحسن محمد بن جعفر بن المُستَفَاض الفِرْيَابِيّ ، وأبي سهل صالح بن إدريس ،
ونَجْم بن بُدَيّو ، ونضر بن يوسف المُجَاهِدِيّ ، وإبراهيم بن عبد الرزاق الأنطاكي ،
وخلّاق .

أخذ عنه خلّاق .

مولده في رجب سنة تسع وثلاثمائة ^(١) .

ومات بمصر في جمادى الأولى ، ستة تسع وثمانين وثلاثمائة .

* له ترجمة في : حسن المحاضرة ١/٢٨٠ ، شذرات الذهب ٣/١٣١ ، طبقات القراء ١/٤٧٠ ،
العبر ٣/٤٤ ، مرآة الزمان ٢/٤٤٢ ، النور في القراءات العشر ١/٧٨ ، وفيات الأعيان ، في ترجمة مكّي
ابن حموش ٤/٣٦٤ ، وهو فيه : « عبد المنعم بن غلبون » .
وقدر وردت ترجمته في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون بن المبارك
أبو الطيب الحلبي المقرئ

مؤلف كتاب « الإرشاد » في القراءات .

وهو والد أبي الحسن المقرئ مؤلف « التذكرة » .

عُداؤه في المصريين . سكنها مدة .

سمع الحديث من عبيد الله بن الحسين الأنطاكي ، وأحمد بن محمد بن عماره الدمشقي
وعدي بن الباقي (كذا !) وغيرهم .

حدّث عنه جعفر بن محمد الميمسي ، والحسن بن إسماعيل الضراب ، وجماعة .

مولده في رجب سنة تسع وثلاثمائة ، ومات بمصر سنة تسع وثمانين وثلاثمائة .

(١) ذكر المصنف في أول الترجمة سنة مولده .

٢١٥

عبد الواحد بن الحسين بن محمد القاضي

أبو القاسم الصيمري*

تزيل البصرة .

أحد أئمة المذهب .

قال الشيخ أبو إسحاق: (١) كان حافظاً للمذهب ، حسن التصانيف (٢)

والصيمري يفتح الصاد المهمة وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها ، وفتح الميم ، وفي آخرها الراء؛ أراه ، والله أعلم ، منسوباً إلى نهر من أنهار البصرة ، يقال له : الصيمر ، عليه عدة قرى . أما الصيمرة فبلد بين ديار الجبل وخوزستان ، فما إخال هذا الصيمري منسوباً إليها .

وبالصيمري تخرج جماعة منهم القاضي الماوردي .

ومن تصانيفه « الإيضاح في المذهب » نحو سبعة مجلدات ، وله كتاب « الكفاية » و« كتاب في القياس والعامل » و« كتاب صغير في أدب المفتي والمستفتي » و« كتاب في الشروط » .

توفي الصيمري بعد سنة ست وثمانين وثلاثمائة .

* له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٦٥ ، طبقات الشيرازي ١٠٤ ، طبقات ابن هداية الله ٤٣

(١) قبل هذا في الطبقات الوسطى وطبقات الشيرازي :

« سكن البصرة وحضر مجلس القاضي أبي حامد المرورودي ، وتفقه بصاحبه أبي الفياض وأرحل الناس إليه من البلاد »

(٢) في الأصول : « التصنيف » والمثبت من الطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي .

(ومن المسائل عنه)

- ذهب إلى أنه لا يجوز لمن بمضُ بدنه نَجَسُ المصحف (١).

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة :

- وأن الرجل لا يملك الكَلَأَ النَّابِتَ في مِلْكِهِ .
- وقال : إن النَّثْرَ سُنَّةٌ . والصحيح أنه خلاف الأولى . وقيل : مكروه .
- وهذه المسألة من المسائل التي فرَّقَ الأصحاب فيها بين خلاف الأولى والمكروه . وهي عديدة ، منها هذه ، ومنها :
- صوم يوم عرفة للحاج ، فيه وجهان ، أحدهما : ليس مكروها ، بل خلاف الأولى .
- ومنها : إذا تلبَّسَ بصوم تطوُّع أو صلاته ، فيُكْرَهُ له الخروجُ منه بغير عذر .
- وقيل : خلاف الأولى ، لا مكروه .
- ومنها : لا تُكْرَهُ عمارات الدُّور ، وسائر العقار للحاجة . والأولى تركُ الزيادة وربما قيل : تُكْرَهُ الزيادة .
- ومنها : نَقْضُ اليد في الوُضوء . فيه أوجه ، أحدها : أنه مستوى الطرفين . والثاني : مكروه . والثالث : تركه أولى .
- ومنها : المتكف يغسل يده في الطَّسْتِ حتى لا يتلوَّث السجدة ، فإن غسل من غير طَسْتٍ كُرِه . وقيل : لا ، ولكن الأحسن غيره . ذكره الرُّوْيَانِيُّ في « البحر » .
- ومنها : الزيادة على الثلاث في الوضوء . فيه أوجه ، جمعها النووي في « شرح المَهْدَب » ، أحدها : أنه يكره كراهة تنزيه . والثاني : يَحْرُمُ . والثالث : خلاف الأولى .
- ومنها : إذا طَلَّقَهَا في الحيض استحبَّ له مراجعتها .
- قال الإمام : والمراجعة وإن كانت مستحبة فلا تقول : تركها مكروه .
- وقال النووي : في هذا نظر . ويفني أن يقال : مكروه ، للحديث الوارد فيها ، ولدفع الإيذاء .

• وذهب كما نقل صاحب «البحر» عنه في «باب قتل المرتد» إلى أن من سب الصحابة معتقدا مضرّا عليه كفر، كما لو سب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
• حكي في «البيان» أن الصيّمرى حكى قولاً أن الحجر المستنجى به إذا غسل بشىء من المائعات طهر .

• وحكى أيضاً في «البيان» أن الصيّمرى قال : عورة الصبي قبل سبع سنين السواتان فقط ، قال : وتغسل بعد التسبع ، قال : وأما بعد العشر فكالبالغ ، لإمكان البلوغ .

= • قلت : وما ذكره الإمام ماثراً على قاعدته التى أصلها فى أصول الفقه ، من أن المكروه هو ما ورد فيه نهى مخصوص . وهذا لم يرد فيه نهى مخصوص . وأما الحديث فإنما فيه الأمر بالرجعة ، والأمر بالشئ ليس نهياً عن ضده ، ولا مستلزماً لذلك على اختيار الإمام ، وكان كلامه فى الفقه جارياً على ما أصله ، رضى الله عنه .
• ومنها : يُكره أن يقال لنبي الأنبياء : فلان صلوات الله عليه . وقيل : هو خلاف الأولى والأدب .

• ومنها : المستحب ألا يكون موضع الإمام أعلى من موضع المأمومين ، إلا أن يريد تعليمهم ، فهو خلاف الأولى . وأطلق ابن الصبّاغ والمتولّى فيه لفظ الكراهة . والمشهور الأول .
• إذا باع سمكة وفى بطنها سمكة ، ففى دخولها فى البيع أو جبه . نقلها صاحب «الاستقصاء» أحدها ، وبه قال الصيّمرى : إن كان هذا الحوت مما يأكل الحيتان دخل فى بيعه ، وإلا فلا .
والثانى ، وبه جزم الماوردى : دخول السمكة فى بيع السمكة التى هى فى بطنها مطلقاً .
والثالث : عدم الدخول مطلقاً ، وأنه باقى على ملك البائع .
والرابع : إن كان صغيراً دخل فى البيع ، وإن كان كبيراً فلا .
قال الرافعى فى القسم الثانى من المناهى . . .
انتهى ما فى الطبقات الوسطى من مسائل الدّار كى . وبعد ذلك يياض كبير . وواضح

أن السياق مبتور .

- وفي « شرح الكفاية » للصِّمَرِيُّ : إن أدعى الرجل الفناء ، ليأخذ من وقف الأغنياء لم يُقبل إلا بيّنة ، وإن كان الوقف على الفقراء فادعى الفقر : قبل من غير بيّنة .
- وذكر في « شرح الكفاية » أنه لا يصح بيع الخيل لأهل الحرب . وعبارته « لو باع سلاحاً أو خيلاً ، على أهل الحرب نقضنا البيع ، إن قدرنا على ذلك » .

٢١٦

عبيد الله بن محمد بن محمد بن عبيد الله
الواعظ أبو أحمد المذكر *

* له ترجمة مختصرة في تاريخ جرجان ٢٣٤ ، وقد أورد المصنف ترجمته في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

عبيد الله بن محمد بن محمد بن عبيد الله
الواعظ أبو أحمد بن أبي عبد الله المذكر الجرجاني
كان والده من المباد ، وتقدم هو على أبيه في علم أهل الحقائق ، ورزق فيه لساناً وبياناً .

وسمع الحديث من الأصم وغيره .
قال الحاكم : توفي بخوج فجأة سنة ثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ثلاث وستين سنة . فبينا أنا ذات يوم متوجّه إلى الميدان استقبلي جماعة من المستورين والصوفية ، فسألوني أن أستمع السنّة في الصلوة على الغائب ، وأن أصلي على أبي أحمد فنزل معهم إلى ميدان الحسين ، ثم صليت على أبي أحمد ثم قاسيت منه ما قاسيت .
قال ابن الصلاح : أراه أنكره عليه المخالفون ، لاستيلائهم حينئذ .

٢١٧

عيد

مصنر ، وغير مضاف ، وربما قيل : عبيد الله مضافا ، وإياه أورد ابن بطيش في « الطبقات » هو :

عبيد بن عمر بن أحمد بن محمد

أبو القاسم القيسي البغدادي *

نزىل قرطبة .

وهو المشهور بعبيد الفقيه .

أخذ عن الإصطخري ، وسمع من أبي القاسم البغوي ، والطحاوي ، وابن صاعد وغيرهم .

وفي القراءات على ابن مجاهد ، وابن شَكْبُود

وكان صاحب الأندلس الملقب بالمستنصر بحلّه وبِعظمه كثيرا .

توفي بقرطبة ، في ذى الحجة سنة ستين وثلاثمائة .

٢١٨

عتبة بن عبيد الله بن موسى بن عيسى بن عبيد الله الحمداني

القاضي أبو السائب **

كان أحد العلماء الأئمة ، وأوّل من ولي قضاء القضاة ببغداد ، من الشافعية .

وكان أبوه تاجرا فاشتغل هو بالعلم ، وغلب عليه في الابتداء التصوف ، وسافر فلقى

* له ترجمة وافية في : تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ١/٢٩٥ .

** له ترجمة في : البداية والنهاية ١١/٢٣٧ ، تاريخ بغداد ١٢/٣٢٠ ، ترجمة وافية ، شذرات

الذهب ٣/٥ ، طبقات ابن هداية الله ٢٣ ، المعبر ٢/٢٨٧ ، الكامل لابن الأثير ٦/٣٦٠ ، النجوم الزاهرة

٣/٣٢٩ . وهو في البداية وتاريخ بغداد : « عتبة بن عبد الله » .

الْجَنِّيدَ ، وَحَسْبُ الْأَثَمَةِ ، وَكُتِبَ الْحَدِيثُ ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ سَمَرَاةَ ، ثُمَّ تَقَلَّدَ قَضَاءَ أَدْرِيجَانَ كُلِّهَا ، ثُمَّ قَضَاءَ هَمْدَانَ ، ثُمَّ دَخَلَ بَغْدَادَ ، وَعَظَّمُ جَاهَهُ ، وَوَلِيَ قَضَاءَ الْقَضَاءِ .
حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ ، وَغَيْرِهِ .
وَقَدْ رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ : مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ ؟ فَقَالَ : غُفِرَ لِي ، وَأَمَرَ بِي إِلَى الْجَنَّةِ ، عَلَى مَا كَانَ مَعِيَ مِنَ التَّخْلِيصِ ، وَقَالَ : آيَةُ الْأَعْدَابِ أَبْنَاءُ الثَّمَانِينَ :
تُوفِيَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَثَلَاثًا مِائَةً .

٢١٩

عَلَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
أَبُو الْحَسَنِ الْبُوشَنجِيُّ*

الصُّوفِيُّ الزَّاهِدُ الْوَرَعُ ، الْعَالِمُ الْمَجْرَدُ .
وَرَدَ نَيْسَابُورَ ، فَصَحَّبَ أَبَا عُمَانَ الْحَبِيرِيَّ الزَّاهِدَ مَدَّةً ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَقِيَ شَيْخَهُ (١)
التَّصَوُّفَ بِالْعِرَاقَيْنِ ، وَالشَّامَ ، ثُمَّ فِي آخِرِ عَمْرِهِ اعْتَزَلَ النَّاسَ .
سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي جَمْفَرٍ الشَّامِيِّ (٢) ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيِّ الْمَرْوِيِّ ، وَغَيْرِهِمَا .

تُوفِيَ بَنْيَسَابُورَ ، سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثًا مِائَةً .
قَالَ الْحَاكِمُ : سَمِعْتُ أَبَا سَمِيدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي عُمَانَ يَقُولُ : وَرَدَ أَبُو الْحَسَنِ
الْبُوشَنجِيُّ عَلَى أَبِي عُمَانَ فَسُئِلَ أَنْ يَرَأَى فِي مَجْلِسِهِ ، فَقَرَأَ ، فَبَكَى أَبُو عُمَانَ حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهِ ،

* لَهُ تَرْجُومَةٌ فِي حَلِيقَةِ الْأَوْلِيَاءِ ١٠/٣٧٩ ، الرِّسَالَةُ الْقُشَيْرِيَّةُ ٣٧ ، طَبَقَاتُ الشُّعْرَانِ ١/١٠٣ ،
طَبَقَاتُ الصُّوفِيَّةِ ٤٥٨ وَاسْمُهُ فِيهَا : «عَلَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ» وَفِيهَا أَيْضًا أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ ٣٤٨ ، الْمُتَنَزُّهُ ٦/٣٩١
وَفِيهِ : «عَلَى بْنُ سَهْلٍ» النُّجُومُ الْمُزَاهِرَةُ ٣/٣٢٠ . وَيَلَاظُ أَنْ الْحَلِيقَةَ وَالشُّعْرَانِ ذَكَرَا «الْبُوشَنجِيَّ» بِالْإِمَالِ
السِّينِ وَقَدْ اضْطَرَّتْ أَسْوَلُنَا ، فَرَدَّ تَذَكُّرُ : «الْبُوشَنجِيَّ» بِالْإِمَالِ ، وَمَرَّةً بِالْإِعْجَامِ فَأَنْبَتَاهُ بِالْإِعْجَامِ اسْتِنَادًا
إِلَى مُعْظَمِ الْمَوَاقِفِ .

(١) فِي الْأَصُولِ : «شَيْخٍ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى .

(٢) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : «السَّامِيُّ» بِالْمُهْمَلَةِ .

وَحُمِلَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَكَانَ يُقَالُ : قَتَلَهُ صَوْتُ الْبُوشَنجِيِّ ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُمَانَ تَوَفَّى فِي تِلْكَ الْمَلَّةِ^(١) ، وَقَالَ : سَمِعْتُ الْأَسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ : يَوْمَ تَوَفَّى أَبُو الْحَسَنِ دَخَلَتْ عَلَيْهِ عَائِدًا ، فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا تُوصِي بِشَيْءٍ ؟ فَقَالَ : بَلَى ، أَكْفَنُ فِي هَذِهِ الْخَرِيقَاتِ ، وَأُحْمَلُ إِلَى مَقْبَرَةٍ مِنْ مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَتَوَلَّى الصَّلَاةَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْبُوشَنجِيَّ ، وَدَخَلَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَرَجُلٍ مِنَ الْمُتَّهَمِينَ بِالْإِلْحَادِ يَقْرَأُ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ أَبُو الْحَسَنِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ سَاعَةً طَوِيلَةً ، وَلَمْ يَكُنْ عَرَفُهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ ، قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : ذَاكَ الْقَارِئُ خَشِيتُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مُلْحِدٌ . وَرَوَى عَنْهُ الْحَاكِمُ حَدِيثًا وَاحِدًا مُسْنَدًا ، ثُمَّ قَالَ : مَا أَرَى أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ مُسْنَدٍ غَيْرِ [هَذَا]^(٢) .

٢٢٠

عَلَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ

الْفَقِيهَ أَبُو الْحَسَنِ الرَّوْضِيَّ

قَالَ الْحَاكِمُ : كَانَ مِنْ أَمِيَّانِ فَهَاءِ الشَّافِعِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَيْهَقِيِّ .

قَالَ : وَكَانَ يَدْرُسُ بِنَيْسَابُورَ سَنِينَ .

قَالَ : وَسَمِعَ بِنَيْسَابُورَ : أَبَا عَمْرٍو الْخَيْرِيَّ ، وَالْمُؤَمِّلَ بْنَ الْحَسَنِ ، وَأَقْرَانَهُمَا ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الدَّغُولِيِّ ، بِسَرِّ خَسٍّ ، وَاعْتَزَلَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ ، وَرَفَضَ الْمَجْلِسَ ، وَحَدَّثَ .

تَوَفَّى لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ السَّادِسِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ ، سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثَمِائَةٍ .

رَوَى عَنْهُ الْحَاكِمُ حَدِيثًا وَاحِدًا فِي تَرْجُمَتِهِ .

(١) فِي الْأَصُولِ : « فِي تِلْكَ الْمَلَّةِ » ، وَالتَّحْقِيقُ مِنَ الطَّبَقَاتِ الرَّسْطَى .

(٢) سَقَطَ مِنْ : ز ، د ، د . وَهُوَ فِي : ج ، وَالطَّبُوعَةُ .

٢٢١

على بن أحمد بن المرزبان*

بفتح ميم المرزبان ، وضم الزاي ، بعدها باء موحدة

هو أحد أركان المذهب ورُفُماثه .

الشيخ الإمام أبو الحسن ، من بغداد .

تفقه على أبي الحسن بن القطان .

قال الخطيب : كان أحدَ الشيوخ الأفاضل ، درس عليه أبو حامد^(١) الإسفرائيني ،
أولَّ قدومه بغداد .

وقال الشيخ أبو إسحاق : كان فقيها ورعا ، حُكي [عنه]^(٢) أنه قال : ما أعلم لأحد
على مَظْلَمَة .

قال الشيخ : وقد كان فقيها يعلم أن النِّبْيَة من المَظالم .

توفي^(٣) في رجب ، سنة ست وستين وثلاثمائة ، بعد شيخه ابن القطان بسبع سنين .

﴿ ومن الفوائد وغرائب الفروع عنه ﴾

• قال الداريمى : إذا نوى المتوضىء إبطال عضو مضى لم يبطل ، وما^(٤) في الحال
يبطل . وما يأتي على وجهين ، قاله ابن المرزبان ، وقال ابن القطان : في جميعه وجهان .

قلت : وهذه غير مسألة قطع الوضوء .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ٢٨٩/١١ ، تاريخ بغداد ٣٢٥/١١ تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢١٤
قال : « والمرزبان بفتح الميم ثم راء ساكنة ، ثم زاي مضمومة ، ثم باء موحدة . وهو فارسي معرب . وهو زعيم
فلاح المعجم وجمعه : مرازمة » ، شذرات الذهب ٥٦/٣ ، طبقات ابن هدياة الله ٢٨ ، وفيات الأعيان ٤٤٣/٢

(١) في الطبوعة : « أحمد » والنصوب من سائر الأصول ، وطبقات الشيرازي ، تاريخ بغداد .

(٢) سقط من الطبوعة ، وهو من : ج ، ز ، والشيرازي . (٣) في الطبقات الوسطى :

« قال الخطيب : وذكر لي أحمد بن علي التوزي أنه توفي ... » وانظر تاريخ بغداد .

(٤) في الطبوعة : « وأما » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

٢٢٢

على بن إسماعيل بن أبي بشر ، واسمه إسحاق بن سالم بن إسماعيل
ابن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بُردة ابن صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم أبي موسى عبد الله بن قيس *

شيخنا وقدوتنا إلى الله تعالى .

الشيخ أبو الحسن الأشعري البصري .

شيخ طريقة أهل السنة والجماعة ، وإمام المتكلمين ، وناصر سنة سيد المرسلين ،
والذاب عن الدين ، والساعي في حفظ عقائد المسلمين ، سعيًا يبق أثره إلى يوم يقوم
الناس لرب العالمين .

إمام حبر ، وتقي بر ، حامي جناب الشرع من الحديث المفتري ، وقام في نصرة ملة
الإسلام فنصرها نصرًا مؤزرًا :

بِهَمَّةٍ فِي الشُّرْبِ إِثْرُ أَخْصَهَا وَعَزَمَهُ لَيْسَ مِنْ عَادَاتِهَا السَّأْمُ
وما برح يُدليح ويسير ، وينهض بساعد التشمير ، حتى نَقَّى الصدور من الشُّبُه ، كما
يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ من الدَّنَس ، ووقى بأنوار اليقين من الوقوع في ورطات ما التبس ،
وقال فلم يترك مقالًا لقاتل ، وأزاح الأباطيل ، والحق يدفع ترهات الباطل .
ولد الشيخ سنة ستين ومائتين .

وكان أولًا قد أخذ عن أبي علي الجبائي ، وتبعه في الاعتزال .

يقال : أقام على الاعتزال أربعين سنة ، حتى صار للمعتزلة إمامًا ، فلما أَرَادَهُ اللهُ لِنَصْرِ
دينه ، وشرَح صدره لِاتِّبَاعِ الحق ، غاب عن الناس في بيته خمسة عشر يومًا ، ثم خرج
إلى الجامع وصعد المنبر ، وقال : معاشر الناس ، إنما تغيبت عنكم هذه المدة ؛ لأنني نظرت

* له ترجمة في الأنساب ١٣٩ ، البداية والنهاية ١٨٧/١١ ، تاريخ بغداد ٣٤٦/١١ ، الجواهر
المضية في طبقات الخفية ٣٥٣/١ ، شذرات الذهب ٣٠٣/٢ ، العبر ٢٠٢/٢ ، الفهرست ١٨١ ، مفتاح
السعادة ٢٢/٢ ، النجوم الزاهرة ٢٥٩/٣ ، وفيات الأعيان ٤٤٦/٢ .

فكفأنت عندى الأدلة ، ولم يترجح عندى شيء على شيء ، فاستهديت الله تعالى ، فهدانى إلى اعتقاد ما أودعته فى كتبى هذه ، وانخلت من جميع ما كنت أعتقد ، كما انخلت من ثوبى هذا ، وانخلت من ثوب كان عليه ورى به ، ودفع الكتب التى ألفها على مذاهب أهل السنة إلى الناس .

ويحكى من مبدأ رجوعه أنه كان نائما فى [شهر]^(١) رمضان ، فرأى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : يا على ، انصر المذاهب الروية عنى ، فإنها الحق . فلما استيقظ دخل عليه امرؤ عظيم ، ولم يزل مفكرا مهموما من ذلك ، وكانت هذه الرؤيا فى العشر الأول ، فلما كان العشر^(٢) الأوسط ، رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام^(٣) ثانيا فقال : ما فعلت فيما أمرتك به^(٤) ؟

فقال : يا رسول الله ، وما عسى أن أفعل وقد خرجت للمذاهب الروية عنك تحامل صحبة .

فقال لى : انصر المذاهب الروية عنى فإنها الحق .

فاستيقظ وهو شديد الأسف والحزن ، وأجمع على ترك الكلام ، واتباع الحديث وملازمة تلاوة القرآن .

فلما كانت ليلة سبع وعشرين ، وكان من عادته سهر تلك الليلة أخذه من التماس مالم يمالك معه السهر ، فنام وهو يتأسف^(٥) على ترك القيام فيها فرأى النبى صلى الله عليه وسلم ثالثا ، فقال له : ما صنعت فيما أمرتك به ؟

فقال : قد تركت الكلام يا رسول الله ، ولزمت كتاب الله وسنتك .

فقال له : أنا ما أمرتك بترك الكلام ، إنما أمرتك بنصرة المذاهب الروية عنى ، فإنها الحق .

(١) زيادة من : ج ، ز على ما فى الطبوعة . (٢) فى الطبوعة : « من العشر » وقد سقطت

« من » من سائر الأصول ، ومن تبين كذب المغنى ٤٠ . (٣) فى الطبوعة : « ثانيا فى المنام » وأثبتنا ما فى سائر الأصول . (٤) هكذا فى الطبوعة ، والتبيين ٤١ . وفى سائر الأصول : « فيه » .

(٥) فى الطبوعة : « متأسف » والمثبت فى سائر الأصول .

قال ، فقلت : يا رسول الله ، كيف أدع مذهباً تصوّرتُ مسائله ، وعرفتُ^(١) دلائله منذ ثلاثين سنة ، لرؤيا ؟

قال : فقال لي : لولا أني أعلم أن الله يُمدِّدك^(٢) بمدد من عنده لما قتت عنك حتى آتيت لك وجوهها ، فجِدَ فيه ، فإن الله سيمدُّك بمدد من عنده . فاستيقظ وقال : ما بعد الحق إلا الضلال . وأخذ في نُصرة الأحاديث في الرؤية والشفاعة [والنظر]^(٣) وغير ذلك . وكان يُفتح عليه من المباحث والبراهين بما لم يسمعه من شيخ قط ، ولا اعترضه به خصم ، ولا رآه في كتاب .

قال الحسين بن محمد المسكري : كان الأشعري تلميذاً للجُبَّائي ، وكان صاحبَ نظر ، وإذا إقدام على الخصوم ، وكان الجُبَّائي صاحبَ تصنيف وقلم ، إلا أنه لم يكن قوياً في المناظرة ، فكان إذا عرضت مناظرة ، قال للأشعري : نُبْ عني .

وقال الأستاذ أبو سهل الصُّمْلُو كَي : حضرنا مع الشيخ أبي الحسن مجلسَ علوي بالبصرة ، فناظر المعتزلة ، خذلهم الله ، وكانوا ، يعني كثيراً ، فأتى على الكل وهزمهم ، كلما انقطع واحد [تناول الآخر]^(٤) حتى انقطعوا عن آخرهم ، فعدنا في المجلس الثاني ، فما عاد منهم أحد ، فقال بين يدي العلوي : يا غلام ، اكتب على الباب : قرأوا .

وقال الإمام أبو بكر الصِّيرفي : كانت المعتزلة قد رفعوا رؤسهم حتى أظهر الله الأشعري ، فحجزهم في أقاع السِّمَم .

وقال الأستاذ أبو عبد الله بن خفيف : دخلت البصرة أيام شبابي ، لأرى أبا الحسن الأشعري لما بلغني خبره ، فرأيت شيخاً بهيَ النظر ، فقلت : أين منزلُ أبي الحسن الأشعري ؟ فقال : وما الذي تريد منه ؟ فقلت : أحب أن ألقاه ، فقال : ائتِ بكر غداً إلى هذا الوضع . قال : فابتكرت ، فلما رأيتُه تبعته ، فدخل دار بعض وجوه البلد ، فلما أبصروه

(١) ضبطت في الطبقات الوسطى بتشديد الراء المفتوحة ، ضبط قلم . (٢) في المطبوعة : « سيدك » والثبت في سائر الأصول ، والتبيين . (٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، والتبيين . (٤) في الطبقات الوسطى مكان هذا : « أخذ الآخر » بضم الراء .

أكرموا محلّه ، وكان هناك جمع من العلماء ، ومجلس نظر ، فأقدموه في الصدر ، ثم سئل^(١) بعضهم مسألة^(٢) ، فلما شرع في الجواب دخل الشيخ ، فأخذ يرد عليه وينظره حتى أخمه ، فقضيت المعجب من علمه وفصاحته ، فقلت لبعض من كان عندي : من هذا الشيخ ؟ فقال : أبو الحسن الأشعري .

فلما قاموا تبعته ، فقال لي : يا فتى ، كيف رأيت الأشعري ؟ فخدمته ، وقلت : يا سيدي كما هو في محلّه ، ولكن لم لا تسأل أنت ابتداء ؟ فقال : أنا لا أكلم هؤلاء ابتداء ، ولكن إذا خاضوا في ذكر ما لا يجوز في دين الله رددنا عليهم ، بحكم ما فرض الله سبحانه وتعالى علينا من الرد على مخافي الحق .

ورويت هذه الحكاية عن ابن خفيف على وجه آخر ، يشترك معها بعد الدلالة على عظمة الشيخ ومحلّه في^(٣) العلم في أنه كان لا يتكلم في علم الكلام إلا حيث يجب عليه ؛ نصراً للدين ودفعاً للمبطلين .

وقد قدمنا الحكاية على وجه كئس^(٤) من كلام والده الإمام فخر الدين فيما أحسب ، أو من كلام ابن خفيف نفسه في ترجمة ابن خفيف^(٥) .

قال علماؤنا : كان الشيخ صاحب فراسة ونظر بنور الله ، وكان ابن خفيف كما عُرِف حاله ، من^(٦) أرباب الأحوال وسادة المشايخ ، فلما أبصره الشيخ وفهم عنه ما يريد أحبّ إليه ألا يراه إلا على أكمل أحواله من العلم وهو وقت المناظرة ؛ فإن أولَ نظر يثبت في القلب ويرسخ ، فأراد الشيخ تربية ابن خفيف ؛ فإنه إذا نظره في أكمل أحواله امتلأ قلبه بعظمته ، فانقاد لما يأتيه من قبلة .

(١) في الطبقات الوسطى : « ثم إنه » . (٢) في الطبوعة : « من » . والمثبت من : ج ، ز . وقد سقطت « عن » من سائر الأصول . (٣) في الطبوعة : « من » . (٤) في الطبوعة : « ليس » والصواب من : ج ، ز . (٥) انظر صفحة ١٥٩ . (٦) في الطبوعة : « من خاله » وقد سقطت « من » من سائر الأصول .

قالوا : وكان الشيخ رضى الله عنه سيِّداً في التصوف واعتبار القلوب ، كما هو سيِّد في علم الكلام وأصناف العلوم .

وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني : كنت في جَنب الشيخ أبي الحسن الباهليّ كقطرة في جنب البحر ، وسمعت الباهليّ يقول : كنت في جنب الأشعريّ كقطرة في جنب البحر .

وقال لسان الأئمّة القاضي أبو بكر : أفضل أحوالى أن أفهم كلام أبي الحسن .

قال أبو الفضل السهليّ : حكى لنا الفقيه الثقة أبو عمرو الرزّاهي^(١) ، قال : سمعت الأستاذ الإمام أبا سهل الصّعلوكي^(٢) ، أو الشيخ الإمام أبا بكر الإنشاعيليّ ، والشك مني ، يقول : أعاد الله تعالى هذا الدِّين بعد ما ذهب ، يعنى أكثره ؛ بأحمد بن حنبل ؛ وأبي الحسن الأشعريّ ، وأبي نعيم الإسّترأبادي .

وأما اجتهاد الشيخ في العبادة والثّالة فأمرٌ غريب .

ذكر من صحبه^(٣) أنه مكث عشرين سنة يصليّ الصبح بوضوء العتمة ، وكان يأكل من غلّة قرية وقفها جدّه بلال بن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعريّ على نسله .

قال : وكانت نفقته في كلّ سنة سبعة عشر درهماً ، كل شهر درهم وشيء يسير .

واعلم أنا لو أردنا استيعاب مناقب الشيخ لضافت بنا الأوراق ، وكَلَّت الأقلام ، ومن أراد معرفة قدره ، وأن يمتلئ قلبه من حبه ، فعليه بكتاب « تبیین كَذِبِ المَقْتَرِي » ، فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعريّ « الذي صنّفه الحافظ ابن عساكر ، وهو من أجلّ الكتب وأعظمها فائدةً ، وأحسنها .

فيقال : كل سَمِيٍّ لا يكون عنده كتاب « التبيين » لابن عساكر فليس من أمر نفسه على بصيرة .

(١) بفتح الزاء . وسكون الزاي وفتح الجيم ، وفي آخرها الهاء ، هذه النسبة إلى رزّاه ، وهي

قرية من قرى بطّام ، آقاب ١/٤٦٥ . (٢) ل ج هـ ز : « نحب » والمثبت في المطبوعة .

ويقال : لا يكون الفقيه شافعيًا على الحقيقة حتى يحصل كتاب «التبيين» لابن عساكر .
وكان مشيختنا^(١) يأمرؤن الطلبة بالنظر فيه .

وقد زعم بعض الناس أن الشيخ كان بالسكّي المذهب وليس ذلك بصحيح ، إنما كان شافعيًا تفقه على أبي إسحاق المرّوزيّ ، نصّ على ذلك الأستاذ أبو بكر بن فورّك في «طبقات المتكلمين» والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينيّ ، فيما نقله عنه الشيخ أبو محمد الجوينيّ في «شرح الرسالة» .

والمالكي هو القاضي أبو بكر بن الباقلاني شيخ الأشاعرة .

والصحيح أن وفاة الشيخ بين العشرين والثلاثين بعد الثلاثمائة ، والأقرب أنها سنة أربع وعشرين ، وهو ما صحّحه ابن عساكر ، وذكره أبو بكر بن فورّك ، ويقال : سنة نيّف وثلاثين .

وأت إذا نظرت ترجمة هذا الشيخ ، الذي هو شيخ السنة ، وإمام الطائفة في «تاريخ شيخنا الذهبي» ، ورأيت كيف مزّجها ، وحرّ كيف يصنع في^(٢) قدره ، ولم يمكنه البوّح بالفضّ^(٣) منه ، خوفًا من سيف أهل الحق ، ولا الصبر عن^(٤) السكوت ، لما جُبلت عليه طويّته من بُغضه ، بحيث اختصر ما شاء الله أن يختصر في مدحه ، ثم قال في آخر الترجمة : من أراد أن يتبحّر في معرفة الأشعرّي فعليه بكتاب «تبيين كذب المفتري» لأبي القاسم ابن عساكر ، اللهم توفّقنا على السنّة وأدخلنا الجنة ، واجعل أنفسنا مطمئنة ، نجب فيك أولياءك ، ونُبفض فيك أعداءك ، ونستغفر للمصاة من عبادك ، ونعمل بمُحكّم كتابك ، ونؤمن بمُتَشابهه ، ونَصِفُك بما وصفت به نفسك ، انتهى .

فمنذ ذلك تقضى العجب من هذا الذهبي ، وتعلم إلى ماذا يشير السكين ! فويّحه ثم ويّحه .

(١) في المطبوعة : « مشايخنا » والمثبت من : ج ، ز . قال في الصلاح (ش ي خ) : والمبيحة :

اسم جمع للشيخ . (٢) في المطبوعة : « يضع من » والمثبت في سائر الأصول .

(٣) في المطبوعة : « بالفض » والكلمة غير واضحة في : ز . وأثبتنا ما في : ج ، د .

(٤) في المطبوعة : « على » والمثبت من سائر الأصول .

وأنا قد قلت غير مرة: إن الذهبي أستاذي، وبه تخرّجت في علم الحديث، إلا أن الحقَّ أَحقُّ أن يُتَّبَعَ، ويجب على تبين الحق، فأقول:

أما حوالتك على «تبين كذب المفتري» وتقصيرك في مدح الشيخ، فكيف يسمك ذلك؟ مع كونك لم تُترجم مجسماً يشبه الله بخلقه إلا واستوفيت ترجمته، حتى إن كتابك مشتمل على^(١) ذكر جماعة من أصاغر المتأخرين من الحنابلة، الذين لا يؤبه إليهم، قد ترجمت كل واحد منهم بأوراق عديدة، فهل عجزت أن تُعطى ترجمة هذا الشيخ حقها وترجمه، كما ترجمت من هو دونه بألف ألف طبقة، فأنت غرض وهوى نفس أبلغ من هذا؟ وأقسم بالله يمينا برّة: لا بك إلا أنك لا تحب شياع اسمه بالخير، ولا تقدر في بلاد المسلمين على أن تُفصح فيه بما عندك من أمره، وما تُضمره من الغضب^(٢) منه، فإنك لو أظهرت ذلك لتناولتك سيوفُ الله؟ وأما دعاؤك بما دعوت به فهل هذا مكانه^(٣) يامسكين؟ وأما إشارتك بقولك «وَبُغِضَ أَعْدَاءُكَ» إلى أن الشيخ من أعداء الله، وأنتك تُبغضه، فسوف تقف معه بين يدي الله تعالى، يوم يأتي بين يديه طوائف العلماء من المذاهب الأربعة، والصالحين من الصوفية، وألجها بذة الحفاظ من المحدثين، وتأتي أنت تتكسّع^(٤) في ظلم التجسيم، الذي تدعى أنك برىء منه؟ وأنت من أعظم الدعاة إليه، وترغم أنك تعرف هذا الفن، وأنت لا تفهم فيه^(٥) نقيراً ولا قطميراً، وليت شمري! من الذي يصف الله بما وصف به نفسه؟ من شبهه بخلقه؟ أم من قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٦) والأولى بي على الخصوص إمساك عنان الكلام في هذا المقام، فقد أبلغت، ثم أحفظ لشيخنا حقّه وأمسك.

(١) في كل الأصول: «من» والمثبت في المطبوعة. (٢) في الأصول: «البغض» وما أثبتناه يوافق حاشية ٣ في الصفحة السابقة. (٣) هكذا في المطبوعة. وفي ج: «نكابة» وفي د: «بكنابة» والرسم في ز مثل ما في د، مع إعمال النون. (٤) في اللسان (ك س ع) ٣١١/٨: تكسّع في ضلاله: ذهب. تكسّم. (٥) في المطبوعة: «منه» والمثبت من: ج، ز. (٦) سورة الشورى ١١.

وقد عرفناك أن الأوراق لا تنهض بترجمة الشيخ ، وأحلتناك على كتاب « التبيين »
 لا كإحالة الذهبي ، إذ نحن نُحيل إحالة طالبٍ محرضٍ على الازدياد من عظمته ، وذاك
 يُحيل إحالةً جهل ، قد سمَّ وتبرَّم بذكر محامد من لا يُحبُّه ، ونحن منبّهون في هذه
 الترجمة على مهماتٍ ، لا نرى إخلاء الكتاب عنها^(١) ؛ لاشتغالها على نُصرة دين الله ،
 وجمع كلمة الموحدين ، ونذكرها بعد استيفاء ما يختص بترجمة الشيخ .

﴿ ذكر شيء من الرواية عن الشيخ والدلالة على محله من الحديث والفقه ﴾

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ غفر الله له ، بقراءتي عليه ، أخبرنا الشيخان محيي الدين
 ابن الحرستاني ، وتاج الدين محمد بن عبد السلام بن أبي عَصْرُونَ .
 ح : وأخبرنا شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي ، إجازةً ، قال : أخبرنا تاج الدين ،
 سماعاً ، قال : أجازتنا أم المؤيد زينب بنت عبد الرحمن بن الحسن الشعري^(٢) ، قالت :
 أجازنا الشيخ أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ، أخبرنا الشيخ
 أبو إبراهيم أسعد بن مسعود المُنْتَبِي ، أخبرنا الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر
 البغدادي ، ولي عنه إجازةً ، حدثنا القاضي أبو محمد بن عمر المالكي قاضي إصطخر ،
 قدم علينا رسولاً في سنة أربع وستين وثلاثمائة ، حدثنا الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل
 الأشعري ، ببغداد ، في مجلس أبي إسحاق البرقوقي ، حدثنا زكريا بن يحيى الساجي ،
 حدثنا بُنْدَار ، وابن المُشَنِّي ، قال : حدثنا أبو داود ، حدثنا ابن أبي ذيب ، عن سعيد
 المقبري ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « السَّبْعُ الْمَثَانِي فَاتِحَةٌ
 الْكِتَابِ » .

(١) في الطبوعة : « منها » والمثبت في : ج ، ز .

(٢) في الطبوعة ، « الشعري » وفي ج : « الشعري » وفي ز : « الشعري » بنقطين .

وأثبتنا ما في العبر ٣٠٣/٤ ، حيث ذكرت زينب في ترجمة أخيها عبد الرحيم بن أبي القاسم الجرجاني ،
 أبو الحسن . ولها أيضاً ترجمة في شذرات الذهب ٦٣/٥ . وانظر أعلام النساء ٤٨٥/٢ .

وبه إلى زكريا ، حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي ، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الملا بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فَاتِحَةُ الْكِتَابِ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّتِي أُعْطِيَتْهَا » .

وبه إلى المصنف ، أخبرنا الإمام أبو منصور البغدادي ، سمعت عبد الله بن محمود (١) ابن طاهر الصوفي يقول : رأيت أبا الحسن الأشعري في مسجد البصرة وقد أُهْبِتَ المِثْلَةُ في المناظرة ، فقال له بعض الحاضرين : قد عرفنا تبحرك في علم الكلام ، وإني سألتك (٢) عن مسألة ظاهرة في الفقه ، فقال : سل عما شئت ، فقال له : ما تقول في الصلاة بغير فاتحة الكتاب ؟ فقال : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي ، [حدثنا عبد الجبار (٣)] ، حدثنا سفيان ، حدثني الزهري ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

وحدثنا زكريا ، حدثنا بُنْدَار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن ميمون ، حدثني أبو عثمان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي بالدينة أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب . قال : فسكت السائل ولم يقل شيئاً (٤) .
قد رأيت رواية الشيخ هنا عن زكريا الساجي . وروى أيضاً عن أبي خليفة الجهمي ، وسهل بن نوح ، ومحمد بن يعقوب المقرئ (٥) ، وعبد الرحمن بن خلف الضبي البصري ، وأكثر عنهم في « تفسيره » (٦) وتفسيره كتاب حافل جامع . قال شيخنا الذهبي : إنه لما صنفه كان على الاعتزال .

-
- (١) في تبين كذب المفترى ١٢٤ : « محمد » ، (٢) في التبيين : « وأنا أسألك » .
(٣) تسكئة من التبيين . وجاء بحاشية ج : « فائدة : سقط بين الساجي وسفيان رجل ، وهو عبد الجبار » . وهو عبد الجبار بن الملا بن عبد الجبار المصاري ، أبو بكر . تهذيب التهذيب ١٠٤/٦ ، الجرح والتعديل ق ١ ، ج ٣ ص ٣٢٢ . (٤) عقب هذا في التبيين : « قال الإمام الحافظ رضي الله عنه : وفي هذه الحكاية دلالة للذكر الأملئ أن أبا الحسن كان يذهب بمذهب الشافعي » .
(٥) في الطبوعة : « المقرئ » وأثبتنا ما في : ج ، ز .
(٦) يقال إنه في سبعين مجلداً ، ويقال : إنه في خمسمائة مجلد . انظر حواشي التبيين ١٣٦ .

قلت : وليس الأمر كذلك ، فقد وقفت على الجزء الأول منه ، وكله ردّ على المعتزلة ،
وتبيين لفساد تأويلاتهم ، وكثرة تحريفهم ، وفي مقدمة تفسيره من ذلك ما يقضى ناظره
المعجب منه ، وبالله التوفيق .

﴿ مناظرة بين الشيخ أبي الحسن وأبي علي الجبائي في الأصلح والتعليل ﴾

سأل الشيخ رضي الله عنه أبا علي فقال : أيها الشيخ ، ما قولك في ثلاثة : مؤمن
وكافر وصبي ؟

فقال : المؤمن من أهل الدرجات ، والكافر من أهل الهلكات ، والصبي من أهل النجاة .
فقال الشيخ : فإن أراد الصبي أن يرقى إلى أهل الدرجات هل يمكن ؟ .
قال الجبائي : لا ، يقال له : إن المؤمن إنما نال هذه الدرجة بالطاعة ، وليس لك مثلها .
قال الشيخ : فإن قال : التقصير ليس مني ، فلو أحيتني كنتُ عملتُ من الطاعات كعمل
المؤمن .

قال الجبائي : يقول له الله : كنتُ أعلم أنك لو بقيت لعصيت ولمؤقت ، فراعيت
مصلحتك وأمتك قبل أن تنتهي إلى سن التكليف .

قال الشيخ : فلو قال الكافر : يارب ، علمت حاله كما علمت حالي ، فملاً راعيت
مصلحتي مثله .

فانقطع الجبائي .

قلت : هذه مناظرة شهيرة ، وقد حكاها شيخنا الذهبي ، وهي دامغة لأصل من يقلده ؛
لأن الذي يقلده يقول : إن الله لا يفعل شيئاً إلا بحكمة باعثة له على فعله ، ومصلحة واقعة ،
وهو من ^(١) المعتزلة في هذه المسألة ، فلو يدري شيخنا هذا لآضرب عن ذكر هذه المناظرة
صفحة .

(١) في المطبوعة : « مع » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

ووقع في زمان شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام استفتاء في هذه المسألة ، فكتب عليه الشيخ عز الدين والشيخ أبو عمرو بن الحاجب وطائفة .

ومن كلام الشيخ عز الدين في الجواب : ما أجهل من زعم أن الله سبحانه لا يجوز أن يخلق شيئا إلا أن يكون فيه جلبُ نفع أو دفعُ ضرر ! تالله لقد تيمموا شائعا ، ولقد تحجروا واسعا .

ومن جواب ابن الحاجب : أي صلاح في خلق ما هو السبب المؤدى إلى الكفر ؟ وكأني أحكي الجوابين إن شاء الله في بعض تراجم الطبقة السابعة .

● وهذه مسألة مفروغ منها ؛ فمن أصلنا أنه يقال ^(١) : لا يجب عليه شيء ، ولا يفعل شيئا لشيء ابتغته ^(٢) عليه ، بل هو مالك الملك ، وربُّ الأرباب لا حَجَرَ عليه ، له نقل عباده من الخير إلى الشر ، ومن النفع إلى الضرر ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ ^(٣) .
واعلم أن جواب شيخنا أبي الحسن مأخوذ من قول إمامنا الشافعي رضي الله عنه : « الْقَدَرِيَّةُ إِذَا سَلَّمُوا الْعِلْمَ خَصِمُوا » ، أي إذا سلموا علم الله بالعواقب .

﴿ مناظرة بينهما في أن أسماء الله هل هي توقيفية ؟ ﴾

● دخل رجل على الجبائي ، فقال : هل يجوز أن يسمى الله تعالى عاقلا ؟ فقال الجبائي : لا ؛ لأن العقل مشتقٌ من العقال ، وهو المانع ، والمنع في حق الله محال ، فامتنع الإطلاق .
قال الشيخ أبو الحسن : قلت له : فلي قياصك لا يسمى الله سبحانه حكما ؛ لأن هذا الاسم مشتقٌ من حكمة الأجسام ، وهي الحديد المانعة للدابة عن الخروج ، ويشهد لذلك قول حسان بن ثابت رضي الله عنه ^(٤) :

(١) في المطبوعة : « تعالى » والمثبت في سائر الأصول . (٢) في المطبوعة : « يبعث » والثبت هو ما أمكن قراءته في باقي الأصول ، حيث أهمل النقط . (٣) سورة الأنبياء ٢٣ . (٤) ديوانه ٦ بشرح البرقوقي .

فَنُحْكِمُ بِالْقَوَافِي مَنْ هَجَانَا وَنَضْرِبُ حِينَ تَحْتَلِطُ الدِّمَاءُ
وقول الآخر (١) :

أَبْنِي حَنِيفَةً حَكَّمُوا سَفَهَاءَكُمْ إِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا
أَيُّ نَمْنَعُ (٢) بِالْقَوَافِي مَنْ هَجَانَا ، وَامْنَعُوا سَفَهَاءَكُمْ .

فَإِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُشْتَقًّا مِنَ الْمَنْعِ ، وَالْمَنْعُ عَلَى اللَّهِ مُجَالٌ لِمَكَ أَنْ تَمْنَعَ إِطْلَاقَ حَكِيمٍ ، عَلَيْهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

قال : فلم يُجِرَّ (٣) جواباً ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِي : فَلِمَ مَنَعْتَ أَنْتَ أَنْ يَسْمَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَاقِلًا ،
وَأَجَزْتَ أَنْ يَسْمَى حَكِيمًا ؟

قال : قُلْتُ لَهُ : لِأَنَّ طَرِيقَ فِي مَأْخِذِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْإِذْنَ الشَّرْعِيَّ دُونَ الْقِيَاسِ اللَّغَوِيِّ ،
فَأُطْلِقَتْ حَكِيمًا ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ أَطْلَقَهُ ، وَمَنَعْتَ عَاقِلًا ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ مَنَعَهُ ، وَلَوْ أَطْلَقَهُ الشَّرْعُ
لَأُطْلِقْتُهُ .

قلت : كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْمُنَازَعَةِ فِي إِشَادِ الْبَيْتِ « حَكَّمُوا » بِالْكَافِ ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ
فِي رَوَايَتِهِ ، وَكَفْتُ أَجُوزُ أَنْ يَكُونَ « حَلَّمُوا » بِاللَّامِ ، لِمُقَابَلَتِهِ بِالسَّفَهَاءِ ، ثُمَّ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ
« الْكَامِلِ » (٤) لِلْمُبَرِّدِ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

أَبْنِي حَنِيفَةً تَهْنِئُوا سَفَهَاءَكُمْ إِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا
أَبْنِي حَنِيفَةً إِنْ أَنْتَ أَهْجُكُمْ أَدْعُ الْبَيَّامَةَ لَا تَوَارِي أَرْثَابَا
وَمَا لَجَرِير .

(١) ديوان جرير . وفيه : « أَحْكَمُوا » .

(٢) كَذَا بِالطَّبُوعَةِ . وفي ج : « يَمْنَعُ » وفي ز ، د : « يَمْنَعُ » .

(٣) في الطَّبُوعَةِ : « يَجِدُ » وَالتَّصْبِيحُ مِنْ : ج ، ز . قال في المصباح (ح و ر) : وَأَحَازَ الرَّجُلُ

الْجَوَابَ ، بِالْأَنْفِ : رَدَّهُ . وَمَا أَحَارَهُ : مَارَدَهُ . (٤) الْكَامِلُ ٢ / ٧٣٣ .

﴿ومن المسائل الفقهية عن الشيخ﴾

● قال الإمام ، إمام الحرمين في « باب اجتماع الولاية » من « النهاية » في المرأة تدعى غيبة وليها ، ونطلب من السلطان أن يزوجه ، وتلح في ذلك :
اختلف أرباب الأصول في ذلك ، فذهب قদوتنا في الأصول إلى أنها تُجاب ، وأقصى ما يمكن السلطان أن يستعملها ، فإن أبت أجابها .
وذهب القاضي أبو بكر بن الباقلاني إلى أن القاضي لا يجيبها إن رأى التأخير رأياً ، ويقول : لا تجب عليّ إجابتك ما لم أخطئ^(١) . انتهى .
وقد نقل الرافعي المسألة عن الإمام ، وقال : فيها وجهان ، رواها الإمام عن أهل الأصول .
وأنت ترى عبارة الإمام ، لم يفصح بذكر وجهين ، وإنما حكى اختلاف^(٢) الأصوليين ، وأراد بقدوتنا في الأصول : الأشعري .

قال الشيخ الإمام الوالد رحمه الله : الذي ينبغي أن يقال : إن اجتهاد القاضي إن أذاه إلى أن مصلحة المرأة تفوت بالتأخير وجبت المبادرة ، أو أن المصلحة التأخير تعين ، وإن أشكل الحال أو استوى أو كان في مهلة النظر ، فهذا موضع التردد ، وينبغي ألا يبادر .

﴿ذكر تصانيف الشيخ رضي الله عنه﴾

ذكر أبو محمد بن حزم أنها بلغت خمسا وخمسين مصنفاً ، ورد ابن عساكر هذا القول ، وقال : قد ترك من عدد مصنّفاته أكثر من النصف ، وذكر أبو بكر بن فورك مسميات يزيد على الضّف . انتهى .
قلت : ابن حزم على^(٣) مقدار ما وقف عليه في بلاد العرب .

(١) في الطبوعة : « أحفظ » وفي د : « احظ » وفي ز بدون إعجام . وأثبتنا ما في : ج .

(٢) في الطبوعة : « حكى الإمام اختلاف » والمثبت في : ج ، ز .

(٣) في الطبوعة : « في » وأثبتنا ما في : ج ، ز .

وقد ذكر ابن عساكر بعد ذلك عن أبي المعالى بن عبد الملك القاضى أنه سمع من يشوبه
يذكر أنه رأى تراجم مصنفاته تزيد على مائتين وثلاثمائة^(١) مصنف .

وعدّ ابن عساكر من مصنفاته مما ذكره الشيخ فى كتابه :

« العمدة فى الرؤية » وغيره .

« الفصول فى الردّ على الملحدين » .

« الموجز » .

« إمامة الصّديق »^(٢) .

« خلق الأعمال » .

« الاستطاعة » .

« الصفات » .

« الرؤية » .

« الأسماء والأحكام » .

« الردّ على المجسّمة » .

« الإيضاح »^(٣) .

« اللّمع الصغير »^(٤) .

« اللّمع الكبير » .

« الشرح والتفصيل »^(٥) .

(١) فى المطبوعة : « أو » والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين ١٣٦ .

(٢) هو أحد كتب الموجز ، ذلك أن الموجز يشتمل على اثنى عشر كتابا ، على حسب تنوع مقالات
المخالفين من الخارجين عن الملة والداخلين فيها ، وآخره كتاب الإمامة . كما جاء فى التبيين ١٢٩ .

(٣) اسمه كما جاء فى التبيين ١٣٠ : « إيضاح البرهان فى الردّ على أهل الزيغ والطغيان » جعله مدخلا

إلى الموجز . (٤) جاء فى التبيين : « وألفنا كتابا لطيفا ، سميته كتاب : اللّمع فى الردّ على أهل الزيغ والبدع
وألفنا كتابا ، سميته : اللّمع الكبير ، جعلناه مدخلا إلى إيضاح البرهان . وألفنا اللّمع الصغير جعلناه

مدخلا إلى اللّمع الكبير » . (٥) اسمه كما فى التبيين : « الشرح والتفصيل فى الردّ على أهل الإفك
والتضليل » قال : جعلناه للمبتدئين ، ومقدمة ينظر فيها قبل كتاب اللّمع . وهو كتاب يصلح للمتعلمين .

« المقدمة »^(١).

« النقض على الجبائي »^(٢).

« النقض على البلخي »^(٣).

« مقالات المسلمين »^(٤).

« مقالات الموحدين »^(٥).

« الجوابات في الصفات » على الاعتزال.

قال : ثم نقضناه وأبطلناه^(٥).

« الرد على ابن الراوندي »^(٦).

﴿ ذكر دليل استنبطه علماؤنا من الحديث الصحيح ﴾

دال على أن أبا الحسن وفقته على السنة ، وإن سبيلهم سبيل الجنة ﴿

زعم طوائف من أئمتنا أن سيدنا ومولانا وحبينا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم بشر بالشيخ أبي الحسن ، وأشار إلى ما هو عليه في حديث الأشعريين ، حيث قال صلى

-
- (١) لعل هذه المقدمة هي التي قال عنها - كما في التبيين - : « وألفنا كتابا مختصرا جعلناه مدخلا إلى الشرح والتفصيل » فإن هذا القول جاء مباشرة عقب ذكر كتاب « الشرح والتفصيل » فتصرف ابن السبكي في التسمية .
- (٢) جاء في التبيين : « قال : وألفنا كتابا كبيرا ، نقضنا فيه الكتاب المعروف بالأصول ؛ على محمد بن عبد الوهاب الجبائي » - (٣) في التبيين : « قال : وألفنا كتابا كبيرا ، نقضنا فيه الكتاب المعروف بنقض تأويل الأدلة على البلخي في أصول المعتزلة » .
- (٤) في التبيين ١٣١ : « وألفنا كتابا في جمل مقالات الموحدين ، وجمل أقاويل الموحدين ، سميناه كتاب : جمل المقالات » . (٥) في التبيين : « الجوابات في الصفات عن مسائل أهل الزيد والشبهات » . قال : « نقضنا فيه كتابا ، كنا ألفناه قديما فيها على تصحيح مذهب المعتزلة ، لم يؤلف لهم كتاب مثله ، ثم أبان الله سبحانه لنا الحق ، فرجعنا عنه ، فنقضناه ، وأوضحنا بطلانه » .
- (٦) بفتح الراء والواو وسكون النون ، وفي آخرها دال مهملة ، نسبة إلى راوند وهي قرية من قرى فاسان ، بنو أحي أصبهان . الباب ١ / ٤٥٤ .

الله عليه وسلم : « الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ ، أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً وَأَلَيْنَ قُلُوبًا » .

أخرجه البخارى ومسلم^(١) .

وفى حديث أنه صلى الله عليه وسلم قال : « يَقْدَمُ قَوْمٌ هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً مِنْكُمْ »
فقدم الأشعريون ، فيهم أبو موسى . . . الحديث^(٢) .

وفى حديث لما نزلت : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٣) قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : « هُمْ قَوْمٌ هَذَا » وضرب يده على ظهر أبى موسى الأشعرى .
وقد استوعب الحافظ فى كتاب « التبيين » الأحاديث الواردة فى هذا الباب وهذا
ملخصها :

قال علماؤنا : بشر صلى الله عليه وسلم بلأبى الحسن فيها إشارة وتلويحاً ، كما بشر
بأبى عبد الله الشافعى رضى الله عنه فى حديث : « عَالِمٌ قُرَيْشٍ يَمْلَأُ طِبَاقَ الْأَرْضِ عِلْمًا »
ومالك رضى الله عنه ، فى حديث : « يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَبَاطَ الْإِبِلِ فَلَا يَجِدُونَ
عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ » .

وممن وافق على هذا التأويل وأخذ به من حفاظ الحديث وأئمة الحفاظ الجليل
أبو بكر البيهقى ، فيما أخبرنا به يحيى بن فضل الله العمري ، فى كتابه ، عن مكى بن
عَلَّان ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم الدمشقى ، أخبرنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن الفضل
الفرأوى ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى الحافظ ، قال :

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه (باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن) من كتاب المغازى ٥/ ٢١٩ .
وأخرجه مسلم فى صحيحه (باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه) من كتاب الإيمان ١ / ٧١ .
وقد اختار المصنف رواية البخارى . بعد أن قدم وأخر . فرواية البخارى : « أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً وَأَلَيْنَ قُلُوبًا . الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ » .

(٢) فى المطبوعة : « فيهم أبو موسى الأشعرى » وما أثبتنا من : ج ، ز . (٣) سورة المائدة ٥٥ .

أما بعد ، فإن بعض أئمة الأشعريين رضى الله عنهم ذاكرنى بمثل الحديث الذى أنبأناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا إبراهيم ابن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير^(١) ، وأبو عامر العقدي ، قالا : حدثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عياض الأشعري ، قال : لما نزلت : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ أوما النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى ، فقال : « هُمْ قَوْمٌ هَذَا » .

قال البيهقي : وذلك لما وجد^(٢) من الفضيلة الجليلة ، والرتبة^(٣) الشريفة [فى هذا الحديث]^(٤) للإمام أبي الحسن الأشعري رضى الله عنه ، فهو من قوم أبي موسى وأولاده ، الذين أوتوا العلم ، ورزقوا الفهم ، مخصوصا من بينهم بقوة السنة وقمع البدعة ، بإظهار الحجة ورد الشبهة ، والأشبه أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل قوم أبي موسى من قوم يحبهم الله ويحبونه لما علم من صحة دينهم ، وعرف من قوة يقينهم ، فمن نحافى علم الأصول نحوهم ، وتبع فى نفي التشبيه مع ملازمة الكتاب والسنة قولهم جمل من جملتهم . هذا كلام البيهقي .

ونحن نقول ولا تقطع على رسول الله صلى الله عليه وسلم : يشبهه أن يكون نبي^(٥) الله صلى الله عليه وسلم إنما ضرب على ظهر أبي موسى رضى الله عنه فى الحديث الذى قدّمناه ، للإشارة والبشارة بما يخرج من ذلك الظهر فى تاسع بطن ، وهو الشيخ أبو الحسن ، فقد كانت للنبي صلى الله عليه وسلم إشارات لا يفهمها إلا الموفقون المؤيدون بنور من الله ، الراسخون فى العلم ذوو البصائر المشرقة ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾^(٦) .

(١) فى المطبوعة : « جريح » والتصويب من : ج ، ز ، والتبيين ٥٠ . (٢) فى التبيين : « لا وجد فيه » . (٣) فى المطبوعة : « والرتبة » والثبت من : ج ، ز ، والتبيين . (٤) سقط من التبيين . (٥) فى المطبوعة : « رسول » والثبت من : ج ، ز . (٦) سورة النور ٤٠ .

وقد عقد ابن عساكر في كتاب « التبيين » بابا فيما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بشارته بأبي موسى حين قدومه من اليمن ، وإشارته إلى ما يظهر من علم أبي الحسن ^(١) . وابن عساكر من أخبار ^(٢) هذه الأمة ، علما ودينا وحفظا ، لم يحجى بمد الدار قطيئا أحفظ منه ، اتفق على هذا الموافق والمخالف .

وعن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ قال : قوم من سبأ . قال ابن عساكر ^(٣) : والأشعريون قوم من سبأ .

قلت : وقال علماؤنا : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدث في أصول الدين أحدا بحديث حديثه للأشعريين ، وأنهم الذين اختصوا بسؤاله عن ذلك وإجابته لهم .

في صحيح البخاري ^(٤) وغيره ، عن عمران بن حصين قال : إني جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم ، فقال : « اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ » قالوا : قد بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قال : فدخل عليه ناس من أهل اليمن ، فقال : « اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ » قالوا : قبلنا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جئنا ^(٥) لتتفق في الدين ، ونسألك ^(٦) عن أول هذا الأمر ما كان .

كذا في لفظ .

وفي لفظ البخاري ^(٧) : جئناك نسألك عن هذا الأمر . قال : « كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ » .

وفي رواية : « وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ » .

قال : وأما رجل فقال : يا عمران بن حصين ، راحلتك ، أدرك ناقتك ،

(١) التبيين ٤٥ . (٢) في الطبعة : « أخبار » والمثبت من : ج ، ز . (٣) التبيين ٥١ .

(٤) صحيحه (باب « وكان عرشه على الماء » من كتاب التوحيد) ١٥٣/٩ .

(٥) في البخاري : « جئناك » . (٦) في البخاري : « ونسألك » .

(٧) ليس هذا اللفظ في البخاري . ولفظه هو ما ذكره المصنف بعد .

فقد^(١) ذهبت ، فانطلقت في طلبها ، وإذا السَّرابُ ينقطع دونها ، وإني والله لَوَدِدْتُ أنها ذهبت وأنى لم أتم .
وقد ساق ابن عساكر هذا الحديث من طرق عدة^(٢) .

﴿ ذكر أتباعه الآخذين عنه ؛ والآخذين عن مَنْ أخذ عنه ، وهَلُمَّ جَرًّا ﴾

اعلم أن أبا الحسن لم يُبدع رأيا ، ولم يُنشِ مذهبًا ، وإنما هو مقررٌ لمذاهب السلف ، مناضل عما كانت عليه حجابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا تنساب إليه إثمًا هو باعتبار أنه عقد على طريق السلف نطاقًا ، وتمسك به ، وأقام الحجج والبراهين عليه ، فصار المقتدى به في ذلك ، السالكُ سبيله في الدلائل يسمَّى أشعريًّا . ولقد قلت مرةً للشيخ الإمام رحمه الله : أنا أعجب من الحافظ ابن عساكر في عدّه طوائف من أتباع الشيخ ، ولم يذكر إلا ترّرا يسيرا ، وعددا قليلا ، ولو وقي الاستيعاب حقّه لاستوعب غالب علماء المذاهب الأربعة ، فإنهم برأى أبي الحسن يدينون الله تعالى ، فقال : إنما ذكر من اشتهر بالناضلة عن أبي الحسن ، وإلا فالأمر على ما ذكرت من أن غالب علماء المذاهب معه .

وقد ذكر [الشيخ]^(٣) شيخ الإسلام عن الدين بن عبد السلام أن عقيدته اجتمع عليها الشافعية ، والمالكية ، والحنفية ، وفضلاء الحنابلة ، ووافقه على ذلك من أهل عصره شيخ المالكية في زمانه أبو عمرو بن الحاجب ، وشيخ الحنفية جمال الدين الحصري^(٤) .

قلت : وسنمقد لهذا الفصل فصلا يخصّه فيما بعد .

قال الشيخ الإمام ، فيما يحكيه لنا : ولقد وقفت لبعض المتزلة على كتاب سماه «طبقات المتزلة» وافتتح بذكر : عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، ظنًّا منه أنه ، برّاه الله منهم ،

(١) كذا في المطبوعة والبخارى . وفي سائر الأصول : « لقد » . (٢) التبيين ٦٥ .

(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « الحصري » وفي ز : « الحصري »

والتصحیح من : ج ، والجواهر الضیة ٢ / ١٥٥ ، والفوائد البیة ٢٠٥ . وهو بفتح الخاء ، نسبة إلى حجة بخارى ، يعمل فيها الحصر ، كان ساكنًا بها . كما جاء في الجواهر .

على عقيدتهم ، قال : وهذا نهاية في التعصب ، فإنما يُنسَب إلى المرء من مشى على منواله .
قلت أنا للشيخ الإمام : ولو تم هذا لهم لكان للأشاعرة أن يمدُّوا أبا بكر وعمر رضي الله
عنهما في جملتهم ؛ لأنهم عن عقيدتهما وعقيدة غيرهما من الصحابة فيما يدَّعون يناضلون ،
وإياها ينصرون ، وعلى رحاها يحوِّمون ، فتبسَّمت ، وقال : أتباع المرء من دان بمذهبه ، وقال
بقوله على سبيل المتابعة والافتاء الذي هو أخص من الموافقة ، فبين المتابعة والوافقة ،
بَوْنٌ عظيم .

قلت : وقد بيَّنا البَوْن في « شرح المختصر » في مسألة الناسي .

ونقل الحافظ كلام الشيخ أبي عبد الله محمد بن موسى بن عمار الكلاعي المائري^(١) وهو من أئمة المالكية ، في هذا الفصل ، فاستوعبه^(٢) منه : أهل السنة من المالكية ،
والشافعية ، وأكثر الحنفية ، بلسان أبي الحسن الأشعريّ يتكلمون ، وبحجته يحتجون
ثم أخذ المائري يقرر أن أبا الحسن كان مالكيّ المذهب في الفروع ، وحكى أنه سمع الإمام
رافعا الحنَّال^(٣) يقول : وليس الأمر كذلك قطعا ، كما أسلفناه ، وقد وقع لي أن سب الوهم فيه
أن القاضي أبا بكر كان يقال له الأشعريّ ؛ لشدة قيامه في نصرة مذهب الشيخ ، وكان
مالكيّا على الصحيح الذي صرح به أبو المظفر بن السَّمْعَانِي في « القواطع » ، وغيره من
النفقة الثابتات ، خلافا لمن زعمه شافعيّا ، ورافع الحنَّال قرأ على من قرأ على القاضي ،
فأظن المائريّ سمع رافعا يقول : الأشعريّ مالكيّ ، فتوهمه يعني الشيخ ، وإنما يعني رافع
انقاضي أبا بكر . هذا ما وقع لي ولا أشك فيه .

والمائريّ رجل مغربي بعيد الدبار عن بلاد العراق ، متأخر عن زمان أصحاب الشيخ

(١) هكذا في ز : « المائري » بالمد ، وضم الياء وسكون الراء . وفي ج : « المائري » بالهمز ،
وسكون الراء . وفي المطبوعة : « المائري » . ولم نجد هذه النسبة في كتب الأنساب . ولعلها : « الميورقي »
بافتح ثم ضم وسكون الواو والراء وقاف : جزيرة في شرق الأندلس . انظر معجم البلدان ٢٢٩/٨ .
صفة جزيرة الأندلس ١٨٨ . (٢) في المطبوعة : « فاستوعب » وانثبت من : ج ، ز .
(٣) بإخاء المهمة ، كما في المتن ١٧٢ .

وأصحاب أصحابه ، فيبعد^(١) عليه تحقُّقُ حاله ، وقد قدِّمنا كلام الشيخ أبي محمد الجَوْنِيَّ عن الأستاذ أبي إسحاق ، وكفى به فإنه أعرفُّ من رافع ، ولا أحد في عصر الأستاذ أخبرُ منه بحال الشيخ ، إلا أن يكون القاضي ابن الباقلانيّ .

وقد ذكر غير واحد من الأئمة أن الشيخ كان يأخذ مذهب الشافعيّ عن أبي إسحاق الرُّوزِيّ ، وأبو إسحاق الرُّوزِيّ يأخذ عنه علم الكلام ، ولذلك كان يجلس في حلّفته . وليس هذا مما عقدنا له هذا الفصل فلنمُدَّ إلى غرضنا ، فنقول :

قال المأثورُ في : ولم يكن أبو الحسن أوّل متكلِّم بلسان أهل السنة ، إنما جرى على سَنَنِ غيره ، وعلى نُصرة مذهب معروف ، فزاد المذهب حجةً وبياناً ، ولم يتقدّم مقالة اخترعها ، ولا مذهباً انفرد به ؛ ألا ترى أن مذهب أهل المدينة نُسب إلى مالك ، ومن كان على مذهب أهل المدينة يقال له : مالكيّ ، ومالك إنما جرى على سَنَنِ مَنْ كان قبله ، وكان كثير الاتِّباع لهم ، إلا أنه لما زاد المذهب بياناً وبسطاً عَزَى إليه ، كذلك أبو الحسن الأشعريّ ، لا فَرْقَ ، ليس له في مذهب السلف أكثر مِنْ بسطه وشرحه وتوايحه في نصرته .

وأطال المأثورُ في ذلك ، ثم عدّد خُلُقاً من أئمة المالكيّة ، كانوا يناضلون عن مذهب الأشعريّ ، ويبدِّعون مَنْ خالفه ، ولا حاجة إلى شرح ذلك ، فإن المالكيّة أخصّ الناس بالأشعريّ ، إذ لا نحفظ مالكيّاً غير أشعريّ ، ونحفظ من غيرهم طوائفَ جنحوا ؛ إما إلى اعتزال أو إلى تشبيهه ، وإن كان مَنْ جنح إلى هذين من رِعاة الفِرَق .

ثم ذكر المأثورُ في رسالة الشيخ أبي الحسن القاسميّ المالكيّ ، التي يقول فيها : واعلموا أن أبا الحسن الأشعريّ لم يأت من علم الكلام إلا ما أراد به إيضاح الشُّبُهَاتِ والقَبْطِ عَلَيْهَا . إلى أن يقول القاسميّ : وما أبو الحسن إلا واحد من جملة الثائمين في نُصرة الحقّ ، ما سمعنا من أهل الإنصاف مَنْ يؤخِّره عن رتبة ذلك ، ولا من يؤثر عليه في عصره غيره . ومَنْ بعده من أهل الحق سلكوا سبيله .

إلى أن قال : أقدمت الأشعريّ يوم مات وأهل السنة بأكون عليه ، وأهل البدع مستريحون منه .

وذكر قول الشيخ أبي محمد عبد الله بن أبي زيد في جوابه لمن لآله في حب الأشعرى :
ما الأشعرى إلا رجل مشهور بالرد على أهل البدع ، وعلى التدرية الجهمية^(١) ، متمسك
بالسنة .

وأطال المأرق وغيره من المالكية في تقريب^(٢) الشيخ أبي الحسن .
إذا عرفت ذلك فمن الآخذين عن الشيخ : الأستاذ أبو سهل الصمعوكي ، والأستاذ
أبو إسحاق الإسفراييني ، والشيخ أبو بكر القفال ، والشيخ أبو زيد الروزي ، والأستاذ
أبو عبد الله بن خفيف ، وزاهر بن أحمد السرخسي ، والحافظ أبو بكر الجرجاني الإسماعيلي ،
والشيخ أبو بكر الأودني ، والشيخ أبو محمد الطبري العراقي ، وأبو الحسن عبد العزيز بن محمد
ابن إسحاق الطبري المعروف بالذمل^(٣) ، وأبو جعفر السلي النقاش ، وأبو عبد الله
الأصبهاني الشافعي ، وأبو محمد القرشي الزهرري ، وأبو منصور بن حماد .
وربما كان في هؤلاء من لم يثبت عندنا أنه جالس الشيخ ، ولكن كلهم عاصروه
وتعدهوا بمذهبه ، وقرؤوا كتبه ، وأكثرهم جالسه ، وأخذ عنه شفاهاً .

والشيخ أبو الحسين^(٤) بن سمعون الواعظ ، وأبو عبد الرحمن الشروطي الجرجاني .
وأخصهم بالشيخ أربعة : ابن مجاهد ، وهو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب
ابن مجاهد الطائي ؛ شيخ القاضي [أبي بكر]^(٥) الباقلاني وكان مالكي المذهب . ذكره
القاضي عياض في « المدارك » .

وأبو الحسن الباهلي ، العبد الصالح ، شيخ الأستاذ أبي إسحاق والأستاذ أبي بكر
ابن فورك وشيخ القاضي أبي بكر أيضا ، إلا أن القاضي أبا بكر أخص بابن مجاهد ،
والأستاذان أخص بالباهلي .

(١) في المطبوعة : « والجهمية » وقد سقطت الواو من سائر الأصول .

(٢) في المطبوعة : « توسط » والثابت من سائر الأصول .

(٣) هكذا في المطبوعة ، ج ، والتبيين ١٩٥ . وفي ز : « الذمل » بالذال المعجمة ، مع تشديد

اليم المفتوحة . (٤) في المطبوعة : « الحسن » والتصحيح من : ج ، ز والتبيين ٢٠٠ ، والشبه ٤٠٠ .

(٥) زيادة في المطبوعة ، على ما في : ج ، ز .

قال القاضي أبو بكر : كنت أنا وأبو إسحاق الإسفراييني وابن فورك معاً في درس الشيخ الباهلي ، وكان يدرّس لنا في كل جمعة مرة واحدة ، وكان منا في حجاب يُرَخِّي السُّتر ، بيننا وبينه ، كي لا نراه ، وكان من شدة اشتغاله بالله مثل والله أو مجنون ، لم يكن يعرف مبلغ درّسنا حتى نذكره ذلك .

وقال أبو الفضل محمد بن علي السهلكتي : كان الباهلي يُسأل عن سبب النقاب ، وإرساله الحجاب بينه وبين هؤلاء الثلاثة ، كاحتجابه عن الكل ، فإنه كان يحتاج من كل واحد ، فأجاب : إنهم يروّون الشوكة ، وهم أهل الغفلة ، فيروّون بالعين التي يرون أولئك [بها] ^(١) . قال : وكانت له أيضاً جارية تحمّله ، فكان حاطها أيضاً معه كحال غيرها ؛ من الحجاب وإرخاء السُّتر بينه وبينها .

والثالث : بُندار خادمه ، وقد تقدمت ترجمته ^(٢) .

والرابع : أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي الطّبري .

ومن الطبقة الثانية :

أبو سعد الإسماعيلي ، وأخوه أبو نصر ، وأبو الطيّب الصُّعْلُوكي ، وأبو الحسن بن داود المقرئ الداراني ، وسيف السنة القاضي أبو بكر بن الباقلائي ، والأستاذ أبو إسحاق ، والأستاذ أبو بكر بن فورك ، والأستاذ أبو علي الدقاق ، والحاكم أبو عبد الله الحافظ ، والشيخ أبو سعد الخركوشي ^(٣) والقاضي أبو عمر البسطامي ، وأبو القاسم البجلي ، وأبو الحسن ابن ماشاذ ^(٤) ، والشريف أبو طالب المهدي ^(٥) ، وأبو مَعْمَر بن أبي سعد

(١) زيادة في المطبوعة ، على ما في : ج ، ز . (٢) صفحة ٢٢٤ من هذا الجزء .

(٣) ذكر ابن الأنثير أبا سعد هذا في نسبة «الخركوشي» بالميم . قال : « وأما أبو سعد عبد الملك ابن أبي عثمان محمد بن إبراهيم الواعظ الخركوشي النيسابوري فكان علماً زاهداً ، كثير البر . ويقال : الخركوشي . بالكاف ، فقل : كان منسوباً إلى قرية بخراسان » الباب ١/٣٥٣ .

(٤) في : ج ، ز : « ماشاداه » والثبت في المطبوعة . ويوافقه ما في العبر ١١٧/٣ . والتبيين ٢٣٩ . غير أنه في المطبوعة بالبدال المهملة . (٥) في المطبوعة : « المهدي » والثبت من : ج ، ز ، والتبيين ٢٤٠ .

الإسماعيلي ، وأبو حازم المبدوي^(١) الحافظ^(٢) الأعرج ، وأبو علي ابن شاذان ، والحافظ أبو نعيم الأصبهاني ، وأبو حامد بن دلوية^(٣) .

ومن الثالثة :

أبو الحسن السكري ، وأبو منصور الأيوبي النيسابوري ، والقاضي عبد الوهاب المالكي ، وأبو الحسن النعميني^(٤) ، وأبو طاهر بن خراشة^(٥) ، والأستاذ أبو منصور البغدادى ، والحافظ أبو ذر الهروي ، وأبو بكر ابن الجرمي الزاهد ، والشيخ أبو محمد الجويني ، وأبو القاسم ابن أبي عثمان الحمدي البغدادى ، وأبو جعفر السمناني^(٦) الحنفى ، قاضى الموصل ، وأبو حاتم القزويني ، ورشأ بن نظيف^(٧) المقرئ ، وأبو محمد الأصبهاني ابن اللبان ، وسليم الرازي ، وأبو عبد الله الخبازي^(٨) وأبو الفضل بن عمرو المالكى ، والأستاذ أبو القاسم عبد الجبار بن علي الإسفرائيني ، والحافظ أبو بكر البيهقي .

(١) في الأصول : « المبدى » والتصحيح من ترجمته في التبيين ٢٤١ ، والعبر ٣ / ١٢٥ ، والمشفة ٤٣٥ ، واللباب ١١٣ / ٢ والنسبة فيه « العبدوى » وقال : « هكذا يقوله المحدثون . هذه النسبة إلى عبدويه ، بضم الدال ، وأما النحاة فيقولون : عبدوى ، بفتح العين والدال » .

(٢) في المطبوعة : « والحافظ » والتصحيح من : ج ، ز . وانظر العبر .

(٣) في الأصول : « ذكوية » وهو خطأ ، صوابه من التبيين ٢٤٧ ، واللباب ١ / ٢٣٣ . وهو بكسر الدال المهملة ، وتشديد اللام المضمومة ، وبعد الواو ياء مثناة من تحتها . قال ابن الأثير : وهو اسم لجد أبي حامد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن دلوية الاستوائى المعروف بالدلوى .

(٤) بضم النون وفتح العين ، وسكون الياء آخر الحروف ، وبعدها ميم ، نسبة إلى نعيم وهو اسم لبعض أجداد المنجب إليه . اللباب ٣ / ٢٣٢ .

(٥) انظر القاموس (ح ز ش) . (٦) بكسر السين المهملة ، وسكون الميم وفتح النون ، وفي آخرها نون أخرى . هذه النسبة إلى سمنان ، مدينة من مدن قومس بين الداهقان وخوار البرى .

اللباب ١ / ٥٦٥ . (٧) في الأصول : « رسا » بالسين المهملة . وفي المطبوعة : « لطيف » . وفي ز : « وطيف » . وفي ج : « مطيف » بإعجام الفاء فقط . وكل ذلك خطأ . وأثبتنا الصواب من التبيين ٢٦٠ ، والمشفة ٣١٦ ، وطبقات الفراء ١ / ٢٨٤ .

(٨) في المطبوعة : « الخندى » وهو خطأ . وأثبتنا الصواب من : ج ، ز . والإعجام فيهما على الزاى فقط - والتبيين ٢٦٣ ، وطبقات الفراء ٢ / ٢٠٧ ، واللباب ١ / ٣٤١ . وهو بفتح الحاء وتشديد الباء الموحدة ، وبعد الألف زاي . قال ابن الأثير : « هذه النسبة إلى الخبز ، عمله أو بيعه » .

ومن الرابعة :

الحطيب البغدادي الحافظ ، والأستاذ أبو القاسم القشيري ، وأبو علي بن أبي حريصة الحمдاني ، وأبو المظفر الإسفرائيني والشيخ أبو إسحاق الشيرازي ، وإمام الحرمين ، ونصر المقدسي ، وأبو عبد الله الطبري

ومن الخامسة :

أبو المظفر الخوافي^(١) ، وإلكيا^(٢) ، والغزالي ، ونجر الإسلام الشاشي^(٣) ، وأبو نصر القشيري^(٤) ، والشيخ أبو سعيد الميهسي^(٥) ، والشريف أبو عبد الله الديباجي^(٦) ، والقاضي أبو العباس بن الرطبي^(٧) ، وأبو عبد الله الفراوي ، وأبو سعد بن أبي صالح المؤذن ، وأبو الحسن السلمي ؛ وأبو منصور بن ماساذه الأصبهاني ؛ وأبو الفتوح الإسفرائيني ، ونصر الله المصيصي .

فهذا جملة من ذكر الحافظ في كتاب « التبيين » وقال : لولا خوف من الإسلال في الإسهاب^(٨) لتبعت ذكر جميع الأصحاب ، وكلا لا يمكنني إحصاء نجوم السماء [كذلك]^(٩) . لا أتمكن من استقصاء جميع العلماء^(١٠) ؛ مع انتشارهم في الأقطار والآفاق ، من المغرب ، والشام ، وخراسان ، والعراق .

-
- (١) بفتح الحاء المعجمة والواو ، وبعد الألف فاء . هذه النسبة إلى خواف . وهي ناحية من نواحي نيسابور ، كثيرة القرى . الباب ١ / ٣٩٢ . (٢) بهمزة مكسورة ، ولام ساكنة ، ثم كاف مكسورة ، بعدها ياء مثناة من تحت . معناه : الكبير ، بلغة الفرس . شذرات الذهب ٨ / ٤ . (٣) سقط بين الشاشي والقشيري : الإمام أبو القاسم الأنصاري النيسابوري . انظر التبيين ٣٠٧ . والنقل عنه . (٤) سقط بين القشيري واليهبي : الإمام أبو علي الحسن بن سليمان الأصبهاني . انظر التبيين ٣١٨ . والنقل عنه . (٥) بكسر الميم وسكون الياء وفتح الهاء ، وفي آخرها نون . نسبة إلى مدينة ميهنة . وهي إحدى قرى خابران ، ناحية بين سرخس وأبيورد . الباب ٣ / ٢٠٣ . (٦) بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الياء ، وبعد الألف جيم . انظر الباب ١ / ٤٣٦ . (٧) انظر المتن ٣١٩ . (٨) في التبيين ٣٣٠ : « الإسهاب ، وليناري الاختصار لهذا الكتاب » . (٩) تسكلمة من التبيين . (١٠) في الطبوعة : « جمع » والثبت من سائر الأصول والتبيين ٣٣١ .

قلت : ولقد أهمل على سمة حفظه من الأعيان كثيرا ، وترك ذكر أقوام كان ينبغي حيث ذكر هؤلاء أن يشمر عن ساعد الاجتهاد في ذكرهم تسميرا ، لكنه استوعب الأولى^(١) أو كاد ، واستغرق فلم يفتنه إلا بعض الآحاد .

ومن الثانية: أبو الحسن البلياني^(٢) المالكي ، وأبو الفضل المصبي^(٣) المالكي القتول ، ظلما ، وأبو القاسم عبد الرحمن بن عبد المؤمن المكي المالكي ، تلميذ ابن مجاهد ، وأبو بكر الأبهري وأبو محمد بن أبي زيد ، وأبو محمد بن التبان ، وأبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله القلاني .

ومن الثالثة من المالكية :

أبو عمران القاسي .

ومن الرابعة :

أبو إسحاق التونسبي المالكي ، وأبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي ، وقاضي القضاة الدامغاني الحنفي ، وقاضي القضاة أبو بكر الناصح الحنفي .

ومن الخامسة :

أبو الوليد الباجي ، وأبو عمر بن عبد البر الحافظ ، وأبو الحسن القلابي ، والحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر ، والحافظ أبو الحسن المرادي ، والحافظ أبو سمد ابن السمعاني ، والحافظ أبو طاهر السلفي ، والقاضي عياض بن محمد اليحصبي ، والإمام أبو الفتح الشهرستاني .

ومن السادسة :

الإمام نحر الدين الرازي ، وسيف الدين الأمدي ، وشيخ الإسلام عز الدين ابن عبد السلام ، والشيخ أبو عمرو ابن الحاجب المالكي ، والشيخ جمال الدين

(١) في الطبوعة : « الأولين » . وفي ز ، د : « الأول » وأثبتنا ما في ج . وهو يعني الطبعة الأولى ، كما يستفاد مما بعده .

(٢) لعله نسبة إلى بلانة : بلد بالمغرب . القاموس (ب ل ي) .

(٣) في الطبوعة : « المصبي » وفي : ج ، ز : « المصبي » وكل ذلك خطأ . والتصوب من اللباب

١٧٨/٣ . وهي بضم أولها وسكون الثانية ، وفي آخرها سين مهملة ، نسبة إلى قرية بالمغرب يقال لها : مسة .

الحَصِيرِيّ^(١) الحنفيّ، وصاحب « التحصيل والحاصل »، والخَمَرُوشَاهِيّ^(٢).

ومن السابعة :

شيخ الإسلام [تقي الدين]^(٣) ابن دَقِيقِ المِيد ، والشيخ علاء الدين الباجي ، والشيخ الإمام الوالد ، والشيخ صفى الدين الهنديّ ، والشيخ صدر الدين ابن الرحّل^(٤) ، وابن أخيه الشيخ زين الدين ، والشيخ صدر الدين سليمان بن عبد الحكم المالكيّ ، والشيخ شمس الدين الحريريّ^(٥) الخطيب ، والشيخ جمال الدين الزّمْلَكَانِيّ ، والقاضي جمال الدين ابن حجلة ، والشيخ شهاب الدين ابن جميل وقاضي القضاة شمس الدين السّرُوجِيّ الحنفيّ ، والقاضي شمس الدين بن الحريري الحنفيّ ، والقاضي عَصْدُ الدين الإيجيّ الشيرازيّ .

﴿ ذكر بيان أن طريقة الشيخ هي التي عليها المعترفون من علماء الإسلام ،

والتميّزون من المذاهب الأربعة ، في معرفة الحلال والحرام ، والقائمون بِنُصرة [دين]^(٦) ﴾

سَيَدُنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ﴿

[قد]^(٧) قدّمنا في تضاعيف الكلام ما يدلّ على ذلك ، وحكينا لك مقالة الشيخ ابن عبد السلام ، ومن سبقه إلى مثاليها ، وتلاه على قولها ، حيث ذكروا أن الشافعية ، والمالكية ، والحنفية ، وفضلاء الحنابلة أشعريون . هذه عبارة ابن عبد السلام ، شيخ الشافعية . وابن الحاجب شيخ المالكية ، والحَصِيرِيّ شيخ الحنفية ، ومن كلام ابن عساكر حافظ هذه الأمة الثقة الثبت : هل من الفقهاء الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، لإموافق الأشعريّ^(٨) ،

(١) في المطبوعة : « الحصري » وهو خطأ : انظر ما سبق ، صفحة ٣٦٥

(٢) بضم الحاء وسكون السين المهملة وفتح الراء وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وبعدها ألف

وفي آخرها هاء . نسبة إلى خسر وشاه ، وهي قرية من قرى مرو . الباب ١ / ٣٧١ .

(٣) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٤) انظر الجزء الثاني صفحة ٣٠٥ .

(٥) في المطبوعة : « الحريري » والثبت من : ج ، ز . (٦) زيادة من : ج ، ز على ما المطبوعة .

(٧) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٨) في المطبوعة : « للأشعري » والثبت من

ومنتسب إليه، وراضٍ بمحميد سعيه في دين الله [و] ^(١) مُشْنٍ بكثرة العلم عليه ، غير نيرِذمة قليلة تُضمر التشبيه وتعادى كلَّ موحدٍ يعقّد التنزيه، أو تُضاهى قول المعتزلة في ذمّه ، ونباهى بإظهار جهرها بقدرة سمة علمه ، ونحن نحكى لك هنا مقالات أخر لجماعة من معتبرى القول من الفقهاء ، ثم نتمطف إلى ما نحققه .

﴿ ذكر استفتاء وقع في زمان الأستاذ أبي القاسم القُشَيْرِيَّ بخراسان عند وقوع الفتنة التي سنحكىها فيما بعد ﴾

كُتِبَ استفتاء فيما يتعلّق بحال الشيخ ، فكان جواب القُشَيْرِيَّ ما نصّه :

بسم الله الرحمن الرحيم ، اتفق أصحاب الحديث أن أبا الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ كان إماماً من أئمة أصحاب الحديث ، ومذهبه مذهب أصحاب الحديث ، تسكّم في أصول الديانات ، على طريقة أهل السنة ، وردّ على المخالفين من أهل الزُّبَيْع والبيدعة ^(٢) ، وكان على المعتزلة والروافض والمبتدعين من أهل القبيلة والخارجين من الملة سيفاً مسلولاً ، ومن طمّن فيه أو قدح ، أو لمنه أو سبه فقد بسط لسان السوء في جميع أهل السنة . بذلنا خطوطاً طائمين بذلك في هذا الدرّج ^(٣) في ذى القعدة ، سنة ست وثلاثين وأربعمائة . والأمر على هذه الجملة المذكورة في هذا الذكر . وكتبه عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرِيَّ .

وكتب تحته الخبازي : كذلك يعرفه محمد بن عليّ الخبازي ، وهذا خطه .

والشيخ أبو محمد الجوّينيّ : الأمر على هذه الجملة المذكورة فيه . وكتبه عبد الله ابن يوسف .

وبخط أبي الفتح الشاشيّ ، وعليّ بن أحمد الجوّينيّ ، وناصر العمرى ، وأحمد بن محمد

(١) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٢) في المطبوعة : « والبذع » والثبت من :

ج ، ز والتبيين ١١٣ . (٣) في التبيين : « الذكر » وقال في القاموس (درج) : الدرج ، بالفتح : الذي يكتب فيه ، ويحرك .

الأيوبي ، وأخيه علي ، وأبي عثمان الصابوني ، وابنه أبي نصر بن أبي عثمان ، والشريف البكري ، ومحمد بن الحسن ، وأبي الحسن الملقب بأبي^(١) .

وقد حكى خطوطهم ابن عساكر .

وكتب عبد الجبار الإسفرائيني بالفارسية : ابن أبو الحسن الأشعري ان امام است نكد اوند عز وجل اين ايت در شان وي فرشتاد ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٢) ومصطفى عليه السلام در آن^(٣) رتت بحدوي إشارات كرد بو موسى أشعري ، فقال : « هُمْ قَوْمٌ هَذَا » .

كتبه عبد الجبار علي بن محمد الإسفرائيني بخطه .

تفسيره : هذا أبو الحسن ، كان إماما ، ولما أنزل الله عز وجل قوله : « فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ » أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى فقال : « هُمْ قَوْمٌ هَذَا » .

﴿استفتاء آخر ببغداد﴾

ما قول السادة الأئمة الجلة^(٤) في قوم اجتمعوا على لعن فرقة الأشعري وتكفيرهم ، ما الذي يجب عليهم ؟

فأجاب قاضي القضاة أبو عبد الله الدامغانى الحنفى : قد ابتدع وارتكب ما لا يجوز ، وعلى النظار في الأمور أعز الله أنصاره الإنكار عليه وتأديبه بما يرتدع [به]^(٥) هو وأمثاله عن ارتكاب مثله . وكتب^(٦) ، محمد بن علي الدامغانى .

وبعده كتب الشيخ أبو إسحاق الشيرازى رحمه الله : الأشعرية أعيان أهل السنة ، ونصار الشريعة ، انتصّبوا للرد على المبتدعة من القدرية والرافضة ، وغيرهم ، فن طعن فيهم

(١) نسبة إلى ملقا باذ ، بالضم ، ثم الكون والقاف ، وآخره ذال معجمة : محلة بأصهبان ، وقيل بنسبهم . معجم البلدان ١٥١/٨ . (٢) سورة المائدة ٥٤ . (٣) في المطبوعة : « دارن » والثابت من : ج ، ز ، والتبيين ١١٤ . (٤) في الأصول : « الأجلة » . (٥) زيادة في المطبوعة على ما في : ج ، ز . (٦) في المطبوعة : « وكتبه » والثابت في : ج ، ز .

فقد طعن على أهل السنة ، وإذا رُفِعَ أمرُ مَنْ يفعل ذلك إلى الناظر في أمر المسلمين وجب عليه تأديبه بما يرتدع به كلُّ أحد . وكتب ، إبراهيم بن علي القَيْرُوزِ أبادي .
وبعده : جوابي مثله . وكتب ، محمد بن أحمد الشافعي ، وهو نحر الإسلام أبو بكر ، تلميذ الشيخ أبي إسحاق .

﴿ استفتاء آخر في واقعة أبي نصر القشيري ببغداد ﴾

سنحكي إن شاء الله هذا الاستفتاء والأجوبة عند انتهائنا إلى ترجمة الأستاذ أبي نصر ابن الأستاذ أبي القاسم ، في الطبعة الخامسة^(١) :

وإن من جملة خط الشيخ أبي إسحاق الشيرازي فيه ما نصه : وأبو الحسن الأشعري ؛ إمام أهل السنة ، وعامة أصحاب الشافعي على مذهبه ، ومذهبه مذهب أهل الحق . وكتب ، إبراهيم ابن علي القَيْرُوزِ أبادي [و]^(٢) كذلك تحته خط جماعة من الشافعية ، والمالكية ، والحنفية ، والحنابلة ، منهم أبو الخطاب بن الحلوي^(٣) ، وأبو^(٤) عبد الله القَيْرَوانِي ، وأسعد الميهني ، وأبو الوفاء بن عقيل الحنبلي ، وأبو منصور الرزاز ، وأبو الفرج الإسفرائيني ، وأبو الحسن ابن الخليل ، وأبو الحسن علي بن الحسين الغزنوي^(٥) الحنفي ، وأبو الخير القزويني ، وعمر بن أحمد الخطيب^(٦) الزنجاني^(٧) .

وبقي هذا الاستفتاء هكذا زماناً بعد زمان ، كلما جاءت أمة من العلماء كتبت بالموافقة أعصراً كثيرة .

-
- (١) لم يحك المصنف هذا الاستفتاء كما وعد .
(٢) زيادة في الطبوعة على ما في : ج ، ز . (٣) هكذا في الأصول بدون إعجام . ولم يهتد إلى ترجمة لهذا الرجل . ولعل هذه النسبة بفتح الحاء الجمعة وباللام الشددة المضمومة ، وفي آخرها الواو ثم الباء آخر الحروف ، نسبة إلى الجدة . انظر الباب ١ / ٣٨٣ (٤) هكذا في الطبوعة . وفي : ج ، ز : « أبو عبد الله » بإسقاط الواو . (٥) في الطبوعة : « القرنوي » والمثبت من : ج ، ز . وهو بفتح الفين وسكون الزاي ، وفتح النون ، وفي آخرها واو ، وهذه النسبة إلى غزاة ، وهي مدينة من أول بلاد الهند . الباب ٢ / ١٧١ . (٦) في الطبوعة : « الخطيب » بإلقاء المهملة . وفي ز بدون إعجام . وأثبتنا ما في : ج . وانظر الباب ١ / ٣٨٠ . (٧) هكذا في الطبوعة . وفي ج ، ز بدون إعجام .

﴿ ذكر كلام أبي العباس قاضي المسكر الحنفي ﴾

كان أبو العباس هذا رجلا من أئمة أصحاب الحنفية ، ومن المتقدمين في علم الكلام ، وكان يُعرف بقاضي المسكر .

وقد حكى الحافظ أبو القاسم في كتاب « التبيين » جملة من كلامه ، فنه قوله : وقد (١) وجدت لأبي الحسن الأشعري كتبا كثيرة في هذا الفن ، يعنى أصول الدين ، وهي قريب (٢) من مائتي كتاب . و « الموجز الكبير » يأتى على عامة ما في كتبه . وقد صنف الأشعري كتابا كبيرا لتصحيح مذهب المعتزلة ، فإنه كان يعتقد مذهبهم (٣) ، ثم بين الله له ضلالهم (٤) ، فبان عما اعتقده من مذهبهم ، وصنف كتابا ناقضا لما صنف للمعتزلة (٥) ، وقد أخذ عامة أصحاب الشافعي بما استقر عليه مذهب أبي الحسن الأشعري ، وصنف أصحاب الشافعي كتبا كثيرة على رفق ما ذهب إليه الأشعري ، إلا أن بعض أصحابنا من أهل السنة والجماعة خطأ أبا الحسن الأشعري في بعض المسائل ، مثل قوله : « التكوين والكوّن واحد » ونحوها على ما نبين (٦) في خلال المسائل ، إن شاء الله ، فمن وقف على المسائل التي أخطأ فيها أبو الحسن ، وعرف خطأه ، فلا بأس له بالنظر في كتبه ، وقد أمسك كتبه كثير من أصحابنا من أهل السنة والجماعة ونظروا فيها ، انتهى .

﴿ ذكر البحث عن تحقيق ذلك ﴾

سمعت الشيخ الإمام رحمه الله يقول : ما تضمنته « عقيدة الطحاوي » هو ما يعتقده الأشعري لا يخالفه إلا في ثلاث مسائل .

قلت : أنا أعلم أن المالكية كلهم أشاعرة ، لا أستثنى أحدا ، والشافعية غالبيتهم أشاعرة ،

(١) في المطبوعة : « قد » وأنبتنا ما في : ج ، ز ، والتبيين ١٣٩ . (٢) في التبيين ١٤٠ :

« قريبة » . (٣) في التبيين : « فإنه كان يعتقد مذهب المعتزلة في الابتداء » .

(٤) في التبيين : « ثم إن الله تعالى بين له ضلالهم » . (٥) في : ج ، ز : « المعتزلة »

والثابت في المطبوعة ، والتبيين . (٦) في التبيين : « بين » .

لا أستثنى إلا مَنْ لحق منهم بتجسيم أو اعتزال ، ممن لا يعبأ الله به ، والحنفية أكثرهم أشاعرة ، أعني يعتقدون عقد الأشعري ، لا يخرج منهم إلا من لحق منهم بالمعتزلة ، والحنابلة أكثر فضلاء متقدميهم أشاعرة ، لم يخرج منهم عن عقيدة الأشعري إلا مَنْ لحق بأهل التجسيم ، وهم في هذه الفرقة من الحنابلة أكثر من غيرهم .

وقد تأملت «عقيدة أبي جعفر الطحاوي» ، فوجدت الأمر على ما قال الشيخ الإمام ، و«عقيدة الطحاوي» زعم أنها الذي عليه أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ، ولقد جود فيها ، ثم تفحصت^(١) كتب الحنفية فوجدت جميع المسائل التي بيننا وبين الحنفية خلاف فيها ثلاث عشرة مسألة^(٢) ، منها معنوية ست مسائل ، والباقي لفظي ، وتلك الست المعنوية لا تقتضي مخالفتهم لنا ، ولا مخالفتنا لهم فيها تكفيرا ولا تبديعا . صرح بذلك الأستاذ أبو منصور البغدادي ، وغيره من أئمتنا وأئمتهم ، وهو غني عن التصريح لظهوره .

ومن كلام الحافظ^(٣) : الأصحاب مع اختلافهم في بعض المسائل كلهم أجمعون ، على ترك تكفير بعضهم بعضا بمجموع ، بخلاف مَنْ عداهم من سائر الطوائف ، وجميع الفرق ، فإنهم حين اختلفت^(٤) بهم مستشغعات الأهواء والطرق كفر بعضهم بعضا ، ورأى تبرئته ممن خالفه فرضا .

قلت : وهذا حق ، وما مثل هذه المسائل إلا [مثل]^(٥) مسائل كثيرة اختلفت الأشاعرة فيها ، وكلهم عن حمى أبي الحسن يناضلون ، وبسيفه يقاتلون ، أفترام يدع بعضهم بعضا ! ثم هذه المسائل لم يثبت جميعها عن الشيخ ، ولا عن أبي حنيفة رضي الله عنهما ، كما سأحكي لك ، ولكن الكلام بتقدير الصحة ..

ولي قصيدة نونية ، جمعت فيها هذه المسائل ، وضمنت إليها مسائل ، اختلفت الأشاعرة فيها ، مع تصويب بعضهم بعضا في أصل العقيدة ، ودعواهم أنهم أجمعين^(٦) على السنة ، وقد

(١) في المطبوعة : « تصفحت » وأثبتنا ما في ج ، ز . (٢) في الأصول : « ثلاثة عشر » .

(٣) انظر التبيين ١٤٠ . (٤) هكذا في المطبوعة . وفي ج ، ز : « اختلف » .

(٥) زيادة في المطبوعة على سائر الأصول . (٦) في الأصول : « أجمعون » .

ولسع كثير من الناس بحفظ هذه القصيدة ، لا سيما الحنفية ، وشرحها من أصحاب الشيخ الإمام العلامة نور الدين محمد بن أبي الطيب الشيرازي الشافعي ، وهو رجل مقيم في بلاد كيلان^(١) ، ورد علينا دمشق في سنة سبع وخمسين وسبعمائة ، وأقام يلزم خلقتي نحو عام ونصف [عام]^(٢) ، ولم أر فيمن جاء من العجم في هذا الزمان أفضل منه ، ولا أدنى . وأنا أذكر لك قصيدتي في هذا الكتاب^(٣) لتستفيد منها مسائل الخلاف ، وما اشتملت عليه :

الوردُ خدكَ صيغَ من إنسانٍ	أم في الحدودِ شقائقُ النعمانِ
والسيفُ لحظكُ سُلٍّ من أجفانه	فسطا كمثل مُهندٍ وسِنانِ
تالله ما خلقتُ لحاظك باطلاً	وسُدَى تعالى الله عن بطلانِ
وكذاك عقلك لم يُر كَبِّ يا أخى	عبثاً ويودعُ داخلَ الجنانِ
لكن لیسعدَ أو لیشق مؤمنٌ	أو كافرٌ فبنو الورى صنُفانِ
لو شاء ربك لاهتدى كلُّ ولم	يحتجُ إلى حدٍّ ولا بُرهانِ
فانظر بعقلك واجتهدْ فالخيرُ ^(٤) ما	توثناه عقلٌ راجحُ الميزانِ
واطلبْ نجاتك إن نسك والهوى	بحرّانٍ في الدركاتِ بِلَتَمانِ
نازٍ براها ذو الجهالة جنة	ويخوضُ منها ^(٥) في حميمِ آنِ
ويطلُّ فيها مثلَ صاحب بدعة	يتخيلُ الجفاتِ في النيرانِ

منها :

كذب ابنُ فاعلةٍ يقولُ لجهلِهِ^(٦) الله جِسمٌ ليس كالجِسمانِ

(١) هذه الكاف هي الحيم الفارسية ، وترسم كافا فوقها خط مواز للكاف . وقال في المراسد ٣٦٨ « جيلات مغرب من كيلان » . وهي بالكسر : اسم لبلاد كثيرة من وراء بلاد طبرستان .
(٢) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٣) في المطبوعة : « المكان » وأثبتنا ما في : ج ، ز .
(٤) في المطبوعة : « فالخير » والثبت من سائر الأصول . (٥) في المطبوعة : « فيها » والثبت من سائر الأصول . (٦) في المطبوعة : « بجهله » والثبت من سائر الأصول .

لو كان جسمًا كان كالأجسام يا
وانتبع صراط المصطفى في كل ما
واعلم بأن الحق ما كانت عليه
من أكمل الدين القويم وبين الـ
قد نزهوا الرحمن عن شبه وقد
ومضوا على خير وما عقدوا بحا
كلًا ولا ابتدعوا ولا قالوا البينا
واتت على أعقابهم علمًا ونا
كالشافعي ومالك وكأحمد
وكمثل إسحاق وداود ومن
وأنى أبو الحسن الإمام الأشعري
ومناضلًا عما عليه أولئك الـ
ما إن يخالف ما ليك والشافعي
لكن يوافق قولهم ويزيده
يقف وطرائقهم ويتبع حارثًا
فلقد تاق حسن منهجه عن الـ
فلذاك تلقاه لأهل الله يند
مثل ابن آدم والفضيل وهكذا
ذو النون أيضا والسري وبشر
وكذلك الطائي ثم شقيق الـ
والسري وحاتم وأبو ترا

مجنون فاصغر وعد عن بهتان
ياتي وخل وساوس الشيطان
ه صحابة المبعوث من عدنان
حجج التي يهدي بها الثقلان
دانوا بما قد جاء في الفرقان
ليس في صفات الخالق الديان
متشابهة في شكله للبان
غرسوا ثمارًا يجتنبها الجاني
وأنى حنيفة والرضا سفيان
يقف وطرائقهم من الأعيان
م ميينا للحق أي بيان
أسلاف بالتحريز والإقنان
م وأحمد بن محمد الشيباني
حسنًا بتحقيق وفضل بيان
أعنى محاسب نفسه بوزان
أشياخ أهل الدين والعرفان
ص قولهم بمهتد وسنان
معروف المعروف في الإخوان
ن الحارث الحافي بلاقتان
بلخي وطيفور كذا الداراني
ب عسكري فاعدد بغير توان

وكذلك منصور بن عمار كذا
 فله بهم حسن اعتقاد مثل ما
 إذ يجمع الخصمان يوم جدالهم
 لم لا يتابع هؤلاء وشيخه
 عنه التصوف قد تلقى فاغتذى
 ورأى أبا عثمان الحيري^(١) والف
 ورأى رؤيًا ثم رام طريقه
 والغربي كذا ابن مسروق كذا
 وأظنه لم يلتق الخراز بل
 وكذلك للجلاء^(٢) لم ينظر ولا أب
 وكذلك ممشاذ مع الدقي مع
 وكذلك أصحاب الطريقة بمده
 وتلمذ الشيلي بين يديه وأب
 وخلات كثيرًا فلا أخصهم
 الكل معتقدون أن إلهنا
 حيٌ عليهم قادرٌ متكلمٌ

يحي سليل معاذ الرباني
 لهم به التأيد يوم رهان
 ولما تحقق بسمع الخصمان
 شيخ الجنيد السيد الصمداني
 وله به وبعلمه نوران
 ورى بالهما ها الرجلان
 وأبا القوارس شاهًا الكرماني
 بسري^(٣) قوم أفرس الفرسان
 قيل التق سمون في سمنان
 ن عطا^(٤) ولا الخواص ثم بنان
 خير وهذا غالب الحسبان
 ضبطوا عقائده بكل عنان
 ن خفيف والتقي والكثاني^(٥)
 ورؤوا على النياقوت والرجان
 متوحد فرّد قديم دان
 عال ولا نعى علو مكان

(١) في ج، ز: «الحيري» بالحاء المعجمة، وهو خطأ، صوابه في د، والمطبوعة. وانظر طبقات الصوفية ١٧٠. (٢) في المطبوعة: «السري» وهو في ج، ز غير واضح، وإن كانت وضعت نقطة فوق السين في ج وأمام البيت كتبت «ط» أي طبق الأصل، علامة التشكك. ولعل ما أثبتنا هو الصواب، وبه يعلم الوزن. وانظر طبقات الصوفية ١٧٦. (٣) في المطبوعة: «العلاج» وهو خطأ. صوابه من سائر الأصول. وانظر طبقات الصوفية ١٧٦. (٤) في المطبوعة: «عطا» والخواص، والمثبت من سائر الأصول. (٥) في المطبوعة: «الكثاني» ولم ينقط في ج، ز سوى النون الثانية. وأثبتنا الصواب من طبقات الصوفية ٣٧٣، والباب ٣ / ٢٨.

باقٍ له سمعٌ وإِِصارٌ يُرى -
 والشرُّ من تقديره لَكَنه
 قد أنزل القرآنَ وهو كلامُهُ
 وإِلَهُنا لا شَيْءٌ يُشَبِّهُهُ وَلَيْفَ
 قد كان ما معه قديماً قطعاً من
 خالقِ الجهاتِ مع الزمانِ مع المكا
 ما إن تحلَّ به الحوادثُ لا ولا
 كَذَبَ الحُجْمِ والحلولِ السَّكْمِ
 والاتحادِ الجهولِ ومن بقلِّ
 وثبتنا خيرُ الخلائقِ أحمدُ
 وله الشفاعةُ والوسيلةُ والفضيلُ
 فاسألُ إِلَهَكَ بالنبِيِّ مُحَمَّدٍ
 لا خَلْقَ أَفْضَلَ مِنْهُ لا بَشَرٌ ولا
 ما العرشُ ما الكرسيُّ ما هدى السما
 والرُّسُلُ بِمَدِّ مُحَمَّدٍ درجاتُهُمْ
 ثم الصحابةُ مثلَ ما قد رُتِبُوا
 ثم العزيزُ (٤) السَيِّدُ الفاروقُ ثم
 وعلى ابنِ العمِّ والباقرِ أَهْلُ
 والأولياءِ لَهُمُ كراماتٌ فلا

د (١) جميع ما يجري من الإنسان
 عنه نَهْاك بواضح البرهانِ
 لَفَطَتْ بِهِ للقارئ الشَّفَتانِ
 سَ بِمُشَبِّهٍ شَيْءٍ مِنَ الحِذْنانِ
 شَيْءٌ ولم يبرَحْ بلا أعوانِ
 نِ الكلُّ مخلوقٌ على الإمكانِ
 كَلَّا وليس يحلُّ في الجسمانِ
 رُقْدانِ (٢) في البطلانِ مُفْتَرِيانِ (٣)
 بالاتحادِ فَإِنَّهُ أَصْرَانِي
 ذو الجاهِ عند الله ذِي السُّلْطانِ
 لَمَّةٌ واللَّوَاهِ وَكُورُ الظُّمَّانِ
 متوسِّلاً تظفرُ بكلِّ أمانِ
 مَلَكٌ ولا كَوْنٌ مِنَ الأَكْوانِ
 عند النبيِّ المصطفى العَدْنانِ
 ثُمَّ الملائِكُ عابِدو الرحمنِ
 فالأفضلُ الصَّدِّيقُ ذو العِرْفانِ
 اذْكَرُ حَاسِنِ ذِي التَّقَى عَمَّانِ
 لُ الفضلِ والمعروفِ والإحسانِ
 تُنْكِرُ تَقَعُ فِي مَهْمَةِ الحِذْنانِ

(١) في المطبوعة : « مرید » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في الأصول : « فذین » .

(٣) في المطبوعة : « مفترقان » والتصحيح من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « العزيز » والمثبت من سائر الأصول .

وَالْمُؤْمِنُونَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ كَرُؤُ
هَذَا اعْتِقَادُ مَشَايِخِ الْإِسْلَامِ وَه
الْأَشْعَرِيُّ^(١) عَلَيْهِ يَنْصُرُهُ وَلَا
وَكَذَاكَ حَالَتُهُ مَعَ النُّعْمَانِ لَمْ
يَا صَاحِبَ إِنْ عَقِيدَةَ النُّعْمَانِ وَالْ
فَكَلاَهُمَا وَاللَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ
لَا ذَا بِيَدٍ ذَا وَلَا هَذَا وَإِنْ
مَنْ قَالَ إِنْ أَبَا حَنِيفَةَ مُبَدَّعٌ
أَوْ ظَنَّ أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ مُبَدَّعٌ
كُلُّ إِمَامٍ مُقْتَدِرٍ ذُو سُنَّةٍ
وَالْخَلْفُ بَيْنَهُمَا قَلِيلٌ أَمْرُهُ
فِيمَا يَقِلُّ مِنَ الْمَسَائِلِ عِنْدَهُ
وَلَقَدْ يُوَوَّلُ خِلَافُهَا إِمَّا إِلَى^(٢)

يَتَّبِعُهُمْ لِيُدْرِيَ لَاحَ نَحْوِ عِيَانِ
وَالدِّينُ فَلْتَسْمَعُ لَهُ الْأُذُنَانِ
يَالُو^(٣) جِزَاءَ اللَّهِ بِالْإِحْسَانِ
يَنْقُضُ عَلَيْهِ عَقَائِدَ الْإِيمَانِ
أَشْعَرِيَّ حَقِيقَةَ الْإِنْفِصَالِ
يَهْدِي نَبِيَّ اللَّهِ مُقْتَدِرَانِ
تَحْسَبُ سِوَاهُ وَهَمَّتْ فِي الْحُسْبَانِ
رَأْيَا فَذَلِكَ قَاتِلُ الْهَذْيَانِ
فَلَقَدْ أَسَاءَ وَبَاءَ بِالْخُسْرَانِ
كَالسِّيفِ مُسْلُوًّا عَلَى الشَّيْطَانِ
سَهْلٌ بَلَا يَدْعُ وَلَا كُفْرَانِ
وَيَهْوَنُ عِنْدَ تَطَاعُنِ الْأَفْرَانِ
لَفْظٌ كَالِاسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ

• الْأَشْعَرِيُّ يَقُولُ : أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَكُنْهُ أَنْ السَّعِيدَ يَضِلُّ أَوْ يَشْقَى وَنِعْمَةً كَافِرٍ خَوَانِ

• الْأَشْعَرِيُّ يَقُولُ : السَّعِيدُ مَنْ كُتِبَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ سَعِيدًا ، وَالشَّقِيُّ مَنْ كُتِبَ فِي بَطْنِ

أُمِّهِ شَقِيًّا ، لَا يَتَبَدَّلَانِ .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَالْأَشْعَرِيُّ » وَأَسْقَطْنَا الرَّاوِ حَيْثُ سَقَطَتْ مِنْ سَائِرِ الْأَصُولِ .

(٢) فِي : ج ، ز ، د : « قَالُوا » وَالتَّبَيُّتُ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ . (٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ :

* وَلَقَدْ يُوَوَّلُ الْخَلْفَ بَيْنَهُمَا إِلَى *

وَالْتَّبَيُّتُ مِنْ سَائِرِ الْأَصُولِ . وَسَيَأْتِي الشَّقُّ الثَّانِي مِنَ التَّفْصِيلِ فِي قَوْلِهِ بَعْدَ :

* أَوْ لِلْمَانِي وَهُوَ سِتُّ مَسَائِلَ *

وأبو حنيفة يقول : قد يكون سميداً ثم ينقلب ، والعياذُ بالله ، شقيّاً وبالعكس .
وقد قرّرنا هذه المسألة في كتابنا في « شرح عقيدة الأستاذ أبي منصور » وبينّا
اختلاف السلف فيها كاختلاف الخلف ، وأن الخلاف لفظي ، لا يترتب عليه فائدة .
والأشعريّ يقول : ليس على الكافر نعمة وكلّ ما يتقلب فيه استدرّاج ، وأبو حنيفة
يقول : عليه نعمة ، ووافقه من الأشاعرة القاضي أبو بكر بن الباقلانيّ ، فهو مع الحنفية
في هذه ، كاللّا تريديّ منهم معناه في مسألة الاستثناء .

وكذا الرسالة بعد موتٍ إن نسكنُ صحّتْ وإلا أجمع الشيخان
وقد ادّعى ابنُ هُوَازِنٍ أستاذنا فيها (١) افتراء من عدوٍّ شأنٍ
وهو الخبير الثبّتُ نقلاً والإرا دةٌ ليس يلزمها رضا الرحمن
فالكفرُ لا يرضى به لعباده ويريده ، أمران مفترقان
وأبو حنيفة قائلٌ إن الإرا دةً والرضا أمران متّحدان .
وعليه أكثرنا ولكن لا يصح (٢) وقيل مكذوبٌ على الثمان

﴿ مسألة ﴾

● إنكار الرسالة بعد الموت معزّوة إلى الأشعريّ ، وهي من الكذب عليه ، وإنما
ذكرناها وفاء بما اشترطناه من أنّنا ننظم كلّ ما عُزّيَ إليه ، ولكنه صرح بخلافها ،
وكُتِبَ وكُتِبَ أصحابه قد طبّقت [طَبَقَ] (٣) الأرض ، وليس فيها شيء من ذلك ،
بل فيها خلافه .

ومن عقائدنا أن الأنبياء عليهم السلام أحياء في قبورهم ، فأين الموت ؟ وقد أنكر
الأستاذ ابن هُوَازِنٍ ، وهو أبو القاسم القُشَيْرِيّ في كتابه « شكاية أهل السُّنة » الذي
سنحكيه في هذه الترجمة بتمامه هذه ، ويبيّن أنها مختلقة على الشيخ ، وكذلك بيّن ذلك غيره .

(١) في المطبوعة : « منها » والثبت في سائر الأصول .

(٢) ساقط من المطبوعة . وهو من ترج ، ز .

وصنف البيهقي رحمه الله جزءاً ، سمّاه ، في « حياة الأنبياء عليهم السلام في قبورهم » ، واشتد نكير الأشاعرة على من نسب هذا القول إلى الشيخ ، وقالوا : قد افترى ^(١) عليه ومهتته .
● وأما مسألة الرضا والإرادة ، فاعلم أن المقول عن أبي حنيفة اتحادهما ، وعن الأشعري افتراقهما .

وقيل : إن أبا حنيفة لم يقل بالاتحاد فيهما ، بل ذلك مكذوب عليه ، فلي هذا انقطع النزاع ، وإعنا ^(٢) الكلام بتقدير صحة الاتحاد عنده ^(٣) ، وأكثر الأشاعرة على ما يعزى إلى أبي حنيفة من ^(٤) الافتراق ، منهم إمام الحرمين وغيره ، آخرهم الشيخ محي الدين النووي ، رحمه الله ، قال : هاشيء واحد ، ولكني أنا لا أختار ذلك ، والحق عندي أنهما مفترقان ، كما هو منصوص الشيخ أبي الحسن :

وكذلك إيمان المقلد وهو متمم أنكر ابن هــوازن الرباني
ولوائه مما يصح تخلفهم فيه للفظ عاد دون معسان

● ذكروا أن شيخنا يقول : إن إيمان المقلد لا يصح ، وأنكر ذلك الأستاذ أبو القاسم ، وقال : إنه مكذوب عليه ، وسنبحت عن ذلك في ذيل سياق كتاب « شكايه أهل السنة » والقول على تقدير الصحة .

وكذلك كسب الأشعري وإنه صعب ولكن قام بالسبرهان
من لم يقل بالكسب مال إلى اعترا لـ أو مقال الجبرذى الطنيسان

● كسب الأشعري كما هو مقرر في مكانه أمر يضطر إليه من ينكر خلق الأفعال ، وكون العبد مجبراً ، والأول اعتزال ، والثاني جبر ، فكل أحد يثبت واسطة ، لكن ^(٥) يعسر التعبير عنها ويمثلونها بالفرق بين حركة الرتمش والختار ، وقد اضطرب المحققون في تحرير هذه الواسطة ، والحنفية سموها الاختيار .

(١) في ج ، ز : « هذا افتراء » والمثبت في المطبوعة .

(٢) في ج ، ز : « وأما » والمثبت في المطبوعة . (٣) في المطبوعة : « عنه » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) جاء بمحاشية ج : « لما سقط : عدم » . (٥) في المطبوعة : « ولكن » والمثبت من : ج ، ز .

والذي تحرر لنا أن الاختيار والكسب عبارتان عن مُعين واحد ، ولكن الأشعري أثر لفظ الكسب على لفظ الاختيار ؛ لكونه منطوق القرآن ، والقوم آثروا لفظ الاختيار ، لما فيه من إشعار قدرة للعبد^(١) .

وللقاضي أبي بكر مذهب يزيد على مذهب الأشعري ، فعمله رأى القوم .
ولإمام الحرمين والغزالي مذهب يزيد على المذهبين جميعا ، ويدنو كلَّ الشئ من الاعتزال ، وليس هو هو .

ولنا الآن لتحرير هذه المسألة العظيمة الخطب ، وقد قررناها على وجه مختصر في « شرح مختصر ابن الحاجب » وعلى وجه مبسوط فيما كتبناه من أصول الديانات .

أو للمعاني وهو ست مسائل . هانت مداركها بدون هوان
لله تعذيب المطيع ولو جرى ما كان من ظلم ولا عدوان
متصرف في ملكه فله الذي يختار لكن جاد بالإحسان
فنفى العقاب وقال سوف أتبيهم فله بذلك عليهم فضلا
هذا مقال الأشعري إمامنا وسواه مأثور عن النعمان
ما قدمنا من المسائل - ومنه ما لم يصح كما عرفت - هو لفظي كله ، لا فائدة للخلاف فيه .

ومن هنا المسائل المعنوية ، وهي ست مسائل . وقد عرفنا أن الشيخ الإمام كان يقول : إن « عقيدة الطحاوي » لم تشتمل إلا على ثلاث ، ولكننا نحن جمعنا الثلاث الأخر من كلام القوم :
• أولها أن الرب تعالى له عندنا أن يعذب الطائعين ، ويثيب العاصين ، كل نعمة منه فضل ، وكل نعمة منه عدل ، لا حرج عليه في ملكه ، ولا داعي له إلى فعله ، وعندهم : يجب تعذيب العاصي وإثابة المطيع ، ويتنعم العكس .

ووجوبُ معرفةِ الإلهِ الأشعريِّ
والعقلُ ليس بحاكمٍ لكن له الـ
وقضوا بأنَّ العقلَ يوجبها وفي
وبأنَّ أوصافَ الفِعالِ قديمةٌ
وبأنَّ مكتوبَ المصاحفِ مُترلٌّ
والبيضُ أنكرُ ذا فإنَّ يصدقُ فقد
هذى ومساءلةُ الإرادةِ قبلها
وكما اتفقَ هذانِ عنهمُ هكذا
قالوا وليس بجائزٍ تكليفُ ما
وعليه من أصحابنا شيخُ العِرا
ورواه مجتهدُ الزمانِ محمدُ بنُ

يُ يقولُ ذاكَ بِشِرعَةِ الدِّيانِ
إدراكُ لا حُكْمٌ على الحيوانِ
كتبِ الفروعِ لِصَحْبنا وجهانِ
ليست بِحادثةٍ على الحَدَثانِ
عَيْنُ الكلامِ المُرَلِّ القرآنِ
ذهبتِ مِنَ التَّمَدادِ مسألتانِ
أمرانِ فيما قيلَ مكذوبانِ
عنا اتفقَ مما يُقالُ اثنتانِ
لا يُستطاعُ فَتَى مِنَ الفِتْيَانِ
في وَحْجَةِ الإسلامِ ذو الإِتقانِ
بنُ دَقِيقِ عَيدٍ واضحُ السُّبلانِ^(١)

• منموا تكليف ما لا يطاق ، ووافقهم من أصحابنا الشيخ أبو حامد الإسفراييني ،
شيخ المراقبين وَحُجَّةُ الإسلامِ الغزالي ، وشيخ الإسلام تقي الدين محمد بن علي بن دَقِيقِ العَيدِ
القُوصي ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى [أجمعين]^(٢) .

قالوا وتمتنع الصفائُرُ من نَبِيٍّ
والمنعُ مَرُورِيٌّ عَنِ الأَسْتاذِ والـ
وبه أقولُ وكان مذهبَ والدي
والأشعريُّ إمامنا لَكُنْنا
وتقولُ نحنُ على طَريقتهِ ولـ
بل قال بِمَضِ^(٣) الأشعريةِ إنهمُ

يَ لِلإِلَهِ وَعِندنا قَوْلانِ
قاضي عِياضٍ وهو ذو رُجْحانِ
دَفْعاً^(٤) لِرُتْبَتِهِمْ عَنِ النُّقْصانِ
في ذاكَ نُخالِفُهُ بِكُلِّ لسانِ
كُنْ صَحْبُهُ في ذاكَ طائِفَتانِ
بُرْآهَ مَعْصومونَ مِنْ نِسيانِ

(١) في ز : « السبلان » بالياء التعنية ، وضبطت فيها السين بالضم . (٢) من : ج ، ز .
(٣) في المطبوعة : « دفعا » والمثبت من سائر الأصول . (٤) في حاشية ج : « هو الأستاذ
أبو إسحاق » .

والسكّ ممدودون من أتباعه
وأبو حنيفة هكذا مع شيخنا
متناصران وإذا اختلف هين
هذا الإمام وقبيله القاضي يقو
وها كبيرا الأشعرية وهو فاضل
والشيخ والأستاذ متفقان في
وكذا ابن فورك الشهيد وحجة ال
وابن الخطيب وقوله إن الوجوه
والاختلاف في الاسم هل هو والمس
والأشعرية بينهم خلف إذا
بلغت مئين وكلهم ذو سنة
وغداً ينادي^(٥) كلنا من جملة ال
والأشعرى إمامنا والسنة ال
وكذلك أهل الرأي مع أهل الحديث
ما إن يكفر بعضهم بعضاً ولا
إلا الذين تمعزوا منهم فهم
هذا الصواب فلا تظن غيره
ورأيت ممن قاله خبر له
أعني أبا منصور الأستاذ ع

لا يخرجون هذا عن الإذعان
لا شيء بينهما من الشكران
عار عن التبديع والخذلان
لأن البقا^(١) لإحقيقة^(٢) الرحمن
ل زائد في الذات^(٣) للإمكان
عقد وفي أشياء مختلفان
إسلام خصاً بالإفك^(٤) والبهتان
د يزيد وهو الأشعرى الثاني
مى واحد لا اثنان أو غيران
عُدَّت مسائله على الإنسان
أخذت عن المبعوث من عدنان
أتباع للأسلاف بالإحسان
فرأى سنتنا مدى الأزمان
ث في الاعتقاد الحق متفقان
أزرى عليه وسامه بهوان
فيه نتجت عنهم الفتان^(٦)
واعقد عليه بخنصر وبتان
نبا عظيم سار في البلدان
د القاهر المشهور في الأكوان

(١) هكذا في المطبوعة . وفي د : « التقي » . وفي ز : « التقاء » وفي ج نفس الرسم ، ولكن التاء
أهملت . (٢) هكذا في المطبوعة . وفي سائر الأصول : « بحقيقة » . (٣) في المطبوعة ، ز ، د : « الدار »
والثابت من : ج . (٤) هكذا في المطبوعة . وفي سائر الأصول : « الأول » . بتشديد الواو .
(٥) هكذا ضبطت بالسكس في : ج . (٦) في المطبوعة : « الفتان » والثابت من سائر الأصول

هذا صراطُ الله فَاتَّبِعْهُ تَجِدْهُ
وَرَاهُ يَوْمَ الْحَشْرِ أَيْضًا وَاضِحًا
وَعَلَيْهِ كَانَ السَّابِقُونَ عَلَيْهِمْ
وَالشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ
دَرَجُوا عَلَيْهِ وَخَلَفُونَا إِرَاهُمْ
أَوْ نَبْتَدِعْ فَلَسَوْفَ نَصَلِّي النَّارَ مَدًّا
وَالْكَفَرُ مَنْفِيٌّ فَلَسْتُ مُكْفَرًا
بَلْ كُلُّ أَهْلِ الْقِبْلَةِ الْإِيمَانُ يَجُزُّ
فَأَجَارَنَا الرَّحْمَنُ بِالْهَادِي النَّبِيِّ م
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا وَضَحَ الضُّحَى
وَالْأَلَّ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمِنْهُمْ الصَّ
وَعَلَى ابْنِ الْمَعْمُورِ وَالْبَاقُونَ إِنَّ م م
فِي الْقَلْبِ بَرْدَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ
يَهْدِي إِلَيْكَ رَسَائِلَ الْغَفْرَانِ
حُلَّلَ الثَّمَاءُ وَمَلْبَسَ الرِّضْوَانِ
فَمَنْ وَابْنُ حَنْبَلٍ الْكَبِيرُ الشَّانِ
إِنْ تَتَّبِعُهُمْ تَجْتَمِعُ بِحِمَايَانِ
مُؤْمِنِينَ مَذْخُورِينَ (١) بِالْعِصْيَانِ
ذَا بَدَعِ شَفْعَاءَ فِي النَّيِّرَانِ
مَعَهُمْ وَيَفْتَرِقُونَ كَالْوَحْدَانِ
مُحَمَّدٍ مِنْ نَارِهِ بِأَمَانِ
وَبَدَا بِدَجُورِ اللَّجْجِ النَّسْرَانِ (٢)
دَيْقُ وَالْفَارُوقُ مَبْعُ عُثْمَانَ
مُحَمَّدُ النُّجُومُ لِقَتْدِ حَيْرَانَ

شرح حال الفتنة التي وقعت بمدينة نيسابور ، قاعدة بلاد خراسان
إذ ذاك في العلم ، وكيف آلت إلى خروج إمام الحرمين ، والحافظ البيهقي ،
والأستاذ أبي القاسم القشيري من نيسابور ، ثم كيف كانت الدائرة على من رام
مذهب الأشعري بسوء ، وكيف قصمه الله .

كان سلطان الوقت إذ ذاك السلطان طغرل بك السلجوقي ، وكان رجلاً حنفياً ، سنياً ،
خيراً ، عادلاً ، محبباً إلى أهل العلم ، من كبار الملوك وعظمائهم ، وهو أول ملوك
السلجوقية ، وكان يصوم الاثنين والخميس ، وهو الذي أرسل الشريف ناصر بن إسماعيل

(١) في المطبوعة : « مأخوذ من » والمثبت من سائر الأصول .

(٢) قال في المصباح (ن س ر) : « والنسر : كوكب ، وهما اثنان ، يقال لأحدهما : النسر الطائر ،

والآخر : النسر الواقع » .

رسولا إلى ملكة الروم فاستأذنها بالصلاة في جامع القسطنطينية جماعة يوم^(١) الجمعة ، فصلّى وخطب للإمام القائم بأمر الله ، وَتَمَهَّدَتِ الْبِلَادُ لظُفْرَيْكَ ، وَسَمَتَتْ نَفْسُهُ ، بِحَيْثُ وَصَلَ أَمْرُهُ إِلَى أَنْ سَيَّرَ إِلَى الْخَلِيفَةِ الْقَائِمِ بِحُطْبِ ابْنَتِهِ ، وَذَلِكَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مَقَامَ مَهُولٍ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْخَلِيفَةِ ، وَاسْتَعْفَى ثُمَّ لَمْ يَجِدْ بَدَأًا مِنْ ذَلِكَ لِعَظْمَةِ ظُفْرَيْكَ ، وَكَوْنِهِ مَلِكًا قَاهِرًا لَا يُطَاقُ ، فَرَوَّجَهُ بِهَا ، وَقَدَّمَ بِبَدَادٍ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، وَأَرْسَلَ يَطْلُبُهَا ، وَحَمَلَ مِائَةَ أَلْفٍ دِينَارٍ بِرُشْمٍ تَقْلُ جَهَازَهَا ، فَعَمِلَ الْعُرْسُ فِي صَفَرٍ ، بِدَارِ الْمَمْلَكَةِ ، وَأَجْلَسَتْ عَلَى سُرِيرٍ مُدَبَّسٍ بِالذَّهَبِ ، وَدَخَلَ السُّلْطَانُ وَقَبَّلَ الْأَرْضَ بَيْنَ يَدَيْهَا ، وَلَمْ يَكْشِفِ الْبُرْقُوعَ عَنْ وَجْهِهَا إِذْ ذَاكَ ، وَقَدَّمَ لَهَا تَحَفًا^(٢) ، وَخَدَمَ وَانْصَرَفَ مَسْرُورًا ، وَكَانَ لِهَذَا السُّلْطَانِ وَزِيرُ سَوْءٍ ، وَهُوَ وَزِيرُهُ أَبُو نَصْرٍ مَنصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُنْدَرِيُّ^(٣) ، كَانَ مَعْتَرِئًا رَافِضِيًّا ، خَبِيثَ الْعَقِيدَةِ ، لَمْ يَبْلُغْنَا أَنْ أَحْدًا مُجْعَ لَهُ مِنْ حُبِّ الْعَقِيدَةِ مَا اجْتَمَعَ لَهُ ، فَإِنَّهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا يَقُولُ بِخُلُقِ الْأَفْعَالِ وَغَيْرِهِ مِنْ قَبَائِحِ الْفَدَرِيَّةِ ، وَسَبِّ الشَّيْخِينَ وَسَائِرِ الضَّحَابَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَبَائِحِ شَرِّ الرِّوَافِضِ ، وَتَشْبِيهِهِ اللَّهَ بِخَلْقِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَبَائِحِ الْكِرَامِيَّةِ وَالْمَجَسَّمَةِ ، وَكَانَ لَهُ مَعَ ذَلِكَ تَعَصُّبٌ عَظِيمٌ ، وَانْضَمَّ إِلَى كُلِّ هَذَا أَنْ رَأْسَ الْبَلَدِ الْأُسْتَاذَ أَبَا سَهْلٍ بْنِ الْوَفَّقِ ، الَّذِي سَنَدَكَرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَرَجَمَتْهُ فِي الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ ، كَانَ مُمَدِّحًا جَوَادًا ، ذَا أَمْوَالٍ جَزِيلَةٍ ، وَصَدَقَاتٍ دَارَةٍ ، وَهَبَاتٍ هَائِلَةٍ ، رُبَّمَا وَهَبَ الْأَلْفَ دِينَارٍ لِسَائِلٍ ، وَكَانَ مَرْفُوقًا^(٤) بِالْوِزَارَةِ ، وَدَارُهُ مُجْتَمَعُ الْعُلَمَاءِ ، مَلْتَقَى الْأَثَمَةِ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ : الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ ، فِي دَارِهِ يَتَنَظَّرُونَ ، وَعَلَى سِمَاطِهِ يَتَلَقَّمُونَ ، وَكَانَ عَارِفًا بِأَسْوَاقِ الدِّينِ عَلَى مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ ، قَائِمًا فِي ذَلِكَ مُنَاضِلًا فِي الذَّبِّ عَنْهُ ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَى الْكُنْدَرِيِّ ؛ بِمَا^(٥) فِي نَفْسِهِ مِنَ الْمَذْهَبِ ، وَمِنْ بَعْضِ ابْنِ الْوَفَّقِ

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « فِي يَوْمٍ » وَسَقَطَتِ الْوَاوُ مِنْ : ج ، ز . (٢) فِي : ز ، د : « تَحَفٌ » وَالتَّبَيُّتُ مِنْ ج ، وَ الْمَضْبُوعَةُ . (٣) بَضْمُ أَوَّلِهَا وَسُكُونُ النُّونِ وَضَمُّ الدَّالِ : وَفِي آخِرِهَا رَاءُ نَسْبَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى طَرِيقِ بَيْتِ ، يُقَالُ لَهَا : تَرْشِيرٌ ، أَيْضًا . وَهِيَ مِنْ نَوَاحِي نَيْسَابُورِ . الْبَابُ ٥٠٣/٥ ، وَالمُشْتَبِهَ ٥٥٤ . (٤) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « مَرْفُوقًا » وَالتَّبَيُّتُ مِنْ : ج ، ز . (٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « لَهَا » وَالتَّبَيُّتُ مِنْ : ج ، ز .

بخصوصه ، وخشيته منه أن يثب على الوزارة ، فحسن للسلطان لمن المبتدعة على المنابر ، فعند ذلك أمر السلطان بأن تأمن المبتدعة على المنابر ، فاتخذ الكندري ذلك ذريعة إلى ذكر الأشعرية ، وصار يقصدهم بالإهانة والأذى ، والمنع عن ^(١) الوعظ والتدريس ، وعزلهم عن خطابة الجامع ، واستعان بطائفة من المعتزلة ، الذين زعموا أنهم يفتنون مذهب أبي حنيفة ، أشربوا في قلوبهم فضائح القدرية ، واتخذوا التمدُّب بالمذهب الحنفي سبيلاً عليهم ، فحبَّبوا ^(٢) إلى السلطان الإيزاء بمذهب الشافعي عموماً ، وبالأشعرية خصوصاً . وهذه هي الفتنة التي طار شررها فلأ الآفاق ، وطال ضررها فتسل خراسان ، والشام ، والحجاز ، والعراق ، وعظم خطبها وبلاؤها ، وقام ^(٣) في سب أهل السنة خطبها وسفهاؤها ^(٤) ، إذ أدى هذا الأمر إلى التصريح بمن أهل السنة في الجمع ، وتوظيف سبهم على المنابر ، وصار لأبي الحسن [كرم الله وجهه] ^(٥) بها أسوة لعلى ^(٦) بن أبي طالب كرم الله وجهه ، في زمن بعض بني أمية ، حيث استولت النواصب على المناصب ، واستعمل أولئك السفهاء في المجامع والمرايب .

فقام أبو سهل في غصبة الحق ، وشتم عن ساعد الجد ، بحقيقة الصدق ، وتردد إلى المسكر ^(٧) في دفع ذلك ، وما أفاد شي من التديير ، إذ كان الخضم الحاكم ، والسلطان محجَّباً إلا بواسطة ^(٨) ذلك الوزير ، ثم جاء الأمر من قبل السلطان طغرل بك بالقبض على الرئيس الفرائي ، والأستاذ أبي القاسم القشيري ، وإمام الحرمين ، وأبي سهل بن الموفق ، وتقيهم ومنهم عن المحافل ، وكان أبو سهل غائباً إلى بعض النواحي ، ولما قرئ الكتاب

(١) في المطبوعة : « من » والثبت من ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « فحبَّبوا » والثبت من ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « وقام بها في سب » . (٤) في ز : « وسفهاوها » وفي د : « وسفهاؤها » والثبت في المطبوعة ، ج . (٥) ساقط من المطبوعة ، وهو في سائر الأصول . (٦) هكذا في كل الأصول ، ولعل الصواب : « لعلى » . (٧) في المطبوعة : « المسكر » والثبت من ج ، ز . (٨) في المطبوعة : « بواسطة » . والثبت من ج ، ز .

بفهم أغري بهم الغافة^(١) والأوباش ، فأخذوا بالأستاذ أبي القاسم القشيري والفرائي ،
يجرونهما ويستخفون بهما ، وحبسوا بالقيندر .

وأما إمام الحرمين ، فإنه كان أحسن بالأسر ، واحتفى وخرج على طريق كرماني إلى
الحجاز ، ومن ثم جاور وسمى إمام الحرمين ، وبقى القشيري والفرائي [معترفين]^(٢)
مسجونين ، أكثر من شهر ، فتمها أبو سهل بن الموفق من ناحية باخرز ، وجمع من
أعوانه رجالا عارفين بالحرب ، وأتى باب البلد ، وطلب إخراج الفرائي والقشيري ، فما
أجيب ، بل هدد بالقبض عليه ، بمقتضى ما تقدم من مرسوم السلطان ، فلم يلتفت وعزم
على دخول البلد ليلا ، وإخراجهما مجاهرة ، وكان متولئ البلد قد نهيا للحرب ، فزحف
أبو سهل ليلا إلى قرية له على باب البلد ، ودخل مغافصة^(٣) إلى داره ، وصاح من معه
بالنمرات^(٤) العالية ، فلما أصبحوا ترددت الرسل والنصحاء في الصلح ، وأشاروا على
الأمير بإطلاق الأستاذ والرئيس ، فأبى ، وبرز برجاله وقصد محلة أبي سهل ، فقام واحد من
أعوان أبي سهل ، إلا أنه بمقداد^(٥) ألف ، وضرعام ، إلا أنه في زي إنسان ، واستدعى
منه كفاية تلك الثائرة وإياه^(٦) وأصحابه ، وأذنوا^(٧) لهم ، فالتقوا في السوق ، وثبت هؤلاء
حتى فرغ نشاب أولئك ، وتأتى الحق حتى انقضت ترهات الباطل ، ثم حمل أصحاب ابن
الموفق على أولئك حملة رجل واحد ، فهزمهم بإذن الله ، وجرحوا^(٨) أمير البلد ، وهما
بأسره ، ثم توسط الناس ، ودخلوا على أبي سهل في تسكين الفتنة ، وإطفاء الثائرة ،
وأثروا بالأستاذ والرئيس إلى داره ، وقالوا : قد حصل القصد ، وأخرج هذان من الحبس .

(١) في المصبوعة : « العامة » والمثبت من : ج ، ز . (٢) زيادة من ج على ما في المصبوعة .
وفي ز : « معترفين » . وأصل صوابها : « معترفين » . (٣) في المصبوعة : « مغافصة » وفي ز ، د : « مغافضة » وأثبتنا
قراءة ج . قال في القاموس (غ ف ص) : « غافضة : فاجئة وأخذة على غرة » (٤) في المصبوعة : « بالنمرات »
والمثبت من : ج ، ز . قال في الأساس (ن ع ر) : « نمر الرجل يمينا ونمرة شديدة . وهو صوت في الخيشوم .
(٥) في المصبوعة : « بمقداد » وفي د ، ز : « من بمقداد » والمثبت من : ج .
(٦) في المصبوعة : « وإياه » بدون الواو . وفي د : « وإياه » وأثبتنا ما في ز .
(٧) في ز : « وأذنوا » . (٨) هكذا في المصبوعة . وفي سائر الأصول : « وجرحوا » .

فلما انتصر أبو سهل ، وتم له ما ابتغى تشاور هو وأصحابه ، فيما بينهم ، وعلموا أن مخالفة السلطان لها تَبِيمَةً ، وأن الخِصوم لا ينامون ، فاتفقوا على مهاجرة البلد إلى ناحية أُسْتَوَاء^(١) ، ثم يذهبون إلى الملك ، وبقي بعض الأصحاب بالنسواحي مفرقين ، وذهب أبو سهل إلى المعسكر ، وكان على مدينة الرّى ، وخرج خَصْمُه من الجانب الآخر ، فتوافيا بالرّى ، وانتهى^(٢) إلى السلطان ماجرى ، وسُعي بأصحاب الشافعي ، وبالإمام أبي سهل خصوصاً ، فقبض على أبي سهل ، وحُبِس في بعض القلاع ، وأخذت أمواله ، وبيعت ضياعه ، ثم فرج عنه وخرج ، وحج .

فهذا ما كان من الفتنة ، وكان هذا السلطان مع دينه وخيره ممن لم يمهله الله بعد إذنه بالسب ، وبحبس القشيري ، ولم يمكث بعد هذه الواقعة الشنيعة ، واتفاق هذه الفضيحة الفظيمة إلا زمنًا يسيرًا وتوفي ، وتسلطن بعده ولده السلطان الأعظم عَضُدُ الدَّولة أبو شجاع ألب أرسلان .

ولم يابث الكُندُرى إلا يسيرًا ، وقُتِلَ شَرِّ قِتْلَةٍ ، وجُمِلَ كل جزء من أعضائه^(٣) في ناحية ، ولذلك شَرُح بطول ، لسنا له الآن .

وأسفر صباح الزمان عن طلعة الوزير نظام الملك ، فقام في نصرة الدين قيامًا مؤزرًا ، وعاد الحق معززًا موقرًا ، وأمر بإسقاط ذكر السب ، وتأديب من فعله .

﴿ ذكر أمور اتفقت في هذه الفتنة ،

وكيف كان حال علماء المسلمين واعتمادهم بها ﴾

أما أهل خراسان من نيسابور ونواحيها ، ومرو ، وما والاها فإنهم أُخْرِجُوا^(٤) منهم من جاء إلى العراق ، ومنهم من جاء إلى الحجاز .

(١) بالضم ثم الكون ، وضم التاء المثناة ، وواو وألف : كورة من نواحي نيسابور تشمل على ثلاث وتسعين قرية . وقصبتها خبوشان . المراد ٧١ . (٢) في المطبوعة : « وأُمنى » والمثبت من : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « أجزائه » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « أفرجوا » وفي ج : « أفرجوا » . وفي ز : « أفرجوا » وأثبتنا ما في : د .

فَمَنْ حَجَّ : الحافظ أبو بكر البیهقي ، والأستاذ أبو القاسم القشيري ، وإمام الحرمين أبو المعالي الجويني ، وخلاتق . يقال : جمعت تلك السنة أربعمائة قاضٍ من قضاة المسلمين ، من الشافعية ، والحنفية ، هجروا بلادهم ، بسبب هذه الواقعة ، وتشتت فكرهم يوم رجوع الحاج ، فمن عازم على المجاورة ، ومن محير في أمره ، لا يدري أين يذهب ، فاتفقت كلمتهم على أن الأستاذ أبا القاسم يعلو المنبر ، ويتكلم عليهم . قيل : فصعد وشخص في السماء زمانا ، وأطرق زمانا ، ثم قبض على لحيته ، وقال : يا أهل خراسان ؛ بلادكم ، بلادكم ، إن الكندري غريمكم قطع إرباً إرباً ، وفرت أعضاؤه ، وها أنا أشاهده الساعة . وأنشد :

عميد الملك ساعدك الليالي على ماشئت من درك المعالي ^(١)
فلم يك منك شيء غير أمره بلعن المسلمين على التوالي
فقابلك البلاء بما تلاقى فذق ما تستحق من الوالي

فضببط التاريخ ، فكان [في] ^(٢) ذلك اليوم بعينه ، وتلك الساعة بعينها ، قد أمر السلطان بأن يقطع إرباً إرباً ، وأن يوصل ^(٣) إلى كل مكان منه عضو يدفن فيه ، ففعل به ذلك .

﴿ ذكر استفتاء كتب في ذلك وأرسل إلى العراق ﴾

قد كان الحال ، لو وفق الله ولي الأمر ، ومن يطلب الحق ، غنياً عن ذلك ، إذ في وجود مثل إمام الحرمين على ظهر الأرض غنية عن استفتاء غيره من الفقهاء ، وإنه ليقتبح بأهل إقليم فيهم إمام الحرمين ، بل بأهل عصر أن تقع لهم نازلة فلا يصغون ^(٤) إلى فتياه ، ويكتبون إلى النواحي يستفتون ! كيف ، وقد كان معه البیهقي محدث زمانه ،

(١) في التبيين ١٠٩ : « في درك » . (٢) سقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٣) في المطبوعة : « يرسل » والثبت من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « يصغون »

والثبت من : ج ، ز .

وَالْقَصِيرَى سَيِّدَ وَقْتِهِ ، وَخَلَاتِقُ بَطُولِ تَعْدَادِهِمْ ، مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ ؟ وَبِالْجُمْلَةِ كَتَبُوا اسْتِفْتَاءً وَأَرْسَلُوهُ إِلَى بَغْدَادَ ، فَلَمْ يَبْقَ حَقِيقٌ وَلَا شَافِعِيٌّ إِلَّا وَبَالِغٌ فِي الْكِتَابِ ، وَعَظُمَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الرِّزْيَةُ . وَقَدْ قَدَّمْنَا ذَكَرَ بَعْضَ فِتَاوَاهُمْ ، وَلَا نَطِيلُ بِالْبَاقِي ، فِي الْقَلِيلِ غُنْيَةً عَنِ الْكَثِيرِ .

﴿ ذَكَرَ كِتَابَ الْبَيَّهَقِيِّ إِلَى عَمِيدِ الْمُلْكِ ﴾

قَدْ سَاقَ ابْنُ عَسَاكَرٍ جَمِيعَهُ ، وَنَحْنُ نَأْتِي عَلَى أَكْثَرِهِ .
كَانَ الْبَيَّهَقِيُّ بِعَدِينَةِ بَيَّهَقٍ ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِ الْخَبَرُ شَقَّ عَلَيْهِ ، وَكَانَ مُحَدِّثَ زَمَانِهِ ، وَشَيْخَ السَّنَةِ فِي وَقْتِهِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمِيدُ الْمُلْكِ مَا أَخْبَرْتَنَا بِهِ أَسْمَاءُ بِنْتُ صَعْرَتِي فِي كِتَابِهَا ، عَنْ مَكِّيِّ بْنِ عَلَّانَ ، أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْقَاسِمِ أَنْبَاءً ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبِيبِ الْعَامِرِيِّ الْحَافِظَ ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَيْخُ الْقَضَاةِ أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيَّهَقِيُّ ، أَخْبَرَنَا وَالِدِي الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ :
سَلَامَ اللَّهِ وَرَحْمَتَهُ وَبَرَكَاتِهِ عَلَى الشَّيْخِ الْعَمِيدِ ، وَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْهِ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، وَحُدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأُصَلِّيَ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ . أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاهُ بِفَضْلِهِ وَجُودِهِ يُؤْتِي مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ مَلَكًا مَا يَرِيدُ مِنْ بِلَادِهِ ، ثُمَّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ إِلَى صِرَاطِهِ ، وَيُوقِّعُهُ لِلْسُّمَى فِي مَرْضَاتِهِ ، وَيَجْعَلُ لَهُ فِيمَا يَتَوَلَّاهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، يُؤْمِي ^(٢) إِلَيْهِ بِالْخَيْرِ ، وَيَحْضُ عَلَيْهِ ، وَمُعِينَ حَقٍّ ، يُشِيرُ إِلَيْهِ بِالْإِيرِ ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ ؛ لِيَفُوزَ الْأَمِيرُ وَالْوَزِيرُ مِمَّا ، بِفَضْلِ اللَّهِ فُوزًا عَظِيمًا ، وَيَنَالَا مِنْ ثَمَمَتِهِ ^(٣) حَظًّا جَسِيمًا ، وَكَانَ الْأَمِيرُ أَدَامَ ^(٤) اللَّهُ دَوَانَتَهُ تَمَنَّى أَنَاهُ اللَّهُ الْمُلْكُ وَالْحُكْمَةُ ، وَالشَّيْخُ الْعَمِيدُ أَدَامَ اللَّهُ سَيَادَتَهُ تَمَنَّى جَعَلَ اللَّهُ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ، كَمَا أَخْبَرَنَا سَيِّدُنَا الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ كُلِّ أَمِيرٍ

(١) بَعْدَ هَذَا فِي التَّبْيِينِ ١٠٠ زِيَادَةٌ : « بَغْدَاد » . (٢) فِي التَّبْيِينِ : « يَوْمِي » .

(٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « ز » : « ثَمَمَةٍ » وَالتَّحْقِيقُ مِنْ « ج » . وَفِي التَّبْيِينِ : « ثَمَمَتِهِ » وَهُوَ خَطَأٌ .

(٤) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « أَدَامَ » وَالتَّحْقِيقُ مِنْ « ج » ، ز وَالتَّبْيِينِ .

أراد الله به خيرا ، فمادت ، بحميل نظر الأمير - أدام الله أيامه - وحسن رعايته وسياسته بلاد خراسان إلى الصلاح بعد الفساد ، وطرقها [إلى] ^(١) الأمن ، بعد الخوف ، حتى انتشر ذكره بالجميل في الآفاق ، وأشرقت الأرض بنور عدله كل الإشراق ، ولذلك قال سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم ، فيما روى عنه : « السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ وَرُحْمَهُ فِي الْأَرْضِ » وقال عليه السلام ، فيما روى عنه : « يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ ^(٢) عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةٍ ^(٣) سِتِّينَ سَنَةً ^(٤) » وقال عبد الله بن المبارك :

لولا الأئمة لم تأمن لنا سبل وكل أضعفنا نهيبا لأقوانا

زاده الله تأييدا وتسديدا ^(٥) ، وزاد من يؤزره في الخير ^(٦) ويحمله عليه توفيقا وتسديدا ، ثم إنه ، أعز الله نصره ، صرف همته العالية ، إلى نصر ^(٧) دين الله ، وقمع أعداء الله ، بعد ما تقرر للكافة حسن اعتقاده بتقرير خطباء أهل مملكته على لعن من استوجب اللعن ، من أهل البدع ^(٨) يندعته ، وأيس ^(٩) أهل الرِّبْع عن زينه عن الحق ، وميله عن القصد ، فالتقوا في ستمه ما فيه مساواة أهل السنة والجماعة كافة ، ومصيبتهم عامة ، من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، الذين لا يذهبون في تعطيل مذاهب المعتزلة ، ولا يسلكون في التشبيه طرق المجسمة ، في مشارق الأرض ومغاربها ، ليتسلوا بالأسوة معهم ، في هذه الساءة ، عما يسوؤهم من اللعن والقمع ، في هذه الدولة المنصورة ، ثبته الله ، ونحن نرجو عشوره عن قريب ، على ما قصدوا ، ووقفه على ما أرادوا ، فيستدرك بتوفيق الله ما بدر منه ، فيما ألقى إليه ، ويأمر بتعزيز من زور عليه ، وقبح صورة الأئمة بين يديه ، وكأنه خفي عليه ، أدام الله عزه ، حال شيخنا أبي الحسن الأشعري ^(١٠) رحمه الله عليه ورضوانه ^(١١) ، وما يرجع إليه

(١) سقط من المطبوعة ، وهو من ج ، ز ، والتبيين ١٠١ : (٢) في التبيين : « من أيام إمام » .
(٣) في المطبوعة : « سنين » والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين . (٤) في التبيين : « علوا وتأيدا » .
(٥) في التبيين : « باخبر » . (٦) في التبيين : « نصرة » .
(٧) في التبيين : « البدعة » . (٨) في ج ، ز ، د : « وأسر » والمثبت في المطبوعة والتبيين .
(٩) في المطبوعة : « رحمه الله » والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين ١٠٢ .

من شرف الأصل ، وكِبَرِ المَحَلِّ ، في العلم والفضل ، وكثرة الأصحاب ، من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، الذين رغبوا في علم الأصول ، وأحبوا معرفة دلائل العقول ، والشيخ العميد ، أدام الله توفيقه ، أولى أوليائه ، وأحرامه بتمريفه حاله ، وإعلامه فضله ، لما يرجع إليه من الهداية ، والدَّارِية ، والشَّهَامَةِ ، والكفاية ، مع حجة العقيدة ، وحسن الطريقة .
وفضائل الشيخ أبي الحسن ومناقبه أكثرُ من أن يمكن ذِكْرُها ، في هذه الرسالة ؛ لما في الإطالة من خشية الملالة ، لكنني أذكر بمشيئة الله تعالى من شرفه بآبائه وأجداده ، وفضله بعلمه ، وحسن اعتقاده ، وكِبَرِ حَمَلَةِ بكَترة أصحابه ، ما يحمله على الذَّبِّ عنه وعن أتباعه .

ثم أخذ التَّيْهَمِيَّ في ذكر ترجمة الشيخ ، وذكر نسبته ، ثم قال :
إلى أن بلغت النُّوبَةَ إلى شيخنا أبي الحسن الأشعري [رحمه الله] ^(١) ، فلم يُحدث في دين الله حَدَثًا ، ولم يأت فيه ببدعة ، بل أخذ أقاويل الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الأئمة في أصول الدين ، فنصرها بزيادة شرح وتبيين ، ^(٢) وأن ما قالوا وجاء به الشرع في الأصول صحيح ^(٣) في العقول ، بخلاف ^(٤) ما زعم أهل الأهواء ، من أن بعضه لا يستقيم في الآراء ، فكان في [بيانه وثبوته ، ما لم يدل عليه] ^(٥) أهل السنة والجماعة ، ونصرة أقاويل مَنْ مضى من الأئمة ، كأبي حنيفة وسُفيان الثوري ، من [أهل] ^(٦) الكوفة ، والأوزاعي وغيره من أهل الشام . ومالك والشافعي من أهل الحرمين ، ومن نحأ نحوها من [أهل] ^(٧) الحجاز وغيرها من سائر البلاد ، وكأحمد بن حنبل ، وغيره من أهل الحديث . والليث بن سعد وغيره . وأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، وأبي الحسين مسلم ابن الحجاج النيسابوري ، وإمامي أهل الآثار ، وحفَّاظِ الشَّيْخِ التي عليها مدار الشرع . إلى أن قال :

(١) زيادة من التبيين ١٠٣ ، والنقل منه . (٢) في التبيين : « وأن ما قالوا في الأصول ، وجاء به الشرع صحيح » . (٣) في التبيين : « خلاف » . (٤) ساقط من : ج ، ز ، د . وهو المطبوعة . ومكانه في التبيين : « بيانه بقوة ما لم يدل عليه من » . (٥) من التبيين . (٦) ساقط من التبيين .

وصار رأساً في العلم ، من أهل السنة ، في قديم الدهر وحديثه ، وبذلك وعد سيدنا
 انصطفى صلى الله عليه وسلم أمته ، فيما روى عنه أبو هريرة ، أنه قال : « يَبْقَى اللهُ إِلَهُ هَذِهِ
 الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْ يَجِدُ دِينَهَا » ، ثم ساق حديث الأشعرين ،
 وإشارة النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى . وقد قدمنا ذلك . إلى أن قال :
 وحين كثرت البدعة في هذه الأمة ، وتركوا ظاهر الكتاب والسنة ، وأنكروا
 « ما ورد أنه من صفات »^(١) الله تعالى ، نحو : الحياة ، والقدرة ، والعلم ، والمشيئة ، والسمع ،
 والبصر ، والكلام [والبقاء]^(٢) ، وجحدوا مادلاً عليه ، من العراج ، وعذاب القبر ،
 واليزان ، وأن الجنة والنار مخلوقتان ، وأن أهل الإيمان يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ ، وما لبثنا
 صلى الله عليه وسلم ، من الخوض والشفاعة ، و [ما]^(٣) لأهل الجنة [من الرؤية]^(٤)
 وأن الخلفاء الأربعة كانوا محقّين فيما قاموا به من الولاية ، وزعموا أن شيئاً من ذلك لا يستقيم
 على العقل ، ولا يصح على^(٥) إرائي ، أخرج الله من نسل أبي موسى الأشعري رضى الله عنه
 إماماً ، قام بنصرة دين الله ، وجاهد بلسانه وبيانه^(٦) مَنْ صَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، وزاد في
 التبيين لأهل اليقين أن ما جاء به الكتاب والسنة ، وما كان عليه سَلَفُ هذه الأمة مستقيم
 على العقول الصحيحة .

إلى أن قال ، بعد ذكر حديث عمران بن الحصين^(٧) الذي قدّمناه :

فمن تأمل هذه الأحاديث ، وعرف مذهب شيخنا أبي الحسن ، في علم الأصول ،
 وعرف^(٨) نبخّر فيه أبصر صنّع الله عزّت قدرته ، في تقديم هذا الأصل الشريف ، لما
 دَخَرَ^(٩) لمبادئه ، من هذا الفرع المنيّف ، الذي أحيا به السنة ، وأمات به البدعة ، وجعله
 خَلَفَ حَقّاً سَلَفَ صِدْقٍ .

- (١) في التبيين ١٠٤ : « ما ورد به من صفات » . (٢) ساقط من التبيين .
 (٣) من التبيين . (٤) من التبيين . (٥) في التبيين : « في » .
 (٦) في المطبوعة ، د : « وبنانه » وأهل القط في ج ، ز . وقد أثبتنا ما في التبيين .
 (٧) في المطبوعة : « بن حصين » والمثبت من : ج ، ز ، والتبيين ١٠٥ .
 (٨) في التبيين : « وعلم » . (٩) في المطبوعة : « ادخر » والمثبت من : ج ، ز ، والتبيين .
 غير أنه في ج ، ز بالدال المهملة .

ثم اندفع في بقية الرسالة وختمها بسؤاله العميد في إعطاء الثأرة ، وترك السب ، وتأديب من يفعله .

وقد ساق الحافظ الكتاب بمجموعه ، كما عرفناك ، فإن أردت الوقوف عليه كله فعليك بكتاب « التبيين » وفيما ذكرناه منه ممتنع وبلاغ .

وقد تضمن هذا الكتاب - وقائله من علمت من ^(١) الحفظ ، والدين ، والورع ، والاطلاع ، والمعرفة ، والثقة ، والأمانة ، وانتشبت - أن الصحابة ومن تبعهم بإحسان من علماء الأمة فقهاءها ومحدثيها على عقيدة الأشعرى ، بل الأشعرى على عقيدتهم ، قام وناضل عنها ، وحى حوزتها من أن تنالها أيدي المبطلين ، وتحريف الغالين . وقد سمي من الفقهاء والمحدثين من سمعت .

وذكر رسالة القشيري إلى البلاد، المسماة شكاية أهل السنة، بحكاية ما نالهم من المحنة ﴿

وقد جالت هذه الرسالة في البلاد ، وانزعجت نفوس أهل العلم منها ^(٢) ، وقام كل منهم بحسب قوته ، ودخلت بيهق ، فوقف عليها الحافظ البيهقي ، ولجني دعوتها ، وكتب الرسالة إلى العميد التي انفصلنا الآن عنها ، ثم دخلت بغداد ، فكتب الشيخ أبو ^(٣) إسحاق الشيرازي ، من الشافعية ، والقاضي الدامغانى ، من الحنفية ، وغيرهما من الفريقين ، ما أدت القدرة إليه .

وقد أورد الحافظ بعض هذه الرسالة ، في كتابه ، ونحن نرى أن نوردها كلها ، فإنه يُخشى على مثلها الضياع إذا تهادى الزمان ، فإن هذا شأن المصنفات اللطاف ، لا سيما ما يغيظ أهل الباطل فإنهم يبادرون إلى أعمال الحيلة في إعدامه .

(١) في المطبوعة : « ف » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « سببها » . والمثبت من : ج ، ز . (٣) في : ج ، ز ، د : « أبى » والمثبت في المطبوعة .

لقد كان عند الشيخ الإمام نسخة من كتاب « تبين كذب المفتري » لا يحسن الرأى أن يقرأ منها حرفاً ، لما هو مكتوب في حواشيه ، وبين أسطرها ، من أمور لا تتماق بالكتاب ، بخط بعض فضلاء الحنابلة ، الذين يلمزون ببعض الأشاعرة ، فسألت الشيخ الإمام ، فقال : هذه النسخة شرّيتها من تركّة الحافظ سعد الدين الحارثي ، وكلّهم كانوا يريدون إعدامها ، ولكن كتاب « التبين » كثير العدد في الوجود ، لا يستطيع الخصم أن يحصره ويُدممه ، والله تعالى يتولّى إن شاء الله حمايته ورعايته .

فإن قلت : فإذا كان الحال على ما وصفت ، فلم لا شرحت لنا رسالة البيهقي كلّها ؟ قلت : لأن الحافظ استوفّاها ، فكانه أحال علينا في رسالة القشيري ، ونحن نحيل عليه في رسالة البيهقي .

أخبرنا القاضي الرئيس أبو المعالي يحيى بن فضل الله ، في كتابه ، عن مكّي بن علان ، أن الحافظ أبا القاسم بن عساكر ، أناه^(١) قال : أخبرنا فقيه الحرّم أبو عبد الله محمد ابن الفضل القرأوي ، قال : أخبرنا الأستاذ زين الإسلام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري سماعاً عليه ، في سنة ست وأربعين وأربعمائة ، قال :

الحمد لله الجمل في بلائه ، المجزّل في عطائه ، العدل في قضائه ، المكرّم لأوليائه ، المنتقم من أعدائه ، الناصر لدينه ، بإيضاح الحقّ وتبيينه ، المبيد للإفك وأهله ، المجتث للباطل من أصله ، فاضح البدع بلسان العلماء^(٢) ، وكاشف الشبه ببيان الحكاء ، ومُهل الغواة حيناً ، غير مُهمّليهم ، ومجازي كلّ غدا على مقتضى عملهم ، نحمده على ما عرفنا من توحيده ، ونستوفيه على [أداء]^(٣) ما كلفنا من رعاية حدوده ، ونستمصمه من الخطأ والخطأ ، والزبغ والزّلل ، في القول والعمل ، ونسأله أن يصلّى على سيّدنا [محمد]^(٤) المصطفى ، وعلى آله مصاييح الدجى ، وأصحابه أئمة الورى ، هذه قصة تبيينها : « شكايه أهل السنة ، بحكاية ما نالهم من المحنة » تخبر عن بئّة مكروب ، ونفثة مغلوب ، وشرح مُلِم مؤلم ،

(١) في المطبوعة : « أخبره » والمثبت من : ج ، ز ، د . (٢) في : ج ، ز ، د : « العلماء »

والمثبت في المطبوعة ، والتبيين ١٠٩ . (٣) ساقط من التبيين ١١٠ .

وذكر مهمهم مؤمهم ، وبيان خطب قاذح ، وشره سانح^(١) للقلوب جارح ، رفعها عبد الكريم ابن هوازن القشيري ، [رحمه الله]^(٢) إلى العلماء الأعلام ، لجميع^(٣) بلاد الإسلام .

أما بعد :

فإن الله تعالى إذا أراد أمراً قدره ، فمن ذا الذي أمسك ماسيره^(٤) ، أو قدمها آخره ، أو عارض حكمه فغيره ، أو غلبه على أمر فغيره ، كلاً ، بل هو الله الواحد القهار ، الماجد الجبار .

ومما ظهر ببلاد^(٥) نيسابور من قضايا التقدير في مُقْتَمَح سنة خمس وأربعين وأربعمائة من الهجرة ما دعا أهل الدين إلى شق صدور صبرهم ، وكشف فِئاع ضيرهم^(٦) ، بل ظلت الملة الحنيفية تشكو غليلها ، وتبدي عويلها ، وتنصب^(٧) عزالي^(٨) رحمة الله على من يستمع شكوها ، وتصفي ملائكة السماء حتى^(٩) تندب شجوها . ذلك مما أحدث من لمن إمام الدين ، وسراج ذوى اليقين ، محي السنة ، وقامع البدعة ، وناصر الحق ، وناصح الخلق ، الركن الرضوي^(١٠) ، أبي الحسن الأشعري ، قدس الله روحه ، وسقى بالرحمة^(١١) ضريحه ، وهو الذي ذب عن الدين بأوضح حجج ، وسلك في قمع المعتزلة ، وسائر أنواع المبدعة أبين منهج . واستنفذ عمره في النصح^(١٢) عن الحق ، فأورث^(١٣) المسلمين بعد وفاته كتبه الشاهدة^(١٤) بالصدق .

(١) في الأصول : « ونشر » والمثبت من التبيين . (٢) زيادة من المطبوعة على ما في : ج ، ز .

(٣) في التبيين : « بجمع » . (٤) في المطبوعة : « يسره » وفي : ج ، ز : « يسره » وأثبتنا

ما في التبيين . (٥) في التبيين : « بلاد » . (٦) في التبيين : « ضرم » .

(٧) في ج : « وينصب » وفي ز ، د : « وينصب » والمثبت في المطبوعة ، والتبيين .

(٨) في التبيين : « غزائر » والعزالي ، بفتح اللام وكسرهما : جمع العزلاء ، وزان حمراء : فم الزادة الأسفل . وأرسلت السماء عزاليها إشارة إلى شدة وقع الضر ، على التشبيه بنزوله من أفواه المراتد

المصباح (ع ز ل) . (٩) في التبيين : « حين » . (١٠) في ج وحدها : « الوضى » .

(١١) في التبيين : « بقاء الرحمة » . (١٢) في الأصول ، والتبيين : « النصح » بالصاد المهملة

وهو تصحيف . قال في القاموس (ن ض ح) : « ونصح عنه : ذب ودفع » .

(١٣) في التبيين : « وأورث » . (١٤) في الأصول : « المشاهدة » وأثبتنا ما في التبيين .

ولقد سمعت الأستاذ الشهيد أبا علي الحسن بن علي الدقاق (١) رحمه الله عليه (١) ، يقول : سمعت أبا علي زاهد بن أحمد الفقيه ، رحمه الله عليه يقول : مات أبو الحسن الأشعري رحمه الله ، ورأسه في حِجْرِي . وكان يقول : متنا . في حال نزعِهِ ، من داخل حلقة ، فأدْنيت إليه رأسي ، وأصْغيت إلى ما كان يَقْرَعُ سَمْعِي ، وكان يقول : لمن الله المعتزلة ، موَّهوا ونَحَرَقُوا . وإنما كان أبو الحسن الأشعري رحمه الله يتكلم في أصول الدين على جهة الردِّ على أهل الزيغ والبدع ، تأدياً بما أوجب الله سبحانه على العلماء ، من النصِّح (٢) عن الدين ، وكشف تمويه الملحدين والمبتدعين ، بما (٣) زالوا عن النهج المستقيم .

ولقد سمعت الأستاذ أبا عبد الله محمد [بن عبد الله] (٤) بن عبيد الله الشَّيرازي الصوفي ، رحمه الله ، يقول : سمعت [بعض أصحاب أبي عبد الله بن خَفِيف الشَّيرازي رحمه الله عليهم] (٥) ، يقول : سمعت [(٦) أبا عبد الله بن خَفِيف ، رحمه الله ، يقول (٧) : دخلت البصرة في أيام شبَّانِي ؟ لأرى أبا الحسن الأشعري ، رحمه الله عليه ، لما بلغني خبرُهُ ، فرأيت شيخاً بهيِّ النظر ، فقلت له : أين منزل أبي الحسن الأشعري ؟ فقال : وما الذي تريد منه ؟ فقلت : أحب أن ألقاه ، فقال : ابتكر غداً إلى هذا الموضع . قال : فابتكرت ، فلما رأيته تبعته ، فدخل دار بعض وجوه البلد ، فلما أبصروه أكرموا محله ، وكان هناك جمعٌ من العلماء ، ومجلسُ نظر ، فأقعدوه في الصِّدْر ، فلما شرع في الكلام دخل هذا الشيخ فأخذ يردُّ عليه وينظره ، حتى أخفه ، فقضيت العجب من علمه وفصاحته ، فقلت ليمض مَنْ كان عندي : مَنْ هذا الشيخ ؟ فقال : أبو الحسن الأشعري . فلما قاموا تبعته ، فالتفت إليَّ ، وقال : يا فتى ، كيف رأيت الأشعري ؟ فخدمته وقلت : يا سيدي ، كما هو في محله ،

(١) في المطبوعة : « رحمه الله » والمثبت من : ج ، ز . (٢) في الأصول : « النصح » بالصاد المهملة . تصحيف . انظر الحاشية ١٢ في الصفحة السابقة . (٣) في الطبوعة : « ما » والمثبت من : ج ، ز . (٤) زيادة من : ج ، ز على ما في الطبوعة . (٥) في الطبوعة : « عليه » وما أثبتنا من : ج . (٦) ساقط من : ز ، د . (٧) سبقَت هذه الحكاية في ترجمة ابن خَفِيف . صفحة ١٥٩ من هذا الجزء .

ولكن مسألة ، قال : قل يا بُنيّ ، فقلت : مثلك في فضلك وعلو منزلتك ، كيف لم تُسأل ويُسأل غيرك ؟ فقال : أنا لا أتكلم مع هؤلاء ابتداءً ، ولكن إذا خاضوا في ذكر ما لا يجوز في دين الله ردّدنا عليهم ، بحكم ما فرض الله علينا من الرد على مخالفى الحق . وعلى هذه الجملة سيرة السلف أصحاب الحديث المتكلمين منهم في الرد على المخالفين ، وأهل الشبهة والزيغ .

ولمّا منّ الله الكريم على [أهل] ^(١) الإسلام ببركات ^(٢) السلطان العظيم المحكّم بالقوة السماوية ، في رقاب الأمم ، الملك الأجل شاهنشاه ، عين خليفة الله ، وغياث عباد الله طغرى لبك أبى طالب محمد بن ميكائيل ، أطال الله عمره ، موقفاً معصوما بقاءه ، وأدام بالتسديد نعماءه ، وقام بإحياء السنة ، والمناضلة عن الملة ، حتى لم يُبق من أصناف البتدعة حزبا إلا سَلَّ لاستئصالهم سيفاً عَضْباً ، وأذاقهم ذُلّاً وحَسْفاً ، وعَقَب ^(٣) لآثارهم نسفاً ^(٤) ، حَرَجَتْ ^(٥) صدور أهل الزيغ ^(٦) عن تحمّل هذه النقم ، وضاق صدرهم ^(٧) عن مقاساة هذا الألم ، ومُنُّوا بلمن أنفسهم على رهوس الأشهاد بالسنتهم ، وضافت عليهم الأرض بما رَحِبَتْ ، بانفرادهم بالوقوع في مهواة محنتهم ، فسوّت لهم أنفسهم أمرا ، وظنُّوا أنهم بنوع تلبيس ^(٨) ، وضرب تدليس ، يجدون لمُزهم يُسرا ، فسَعَوْا إلى عالى مجلس ^(٩) السلطان العظيم [أعز الله نصره] ^(١٠) بنوع نعيمة ، ونسبوا الأشمرى إلى مذاهب ذميمة ، وحكّوا عنه مقالات ، لا يوجد في كتبه منها حرف ، ولم ير في المقالات المصنّفة للمتكلمين الموافقين والمخالفين ، من وقت الأوائل إلى زماننا هذا لشيء منها حكاية ولا وصف ،

(١) سقط من التبيين ١١٠ . (٢) في المطبوعة : « بركاب » وفي التبيين : « بزماث » وما أثبتنا من : ج ، ز ، د . . . (٣) في الأصول : « وعقت » والمثبت من التبيين ١١١ . (٤) في الأصول : « كفا » والمثبت من التبيين . (٥) في ج ، ز ، د : « خرجت » وما أثبتنا من المطبوعة ، والتبيين . (٦) في التبيين : « البدع » . (٧) في المطبوعة : « صدورهم » وفي التبيين : « صبرهم » والمثبت من : ج ، ز . . . (٨) في ج ، ز ، د : « تلبس » والمثبت من المطبوعة والتبيين . (٩) في المطبوعة : « مجالس » وما أثبتنا من : ج ، ز ، والتبيين . (١٠) ساقط من التبيين .

بل كل ذلك تصوير بتزوير^(١)، وبُهتان بغير تقرير^(٢)، « وَإِنَّمَا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ
النَّبِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ^(٣) فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ » .

ولمّا رفعنا إلى المجلس العالى ، زاده الله إشراقا ، هذه الظلامة ، وكشفنا قناع هذه
الخطئة ، وذكرنا أن هذه المقالات لم تُسمع من السنة هذه الزمّرة ، ولم يوجد شيء في كتبهم
من هذه الجملة ، ولا حكي في الكتب المصنّفة في مقالات المتكلمين حرف من هذه الأقاويل ،
بل كان الجواب : إنا إنما نؤعز بلعن الأشعرى الذى قال هذه المقالات على هذه الصفة ،
فإن لم يبينوا^(٤) بها ، ولم يقل الأشعرى شيئا منها فلا عليك ما نقول^(٥) ، ولا يلحقكم ضرر
مما نصنع^(٦) ، فقلنا : الأشعرى الذى هو ما حكيتكم ، وكان بما ذكرتم^(٧) ، لم يخلق الله بعدد ،
وما محلّ هذا إلا محلّ من حكي عن أئمة السلف أنهم دانوا بالبدع ، ونسبهم إلى الضلال
والخطأ ، فإذا قيل له في ذلك يقول : إنما أقول لفلان الذى قال ما نسبته إليه ، ودان بهذا
الذى قلت ، ومات عليه ، الكيّس^(٨) لا يرضى منه^(٩) بذلك ، ولا يُفصى^(١٠) على ذلك .
ثم أخذنا في سبيل الاستمطاف ، جرّياً في دفع السيئة بالتى هي أحسن ، فلم تُسمع لنا
حُجة ، ولم تُقضى لنا حاجة ، ولا حيلة^(١١) لنا في التوسط بيننا^(١٢) على من بمده
في مذهب^(١٣) واحد عصره ، فأغضبنا على قذى الاحتمال ، واستنمنا^(١٤) إلى معهود الموافقة

- (١) في المطبوعة : « تزوير » وما أثبتنا من : ج ، ز ، والتبيين . (٢) في التبيين : « تقدير » .
(٣) قال ابن الأثير : « يقال : استحيا يستحي ، واستحى يستحي . والأول أعلى وأكثر » النهاية
٤٧٠ / ١ . (٤) هكذا في المطبوعة . ولم ينقط في ج ، ز سوى تاء قبل الواو . (٥) في المطبوعة :
« تقول » ولم ينقط في ج ، ز سوى القاف . ولعل الصواب ما أثبتنا . وفي ز : « بما » .
(٦) في المطبوعة : « يصنع » وفي ز نقطت النون فقط . وأثبتنا ما في ج . (٧) في ج ، ز ، د :
« بما ذكر » والثبت في المطبوعة . (٨) في ج : « اللبس » وفي ز ، د « اللبس » بدون نقط ،
والثبت في المطبوعة . (٩) في المطبوعة : « عنه » وأثبتنا ما في ج ، ز .
(١٠) في المطبوعة : « يقضى » والنقط غير واضح في ز . وأثبتنا ما في ج .
(١١) في المطبوعة : « ولا حل » وأثبتنا ما في ج ، ز . (١٢) هكذا في المطبوعة ولم ينقط في ج سوى
النون . (١٣) في المطبوعة : « مذهب » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . وفي الأخيرين : « واحد واحد »
(١٤) في المطبوعة : « واستنا » والثبت من : ج ، ز . واستفهام إلى الشيء : سكن واطمأت .
القاموس (ن و م) .

في أصول الدين بين الفريقين ، فحضرنا مجلسه ، ولم نشك أننا لا نتصرف إلا وشمل الدين منتظم ، وشعب الوفاق^(١) في الأصول ملتئم ، وأن كلنا على قمع المعتزلة ، وقهر المبتدعة يد واحدة ، وأن ليس بين الفريقين في الأصول خلاف ، فأول مأسألتنا بأن قلنا : هل صح عنده عن الأشعرى هذه المقالات التي تحكى ؟ فقال : لا ، غير أني^(٢) لا أستجيز الخوض في هذه المسائل الكلامية ، وأمنع الناس عنها وأنهى ، ولا يجوز اللعن عندي على أهل القبلة ، لشيء منها ، وصرح بأنه ليس يعلم أنه قال هذه المسائل التي تحكى عنه ، أم لا . ثم قال في خلال كلامه : إن الأشعرى عندي مبتدع ، وأنه في البدعة يزيد على المعتزلة ، فحين سمعنا ذلك تحيرنا ونقمنا ، وسمعنا غير ما ظننا ، وشاهدنا ما لو أخبرنا به مصدقنا ، ورأينا بالعيان ما لو رأيناه في المنام لقلنا : أضفنا أحلام ، فسبحان الله ! كيف صرح بأنه لا يعرف مذهب رجل على الحقيقة ، وصح^(٣) عنده مقالته ثم يبدعه من غير تحقق بمقالته^(٤) ؟ ثم انصرفنا .

وما نفعوا من الأشعرى إلا أنه قال بإثبات القدر لله ، خير وشره ، ونفعه^(٥) وضره ، وإثبات صفات الجلال لله ، من قدرته ، وعلمه ، وإرادته ، وحياته ، وبقائه ، وسمعه ، وبصره ، وكلامه ، ووجهه ، وبده ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأنه تعالى موجود تجوز رؤيته ، وأن إرادته نافذة في مراداته ، وما لا يخفى من مسائل الأصول التي تخالف [طريقه]^(٦) طريق المعتزلة والمجسمة^(٧) فيعلم ، وإذا لم يكن في مسألة لأهل القبلة غير قول المعتزلة ، وقول^(٨) الأشعرى قول زائد ، فإذا بطل قول الأشعرى فهل يتعين بالصحة أقوال المعتزلة ، وإذا بطل القولان فهل هذا إلا تصريح بأن الحق مع غير أهل القبلة ، وإذا لعن المعتزلة^(٩)

(١) هكذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « الزمان » والإعجام غير واضح في ج .

(٢) في المطبوعة : « واني لا أستجيز » وما أثبتنا من : ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « وتصح » والمثبت من : ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « لمقالته » والمثبت من : ج ، ز . (٥) في التبيين : « نفعه » . (٦) ساقط من المطبوعة . وهو من ج ، ز . وفي التبيين : « طريقه طرق المعتزلة » .

(٧) في ج ، ز : « الجسمية » والمثبت في المطبوعة ، والتبيين . (٨) في المطبوعة : « وغير » والمثبت من : ج ، ز . (٩) في المطبوعة : « المعتزلة » وما أثبتنا من : ج ، ز .

والأشعرى في مسألة لا يخرج قول الأمة عن قوليهما ، فهل هذا إلا لمن جميع أهل القبلة ؟ .
معاصر المسلمين الفيات الفيات ١ سَمَوْا في إبطال الدين ، ورأوا^(١) هدم قواعد المسلمين ،
وهيئات هيئات ! ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ، وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ ﴾^(٢)
وقد وعد الله للحق^(٣) نصره وظهوره وللباطل محقه ونبوره ، إلا أن كتب الأشعرى
في الآفاق مبثوثة ، ومذاهبه عند أهل السنة من الفريقين معروفة مشهورة^(٤) فمن وصفه
بالبدعة علم أنه غير محق في دعواه ، وجميع أهل السنة خصمه فيما افتراه .

• فاما ما حكى عنه وعن أصحابه أنهم يقولون إن محمدا صلى الله عليه وسلم ليس بنبي
في قبره ، ولا رسول بعد موته ، فهتان عظيم ، وكذب مخض ، لم ينطق منهم أحد ،
ولا أسمع في مجلس مناظرة ذلك عنهم ، ولا وجد ذلك في كتاب لهم ، وكيف يصح ذلك وعندهم
محمد صلى الله عليه وسلم حي في قبره ؟ قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾^(٥) فأخبر سبحانه بأن الشهداء أحياء عند ربهم ،
والأنبياء أولى بذلك ، لتقاصر رتبة الشهيد^(٦) عن درجة النبوة . قال الله تعالى ﴿ فَأُولَٰئِكَ
مَعَ الَّذِينَ أُتِمَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾^(٧) فرتبة^(٨)
الشهداء ثالث درجة النبوة .

ولقد وردت الأخبار الصحيحة والآثار المروية بما تدل الشهادة على هذه الجملة .
فمن ذلك ما أخبرنا به أبو سعيد محمد بن إبراهيم بن عبد الله الأديب ، حدثنا أبو إسحاق
إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن حاتم ، حدثنا محمد بن إسحاق بن الصباح الصاغانى ، حدثنا
ابن جهم^(٩) ، عن سفيان ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان ، عن ابن مسعود ،

(١) في التبيين : « ورأوا » . (٢) سورة التوبة ٣٢ . وفي الأصول ، والتبيين : « ليطفئوا »
خطأ . . (٣) في ج ، ز ، د : « الحق » والمثبت في المطبوعة ، والتبيين ، وهو المناسب لما بعده .
(٤) في التبيين ١١٢ : « ومشهورة » . (٥) سورة آل عمران ١٦٩ .
(٦) في ج ، ز ، د : « الكافة » والمثبت في المطبوعة .
(٧) سورة النساء ٦٩ . (٨) في ج ، ز : « أقرت » والمثبت في المطبوعة .
(٩) في المطبوعة : « خشم » والمثبت من : ج ، ز .

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ اللَّهَ [تعالى] ^(١) مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ » وَلَا يُبَلِّغُ السَّلَامَ إِلَّا وَيَكُونُ حَيًّا .

وأخبرنا إبراهيم بن أحمد ^(٢) الفقيه ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد التَّسَوِيُّ ، حدثنا أبو العباس الحسن بن سفيان الشَّيْبَانِيُّ التَّسَوِيُّ ، حدثنا هشام بن خالد ، حدثنا الحسين ابن يحيى ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن يزيد بن مالك ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ فَيَقِيمُ فِي قَبْرِهِ إِلَّا أُرْبَعِينَ صَبَاحًا حَتَّى تُرَدَّ إِلَيْهِ رُوحُهُ » .

وأخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين الثقفي ، أخبرنا أبو الحسين هارون ابن محمد بن هارون المطار ، حدثنا أبو علي الحسن ^(٣) بن علي بن عيسى المَقْبَرِيُّ ^(٤) أبو عبد الرحمن المقرئ ، حدثنا حَيَّوَة بن شُرَيْح ، عن أبي صخرة ^(٥) الدَّيْنِيُّ ، عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط ^(٦) ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ ^(٧) رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ » .

دل الخبر على أن الميت لا يعلم حتى تُرَدَّ إليه الروح ، ودل على أن النبي صلى الله عليه وسلم حتى في قبره .

وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، ببغداد ، أخبرنا أبو جعفر

(١) زيادة من : ج ، ز على ما في المطبوعة . (٢) في المطبوعة : « محمد » والمثبت من : ج ، ز .

(٣) في المطبوعة : « أخبرنا » والمثبت من : ج ، ز .

(٤) في المطبوعة : « الحسين » والمثبت من : ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « القسوي » وفي ز : « المقرئ » والمثبت من : ج ، د . والنقط من د . وفيها : « أبو عبد الرحمن المقرئ » .

(٦) في سنن أبي داود (باب زيارة القبور ، من كتاب المناسك) ٢٠٢/١ . ومسنده أحمد ٢٧٧/٢ .

من حديث أبي هريرة : « أبي صخر » . (٧) في المطبوعة : « قسط » . وفي ج ، ز بهذا الرسم ، ولكن بغير نقط . وأثبتنا ما في سنن أبي داود ، ومسنده أحمد . وكذلك هو في مشاهير علماء الأماص : ٧ والعبر ١ / ١٥٥ . (٨) في المطبوعة ، ومسنده أحمد : « إلى » وما أثبتنا من ج ، ز ، د وأبي داود .

محمد بن عمرو البَحْرِي^(١)، حدثنا عيسى بن عبد الله الطَّيْمَنِي، حدثنا العلامة^(٢) بن عمرو الحنفي، حدثنا أبو عبد الرحمن، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ صَلَّى عَلَى عِنْدَ قَبْرِى سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَى نَائِيَا أَبْلَغْتُهُ ».

وأخبرنا إبراهيم بن محمد الفقيه، أخبرنا^(٣) أبو القاسم عبد الله بن أحمد النَّسَوِيُّ، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا شَيْبَان بن فروخ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَةَ، حدثنا أبو المَعْمَر، وثابت البنَّانِي، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أُتِيتُ عَلَى مُوسَى أَمَلَةَ أُمِّرِي بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ».

وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد الكاتب، حدثنا أحمد بن عبد^(٤) الصَّمَّار، حدثنا تَمْتَام^(٥) محمد بن غالب، حدثنا موسى، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أُتِيتُ وَأَنَا فِي أَهْلِي فَأَنْظَلُّوْا بِي إِلَى زَمْرَمَ وَشُرْحَ صَدْرِي، ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ زَمْرَمَ، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئَةٍ إِيمَانًا وَحُكْمًا فَحَشَى بِهِ صَدْرِي ». قال أنس: ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُرِينَا أَرْوَهُ، « فَمَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ الْمَلِكُ، قَالَ: مَنْ ذَا؟

قَالَ: جِبْرِيلُ.

قَالَ: وَمَنْ مَعَكَ؟

قَالَ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟

قَالَ: نَعَمْ.

(١) في المطبوعة: « البحري » وفي د: « البحري » وبهذا الرسم في ج، ز ولكن يغير نقطه والتصحيح من المشبه ٤٩، والعبر ٢ / ٢٥١. (٢) في المطبوعة: « علاء » وأثبتنا ما في ج، ز، (٣) في المطبوعة: « حدثنا » وأثبتنا ما في ج، ز. (٤) في المطبوعة: « عبيد » والثبت من ج، ز، د. (٥) في المطبوعة: « تمام » والتصحيح من ج، ز، والعبر ٢ / ٧١.

قَالَ : فَفَتَحَ ، فَإِذَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ ^(١) : مَرُحَبًا بِكَ مِنْ وَلَدٍ ، وَمَرُحَبًا بِكَ مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي [الْمَلِكُ] ^(٢) إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ الْمَلِكُ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟
قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ : نَعَمْ . [قَالَ] ^(٣) : فَفَتَحَ فَإِذَا عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَرُحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ ، وَمَرُحَبًا بِكَ مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ الْمَلِكُ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟
قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَفَتَحَ فَإِذَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَرُحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ ، وَمَرُحَبًا بِكَ مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ ^(٤) الْمَلِكُ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟
قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) في المطبوعة : « فقال » وأنبأنا ما في ج ، ز ، د . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في ج ، ز ، د .

(٣) زيادة من ج ، ز ، د على ما في المطبوعة . (٤) في ج ، ز ، د : « واستفتح »

والثبت في المطبوعة .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَفَتَحْ ، فَإِذَا إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ ، وَمَرَحَبًا بِكَ

مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟

قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَفَتَحْ ، فَإِذَا هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ ، وَمَرَحَبًا بِكَ

مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ الْمَلِكُ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا .

قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَفَتَحْ ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ ، وَمَرَحَبًا بِكَ

مِنْ رَسُولٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِي الْمَلِكُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ [الْمَلِكُ] ^(١) قَالَ : مَنْ ذَا ؟

قَالَ : جِبْرِيلُ .

قَالَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟

قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ ؟

قَالَ . نَعَمْ ، قَالَ : فَفَتَحَ . فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ ^(١) : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ رَسُولٍ . . . الخبر بطوله .

فدل هذا الخبر على أنهم عليهم السلام أحياء .

ولقد روى الحسن بن قتيبة المدائني ، وعدة ذلك في إفراده ، عن المسلم بن سميد الثقفي ، عن الحجاج بن الأسود ، عن ثابت البناني ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ » .

فإذا ثبت أن نبينا صلى الله عليه وسلم حيٌّ فالحي لا بد من أن يكون ؛ إما عالمًا أو جاهلًا ، ولا يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم جاهلًا ، قال تعالى في صفته : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ ^(٢) وقال : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾ ^(٣) . فثبت أنه مؤمن ، ورتبة النبوة رتبة الشرف وعلو المنزلة ، وهو صلى الله عليه وسلم يزداد كل يوم شرفًا ورتبةً إلى الأبد ، فكيف لا يكون عارفًا ولا نبيا ؟

والرسول : فمؤول بمعنى المرسل ، ولا نظير له في اللغة . والإرسال : كلام الله ، وكلامه قديم ، وهو قبل أن خلق كان رسولاً ، بإرسال الله ، وفي حالة اليوم وإلى الأبد رسول ، لبقاء كلامه ، وقدم قوله ، واستحالة البطلان على إرساله الذي هو كلامه ، ولقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له : متى كنت نبياً ؟ فقال : « وَآدَمُ مُنْجِدِلٌ » ^(٤) في طيفته .

وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد الكاتب ، حدثنا أحمد بن عبد ^(٥) الصَّفَّار ، حدثنا يعقوب بن غميّان ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا

(١) في المطبوعة : « قَالَ » وثبت من ج ، ز ، د . (٢) سورة النجم ٢ .

(٣) سورة البقرة ٢٨٥ . (٤) في المطبوعة : « مجدل » والثبت من ج ، ز والنهاية ١/٢٤٨ .

(٥) في المطبوعة : « عبيد » وانظر حواشي صفحة ٤٠٨ .

مماوية بن صالح ، عن سميد بن سويد ، عن عبد الأعلى بن هلال السلمى ، عن عمرو بن باس ، عن سارية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي أَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، وَإِنَّ آدَمَ مُنْجَدِلٌ فِي طَيْفَتِهِ » .

وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد ، حدثنا أحمد بن عبد ، حدثنا محمد بن غالب ، حدثني محمد بن سنان ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن بديل بن ميسرة ، وعن عبد الله بن شقيق ، عن ميسرة الفجر^(١) ، قال : قلت يا رسول الله : متى كنت نبياً ؟ قال : « وَأَدَمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » .

فإن قيل : فمن أين وقعت هذه المسألة ، إن لم يكن لها أصل ؟ قيل : إن بعض الكرامية ملأ الله قبره ناراً - وظنى أن الله قد فعل - ألزم بعض أصحابنا ، وقال : إذا كان عندكم الميت في حال موته لا يحس ولا يعلم ، فيجب أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم في قبره غير مؤمن ، لأن الإيمان عندكم المعرفة والتصديق ، والموت ينافي ذلك ، فإذا لم يكن له علم وتصديق ، لا يكون له إيمان ، ومن لا يكون مؤمناً لا يكون نبياً ، ولأن عندكم الإيمان الإقرار المفرد ، وذلك قولهم لما قال الله لهم : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ؟ ﴾ قالوا : بلى^(٢) وزعموا أن قولهم : ﴿ بلى ﴾ باقٍ ، والإيمان ذلك ، وفي حال الموت عندكم الميت يحس ويعلم ، وقوله ﴿ بلى ﴾ باقٍ عنده .

وهذه المذاهب لهم ، مع زكاتها وفسادها ، غير ملزمة لنا ما ألزمونا ؛ لأن عندنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يحس ويعلم وتعرض عليه أعمال الأمة ، ويبلغ الصلاة والسلام ، على ما بيننا ، ثم الأشعري لا يختص بقوله إن الميت لا يحس ولا يعلم ، فإن أحداً من المعتزلة وغيرهم من المتكلمين سوى الكرامية لم يقل : إن الميت يحس ويعلم ، وغير الكرامية لم يقل أحد : إن الإيمان هو الإقرار المفرد ، وهو قولهم ﴿ بلى ﴾ ولم يقل أحد سواهم إن ذلك الإقرار الذي هو : ﴿ بلى ﴾ موجود ، وإن قال كثير من الناس ببقاء بعض

(١) هو عبد الله بن أبي الجذعاء التميمي حواشي الاستيعاب ١٤٨٨ . (٢) سورة الأعراف ١٧٢ .

الأعراض^(١). وجواب الأشعرى بجواب جميع الناس عن هذه المسألة ، مع ركاكتها وفساد قواعدها .

واعلموا رحمكم الله أن ما يلزمه الخضم بدعواه ، فيقول : هذا على أصلكم ، ومقتضى علمكم يلزمكم ، فلا يجوز أن ينسب ذلك إلى صاحب المذهب ، فيقال : هذا مذهب فلان ، وما عروض هذا إلا عروض من قال : إن مذهب الحنفي أن الوضوء بالخمر جائز في السفر ؛ لأنه إذا جاز الوضوء بالنبيذ على وصف ، يلزمه أن يجوز في الخمر ؛ لا اشتراكهما في العلة ، وهو أن كل واحد منهما مُسكر ، فمثل هذا الإلزام لا يصح أن ينسب به الحنفي ، أن^(٢) يقول : يجوز الوضوء في السفر بالخمر عند عدم الماء .

كذلك إذا قالوا : إن مذهب الأشعرى أن النبي صلى الله عليه وسلم ليس بنبي في قبره ؛ لأنه يلزمه حين قال : إن الميت لا يحس ولا يعلم ، أن يقول : إنه ليس بعالم ، ولا نبي ، ومن قال هذا كان كاذبا ، وكان قوله بهتاناً ، فليعلم ذلك يزول الإيهام ، إن شاء الله تعالى .

• وأما ما قالوه إن مذهبه أنه يقول : إن الله لا يجازي الطيعين على إيمانهم وطاعتهم^(٣) ، ولا يمدب الكفار والعصاة ، على كفرهم ومعاصيهم ، فذلك أيضا بهتان وتقول ، وكيف يصح من قول أحدٍ يُقر بالقرآن ؟ والله تعالى يقول في مُحْكَم كتابه : ﴿ جَزَاءُ عِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٤) ويقول : ﴿ ذَلِكَ جَزَاؤُنَا لَهُمْ عِمَّا كَفَرُوا ﴾^(٥) ويقول : ﴿ جَزَاءُ مِنْ رَبِّكَ عَطَاءٌ حِسَابًا ﴾^(٦) ويقول : ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ ﴾^(٧) وغير ذلك من الآيات ، وليس الخلاف في ذلك ، وإنما الخلاف في أن المعتزلة ومن سلك سبيلهم ، في التعديل والتجويز^(٨) زعموا أنه يجب على الله تعالى أن يُثيب الطيعين ، ويجب عليه أن يعذب العاصين ،

(١) في ج ، ز ، د : « الأعراب » والمثبت في المضبوطة . (٢) في المطبوعة : « أنه » والمثبت من ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « وطاعتهم » والمثبت من ج ، ز . (٤) سورة الأحقاف ١٤ . (٥) سورة سبأ ١٧ . (٦) سورة النبأ ٣٦ . (٧) سورة القمر ٣٥ وفي الأصول : « وكذلك » خطأ . (٨) في الأصول : « والتجويز » بالزاي . خطأ .

[فطاعة الطامعين عِنة في استحقاقهم ثوابه ، وزَلَّتْ العاصين عِنة في استحقاقهم عقابه] ^(١) .
 وقال أهل السنة من الأشعرية ، ومن جميع من خالف المعتزلة : إن الله سبحانه لا يجب عليه شيء ، وقالوا : إن الخلق خلقه ، والمَلِكُ مُلْكُهُ ، والحَكَمُ حُكْمُهُ ، فله أن يتصرف في العباد بما يشاء ، وله أن يوصل الألم إلى من يشاء ، ويوصل اللذة إلى من يشاء ، وأنه يثيب المؤمنين ، ووعد لهم الجنة ، وقوله صِدْقٌ ، فلا محالة أنه يجازيهم ويثيبهم ، ولو لم يعدهم عن طاعتهم الثواب ، لم يكن يجب للعبد عليه شيء ، فإنه تَوَعَّدُ العصاة بالعقوبة على معاصيهم على ذلك ، لأن وعيده حق ، ولو لم يعدهم ولم يتوعدهم ، لكان ذلك جائزاً ، إلا أن الله سبحانه قال في صفة نفسه : ﴿ قَالُوا لِمَا يُرِيدُ ﴾ ^(٢) . فالطامعون لا محالة لهم جزاء الطاعات ، ولكن بفضل الله عليهم ، لا باستحقاقهم ، والعاصون لا محالة لهم على معاصيهم ما تَوَعَّدَهُم به من العقاب ، لكن لحكمة ، لا باستحقاقهم ، فالطاعات والمعاصي علاماتٌ للثواب والعقاب ، لا عِلَلٌ ولا مَوجِبَاتٌ ، ومن صرح في مخالفة هذا فقد أقر بالاعتزال والتقدير ، ولقد أخبر الله سبحانه عن أهل الجنة أنهم يقولون : ﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(٣) .
 وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ ^(٤) .
 وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٥) .
 وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ ^(٦) .
 وقال تعالى : ﴿ قُلْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ بِهٖ بِشْرَاحَ صَدْرِهِ لِلْإِسْلَامِ ﴾ ^(٧) .

أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد الإسفراييني ، أخبرنا أبو عوانة يعقوب

(١) هكذا في المطبوعة . ومكانه في ج ، ز ، د : « عليه في استحقاقهم عقابه » وفي ج وضع فوق « عقابه » : « ثوابه » . (٢) سورة البروج ١٦ . (٣) سورة فاطر ٣٥ . (٤) سورة النور ٢١ . (٥) سورة يونس ٩٩ . (٦) سورة السجدة ١٢ . (٧) سورة الأنعام ١٢٥ .

ابن إسحاق ، حدثنا سعيد بن مسعود المروزي السامي ، أخبرنا النضر ، عن شهيل^(١) ،
أخبرنا أبو عون^(٢) ، عن محمد ، عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنَجِّيه عَمَلُهُ » قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ
يَتَعَمَّدَ فِي اللَّهِ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَمَغْفِرَةٍ » .

أخبرنا الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله عليه ، أن عبد الله بن جعفر
أخبرهم : حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا ابن أبي ذئب ،
عن سعيد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يُنَجِّيه عَمَلُهُ » قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « وَلَا أَنَا إِلَّا
أَنْ يَتَعَمَّدَ فِي اللَّهِ مِنْهُ » [(٣) رَحْمَةٍ] (٤) .

وهذه المسألة من شُئْب مسألة القدر ، وأهل الحق لا يقولون بوجوب شيء على الله ،
ويقولون : لله أن يحكم على عباده بما يريد ، ويختص من يشاء بالرحمة ، ويختص من يشاء
بالألم والشدة ، ولو لم يعد أهل الطاعات بالثواب ، لم يتوجه لأحد عليه حق ، ولو ابتدأ
الخلق بالمعذاب لم يلحقه فيه لوم .

ولقد روى ابن الديلمي ، رحمه الله ، قال : أثبت أبي بن كعب ، رضي الله عنه ،
فقلت : إنه وقع في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء لعل الله أن يذهب^(٥) من قلبي ،
فقال : لو أن الله عز وجل عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ،
ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ، ولو اتفقت مثل أحد ذهباً ما قبله الله عز
وجل منك ، حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن
ليخطئك ، ولو مُتَّ على غير هذا دخلت النار .

(١) في المطبوعة : «سهيل» وفي ز ، د : «سهل» وأثبتنا ما في ج ولعله شهيل بن ثابت الجرمي .
انظر المشبه ٣٧٨ ، والقاموس (ش ه ل) وقد ذكر أنه من تبع التابعين . (٢) في المطبوعة ، ج : «ابن»
وأثبتنا ما في ز ، د . وهو أبو يعون جعفر بن عون بن جعفر المخزومي العمري الكوفي . العبر ٣٥١/١ .
(٣) ساقط من المطبوعة . واستكملناه من ج ، ز ، د . (٤) في المطبوعة : « برحمته »
وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . (٥) في المطبوعة : « يذهب » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د .

ثم لقيتُ عبد الله بن مسعود ، فقال مثل ذلك .

ثم لقيتُ حذيفة بن اليمان ، فقال مثل ذلك .

ثم لقيتُ زيد بن ثابت ، فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك .

ولقد أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد الأهوازي ، أخبرنا أحمد بن عبد الصفار ، حدثنا

بشر بن موسى ، حدثنا حجاج ، حدثنا إسماعيل بن عياش الحمصي ، حدثنا عمر بن عبيد الله ، مولى غفرة^(١) ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَكُونُ قَوْمٌ يَقُولُونَ : لَا قَدَرَ ، أُولَئِكَ يَحْجُسُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ، فَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَمُودُوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ شِيعَةُ الدَّجَالِ ، وَحُقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُلْحِقَهُمْ بِهِ » .

وأخبرنا علي بن أحمد ، أخبرنا أحمد بن عبد ، حدثنا محمد بن خلف بن هشام ، حدثنا محرز بن عون ، عن حسان بن إبراهيم الكرماني ، عن نصر ، عن قتادة ، عن أبي حسان الأعرج ، عن ناحية بن كعب ، عن عبد الله بن مسعود ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « خَلَقَ اللَّهُ يَحْيَى فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُؤْمِنًا ، وَخَلَقَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ كَافِرًا » .

فالحمد لله الذي أوضح سبيل الدين بحججه ، وهدى للحق سالكه نهجه ، وخذل أهل البدع حتى فصَحَّحُوا أنفسهم بنصرة الباطل ، وظهر لجميع أهل السنة ما كان ملتبساً عليهم ، من أحوالهم الخافية .

• وأما ما يقولون عن الأشعري أن مذهبه أن موسى عليه السلام لم يسمع كلام الله عز وجل ، فسبحان الله ! كيف لا يستحي من يأتي بمثل هذا البهتان ، الذي يشهد بتكذيبه كل مخالف وموافق ؟ إن حَدًّا ما يجوز أن يُسمع عند الأشعري هو الوجود ، وكلام الله عنده قديم ، فكيف يقول : لا يجوز أن يسمع كلام الله ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ وَكَلَّمَ

اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا»^(١) ومذهبه أن الله تعالى أفرد موسى في وقته بأن أسمعهم كلامَ نفسه ،
بغير واسطة ، ولا على لسان رسول ، وإنما لا يصح^(٢) هذا على أصول القَدَرِيَّة ، الذين
يقولون : إن كلام الله مخلوق في الشجرة^(٣) ، وموسى عليه السلام يسمع^(٤) كلامه ، وقال
الأشعري : لو كان كلامه سبحانه في الشجرة ، لكان التكلم بذلك الكلام الشجرة ،
فالقَدَرِيَّة قالوا : إن موسى عليه السلام سمع كلاما من الشجرة ، فلزمهم أن يقولوا إنه سمع
كلام الشجرة ، لا كلام الله وهذا كما قيل في المثل : رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَنْسَلْتُ . وَمَنْ نَسَبَ
إِلَى أَحَدٍ قَوْلًا لَمْ يَسْمَعْهُ يَقُولُهُ ، ولا أحد حكى أنه سمعه يقول ذلك ، ولا وُجد ذلك في كتبه ،
ولم يقله أحد من أصحابه ، ولم ينظر عليه أحدٌ ممن ينتحل مذهبهُ ، ولا وُجد في كتب
المقالات لموافق ولا مخالف أن ذلك مذهبه ، علم أنه بهتان وكذب ، وقد قال الله تعالى في
قصة الإفك ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا
بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾^(٥) وهذه مضاهية لتلك ، ونمود بالله من رِقَّة الدين ، وقلة الحياء .

● وأما ما قالوا إن مذهبهُ أن القرآن لم يكن بين الدفتين ، وليس القرآن في المصحف
عنده ، فهذا أيضا تشنيع فظيع ، وتلبيس على العوام .

إن الأشعري وكل مسلم غير مبتدع يقول : إن القرآن كلامُ الله ، وهو على الحقيقة
مكتوب في المصاحف ، لا على المجاز ، ومن قال : إن القرآن ليس في المصاحف ، على هذا
الإطلاق ، فهو مخطئ ، بل القرآن مكتوب في المصحف على الحقيقة ، والقرآن كلام الله ،
وهو قديم غير مخلوق ، ولم يزل القديم سبحانه به متكلما ، ولا يزال به قائما ، ولا يجوز
الانقصال على^(٦) القرآن عن ذات الله ، ولا الحلول في المحال ، وكون الكلام مكتوبا على

(١) سورة النساء ١٦٤ . (٢) في المطبوعة : « لا يجوز » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د .

(٣) في ج ، ز ، د : « الشجر » والمثبت في المطبوعة ، وهو موافق لما سيأتي .

(٤) في د فقط : « سمع » . (٥) سورة النور ١٦ . وفي الأصول : « لو » خطأ .

(٦) في المطبوعة : « عن » والمثبت من ج ، ز ، د ، ح .

الحقيقة في الكتاب لا يقتضى حلوله فيه ، ولا انفصاله عن ذات المتكلم ، قال الله سبحانه : ﴿ النَّبِيُّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ ^(١) فالنبي صلى الله عليه وسلم على الحقيقة مكتوب ^(٢) في التوراة والإنجيل ، وكذلك القرآن على الحقيقة مكتوب في المصاحف ، محفوظ في قلوب المؤمنين ، مقروء متلو على الحقيقة ، بألسنة القارئ من المسلمين ، كما أن الله تعالى على الحقيقة ، لا على المجاز ، معبود في مساجدنا ، معلوم في قلوبنا ، مذكور بألسنتنا ، وهذا واضح بحمد الله ، ومن زاع عن هذه الطريقة فهو قد رى معترى ، يقول بخلق القرآن ، وأنه حال في المصحف ، نظير ما قالوا : إنه لما أسمع موسى عليه السلام كلامه خلق كلامه في الشجرة ، وهذا من فضائح المعارضة ، التي لا يخفى فسادها على محصل ، وذلك أن عند الجبائي الذي هو رئيس القدرية البصرية أن القرآن يحل [في] ^(٣) جميع المصاحف ، ولا يزداد زيادة المصاحف ، ولا ينقص بنقصانها ، وهو حال في حالة واحدة ، في ألف ألف مصحف ، وإذا زيد في المصاحف يحصل فيها ، وإذا نقصت المصاحف ، وبطلت لم يبطل الكلام ، ولم ينقص ، ولئن لم يكن هذا قولاً متناقضاً فاسداً ، فلا محال في الدنيا .

وأما البغدايون من المعارضة ، فمعتد بهم كلام الله عز وجل كان أعراضاً حين خلقه ، والقرآن عندهم كان أعراضاً ، ولا يجوز عندهم البقاء على الأعراض ، فعلى مذهبهم ليس لله إلا كلام موجود على الحقيقة ، والقرآن الذي أنزله الله عز وجل على محمد صلى الله عليه وسلم ، ليس بياق اليوم ، ولا موجود ، ومن ينتحل مثل هذه البدع ، ثم يرى خصمه بما هو يرى منه ، فالله سبحانه حسيبه ، وجميع أهل التحصيل شهداء على جهته .

• وأما ما قالوا إن الأشمري يقول بتكفير العوام ، فهو أيضاً كذب وزور ، وقصد من يعمت بذلك تحريش الجهلة ، والذين لا تحصيل لهم عليه ، كمادة من لا تحصيل له في تقوله بما لا أصل له ، وهذا أيضاً من تلبسات الكرامية على العوام ، ومن لا تحصيل له ،

(١) سورة الأعراف ١٥٧ . (٢) في المطبوعة : « مكتوب عندهم » والمثبت من ج ، ز ، د .

(٣) زيادة في المطبوعة على ما في ج ، ز ، د .

فإنهم يقولون : الإيمان هو الإقرار المجرد ، ومن لا يقول : الإيمان هو الإقرار ،
 إنسَدَّ^(١) عليه طريق التمييز بين المؤمن وبين الكافر ؛ لأننا إنما نفرّق بينهما بهذا الإقرار .
 وغير الكرّامية من [غير]^(٢) أهل القبلة لا يُجوز هذا السؤال ، وجميع أهل القبلة سوى
 الكرّامية في الجواب عن هذا السؤال متساوون .

وذلك أن الإيمان عند أصحاب الحديث : جميع الطاعات قرّضها وتلقاها ، والانتها عن
 جميع ما نهى الله عنه ، تحريماً وتزويهاً .

وعند أبي الحسن الأشعري رحمه الله الإيمان : هو التصديق . وهذا مذموب أبي حنيفة
 رضى الله عنه^(٣) ، وأظن بجميع عوام المسلمين أنهم يصدقون الله تعالى في إخباره ، وأنهم
 عارفون بالله ، مستدلون عليه بآياته ، فأما ما تنطوى عليه العقائد ، ويستكن في القلوب
 من اليقين والشك ، فإله تعالى أعلم به ، وليس لأحد على ما في قلب أحد اطلاع ، فنحن
 نحكم لجميع عوام المسلمين بأنهم مؤمنون مسلمون في الظاهر ، ونحسن الظن بهم ، ونعتقد
 أن لهم نظراً واستدلالاً ، في أفعال الله ، وأنهم يعرفونه سبحانه ، والله أعلم بما في قلوبهم ،
 وليس كل ما يحكم به على الناس بأحكام المسلمين هو عين الإيمان ، فإن الدار إذا كانت
 دار إسلام ، ووجدنا شخصاً ليس منه غيار^(٤) الكفار ، فإننا نأكل ذبيحته ونصلّي خلفه ،
 ولو وجدناه ميتاً لغسلناه ، ونصلّي عليه ، وندفنه في مقابر المسلمين ، ونعتقد معه عقد المصاهرة ،
 وإن لم نسمع منه الإقرار ، وكونه بزي المسلمين بالاتفاق ليس بإيمان ، وبذلك نُجرى عليه
 أحكام المؤمنين [وكذلك بالإقرار نُجرى عليه أحكام المؤمنين]^(٥) وإن كان الإيمان
 غير الإقرار .

(١) في المطبوعة : « أسند » والتصحيح من ج ، ز . (٢) زيادة من ج ، ز ، د على ما في المطبوعة

(٣) في المطبوعة : « رحمه الله » والمثبت من ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « عيار » بالهملة .

والتصحيح بالمعجمة من ج ، ز . وهو بالكسر : علامة أهل الذمة . القاموس (غ ي ر)

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من ج ، ز ، د .

فإن قيل : فقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ... ﴾
وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴿١﴾ وإذا أتى بالإقرار حكماً بإيمانه ، فلم
أن الإقرار هو الإيمان .

قيل : هذا كسؤال السكرامية ، ولا يختص الأشعري بجوابه ، فجميع من لا يقول
إن الإيمان هو الإقرار المجرد مشتركون في الجواب عن هذا .

وجواب الجمهور : أنا بإقراره نحكم في الظاهر بإيمانه ، والله أعلم بحقيقة حاله ،
في صدقه وكذبه ، وهذا كقولته تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ ﴾ ﴿٢﴾ ثم إذا قالت :
قد طهرت ، جاز قرأناها ، وإن جاز أن يكون حالها في الغيب ، بخلاف ما قالت ،
فكذلك هذا .

فإن قالوا : فالأشعري يقول إن العوام إذا لم يعلموا علم الكلام ، فهم أصحاب التقليد ،
فليسوا بمؤمنين .

قيل : هذا أيضا ثلبيس ، وتقول : إن الأشعري لا يشترط في صحة الإيمان ما قالوا
من علم الكلام ، بل هو وجميع أهل التحصيل ، من أهل القليلة يقولون : يجب على المكلف
أن يعرف الصانع المعبود بدلائله التي نصبها على توحيده ، واستحقاق نعوت الربوبية ،
وليس المقصود استعمال ألفاظ المتكلمين ، من الجواهر والعروض ، وإنما المقصود حصول
النظر والاستدلال المؤدى إلى معرفة الله عز وجل ، وإنما يستعمل المتكلمون هذه الألفاظ
على سبيل التقريب والتسهيل على المتعلمين ، والسلف الصالح وإن لم يستعملوا هذه الألفاظ ،
لم يكن في معارفهم خلل ، وأخلف الذين استعملوا هذه الألفاظ ، لم يكن ذلك منهم
طريق الحق مبنية ، ولا في الدين بدعة ، كما أن المتأخرين من الفقهاء عن (٣) زمان الصحابة
والتابعين استعملوا ألفاظ الفقهاء ، من لفظ العلة ، والمعلول ، والقياس ، وغيره ، ثم لم يكن
استعمالهم بذلك بدعة ، ولا خلل السلف عن ذلك كان لهم نقصا ، وكذلك شأن التجويزين ،
والتصريفين ، ونقل الأخبار ، في ألفاظ مختص كل فرقة منهم بها .

(١) سورة البقرة ٢٢١ . (٢) سورة البقرة ٢٢٢ .

(٣) في ج ، ز ، د : « من » والثبت في المطبوعة .

● فإن قالوا : إن الاشتغال بعلم الكلام بدعة ، ومخالفة لطريق السلف .

فيل : لا يختص بهذا السؤال الأشعرى دون غيره من متكلمي أهل القبلة ، ثم الاسترواح إلى مثل هذا الكلام صفة الحشوية ، الذين لا تحصيل لهم ، وكيف يُظنُّ بسلف الأمة أنهم لم يسلكوا سبيل النظر ، وأنهم رضوا بالتقليد ! حاشَ لله أن يكون ذلك وضعتهم ! ولقد كان السلف من الصحابة رضى الله عنهم مستقلين^(١) بما عرفوا من الحق ، وسمعوا من الرسول صلى الله عليه وسلم ، من أوصاف العبود ، وتأمليه من الأدلة المنصوبة في القرآن ، وإخبار الرسول صلى الله عليه وسلم ، في مسائل التوحيد ، وكذلك التابعون وأتباع التابعين ، اقرب عهدهم من الرسول صلى الله عليه وسلم ، لما ظهر أهل الأهواء ، وكثر أهل البدع ، من الخوارج ، والجهمية ، والمعتزلة ، والقدرية ، وأوردوا^(٢) الشبهة انتديب^(٣) أئمة السنة ؛ لمخالفتهم^(٤) ولا انتصار المسلمين ، بما ينير^(٥) طريقهم^(٦) ، فلما أشفقوا على القلوب أن تخامرها شبهتهم شرعوا في الرد عليهم ، وكشف فسيتهم ، وأجابوا عن أسئلتهم^(٧) ، وتحاموا عن دين الله ، بإيضاح الحجج ، ولما قال الله تعالى : ﴿ وَجَادِلْهُمْ بآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٨) تادبوا بأدابه سبحانه ، ولم يقولوا في مسائل التوحيد إلا بما نبتهم الله سبحانه عليه ، في محكم التنزيل ، والعجب ممن يقول : ليس في القرآن علم الكلام ، والآيات التي في الأحكام الشرعية ، والآيات التي [فيها علم الأصول]^(٩) يمجدها توفي^(١٠) على ذلك وترى بكثير ، وفي الجملة لا يحدد علم الكلام إلا أحد رجلين ، جاهل ؛ ركن

(١) في المطبوعة : « مشتغلين » وما أثبتنا من ج ، ز ، د . (٢) في ج ، ز ، د : « وأورد » والمثبت في المطبوعة . (٣) في ج ، ز ، د : « اجادل » والمثبت في المطبوعة . وانتدب فلان فلان : عارضه في كلامه . القاموس (ن د ب) . (٤) هكذا في المطبوعة ، د . وفي ج ، ز : « لمخالفتهم » . (٥) في المطبوعة : « بمبانية » ، وفي ز ، د : « بما فيه » وكانت كذلك في ج ثم غيرت إلى ما أثبتنا . (٦) في المطبوعة : « طريقهم » وما أثبتنا من ج ، ز ، د . (٧) هكذا في المطبوعة . وفي ج : « أسواتهم » وفي ز ، د : « أسواتهم » . (٨) سورة لعل ١٢٥ . (٩) ساقط من المطبوعة ، وهو من ج ، ز . (١٠) في المطبوعة : « تومي » والمثبت من ج ، ز .

إلى التقليد ، وشقّ عليه سلوك أهل التحصيل وخلا عن طريق أهل النظر ، والناس أعداء ما جهلوا ، فلما انتهى عن التحقيق ^(١) بهذا العلم نهى الناس ليخيل غيرُه كما ضلّ ، أو رجل يعتدّ مذاهب فاسدة ، فيطوى على بدع خفية يلبس على الناس عوار مذهبه ، ويُعمى عليهم فضائح [طويته و] ^(٢) عقيدته ، ويعلم أن أهل التحصيل ، من أهل النظر هم الذين يهتكون السرّ عن بدعهم ، ويظهرون للناس قُبْح مفاصلهم ، والتّلاب لا يُحب من يعمى النقود ، والخال فيما في يده من النقود الفاسدة ، لا في الصّراف ذى التّمييز والبصيرة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ^(٣) .

ولما ظهر ابتداء هذه الفتنة بنيسابور ، وانتشر في الآفاق خبره ، وعظُم على قلوب كافّة المسلمين ، من أهل السّنة والجماعة أثرُه ^(٤) ولم يبعد أن يحامِر قلوب بعض أهل السلامة [والوداعة] ^(٥) توهم في بعض هذه المسائل أن لعل ^(٦) أبا الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ ، رحمه الله ، قال ببعض المقالات ، في بعض كتبه ، ولقد قيل : من يسمع يُخِلّ ، أثبتنا هذه الفصول في شرح هذه الحالة ، وأوضحنا صورة الأمر ، بذكر هذه الجملة ، ليضرب كلّ [من] ^(٧) أهل السّنة ، إذا وقف عليها ، بشبهه ^(٨) ، في ^(٩) الاتّصار لدين الله عزّ وجلّ ، من دعاء يُخلصه واهتمام يصدّقُه ، وكلّ ^(١٠) عن قلوبنا بالاستماع إلى [شرح] ^(١١) هذه القصة يحمله ^(١٢) ، بل ثواب من الله سبحانه على التّوجّع بذلك يستوجبه ، والله غالب على أمره ،

(١) في المطبوعة ، د : « التحقيق » والمثبت من ج ، ز . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في ج ، ز ، د . (٣) سورة الزمر ٩ . (٤) في التبيين ١١٢ : « أمره » . (٥) ساقط من المطبوعة . وهو من ج ، ز ، والتبيين . (٦) في المطبوعة : « المسائل لعل » وفي ج : « ان لعل » وفي ز ، د : « إن لعل » وما أثبتنا من التبيين . (٧) زيادة من التبيين على ما في الأصول . (٨) « بشبهه » وأثبتنا ما في المطبوعة ، والتبيين . (٩) في الأصول : « فلا انتصار » والمثبت من التبيين . (١٠) هكذا في المطبوعة والتبيين . وفي ج ، ز ، د : « وكل » . (١١) زيادة في الأصول على ما في التبيين . (١٢) في المطبوعة : « يحمله » والمثبت من ج ، ز ، د ، والتبيين .

وله الحمد على ما بمضيه من أحكامه ، ويبرمه ويقضيه في ^(١) أنفاله ، فيما يؤخره ويقدمه ،
وصلواته على سيدنا محمد المصطفى وعلى آله وسلم ^(٢) تسليماً .
تمت الشكاية .

﴿ ذكر الرسالة المسماة زجر ^(٣) المفتري ، على أبي الحسن الأشعري ﴾

وهذه الرسالة صنفها الشيخ الإمام العلامة ضياء الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر
ابن يوسف [بن عمر] بن عبد المنعم القرطبي ، وقد وقع في عصره من بعض المبتدعة هجؤ
في أبي الحسن فألقها ، ردّاً على الهاجى المذكور ، وبعث بها إلى شيخ الإسلام تقي الدين
أبي الفتح ابن دقيق العيد ، إمام أهل السنة ، وقد كانت بينهما صداقة ، ايقف عليها ، فوقف
عليها وقرّظها بما سنحكيه بعد الانتهاء منها . وهى :

أَسِيرَ الْهَوَى ضَلَّتْ خُطَاكَ مِنَ الْقَصْدِ	فَمَا أَنْتَ لَا تَهْدَى لخيرٍ وَلَا تَهْدَى
سَلَلْتَ حُسَاماً مِنْ لِسَانِكَ كَاذِباً	عَلَى عَالَمِ الْإِسْلَامِ وَالْعِلْمِ الْفَرْدِ
تَمَرَّسْتَ فِي أَعْرَاضِ بَيْتٍ مَقْدَسٍ	رَمَى اللَّهُ مِنْكَ التَّمَرُّسَ بِالْحَجَرِ الصَّلْدِ
ضَلَّالُكَ وَالْفَيْءُ اللَّذَانِ تَأَلَّفَا	هَمَا أوردَاكَ الْفُحْشَى مِنْ مَوْرِدٍ عِدٍّ ^(٤)
هَمَا أَسَخْنَا عَيْنَ الدِّبَانَةِ وَالْهَدَى	بِمَا ثَرَا مِنْ ذَمٍّ وَاسْطَفَةِ الْعِقْدِ
هَمَا أَضْرَمَا نَاراً بِهَجْوِكَ سَيْدَا	سَتَصَلَّى بِهَا نَاراً مُسَمَّرَةً الْوَقْدِ
وَمَا أَنْتَ وَالْأَنْسَابُ تَقْطَعُ وَصَالَهَا	وَمَا أَنْتَ فِيهَا مِنْ سَعِيدٍ وَلَا سَعِيدٍ ^(٥)
خَطُوتَ إِلَى عِزِّ كَرِيمٍ مَطْهَرٍ	أَرَى اللَّهَ ذَاكَ الْخَطُوءَ جَامِعَةَ الْقِدِّ

(١) في التبيين : « من » . (٢) بعد هذا في التبيين : « ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم » .
(٣) في المطبوعة : « زجر » . وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . (٤) العد ، بكسر العين : الماء
الذى لا انقطاع له ، مثل ماء العين وماء البئر . وقال أبو عبيد : العد ، بلغة تميم : هو الكثير وبلغة بكر
ابن وائل : هو القليل . الصباح (ع د د) . (٥) هما ابنا ضبة بن أد . انظر قصتهما في مجمع الأمثال
١ / ١٧٤ ، ٢٨٩ .

أَيَا جَاهِلًا لَمْ يَذَرِ جَهْلًا بِجَهْلِهِ
لَقَدْ طُفِئَتْ نَارُ الْهَوَى مِنْ عُلُومِكُمْ
أَصْبَحَ لَصْرِخِ الْحَقِّ فَالْحَقُّ وَاضِحٌ
وَطَهَّرَ عَنِ الْإِضْلَالِ ثَوْبَكَ إِنَّهُ
فِيَا قَعْدِيًّا عَنْ مَعَالَى أُولَى النَّهْيِ
أَرْقَى مِنْ ضَلَالٍ ظَلَمْتَ تَوْضِيعَ نَجْوَاهُ
وَضَحَّ رُؤُودًا إِنْ دُونَ إِمَامِنَا
لَأَبْدَى شِمُوحٍ حَنَكَتُهُمْ يَدُ الْهَدَى
يَصُولُونَ بِالْعِلْمِ الْمُؤَيَّدِ بِالتَّقَى
إِذَا بَرَزُوا يَوْمَ الْحِدَالِ تَخَالُهُمْ
وَأِنْ نَطَقُوا مَدَّاتُ يَدِ اللَّهِ سَرَّهُمْ
هُمْ أوردونا أبحرًا مِنْ عُلُومِهِمْ
هُمْ الْقَوْمُ فَاحْطُطْ رَحْلَ دِينِكَ عِنْدَهُمْ
يَجِيئُونَ إِنْ جَاءُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ
لَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْهَدَى

أَتَمَلُّوْا تَغُورُ الْقَاعُ فِي قَتَنِ الْجَمْدِ (١)
إِلَى لِيَتَقَدَّحَ نَارَ هُدُوكَ مِنْ رَنْدِي (٢)
فَلَيْمَ لَا تُصَيِّحُ أَصْمِيتَ سَمَاعِنِ الرَّعْدِ (٣)
لَا ذَنْسُ مِمَّا مَسَّهُ وَضَرُّ الرُّنْدِ (٤)
وَيَا قَاتِمًا بِالْجَهْلِ ، ضِدَّانَ فِي ضِدِّ
وَتُسْرِعُ إِسْرَاعَ الْمُطَهَّمِ الْحَرْدِ
سَيُوفَ عُلُومٍ سَلَّمَ اللَّهُ مِنْ غَمْدِ (٥)
وَأَيْدِي كَهُولٍ فِي غَطَارِفَةِ مُرْدِ (٦)
وَقَدْ لَبِسُوا دِرْعَ الْهَدَى مُحْكَمَ الْبَرْدِ (٧)
أَسْوَدَ شَرِيٍّ لَا بَلَّ أَجَلٌ مِنَ الْأَسَدِ
بِمَا سَرَّاهُمْ فِي الدِّينِ يَا لَكَ مِنْ مَدِّ
مَفْجَرَةٍ مِنْ غَيْرِ حَزَرٍ وَلَا مَدِّ
لَتَتَشَدَّدَ دِينَ اللَّهِ فِي مَوْضِعِ الشَّدِّ
وَتَأْتِيهِمْ إِنْ جِئْتَ بِالْآيِ عَنْ مُرْدِ
كَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الْيَزِيدَيْنِ فِي الرَّفْدِ (٨)

- (١) في المطبوعة : « بغور القاع » وما أثبتنا من ج ، ز ، د . د . والقن : جمع قنة ، بضم القاف ، وهو الجبل الصغير . القاموس (ق ن ن) . (٢) في المطبوعة : « هديك » وما أثبتنا من ج ، ز ، د . (٣) في المطبوعة ، ج : « ضميت » وما أثبتنا من ز ، د . (٤) هكذا في المطبوعة . وفي ج ، ز ، د : « الزيد » . (٥) في الأصول : « وصح رويدا » بالصاد المهملة . وصوابه بالهمزة من النهاية ٣ / ٧٧ . وهو مثل في الأمر بالرفق والصبر . انظر شرحه في الفائق ٢ / ٤٢٨ . (٦) في المطبوعة : « بأبدى » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . والغطارفة : جمع الغطريف ، بالكسر ، وهو السيد الشريف ، والسخي السري ، والثاب . والمرد : جمع الأمرد : وهو الثاب طر شارب . ولم تبت لحية . القاموس (أ غ ط ز ف - م ر د) وفي المطبوعة : « الرد » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . (٧) في المطبوعة : « الهوى » والتصحيح من ج ، ز ، د . (٨) قبل هذا البيت جاء في ج ، ز ، د : لَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الْيَزِيدَيْنِ فِي النَّدَى يَزِيدُ سُلَيْمٍ وَالْأَعْرُ بْنُ حَاتِمٍ وقد وضع هذا البيت على شكل عنوان . وهو لاربيعة الرقي . كما في اللسان (ش ر ت) ٩ / ٤٩ .

ضَلَلْتُمْ عَنِ التَّقْوَى وَظَلَلْ هُدًى بِهَا
فَنَحْنُ بِهَا فِي رَوْضَةٍ مِنْ هِدَايَةِ
كَيْسٍ بِهَا أَعْطَفْنَا ثُنَى خُلَّةٍ
نُشَاهِدُهُ حَنَنًا وَنَجْنِيهِ طَبِيبًا
وَرَاءَكَ عَنْ هَذَا الْحُلِّ فَإِنَّهُ
وَدُونَكَ فَالْبَسَ بُرْدَ جَهْلِكَ مَائِسًا
فَإِنْ كُنْتَ بِالْجَسَمِ دَنْتَ فَعَمِدْنَا
زَعَمْتَ بِأَنْ اللَّهَ شَيْءٌ مَجْهَمٌ
فَإِنْ كَانَ مَسْلُوبَ انْتِهَاءِ جَعَلْتَهُ
وَفِي السَّكَبِ وَالْخَزِيرِ وَالْوَزْغِ وَالْهَبَا
وَفِي الْبَقِ وَالْبُرْغُوثِ وَالذَّرِّ وَالَّذِي
وَفِي حَشَرَاتِ الْأَرْضِ وَالتُّرْبِ وَالْحَصَى
وَفِي سَائِرِ الْمَوْجُودِ يَا أَخْبَثَ الْوَرَى
وَإِنْ كَانَ لَا سَلْبَ انْتِهَاءِ جَعَلْتَهُ

عَلَيْنَا بِقِيٍّ وَارْفِ الظِّلَّ وَالْبُرْدِ
مَفْتَحَةِ الْأَزْهَارِ فَأَمْحِ الْوَرْدِ
خُلُوفِيَّةِ الْأُرْدَانِ سَابِقَةِ الْبُرْدِ (١)
وَنَشْرِبْ كَأْسَ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ مَا جُهِدِ
عَمَلٌ جَلَالٍ لَسْتَ مِنْهُ عَلَى حَدِّ (٢)
بِعُظْمِكَ فِي الْإِعْرَاءِ يَا عَمَدَ الْبُذِّ (٣)
أَسِنَّةٌ عِلْمٍ فِي مُنْقَفَةٍ صَدِّ (٤)
تَبَيَّنَ رُؤْيَا مَا أَمَامَهُ مِنْ هِنْدِ
بِقَادُورَةِ الْأَجْسَادِ وَالْمَيِّتِ وَالْمُتَحَدِّ (٥)
وَفِي مِثْلِ هَذَا النُّوعِ يَا وَاجِبَ الْقَدِّ
أَجْسَلُ وَأَذْنَى مِنْهُ فِي الْقَدِّ وَالْبَدِّ (٦)
ضَلَالَةٌ مَارَوَاكَهُ شَيْخُكَ النَّجْدِي (٧)
مَقَالًا تَسَالَى إِلَهُ يَا نَاقِضَ الْمَهْدِ
أَقْلَّ مِنَ الْخُلُوقِ فِي زَعْمِكَ الرُّدِي

- (١) التي : مفرد أثناء الشيء : تضاعفه . المصباح (ث ن ي) . والخلوئية نسبة إلى الخلق ، مثل رسول : ما يتخاف به من الطبيب ، بالكسر . المصباح (خ ل ف) . (٢) في المطبوعة : « حرد » والمثبت من ج ، ز ، د . (٣) البد ، بضم الباء ، وتشديد الدال : الضم . فارسي معرب . العرب ٨٣ (٤) في المطبوعة : « الملد » والتصحيح من ج ، ز ، د . والصلد ، بالفتح ويكسر : الصلب الأملس . الفاموس (ص ل د) . والقسي والرماح المثقفة هي العمولة بالثقاف ، بالكسر . وهو خشبة قوية قدر الذراع ، في طرفها خرق يتسع للقوس ، وتدخل فيه على شعوبتها ، وبغزمنها حيث يفتى أن يغمز حتى نصير إلى ما يراد منها . اللسان (ث ق ف) ٢٠/٩ . (٥) في المطبوعة : « بقارورة » والتصحيح من ج ، ز ، د ، (٦) في المطبوعة : « والذر والدبا » وما أثبتنا من ج ، ز ، د . (٧) في الأصول : « النجد » بغير ياء . وفي ج حاشية أتمت في النص . وهي : « الشيخ النجدي لإبليس لعنه الله . سمي بذلك لكونه قال لما أشار على قريش بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبا شيخ من نجد » .

وَقُلْتَ إِلَهُ الْعَرْشِ فِي الْعَرْشِ كَوْنُهُ
مُحْدَدٌ نَهْ مِنْ حَيْثُ أَنْكَرْتَ حُدَّهُ
وَيَلْزَمُ أَنْ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا
وَقُلْتَ لِدَاتِ اللَّهِ وَصَفُ نَقْلٍ
وَحَيْلَتْ ذَاتِ اللَّهِ فِي أَعْيُنِ الْوَرَى
وَحَدَدَتْ تَكْيِيفًا وَكَيْفَتْ جَاهِلًا
وَأَنْكَرْتَ تَشْبِيهًا وَشَبَهَتْ لَازِمًا
حَلَلَتْ غَرَى الْإِسْلَامِ مِنْ عَقْدِكَ الَّذِي
وَزَيْفَتْ فِي نَقْدِ اعْتِقَادِكَ فَاعْتَدَى
سَلَلَتْ حُسَامَ الْغَى فِي غَمْدِكَ الْهُدَى
بَنَيْتَ ضَلَالًا إِذْ هَدَدْتَ شَرِيعَةً
مَدَدْتَ لِسَانًا لِلْإِمَامِ فَقَصَّرْتَ
كَذَا عَنْ طَرِيقِ الدِّينِ يَا أَخْفَشَ الْهُدَى
فَقَدْ وَضَحْتَ آثَارُ غَيْبِكَ فِي الْوَرَى
بِتَبْيِينِ هَذَا الْخَبَرِ مِنْ نُورِ عِلْمِهِ
فَرَدَّ مَعَانِيكَ الْخَبِيثَةَ عِلْمُهُ
وَسَلَّ حُسَامًا مِنْ بَيَانِ فُؤُومِهِ

وَأَيُّ لِحْدٍ بَعْنُ جَلٍّ عَنْ حَدٍّ
وَيَلْزَمُكَ التَّخْصِصُ فِي الْعُمُقِ وَالْقَدِّ
أَقْدَ جِئْتَ فِي الْإِسْلَامِ بِالْمُضِلِّ الْأَدِّ (١)
وَحَالَةُ قُرْبٍ عَاقَبَتْ حَالَةَ الْبُعْدِ
لِحْسُوسَةِ الْأَجْسَامِ أَخْطَأْتَ عَنْ عَمْدٍ
أَفْسَحْتَ عَلَى حَالِيكَ فِي الْمَكْسِ وَالطَّرْدِ ؟
وَأَمِيتَ ضِدَّ الْعَقْلِ فِي مُنْتَهَى الضِّدِّ
تَدِينُ نَجَاءَ الْحُلِّ مِنْ قَبْلِ الْعَقْدِ
وَقَدْ جَاءَ زَيْفُ الدِّينِ مِنْ قَبْلِ النَّقْدِ
فَسَلَّكَ مِنْ دِينِ الْهُدَايَةِ بِالْغَمْدِ
فَأَسَّسْتَ بُنْيَانَ الضَّلَالَةِ بِالْهَدِّ
يَدُ الرُّشْدِ فَالْتَقَصِيرُ مِنْ جَانِبِ الدِّ (٢)
وَصَرَّحَ بِمَا تُخْفِي عَنْ الدِّينِ مِنْ صِدِّ (٣)
كَمَا وَضَحْتَ فِي سَوَاءَةِ خُصْمَيْتَا قِرْدِ (٤)
دُجِي عَقْلُكَ الْهَآوِي وَأَقْوَالُكَ الرُّبْدِ (٥)
وَعَادَرَهَا فِي الْجَهْلِ صَاحِرَةً الْخُدِّ
فَرَدَّ سَيُوفَ الْغَى مَفْلُولَةَ الْخُدِّ

(١) الإد، بالسكسر والفتح : العجب والأمر النطيع والداهية والمنكر . القاموس (أ د د) .
(٢) في المطبوعة : « للإمام » والمثبت من ج ، ز ، د . (٣) لعل أصل كذا : كذاك ، وحدت
الكاف اضرورة الشعر . ومعناها حبك ، وتقديره : دع فملاك وأمرك كذاك . وانظر وجهه في النهاية
١٦٠/٤ . (٤) في ج ، ز ، د : « سوة » والمثبت في المطبوعة . والسواة : الفرج .
(٥) في ج ، ز ، د : « الخير » مكات « الخير » وأثبتناه من المطبوعة . والربد : جمع الربد .
وهي الغبرة ، وقيل : لون إلى الغبرة . اللسان (ر ب د) ١٧٠/٣ .

وأبدى علوماً ميزت فضل فضله
 فجاءت بحجى الصبح والصبح واضح
 وفاضت ففاضت أنفُس من عدايته
 وآضت رياض العلم مطولة الثرى
 وجادت بشر الدين في عالم الهدى
 من الحكمم اللاتي تضيوع عرفها
 سلكن سيوف الحق في موطن الهدى
 وأبدن دين الله في أفق الفلا
 وشيذن أعلام الحقائق في الورى
 ومجدن ذات الله تمجيداً عالمه
 وكذبن دعوى كل غاير مجسم
 وأضين حُكم النقل والعقل فاحتوى
 مفسان إذا جاشت ميادين فضله
 وإن كنت عدلياً بحكم عقله
 وإمضاء ما يختاره العبد من هوى
 وتجدد تشفيح الرسول وأنه
 وتنفي صفات الله جل جلاله
 وتلزم إيجاباً على الله فعله
 فجانب هاتين الطريقين علمه
 وقال بآيات الصفات وذاتها
 فمن موجب بما على الله حكمه

كتميز ذى البردين والفرس الوردي^(١)
 وسارت مسير الشمس والشمس في السعد
 وفاضت وما غاضت على كثرة الوردي^(٢)
 بسج غمام الفضل منسكب العهد
 فجاءت بشري لا العرار ولا الرند
 فعدت عن الوردي الضائع والنَّد
 فعادرن صرعى المجددين بلا أحد
 بلا منقلب عصب ولا فوس نهْد
 فله منها ما نجن وما نبدي
 بما يستحق الله من صفة المجد
 بما رد من قوله واجب الرد
 كلام إمام الحق مجدداً على مجد
 أخذت بأعناق الأنام إلى الرشيد
 برّد مراد الله عن بعض ما قصد
 لحكم إله العبد دون هوى العبد
 يرى الله يوم الحشر أفي الذي الجحد
 وترغم أن الآي محدثة العهد
 لأصلح ما يرضى وأفضل ما يجدي
 كما جانب القيسي في النسب الأزدي
 وسلب صفات النفس عن صمد فرد^(٣)
 ومن ذا الذي يحتاج إن هو لم يهد

(١) الفرس الوردي: بين السكيت والأشقر. القاموس (ورد). (٢) في المطبوعة: «وفاضت»
 والثبت من ج، ز. (٣) في ج، ز، د: «وسلت» والثبت في المطبوعة.

وَمَنْ ذَا الَّذِي يَقْضِي بِغَيْرِ قَضَائِهِ
 وَهَلْ حَاكَمَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ غَيْرُهُ
 هُوَ اللَّهُ لَا أَيْنَ وَلَا كَيْفَ عِنْدَهُ
 وَلَا الْقُرْبُ فِي الْأَدْنَى وَلَا الْبَعْدُ وَالنَّوَى
 فَمِنْ قَبْلِ قَبْلِ الْقَبْلِ كَانَ وَبَعْدَهُ
 تَنْزَعُهُ عَنْ إِبْثَاتِ جِسْمٍ وَسَلْبِهِ
 تَبَارَكَ مَا يَقْضِيهِ بِمَضَى وَمَا يَشَاءُ
 تَقْدَسُ مَوْصُوفًا وَعَزَّ مُتَزَهًّا
 هُوَ الْوَاجِبُ الْأَوْصَافِ وَالذَّاتِ فَطَرَحُ
 هُوَ الْحَقُّ لَا شَيْءٌ سِوَاهُ فَنَزَغُ
 هُوَ الْفَاعِلُ الْمُخْتَارُ لَيْسَ بِمُوجِبٍ
 وَلَيْسَ إِلَهُ الْخَلْقِ عِلَّةُ خَلْقِهِ
 وَلَا نِسْبَةً بَيْنَ الْعِبَادِ وَبَيْنَهُ
 هُوَ الْوَاصِلُ النَّعَابِ لُطْفًا بِضَعْفِهِ
 هُوَ الْخَالِقُ الْأَشْيَاحِ فِي ظِلِّ الْحُشَا
 أَدْرَاهُ مِنْ جِلْدَتَيْنِ لِبَانَهُ
 فَيَهْدِي فُصُولَ مِنْ أَصُولٍ كَثِيرَةٍ

وَمَنْ ذَا الَّذِي عَنْ قَهْرٍ عَزَّيْهِ يُجْدِي (١)
 إِذَا شَاءَ أَمْرًا لَمْ تَرُدَّهُ بِدَارِدٍ (٢)
 وَلَا حَدًّا يَحْوِيهِ وَلَا حَصْرَ ذِي حَدٍّ
 يَخَالِفُ حَالًا مِنْهُ فِي الْقُرْبِ وَالْبَعْدِ
 يَكُونُ بِسَلَا حَصْرٍ لِقَبْلِ وَلَا بَعْدِ
 صِفَاتِ كَمَالٍ فَاقْفُ رَسْمِي أَوْحَدِي
 يَكُونُ بِسَلَا بَدءَ عَلَيْهِ وَلَا بُدَّ
 وَجَلَّ عَنْ الْأَعْيَارِ مُسَلَّبُ الْفَقْدِ (٣)
 سِوَاهَا مِنَ الْأَقْوَالِ فَهِيَ الَّتِي تَرُدِّي
 ضَلَالًا فَإِنَا لَا نَزِيغُ عَنْ الْقَصْدِ
 لَشَيْءٍ مِنَ الْخَلْقِ فِي أَنْفُسِ الْفَرْدِ
 وَلَكِنْ فَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّةُ الْوَجْدِ
 وَهَلْ عِلَّةٌ إِلَّا مَنَاسِبَةٌ تُجْدِي (٤)
 عَلَى فَقْدِهِ مِنْ أَمْرِهِ صَلَ الْوَجْدِ (٥)
 هُوَ الْكَافِلُ الطِّفْلِ الرِّضِيعِ لَدَى الْمَهْدِ (٦)
 وَلَوْلَاهُ لَمْ يُسْقِ اللَّبَّانَ مِنَ الْجِلْدِ
 عَلَى قَصْرِ النَّظْمِ الْقَصْرِ عَنْ قَصْدِي

(١) في ج ، ز : « تجدى » . يا عجم الحاء فقط . وأثبتناه بالحاء المهمة من المطبوعة . قال في القاموس
 (ح دى) : « وأحدى : تعمد شيئاً ، كتحدها » . (٢) ترده : حقها ترده ، بالشديد ،
 وخففت لضرورة الوزن . (٣) في المطبوعة : « مستلب » وما أثبتنا من ج ، ز ، د .
 (٤) في المطبوعة : « تجدى » وأعمل النقط في ج . وأثبتناه بالجيم من ز ، د . ولم تنقط الباء فيهما .
 (٥) في المطبوعة : « الواصل البعث » ولم ينقط في ج ، ز سوى الباء الأخيرة . وأثبتنا الصواب
 من النهاية ٥ / ٧٩ . والنعاب : الغراب . وفي دعاء داود عليه السلام : « يا رازق النعاب في عشه » .
 (٦) في ج وحدها : « الخالق الأشباح » .

وإلا فني أبحائه وعلومه
أيجد فضل الأشمري مؤجداً
من الكلم اللاتي قصمن بحمدها
فيا جاحداً هذا الإمام محله
هي الشمس لا تحفى على عين مسلم
فوالله لولا الأشمري لقادنا
جزى الله ذاك الحبر عنا بفضل
وحداً لربى فهو مهديه للورى

أين حطت مطايا هذا الجاهل النقي ، والبطل الغوي ، والمناجذ البديعي :

أنخ لي إلى منناه يا بارق الهدى
وصياني بتعريف محل قراره
وأصليه من فكرى بذاكى ذكائه
وأهديه من داجى الضلال بنير

وإلا فدلّه على دلالة المصنوع على حبة الفخ ، وأهديه إلى هداية العادى إلى نصل
الجرح ، لا يفهم سهام كلامي إليه ، وأوقد^(١) سهام كلامي عليه ، وأفقاً بالنظر باب نظريه ،
وأفك بالبدسيات ماضيه ، وأفقه من ثنايا خطاه^(٢) على شفا جرفي هار ، وأجنه من
ردايا^(٣) خطله شجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار ، وأسمه بمسم
الصغار ، وأعزه^(٤) عن الأسود بن غفار ، وأعلمه أنه في مذهب أئمة الحق ثاني اثني^(٥)

(١) في ج ، ز : « تهدي » والمثبت في المطبوعة : (٢) في المطبوعة : « تضمن مجدها » والمثبت
من ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « أتخ لي » وفي ج : « أتخ » وفي ز : « أتخ » والمثبت من د .
(٤) في المطبوعة : « وأوقد » وما أثبتنا من ج ، ز . (٥) في المطبوعة : « خطايا » والمثبت
من ج ، ز ، د . (٦) في المطبوعة : « رواية » والمثبت من ج ، ز . (٧) في المطبوعة : « وأعزه »
وما أثبتنا من ج ، ز . (٨) في الأصول : « اثني » .

الكفار ، إن لم يكن عين الكفار ، وانتصر للتأوى في جَنَات^(١) الله أشرف الانتصار ، وأوضح له أن له في [كل]^(٢) زمان أنصاراً من الأنصار .

إذا عملوا أفسارهم ناب قولها عن السيف يوم الرّوع تدبى شفاؤه
وإن أظلمت آفاق خطب بدوا به شمس ممان فاستبان بهاره
وأناقش الفاظه التي باعدتها من معانيها ، وأعرضه التي ثوب بشيطان [الضلالة]^(٣)
داعيتها ، وإشارته التي تعمق في فنة الضلالة غاويها .

كما صاح باليهاس إزب ضلالة وكان لدين الله عاقبة القصر^(٤)
وما يرح الإيمان في كل عصره يسكاد فهذا الإرث في آخر العصر^(٥)

وما أنا أناديه من كُتب التبيان بلسان البيان ، وأناجيه من وجوه العلم بمقلة الحسان ،
وأقدي عينه من عمه قذاها ، وأغسل فكره من دس أذاها ، وأرفع له علم إرادة هداها ،
فإما رجعة^(٦) إلى سبيل الرشاد عن غيه ، وإما صرعة على مهاد العنا^(٧) من بفيه .

واعلم أرشدك الله أن الله وعد محمدا صلى الله عليه وسلم بإظهار دينه على الدين كله ،
وتضمن له ضمان الحق والصدق ، في فرع الإيمان وأصله . فتأمل بعين الإيمان وقليبه ،
وأصيخ إلى الحق لإصاحبة مسترشد بربه ، كيف سير^(٨) الله في العالم علم هذا العالم واستودعه
في المشارق [و] المغارب ، قلوب الأعاجم والأعارب ، وعم به المجالس والمدارس ، وأخرس عنه
[الباغى]^(٩) المناقب^(١٠) ، والحاسد المنافس ، وجرى بذهنه على الإطلاق جرى السيل ،

(١) في المطبوعة : « جناب » وما أثبتنا من من ج ، ز . (٢) زيادة اقتضاها السياق .

(٣) زيادة من المطبوعة على ما في ج ، ز ، د . (٤) المهراس : موضعان ، أحدهما موضع بالجمعة والثاني ما بجبل أحد . بقوت ٢٠٨ / ٨ . والإزب : بالكسر : القصير والغلظ ، والداحية ، واللهم ، والديم . القاموس (أزب) .

(٥) في المطبوعة « عصره » والضبط من ج ، ز . وفي المطبوعة : « الأرب » . والمثبت من ج ، ز ، د .

(٦) في المطبوعة : « رجعت » والتصحيح من ج ، ز . (٧) هكذا في المطبوعة ، ج . وفي ز : «

العنا » وفي د : « العباس » . (٨) في المطبوعة : « يسر » والمثبت من ج ، ز ، د .

(٩) زيادة في المطبوعة على ما في ج ، ز ، د . (١٠) في المطبوعة « المناقب » والمثبت من ج ، ز ، د .

وامتد على الآفاق امتداد اللّيل ، وملاً عَرْضَ الأرض ، ما بين السّما وسُهيّل ، فلا ينطق
ذامّه إلا همساً ، ولا يُسمع لكافر في الإعلان ^(١) جرساً ^(٢) .

والسّترُ دونَ الفاحِشات وما يلقاك دونَ الخيرِ من سِترٍ ^(٣)
إنما يتراضّعون بفضّه ، تراضع الفئة الفاجرة ، ويتواضعون ذمّه ، تواضع من ذكر
الدنيا ونسي الآخرة ، لا يُظهرونه إلى الإعلان ^(٤) عن الأمرار ، ولا تنطق به شفاعهم
الإكأخي السّرار ^(٥) .

ويطوون داء الفضل في نشر جهلهم فأفبيح بذلك الطي في ذلك النّشر
هُم سفّهوا آراءنا وإيماننا وموعدنا واقوم مجتمّع الحشر
ثم انظر إلى علماء الأمة ، الذين درّجوا في درجات الإفاضة منه ، ونحرجوا بكلمات العلم
المنقولة عنه ، كيف تناقلتهم الأعصار ، وتهادتهم الأمصار ، وطلعنوا في كل أفق طلوع
الشمس ، ونسخوا بحكّمات ^(٦) علومهم كل لبس ، وقصّوا من كشف غوامض الكتاب
والسنّة كلّ حاجة في النفس ، أئمة تُشدّ إليهم الرّحال وتُحطّ ، وعلماء تُدار على أفوالهم
معالِمُ الإيمان وتُحطّ ، كابن الباقلاني ، والإسفرآيني ، وإمام الحرميّن ، وابن العربي ،
والغزالي ، والمادري ^(٧) ، وأبو الوليد ، والرازي ، وغيرهم ، بمن اختلفت إليه أعناق الرّفاق ،
وملاً بعلمه ظُهور الظواهر وبطون الأوراق ، وطلع طلوع الشمس في الآفاق ، وتوازروا
على نصره ^(٨) السيف والقلم ، وانتشر [عنه العلمُ وانتشر] ^(٩) عليه بالإمامة العلم ، بما تأصل

- (١) في المطبوعة : « الأعيان » وثبت من : ج ، ز ، د . (٢) في ز ، د : « خرسا » وأهمل
النقط في ج . وأثبتنا ما في المطبوعة . (٣) البيت لزهر ، وهو في ديوانه ٩٥ ، وفيه : « السّتر دون » .
(٤) في المطبوعة : « الأعيان » والمثبت من ج ، ز .
(٥) السّرار : السارة ، أي كصاحب السرار . قال ابن الأثير : والكاف صفة لمصدر عذوف .
النهاية ٣ / ٣٦٠ . (٦) في ج ، ز ، د : « المحكّمات » والمثبت في المطبوعة .
(٧) في ج ، والمطبوعة : « المازري » وما أثبتنا من ز . وهو بفتح الميم والبدال المهملة وفي آخره اراء :
نسبة إلى مادرة : وهو اسم رجل . ولعل المادري هذا هو أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد الفقيه الشافعي السمرقندي .
مات قبل الستين والثلاثمائة . الباب ٧٨/٣ ومزور أيضاً مدينة بصقاية . معجم البلدان ٧ / ٣٦٢ .
(٨) في المطبوعة : « نصره » والمثبت من : ج ، ز . (٩) ساقط من المطبوعة ، وهو من : ج ، ز .

من أصول هذا الإمام ، وتفرّع من فروعه ، وتفرّق في أعلام الأئمة من مجموعته ، وأبانه من نجم هدايته ، الذي ما أفلّ من حين طلوعه ، وأبداه من دقائق العلم ، التي دلّت على أن روح القدس نفث في رُوعه .

فأطلعها شمساً أنارت بهديها معالم دين الله واسترشد العلماء هدت مبصراً في الدين واضح رشده وضلّ بها من كان في هذه أعمى إلى غير ذلك من امتداد باعهم في الإمامة ، وكون كلّ منسب إلى علم يقع منه موقع القلّامة .

كلُّ صدرٍ إذا تصدّر يوماً شهِدَتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِمُلاهُ
وَإِذَا مَا ابْتَدَى لِغُصْلٍ جِدَالٍ شَرَّفَ اللَّهُ مَنْ هَدَى بِهِدَاهُ^(١)

فأرني إماماً من أئمة المجسّمة لم يُجمّع^(٢) في أقواله ، ولم يحفّ إخفاء الحمرة ما بين حمّ ، من ضلاله ، إنما يتواخر به أنحاء^(٣) اليهود بأنبيائها إلى أنبيائها ، ويتهاوونه تهاديّ الفجّرة ضلالة إغوائها^(٤) ، ويتعاوون به تماوي السكّاب المتجاوبة^(٥) في غوائها ، فأى المذهبين تكفل الله لحمدٍ صلى الله عليه وسلم ، في إعلاء كلمته ، وأى القولين أشهرُ شهرةً وأوضحُ ظهوراً في ملّته ، فأجتنّ ما غرسته لك في رياض العلم ناميا ، واحتلّ حُسن هديتي إليك ، فإن كنت مهتديا فقد^(٦) وجدت هاديا ، وحذار أن تفرد^(٧) البضائع ماؤها عذب ، وتُصدّر في الظهيرة ظاميا ، وتزيد^(٨) شمس الدين واضح رشدها

(١) في المطبوعة : « ابتدى الفصل » وفي ج ، ز ، د : « الفصل » وأصل ما أنبأه هو الصواب .

(٢) في الطبوعة : « يجمع » وفي ز ، د : « يجمع » والمثبت من : ج . والجمعة : الأبيّن كلامه

(٣) هكذا في الطبوعة . وفي ج : « يتواخر » وفي ز ، د : « يتواخر » ولا يظهر لنا وجهه .

(٤) هكذا في الطبوعة . وفي ز ، د : « أعوانها » وأهمل النقط في ج . (٥) في الطبوعة :

« المتجاوبة » والمثبت من : ج ، ز . (٦) في المطبوعة : « لقد » وأنبتنا ما في ج ، ز .

(٧) هكذا في الأصول . ولم ينقط في ج سوى الفاء . (٨) هكذا في الطبوعة . وفي ز : « وتريد »

ولم ينقط في ج سوى الباء التحتية .

فَتَصَدَّ (١) عَنْهَا أَخْفَشَ (٢) مَتَعَامِيَةً ، فَرَدَّ مَشْرَعَ الدِّينِ لِيُطْفَأَ (٣) مِنْ حَرِّ نَارِكَ (٤) ،
وَتَبَصَّرَ مِنَ الْيَقِينِ انْتَشَفَ مِنْ عَيْنِ عَوَارِكَ ، فَقَدْ نَشَرْتَ لَكَ عِلْمَ الْعِلْمِ ثَلَاثَةً بِأَنَارِهِ ،
وَأَوْضَحْتَ لَكَ بَدْرَ التَّمِّ لَتَهْتَدِيَ بِأَنْوَارِهِ ، وَأَخَذْتَ بِحُجْرَتِكَ (٥) عَنْ مَهْوَى الْجَهْلِ ،
فَلَا تَصْطَلِي بِنَارِهِ :

فَإِنَّكَ إِنْ تَقَعْلُ فَرَاشَةً عُتَّةً أَبَتْ بَعْدَ مَسِّ النَّارِ إِلَّا هَلَاكُهَا (٦)
وَقَدْ وَضَحْتَ شَمْسُ الْأَدَلَةِ فَاسْتَبِينَ وَلَا تُوثِقِينَ نَفْسًا بِغَيْرِ فَسْكَهَا (٧)
فَادْخُلِ أَنْتِ وَأَشْيَاؤُكَ مِنْ بَابِ السُّلْمِ وَقُولُوا حِطَّةً ، وَتَخَطَّ بِوَاضِحِ هَذَا التَّفْهِيمِ
مَدْرَجَةَ هَذِهِ الْحِطَّةِ (٨) ، وَأَفْنَى بَعْدَ إِدَاوَةِ هَذَا التَّعْلِيمِ مِنْ مَرَضٍ (٩) هَذِهِ الْحِطَّةُ (١٠) ،
وَالْإِثْنَانِ أَعْلَامُ الْأَعْمَةِ مَشْهُورَةٌ ، وَسَيُوفُ الْأَدَلَةِ مَشْهُورَةٌ ، وَجِيُوشُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ فِي الْمَوَاقِفِ
عَلَى الْمَلْحَدِينَ مَنْصُورَةٌ ، وَأَعْدَاؤُهُمْ (١١) مَا بَرَحَتْ شُبُهَةُ ضَلَالَتِهِمْ (١٢) بِحُجْجِ الْحَقَائِقِ مَقْهُورَةٌ
﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ ﴾ (١٣)
نَحْذِرُ بِيَدِ الْإِيمَانِ إِنْ كُنْتَ مُؤْمِنًا وَخَذِرُ بِيَدِ الْإِسْلَامِ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « فَتَصَدَّر » وَفِي جِ بَالِيَاءِ التَّحْتِيَةِ فَقَطْ قَبْلَ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ . وَقَدْ أَهْمَلَ الْقَطُّ ز .
وَلَمَّا أَتَيْنَاهَا هُوَ الصَّوَابُ . (٢) فِي الْأَصُولِ : « أَخْفَشَا » . (٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « لِيُطْفَأَ »
وَالثَّبِتُ مِنْ ج ، ز . وَهِيَ هَكَذَا فِيهِمَا . وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ : « لِيُطْفَأَ » وَكَذَلِكَ « لَتَنْفَ » حَقُّهَا أَنْ
تَكُونَ « لَتَنْفَى » . (٤) فِي ج ، ز : « حَرَّاقِ أَرَاكَ » وَالثَّبِتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ . وَهُوَ أَوْفَقُ لِمَنْ تَنَاسَبَ
الْجَمْعُ . (٥) الْحِجْرَةُ ، بِالضَّمِّ : مَقْعِدُ الْإِزَارِ . وَمِنْ السَّرَاوِيلِ : مَوْضِعُ التَّكَةِ ، الْقَامُوسُ (ج ج ز) .
(٦) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « تَقَعْلُ فَرَاغِيَةً » وَمَا أَتَيْنَاهُ مِنْ ج ، ز ، د . وَفِي الثَّلَاثَةِ : « فَرَاغَتُهُ » وَاعْلَمْ
الصَّوَابُ مَا أَتَيْنَاهُ (٧) فِي ج ، ز : « وَلَا تُوثِقِينَ » بِأَلْيَاءِ الْمَوْحِدَةِ قَبْلَ الْقَافِ . وَمَا أَتَيْنَاهُ فِي الْمَطْبُوعَةِ . وَبَعْدَ
هَذَا الْبَيْتِ جَاءَ فِي ج ، ز ، د : « أَمَلَهُ بُونَا » . (٨) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « الْحِطَّةُ » وَالثَّبِتُ مِنْ ز ، د .
وَالْقِطَّةُ فِي ج بِهَذَا الرِّسْمِ وَلَسْكَنَ بِغَيْرِ نَقْصٍ . وَانْظُرْ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ ٤١١/١ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
﴿ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾ .

(٩) هَكَذَا فِي الْمَطْبُوعَةِ . وَفِي ج ، ز ، د : « فَرَسَ » . (١٠) فِي ج ، ز ، د : « الْحِطَّةُ » بِالْهَاءِ
الْمُهْمَلَةِ . وَأَتَيْنَاهَا بِالْهَاءِ الْمَعْجَمَةِ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ . وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ الْقَامُوسِ (خ ط ط) مِنْ مَعَانِي الْحِطَّةِ : الْجَهْلُ .
(١١) كَذَا بِالْأَصُولِ . (١٢) هَكَذَا فِي الْمَطْبُوعَةِ . وَفِي ج ، ز ، د : « أَضْلَالَتِهِمْ » . (١٣) سُورَةُ النَّبِيِّ ٣٢ .
(٣ / ٢٨ - طَبَعَات)

وهاكِ بدي عهداً عن الله أنه سيمكفك إن تابعت رأي جهنماً
 فقد والله محضتك النصيحة مرشداً، وأخذت بنفسك مغوراً، فأخذت بك منجداً.
 لأشفيك يا عارياً مبطلاً بطيئاً من دائك الممرض^(١)
 وأفضيك عن عرض هذا الإمام وإن كنت للدل لا تقتضي
 وأهديك من كلمات الهدى بهادي سنا بارقي مومنين
 وأكحللك بالصواب أو بالجلال ففتح لكحلي أو غمض^(٢)
 ولو عقلت رشدك، وصنت عن الاعتيا ب عقدك، أحسن بك أن تخالف من هذا
 المشرع الذميمة، وتتحلى بهذا العقد العظيم، من كلمات الفاضل الحكيم :
 لا تضع من شريف قدرأ وإن كنت تشارأ إليك بالتعظيم
 فالشريف العظيم ينحط قدرأ بالتمدنى على الشريف العظيم
 ولع الخمر بالعقول رى الخمر بتجسسها وبالتحرير
 ولا تطرد هذا القياس أيتك الله في وفيك، وخذ جواب ذلك قبل أن تنطق به شمتاً
 فيك، فإن الله لم يدنك^(٣) من رب جلالته، ولا رقاك إلى أقل جزء من على درجته .
 فإنك لا تدري بأية موطن سوى أن قولاً منك جاء فدلنا
 وحاد عن التقوى وجار على الهدى أتيجو إمام المسلمين وقد مضى
 أجيدك أنى فيك قال فلا ترم لتحكم فينا آية البعد أمرها
 وتشرب كأساً من ضلالك باغياً فقد أترعت جهلاً من الوريد الرنق^(٤)

(١) في ج، ز : « لأشفيك » والمثبت في المطبوعة . (٢) الجلا ، بالكسر : الكحل .
 القاموس (ج ل ي) . (٣) في ج ، ز ، : « يدرك » وأثبتنا الصواب من المطبوعة .
 (٤) في المطبوعة : « فنال في غرب » والصواب من ج ، ز .

عَذِيرِي لَوْ أَلْفَاكَ يَوْمًا بِنَجْوَةٍ ضَرَبْتُكَ بِالسَّيْفِ الْمُهَنْدِّ فِي الْفَرْقِ (١)
وَأَعْجَبًا إِمِينَ عَمِيَّتْ عَنْ (٢) نَوْرٍ مَلَأَ شَرْقَ الْأَرْضِ وَعَرْبَهَا ، وَهَدَايَةً أَسْبَلَتْ عَلَى نَثَةِ
الضَّلَالَةِ عَرْبَهَا ، وَجَمَعَتْ عَلَى الْإِتِّهَامِ بِهَذَا الْإِمَامِ عَجَمَ الْإِسْلَامِ وَعَرْبَهَا :
فَطَبَّقَ آفَاقَ الْوَرَى فَيَضُ فَضْلُهُ وَفَاءَ عَلَيْهِمُ بِالْهِنْدِيِّ فِي ظِلِّهِ
وَقَامَتْ بِحَارُ الْعِلْمِ مِنْهُ فَأَصْبَحَتْ وَوَبَّلَكَ مَمْنُورًا بِقَطْرَةِ طَلَسُ
إِلَيْكَ فَبِذَا مَوْرِدٌ مَا وَرَدَتْهُ وَرَاءَكَ حَلَّ الْفَضْلِ فِيهِ لِأَهْلِهِ (٣)
فَلَا فَرَعَ فِي الْإِسْلَامِ زَاكَ كَفَرَعَهُ وَلَا أَصَلَ فِي الْإِيمَانِ هَادٍ كَأَصْلِهِ
فَمَا انْتَصَرَتْ مِنْهُ مَبَاحٌ عَلَيْهِ عَلَى عَقْلِهِ حَتَّى اسْتَسَدَلَ بِنَقْلِهِ
وَلَا أَمِنْدَ إِلَّا مِنْ عِلْمِ رَسُولِهِ وَلَا قَالَ إِلَّا عَنْ صَحَّاحِ فَضْلِهِ
وَلَا أُمَّ إِلَّا مَعْجَزَاتٍ كِتَابِهِ إِذَا أُمَّ بَحَاثٌ بِجَرْدٍ عَقْلِهِ
هُوَ السَّيْفُ مَاضِي الشَّفَرَتَيْنِ نَخْلُهُ وَإِلَّا فَمَقْتُولًا أَرَاكَ بِنَصْلِهِ

هَذِهِ أَيْدُكَ اللَّهُ جَالِيَةً صَدَأَ الدِّينَ ، وَمَقْدَبَةً (٤) عَمَهُ الْعَيْنَ ، وَالْعَقِيدَةَ الْآخِذَةَ بَيْنَ
الْإِرْشَادِ ، وَالذَّخِيرَةِ الْهَادِيَةِ إِلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ ، أَتَرْتُ لَكَ بِهَا مَسَالِكَ سَبِيلِكَ ، وَرَمَيْتُ
بِشَهَابٍ حَقًّا شَيْطَانًا تَضْلِيلِكَ ، وَجَعَلْتُهَا حِجَّةً عَلَى شَبْهِكَ ، وَنَحْجَةً لِدَايِكَ ، وَأَجْنَيْتُكَ
بِهَا رَوْضَ الْإِيمَانِ ، لَمَّا حَنَظَلْتَ شَجَرَاتِكَ ، وَرَوَيْتُمَا نَارِي الْإِتِّقَانِ لَمَّا أَمَرْتَ بِمِرْآتِكَ ،
فَاعْتَشُ إِلَى ضَوْءِ نَارِهَا ، وَاقِفُ مُحَاسِنَ آثَارِهَا وَضَعَهَا غُرَّةً فِي جَبِينِكَ ، وَاجْمَعْهَا دُرَّةً فِي
يَمِينِكَ ، وَأَصْبَحْ (٥) بِسَمْعِكَ إِلَى دَاعِي وَاجِبِ الْإِجَابَةِ ، وَامْهَدْ لِنَفْسِكَ فِي مَغْرَسِ الْإِنَابَةِ ،
وَمَقِيلِ الْإِنَابَةِ ، فَإِنَّكَ خَطُوتَ فِي بَهْمَاءٍ مَظْلَمَةٍ ، وَسَمِعْتَ فِي دَحْضٍ مَثْرَلَةٍ (٦) .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « يَوْمًا بِسَجَرَةٍ » وَالْمَثْبُوتُ مِنْ ج ، ز . (٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « مِنْ » وَالْمَثْبُوتُ
مِنْ ج ، ز . (٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَذَلِكَ حَلَّ » وَالْمَثْبُوتُ مِنْ ج ، ز . وَقَوْلُهُ : « حَلَّ » هُوَ هَكَذَا
بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْأَصُولِ . وَلَمَّا صَوَّاهُ : « حَلَّ » فَعَلَ أَمْرًا مِنَ التَّخْلِيلِ . وَيَنْصَبُ « الْفَضْلُ » عَلَى الْمَقْعُولِ .
(٤) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَمَعْدَمَةٌ » وَمَا أَثْبَتْنَا مِنْ ج ، ز ، د . (٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « وَأَصْبَحَ »
وَالْمَثْبُوتُ مِنْ ج ، د . (٦) فِي ج ، ز ، د : « مَزَلَةٌ » وَالْمَثْبُوتُ فِي الْمَطْبُوعَةِ .

وعجزاً عنهم أم رَفَضُ قَرَضٍ
وإن تَكْ مُلْحِدًا في الدين أضْحَى
يعانِدُ لا لِمَعْنَى يقتضيه
ففي يَمْنَى الشريعة سيفُ حقٍ
نَظَهَرُ ديننا بسد مأوى قومٍ
فما خَفِيتُ وجوهَ العلم لَكُنْ
وأيضاً غَرَّكُمْ شيطانُ جهلٍ
ودَلَّكُمْ غروراً في هواكُمْ
تأملُ يا سقيمَ الفهمِ هذا
وحصرى الحكمِ إيماناً ونفياً
كأنَّ بالجسمِ يومَ حشرٍ
فَنَكَسَ رأسه منه حياءً
سيندِمُ حين يسأله رجوعاً
عليه إن قولكم هَرَاهُ
على عِيْنِي كِتَابَتُهُ غِشَاءُ (١)
سوى أن جَانِبَتُهُ الاتقياءُ
يؤيدُ نَصْلَهُ أَسَدُ ظِمَاءِ
وإن نَجَسَتْ به تلك الدَّمَاءُ
هواكم عمَّ أو غلب الشَّقَاءُ
أَلَبَّ بِكُمْ وَأَفْتَدَهُ هَوَاهُ (٢)
كما ذَلَيْتُ على الرَّخْوِ الدَّلَاهُ
فإن الحقَّ ليس به خَفَاءُ
لمعتلِّ الدلائل به شِفَاهُ
وقد ضاقت به الأرض الفَضَاهُ
ولكن فأت في الدنيا الحَيَاهُ
فيسمع لا، لقد حُمَّ القَضَاهُ

سرف الله قلوبنا عن غباوة الخطأ، وغواية الخطل، وبصّرنا بهداية العمل، عن عمية الزلل، وأخذ بأيدينا عن مُعَانِقَةِ الأمل، إلى مراقبة الأجل، وأظللنا بظلّ عرشه، في الموقف الجلل، وهدانا إلى اتباع خير الرسل، وملة أشرف الملل، صلى الله عليه (٣) وعلى آله وأصحابه (٤) المهتدين به، والهادين إلى أشرف السبل وسلم تسليمًا كثيرًا.

تحت بحمد الله وعونه [وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين] (٥)

(١) في ج، ز : « عشاء » بالعين المهملة . وهو بالعجمة من المطبوعة .
(٢) ألب بالمكان : أقام . (٣) في المطبوعة : « عليه وسلم » وما أثبتنا من ج ، ز .
(٤) في المطبوعة : « وصحبه » والمثبت من ج ، ز ، د .
(٥) زيادة من ج ، ز ، د على ما في المطبوعة .

﴿ ذكر رسالة الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد ، المتضمنة تقرير ﴾

هذه الرسالة ﴿

الملوك محمد بن علي يخدم الجَنَابَ الكريم العَالِي المَلَوِي ، السَيِّدِي ، العَالِي ، العَالِمِي ،
الْوَرَعِي ، الأَفْضَلِي ، الأَكْمَلِي ، الأَبْرَعِي ، الأَوْرَعِي ، الْحَسَنِي ، الضَّيَّائِي ، لَازِلِ بَحْرَا ،
وأنواع المعارف مأواه ^(١) بدرا ، وأوج السعادة سماؤه قطرا ، وعزَمات السكارم أنوؤه صدرا ،
منه مبدأ الشرف ، وإليه انتهاءه .

يَتَوَمَّنُ بَنَصْرَ الدِّينِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ	بِهَ رَايَةِ الْإِسْلَامِ تَعْلُو وَتَنْصَبُ
وَيَأْتِي إِلَى رَوْضٍ عَلَى دِمْنَةٍ لَهُ	فَتَحْرِقُهُ أَنْفَاسُهُ وَهُوَ مُنْشَبُ ^(٢)
فَلَا عَسِيمَ الْإِسْلَامِ مِثْلَكَ سَاعِيَا	لَهُ رَاعِيَا مَا اللَّهُ يَرعى وَيَطْلُبُ
إِذَا أَجْمَعَ الْبِدْعِيُّ فِي النَّبِيِّ أَمْرَهُ	وَأَبْصَرَ مَا عَلَيْهِ فَهُوَ الْمَذْبُذَبُ
وَإِنْ لَاحَ مِنْ تَلْقَائِهِ فِي ظِلَامِهِ	سَنَا بَارِقٍ إِطْفَائِهِ فَهُوَ خُلْبُ
يَنَادِيهِ فِي تَقْرِيبِهِ لَضَلَالِهِ	مِنْهُ عَمَقَاءُ مُغْرِبٍ ^(٣)
أَتَى لِي أَنْ يُسْتَهْضَمَ الْحَقُّ جَهْرَةً	وَيُخَذَّلَ أَنْصَارُ لَذَاكَ وَمُغْرِبٍ ^(٤)
أَوْ لَيْسَ قَوْمٌ أَنْصَانُ ظُهُورَهُمْ	عَلَى الْحَقِّ مَا دَامُوا النَّبِيَّ الْمُقَرَّبُ

خدمة تقوم بواجب القرَض ، ويعلا ثنائها ذات الطول والعرَض ، ويصدق ودُّها ،
فلا بُرَجِي عليه ثواب ، ولا يُنَجِّي به مَنَجِي ^(٥) القرَض ، ويثبت عهدُها ، فإذا غيَّر النَّبِيُّ الْحَقِيقِي
قال هو : فلن أرح الأرض .

دَعَاوِلُهَا مِنْ سَالِفِ الْوَدِّ شَاهِدَةٌ بِصَدَقَةِ مَنْكَ الضَّمِيرُ وَيَقْبَلُ

(١) هكذا في المطبوعة . وفي ج ، ز : « ماوه » (٢) في ج ، ز : « وتأتي » والمثبت من
المطبوعة ، د : « وفي المطبوعة : « على روض إلى » والمثبت من ج ، ز ، د . (٣) هكذا ورد الخطير الثاني
في الأصول : « وكتب فوقه في ج : « كذا » . (٤) في المطبوعة : « أنصارا » والمثبت من
ج ، ز ، د . (٥) في ج ، ز : « ولا ينجي به منجي » بالجم . وأثبتناه بالهاء .

تدومُ على الأباة والدهرُ ينقضِي وتظفرُ بالبقيا إذا خلب يدُبل^(١)
 متى تنتهى الأفكارُ منه إفاية نطنُ مسداها آخرا وهوا أولُ
 ويقلوه من إحسانك الجمُّ شاهدُ يزُكِّيهِ طيبُ النُتْمَى ويعدِّلُ
 وحسبك بشاهدَيْنِ مقبولين ومُرَكِّي^(٢) ، بل حاكين ، لا يحشَى حكمهما نقضا ،
 ولا حديثهما تركا ، بل عاَمَنَ ، شاهدُهُما من أقبل وأدبر ، وأصيرُهُما من أضحك وأبكى ،
 بل مُفَرَّدَيْنِ ، لا يقبل إفرادُهما ثنية ، ولا توحيدُهما شِرْكا ، بل جلتين ، لا يحكبهما
 متكلف ، وإن كانت الجُلُ قد تُحْكِي ، ويُنْهَى ورودُ الكتابِ الكريمِ ، والإحسانِ
 العميمِ ، والفضل الذي هو عنده وعند الله عظيم ، قريناً للحسنة التي صادت وصدَّت
 الكاس^(٣) ، [وصدَّت]^(٤) في مذهبا ، فلم تجر على قاعدة القياس ، ونفرت من المملوك ،
 ولقد أعدَّها الإيئاس قبل الإيئاس^(٥) ، وعدلت عن ربِّه ، ولو مرَّت لقال : ما في وقوفك
 ساعة من باس ، هجرت والقلوبُ للهجرِ تُدْمَى والعيون تنسرح ، وأنشرت ولهمدى
 بالحسنة تزيّن ثم تبهرج ، وأخفت الخالص من نقدها ، وإنما يخفى ما يُخاف أن يتبهرج ،
 ولعلها تصوّفت ، فرجعت عالم الغيب على عالم الشهود ، أو تفقّمت ، فرائت أن لا حرجَ
 على الفارِّ إذا نوى أن يعود ، أو تأدّبت ، فقال^(٦) : قد يُرفض الأصل ويخرج عن المهود ،
 أو تصرّفت ، فمالت إلى الصلَف ، ومخالفة محبوب ابن داود ، فبات المملوك أياى ، بليل
 الشوق ، وقتن من بُعدٍ مزاره فتعمل بللمح البروق ، وكيف حال من أجذبت مراعيه ،

(١) يذبل ، بالفنح ثم السكون والباء موحدة مضومة : هو جيل مشهور الذكر ، بنجد في طريقها
 ياقوت ٨ / ٥٠٢ . (٢) في المضوعة : « مقبولين مَرَكِّي » والمثبت من ج ، ز . (٣) في ج حاشية ،
 أفضحت في النص . وهى :
 « عمرو بن كلثوم :

صَدَدَتِ الكَأْسَ عَنَّا مَّ عمرو وكان الكأسُ مَجْرَاهَا اليمينا »

(٤) زيادة من الطبوعة على ما في ج ، ز . (٥) في الطبوعة : « الإيئاس » والتصحيح من ج ، ز .
 والإيئاس : الرفق بالنفقة عند الخلب ، وهو أن يقال : يس يس . وهو مثل يضرب في المداراة عند الطلب
 بجمع الأمثال ٣٩ / ١ . (٦) هكذا في الأصول . ولعل الصواب : « فقالت » .

وأظلمت مساعيه فهو ينتظر سحبا تريبق ، أو أنوار تروق ، ولما كان استقبال ليلة غروبة ^(١) ، زفت البكر ، التي هي من جناب سيدنا مألوفة ، وبين أهل العصر غريبة ، وأوفت والطفل ^(٢) جريح ، والنهار جامع ، والغروب لآية ^(٣) النساء شارح ، وإنسان العين في بحر من المسجد ساح ، وحينئذ ترك الملوك عسى ولعل ، ورأى نجم تمليله قد أفل ، وحسن اختياره ^(٤) قد افتحل ، وتحقيق أن الصواب لمن وفق غير بعيد ، ومن رضى باختيار الله له فهو عين السعيد ، وقال لنفسه لعل التأخر ليجمع الله لك في ^(٥) ليلة واحدة بين ليلتي عيد ، فلتلق راية وسلمها باليمن ، وشديده عليها لما ظفر بالعقد الثمين ، ورأى الفاظها الساحرة تقسم على سلب الأبواب فلا تمين ، فلو عثلت أنا بشي قلنا : ﴿ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنْ الْيَمِينِ ﴾ ^(٦) ، ولزمها لزوم الخطب المتأخر ، والقمل المحاجر ، والقيظ بشمر ناجر ^(٧) ، والأعراض لمالها من الجواهر ، ولم يقض واجب الصلاة ^(٨) حتى عرضها المملوك واستكملها ، وأخذ مأخذ العزم ، فما فتر ولا لها ^(٩) وقال لعينه : دونك فتمتعي بحسنة لن ترقى مثلها ، وتعلمه ^(١٠) عقل الأدب ، فإن عرض إشكال فمذك ، وإن بهر إحسان فلها ، ثم عزم على أن يبني عليها بناء الأجساد على حليها ، والرياض على وسميها ^(١١) ووليها ^(١٢) ، والفصحاء من أبناء السكرام ، على مولى النعمة ووليها ، ويجري في ذلك جواد اللسان ، ويطمع أن يأخذ بطرف من الإحسان ، وحكم أن لسان التقصير قصير ، ومحل سيدنا من الفضل كبير ^(١٣) ، وألحدا في نشر عاقبه كثير ، ونشر سقط المتاع عين السفة ، ولو وقف المملوك عند طوره ، لما فاه ببرنت شفه .

(١) في المطبوعة ، ج : « غروبة » وضمت العين في ج . وأثبتناه بالزاي من ز .

(٢) الطافل : الظلمة . (٣) في المطبوعة : « لأنه » والتصويب من ج ، ز .

(٤) في ج ، ز : « إختياره » بالياء الموحدة ، وأثبتنا ما في المطبوعة .

(٥) في المطبوعة : « من » والتصحيح من ج ، ز . (٦) سورة الصفات ٢٨ .

(٧) ناجر : كل شهر من شهور الصيف . القاموس (ن ج ز) .

(٨) في ج : « الصلاة » وفي ز ، د : « للصلاة » . والمثبت في المطبوعة .

(٩) في ج ، ز ، د : « ولما » والمثبت في المطبوعة . (١٠) في المطبوعة : « وتعلمه » والمثبت في ج ، ز .

(١١) في المطبوعة : « وسميها » والتصحيح من ج ، ز . والوسى : مطر الربيع الأول . القاموس

(وس م) . (١٢) الولي : المطر بعد المطر . (١٣) في ج ، ز ، د : « كثير » والمثبت في المطبوعة .

وَمَنْ شَرَعَ فِي أَمْرٍ وَلَمْ يُكْمِلْهُ فَمَا أَنْصَفَهُ ، وَالْمَجْزُ عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ نَفْسُ الْإِدْرَاكِ ،
وَعَيْنُ الْمَعْرِفَةِ ، فَأُطَالَ اللَّهُ لِسِيدِنَا مِنَ الْعَمْرِ مَدَاهُ ، وَأَرْغَمَ بِهِ أَنْفَ الْمُبْتَدِعَةِ ؛ فَمَا هُمْ إِلَّا عِدَاهُ .
وَبَيَّضَ وَجْهَهُ بِمَا حَبَّرَ ^(١) قَلَمَهُ ، وَادَّخَرَ كَرَامَتَهُ لِمَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ .

﴿ فصل ﴾

وأما ما أشار به الجَنَابُ مِنْ رَدِّ الْمَمْلُوكِ عَلَى ذَلِكَ السَّاقِطِ ، وَلَوْ شِئْتُ لَفَلَتُ الْعَافِطُ ^(٢) ،
وَقَدْ كَانَ الْمَمْلُوكُ عِنْدَ مَارَأَى هَذَيَانَهُ ، وَسَمِعَ مَاسُودَ مِنْ صَحِيفَتِهِ وَلِسَانَهُ ، بَادِرٌ بِتَضْمِينِ أَيْيَاتِ
بِسِيرَةٍ ، أَسْرَعَ إِلَى مُسْتَعْمَلِيهَا سِيرَةٍ ، وَرَامَ أَنْ يَمُودَ عَلَيْهَا بِالْقَنْمِصِجِ وَالتَّهْذِيبِ ، فَعَجِلَتْ بِهِ
بَادِرَةُ الْغَيْرَةِ ، وَقَالَ :

عَلِمْنَا وَبَيْكَ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ	وَلَا حَاقِيقُ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ ^(٣)
وَحَقَّقْنَا بِأَنَّكَ غَيْرَ شَكٍّ	ضَعِيفُ الرَّأْيِ جُوجُوهُ هَوَاءُ ^(٤)
يَرَى بِتَجَمُّعِ الضُّدِّينَ جَهْلًا	وَيَجْهَلُ مَارَأَى وَالْجَهْلُ دَاهُ
وَيُثَبِّتُ مَا نَقَاهُ وَلَيْسَ يَدْرِي	أَلْتَبَّتْ أَمْ نَقَى فَيُهَا سَوَاءُ
فَمَا مَتَّكَمَهُ لَمْ يَبْدُ بِوَمَا	لَهُ مِنْ ضَوْءٍ بَارِقَةٍ ضِيَاءُ ^(٥)
أَتَتْ بَعْدَ الْمَمَاتِ لَهُ ذُهُورُ	فَأَفْنَاهُ التَّمَرِّقُ وَالْعَفَاءُ

(١) ق ج ، ز ، د : « جبر » بالجميم . وأثبتناه بالحاء المهملة من المطبوعة .

(٢) في المطبوعة : « العافط » بالياء الموحدة . وأثبتناه بالفاء من ج ، ز . وعفط الرجل : ضرط .

(٣) قل في القاموس : « وى » : كلمة تعجب . تقول : وبك ووى يكئى بها عن الويل .

(٤) بهامش ج هذه الحاشية :

زهير يصف ناقة :

كَانَ الرَّحْلُ مِنْهَا فَوْقَ صَعْلٍ مِنَ الظَّلْمَانِ جُوجُوهُ هَوَاءُ

والجُوجُوهُ : الصدر . وهَوَاءُ : لا مخ فيه . شرح ديوان زهير ٦٣ .

(٥) قال صاحب القاموس (لشم ه) : « السكمة » ، بحركة : الغمى يؤند به الإنسان ، أو غم

والسكامة : من يركب رأسه ، لا يدرى أين يشوجه ، كالسكامة .

بأعنى منك عن نظر صحيح
 قليل الدين كيف طمعت فيما
 وأقسم لست نثت نقي ماقد
 وطمع المرء في الأنساب كفر
 جعلت الشك فيما وضعه أن
 وطلت الذين حموك لما
 فلو ردت إليك أمورهم في
 ففيل خطاك لا تبلغ مداها
 وخيل للثقي الأبطال منهم
 إذا حضروا الجلاء أتوا بنار
 وأغنوا حيث لا تغني صفاح
 فكهم من ملحد دلوه حتى
 وكم متفلسف قد سفهوه
 أتوا برؤاء حكمتهم فلما
 وكان القوم في حزن منيع
 فلما حاولوه صار أرضاً
 وكيف يكون حاله من سواهم
 وأما الاعتزال وناصره

دلائله كما ارتفع الضحاه^(١)
 تناقله الثقات الأنبياء
 نقيت ولو أطيل لك النساء^(٢)
 كما يؤوى فهل غلب الشقاء؟^(٣)
 تزول به الشكوك والامتراء
 تكفئك العدى ودنا العداء^(٤)
 مناظرة لحد بك البلاء
 مقاماً لا تقوم به النساء
 أسوداً لا يهنهها اللقاء^(٥)
 من الأذهان يوقدها الذكاء
 كما أغنوا ولا أسل ظمأه
 أقر بما تقول الأنبياء
 فما لقديم فلسفة بقاء^(٦)
 أتى الأشياخ لم تبق الرواة
 عصا الهواه^(٧)
 سماه الحصن واستقل الملا^(٨)
 إذا دان الخصوم الأقوياء
 فإن حبال ما ابتدعوا هباء

(١) الضحاه ، بالمد : إذا قرب انتصاف النهار . القاموس (ض ح و) .
 (٢) النساء ، كسحاب : طول العمر . القاموس (ن س أ) . (٣) في المطبوعة : « فقد غلب »
 والثبت من ج ، ز ، د . (٤) في المطبوعة : « وضلت » . والثبت من ج ، ز ، د ، قال في القاموس
 (ط ل ل) : « الطل : مخرج الدم وألا يثار به . وقد طل هو . . . وطلته أنا » .
 (٥) نهته عن الأمر : كفه . (٦) في المطبوعة : « سفهوه » . والثبت من ج ، ز ، د .
 (٧) هكذا في الأصول . (٨) في المطبوعة : « واشتل » والنصح ، من ج ، ز ، د .

وكم من رافضيٍّ أوردوه موارد ما هناء بها الرواة
وكم من مرجئٍ أواخر جيِّبَيْن أن قولها هُراء^(١)
ومثلك قد لقي منهم مقاماً يسود وجهه ذاك اللقاء
أولئك عثرتي ومحلّ ودّي وقد يفضي إلى الشرف اغترابه
رأوا أن الأساس أهمُّ مما عدا فأتقنوه كيف شاءوا
وأفنوا مدّة الأعمار فيه عناء حبّذا ذاك العناء
فليتك إذ خبرتك لست عندي خيلاً من أمام ولا وراء
بعيشك عند نفسك كيف ينبغي بلا أصل يقوم به البناء^(٢)
هربت من ابتداع في اعتقاد تدنّ به فأوقمك القضاء
لملك تكبره الغزبة يمنّ يراه فليس فيك له ولاه
لملك تحسب الرحمن جناً يلزمه التغيُّر والفناء
لملّ الصوت عندكم قديمٌ مكابرةً تجنبها الحياة^(٣)
وقولاً إن تناقله الأعادي لناشروا بذلك كما نشاء
نفينا نغره عنا وفزئتم به فلکم ربّتمو الهناء
هجوت قلتُ نموّك مستفيداً وعند الله في ذاك الجزاء^(٤)
فلو وافيتنا حيث استقرتْ بشيئمتنا الإقامة والثواء
وفهت بما نطقت به لديهم أهنّت هناك إن حضر الجلاء^(٥)

وأثناء هذه البارقة ترادفت الهموم ، فأظلم الليل ، وتكاثفت الأشغال ، غطّمت السَّيل ،
وقلت : أكتفى للمخذول ، بأن أقول : بفيه الحجر^(٦) ، وله الويل ، ولكن لما أصبح

(١) في المطبوعة : « قولهم » والتصحيح من ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « تبي » والمثبت
من ج ، ز ، والضبط منهما . (٣) في ج ، ز ، د : « مكابرة » والمثبت في المطبوعة .
(٤) قوله « مستفيداً » هو هكذا في الأصول . ولعل صوابه « مستفيداً » بالغاف ، من القود ،
بفتحين ، وهو القصاص . (٥) في المطبوعة : « أهنّت » بالياء الموحدة ، والتصحيح من ج ، ز ، د ،
(٦) أي الحية . انظر النهاية ٣/١ .

علم الهداية لبسيدا^(١) منصوباً وأجرى جواد البيان^(٢) في ميدان الإحسان ، فكان بحراً يعبوياً ،
وقدح زناد الفكر^(٣) ورعى بناره شيطان البدعة ، فأمسى منكوباً ، فلا بد للمملوك أن يتبع
الأثر ، ويقضى تلك الحقوق ، وينصر أبا الروح كما ينصر^(٤) أبا الحسد ، فكلاهما محرم
العقوق ، ويسرق وقتل ذلك السب ، وإن كانت الموانع تقوم والموانق تموق ، ويقطعه
عن أمثاله وأشغاله ، ومن المجائب أن يقطع السروق^(٥).

٢٢٣

علي بن الحسن بن محمد بن حمدويه بن سنجان*

بفتح السين المهملة ، وإسكان النون ، بمدها جيم ، ثم ألف ، ثم نون - كذا ضبطه
ابن الصلاح بخطه السنجاني .
القاضي أبو الحسن الرؤزي .
قال الحاكم : كان أحد فقهاء الشافعيين .
سمع أبا الموجه محمد^(١) بن عمر والفزاري ، وأقرانه بمرؤ ،
وبالعراق : يوسف بن يعقوب القاضي ، وأقرانه .
روى عنه مشايخنا الحكاية بمد الحكاية ، ولم يبلغ التحديث .
ورد نيسابور قاضياً بها سنة ست عشرة وثلاثمائة .

(١) في المطبوعة : « بسيدنا » والمثبت من ج ، ز ، د . (٢) في المطبوعة : « البيان » بالنون .
والمثبت من ج ، ز ، د . (٣) في المطبوعة : « الكفر » والتصحيح من ج ، ز ، د .
(٤) في ج : « وينصر .. كما يبصر » وفي ز ، د : « ويبصر .. كما يبصر » والمثبت في المطبوعة .
(٥) بمد هذا في ج : « بلغ . آخر أحمد الخامس من نسخة المصنف » .
* له ترجمة في الباب ١/ ٥٦٩ ، معجم البلدان ٥/ ١٤٦ . وهو ضبط المصنف نسبة إلى باب سنجان
وهي قرية على باب مرو ، يقال لها : درستكان .
(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « أحمد » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والمباب ، وإياقوت .

سمعت أبا الحسن علي بن أحمد المرّوضيّ الفقيه ، يقول : سمعت أبا الحسن السّنجانيّ قاضينا^(١) يقول : سمعت أبا العباس بن سريج ، يقول : يُؤتى يوم القيامة بالشافعي ، وقد تعلّق بالزّنيّ ، يقول : ربّ ، هذا أفسد علوي ، فأقول أنا: مهلاً بأبي إبراهيم ، فإنّي لم أزل في إصلاح ما أفسده .

سمعت الأستاذ أبا الوليد ، يقول : سمعت أبا الحسن ، يقول : عُرض على بنيّسابور ، في حكومة واحدة^(٢) ألف^(٣) درهم ، فردّتها وتعجبت من أمر نيسابور ثمّ قتت فصليت ركعتين ، وشكرت الله على ما وفقني له .
هذا كلام الحاكم .

وذكره أبو حفص عمر بن علي الطّوحيّ في كتابه « المذهب في ذكر شيوخ المذهب » فقال^(٤) : أبو الحسن علي [بن الحسن]^(٥) بن سنجان السّنجانيّ ، قاض جليل القدر ، نابه الذّكر من أصحاب [أبي]^(٦) العباس ، ومن أحفظهم للأقاويل والتوجيهات ، وتقاد القضاء بنيّسابور . انتهى .

ومن خطّابن الصّلاح في « المنتخب » الذي انتخبه من « المذهب » نقلته ، وضبط^(٧) بخطه : سنجان ، بفتح السين ، وإسكان النون بعدها ، ثمّ الجيم^(٨) .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « قاضيا » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
(٢) في ج ، ز ، د : « في حكومة » وأخذنا « والثبت في المطبوعة ، ويوافقها في الطبقات الوسطى »
(٣) في الطبقات الوسطى : « مائة ألف » . (٤) في المطبوعة : « وقال » والثبت من سائر الأصول . (٥) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول . وبمده في الطبقات الوسطى زيادة : « بن محمد » . (٦) ساقط من ج ، ز ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .
(٧) في الطبقات الوسطى : « وضبطه » (٨) في المطبوعة : « بعدها جيم » وأثبت من سائر الأصول .

٢٢٤

علي بن الحسين بن حرب بن عيسى البغدادي

القاضي أبو عبيد بن حرب بويه *

قاضي مصر ، وأحد أركان المذهب ، وهو من تلامذة أبي ثور ، وداود إمام الظاهر ، عنهما حمل العلم .

سمع أحمد بن المتقّم العجلي ، وبوسف بن موسى ، والحسن بن عرفة ، وزيد بن أكرم^(١) ، والحسن بن محمد الرّعفاني .

روى عنه أبو عمر بن حيّويه ، وأبو بكر بن المقرئ ، وعمر بن شاهين ، وجماعة . قال أبو حفص الطوسي في كتاب « المذهب » : إنه تخرج بآبي ثور . قال : وكان من خواص أصحابه ، وكان يسلك مناهجه ، في الاختيارات التي اختص بها ، والتخريجات التي تفرّد باستنباطها . ذكر ذلك في ذكر أبي ثور ، ثم ذكر في ذكر ابن حرب بويه ، قال : هو حسنة^(٢) أبي ثور ، والسالك لسبيله ، وكانت الخلاف ترفع مجلسه ، انتهى .

وقال البرقاني : ذكرته الدارقطني فذكر من جلالته وفضله ، وقال : حدث عنه النّسائي في « الصحيح » ، لم يحصل لي عنه حرف ، وقد مات بعد أن كتبت بخمس سنين . وقال أبو سميد بن يونس : هو قاضي مصر ، أقام بها طويلا ، وكان شيئا عجيبا ، ما رأينا مثله ، لا قبله ولا بعده ، وكان يتفقه^(٣) على مذهب أبي ثور ، وعُزل عن القضاء سنة إحدى عشرة ؛ لأنه كتب يستعفى ، ووجه بذلك رسولا إلى بغداد ، وأغلق بابه ، وامتنع

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ٣٩٥ ، رفع الإصر ٢ / ٣٨٩ ترجمة وافية ، شذرات الذهب ٢ / ٢٨١ ، وفيه : « بن جوربة » طبقات الشيرازي ٩٠ ، طبقات الصادي ٦٨ ، طبقات ابن هداية الله ١٥ ، المعبر ٢ / ١٧٦ وفيه : « بن الحسن » ، النجوم الزاهرة ٣ / ٢٣١ ، الولاة والقضاة ٥٢٣ . (١) في المطبوعة : « أكرم » بمهلة ومعجمة . وفي ز ، د : « أكرم » بمعجمة ومهيلة . وصحاحه جمعيتين من ج ، و نارغ بغداد ، والمثقب ١٥ . (٢) في ج ، ز ، د : « حسنة » والنسب من المطبوعة والطبقات الوسطى . (٣) في المطبوعة : « تفقه » والمثبت من ج ، ز .

من الحكم ، فأُعْفِيَ ، فحدث حين جاء عزله ، وأملى نجاشي ، ورجع إلى بغداد ، وكان ثقةً ثبَتًا .

قلت : كان رسوله إلى بغداد بالاستعفاء أبو بكر بن الحَدَّاد ، ورجع إليه ، ولم يُعَفَّ ، لأن الوزير إذ ذاك أبي أن يُعْفِيَه ، فما عاد ابن الحَدَّاد إلى مصر إلا وقد ولى وزيرٌ غير ذلك الوزير ، وهو ابن الفُرات ، وكان يكره أبا عُبَيْد ، فصرفه بعد أن كان له في قضاء مصر أزيد من ثمان عشرة سنة .

وكان مَهْمِيًا مَصْمُمًا ، مضبوط الكلمات قليلها ، وافر الحرمة ، لم يره أحد يأكل ولا يشرب ، ولا يلبس ولا يفسل يده ، إنما يفعل ذلك في خلوة وهو منفرد بنفسه ، ولا رآه أحد يمتخط ولا يتصق ، ولا يحك جسمه ، ولا يمسح وجهه ، وكان عليه من الوقار والهيبة والحشمة ، ما يتذكره أهل بلده .

وقال ابن زُولاقي : كان عالماً بالاختلاف والماعى والقياس ، عارفاً بعلم القرآن^(١) والحديث ، فصيحاً عاقلاً عفيفاً ، قَوَّالاً بالحق ، سَمِيحاً منتبهاً ، وكان رزقه في الشهر مائة وعشرين ديناراً ، وكان يورث ذوى الأرحام ، وولى قضاء واسط ، قبل مصر ، وكان أمير مصر يأتي إلى داره .

قال : وهو آخر قاضٍ ركب إليه الأمراء بمصر ، ولم يكن شكلاً أبى عُبَيْد بهيماً ، فكان من رآه ربما استزراه ، حتى يسمع كلامه وفصاحة لسانه ، فيقع من قلبه إذ ذاك أعظم موقع ، وكان ابن الحَدَّاد كثير المخاطلة له ، والتمظيم له ، وله به خصوصية .

قال ابن الحَدَّاد : قدم أبو عُبَيْد إلى مصر ، فرأيت في الطريق في جملة النظارة ، فما أعجبنى زِيَّه ، ولا منظره ، ثم دخل شهر رمضان ، وكنت^(٢) عند أبي القاسم (بشر بن نصر الفقيه ، غلام عِرْق^(٣) ، فدخل منصور بن إسماعيل الفقيه ، مهتلاً له بشهر رمضان ، فقيل له من أين

(١) في المطبوعة : « القراءات » ، والثبت من ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « وكان » ، والثبت من

ج ، ز . (٣) في ز ، د : « عرف » ، وفي رفع الإصر ٣٩٤ : « عوف » ، وأثبتنا الصحيح من المطبوعة ،

ج . وهو بشر بن نصر بن منصور البغدادي ، أبو القاسم العرق ، قدم مصر ، فنسب إلى عرق : خادم كان على البريد بمصر . وتوفى بها سنة اثنتين وثلاثمائة . جواشي المتن ٤٥٤ .

أقبلت ؟ فقال : من عند القاضي ، هنأته بدخول الشهر ، قال ابن الحداد : فقلت له : كيف رأيت القاضي ؟ قال : رأيت رجلاً عالماً بالقرآن^(١) والفقه والحديث ، والاختلاف ووجوه المناظرات ، وعالماً باللغة والعربية وأيام الناس ، عاقلاً ورعاً زاهداً متمكناً ، فقلت له : هذا يحيى بن أكثم ! فقال : الذي عندي قلت لك .

قال ابن الحداد : ثم دخلت إليه فوجدت منصوراً مقصراً في وصفه .
توفي في صفر سنة تسع عشرة وثلاثمائة ببغداد ، وصلى عليه أبو سعيد الإسطحري^(٢) .

﴿ ومن الرواية والفوائد والغرائب والملح عنه ﴾

أخبرنا المستند أبو العباس أحمد بن علي الجزري ، سمعاً عليه ، أخبرنا محمد ابن عبد الهادي [إجازة]^(٣) ، عن أبي طاهر السلفي ، أخبرنا القاضي أبو عمر مسعود بن علي بن الحسين اللحي^(٤) ، بأردبيل^(٥) ، أخبرنا أبو علي محمد بن وشاح بن عبد الله الكاتب ببغداد ، أخبرنا أبو القاسم عيسى بن علي بن داود بن الجراح الوزير ، حدثه أبو عبيد علي ابن الحسين بن حرب القاضي ، حدثنا زكريا بن يحيى الكوفي ، حدثني عبد الله بن صالح اليماني ، حدثني أبو همام القرشي ، عن سليمان بن المغيرة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن أبي هريرة ، رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ عَلِّمِ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمْهُ ؛ فَإِنَّكَ إِن مِتَّ وَأَنْتَ كَذَلِكَ زَارَتْ الْمَلَائِكَةُ قَبْرَكَ كَمَا يَزَارُ الْبَيْتَ الْعَتِيقُ . وَعَلِّمِ النَّاسَ سُنَّتِي وَإِنْ كَرِهُوا ذَلِكَ ، وَإِنْ أُخْبِتَ أَنْ لَا تُوقَفَ عَلَى الصِّرَاطِ طَرْفَةً عَيْنٍ حَتَّى تَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلَا تُحَدِّثْ فِي دِينِ اللَّهِ حَدَثًا يَرَأِيكَ » .

(١) في الطبوعة : « بالقرآءات » والمثبت من ج ، ز ، ورفع الإعراب .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « ودفن في داره » . (٣) زيادة في الطبوعة على ما في

ج ، ز ، د . (٤) في الطبوعة : « اللحي » والمثبت من ج ، ز ، د . وانظر هذم النسبة في الباب

٣/ ١٢٥ ، ١٢٦ ، والمثبت ٦١٢ ، ٦١٣ . (٥) هكذا في الطبوعة . وفي ج ، ز ، د : « سارسل »

بغير نقط البتة . والشطر الأول من الكلمة يشبه اختصار كلمة « حدثنا » التي تأتي في السند .

ليس لطارق بن شهاب ، عن أبي هريرة [شئ] ^(١) في الكتب الستة .
قيل : إن أبا عبيد قال لأبي جعفر الطحاوي ، وقد رآه بصمم على مقاله : يا أبا جعفر
أما علمت أن من لا يخالف إمامه في شيء عصى ، قال : نعم أيها القاضي وغبي .
● نقل الطويعي والجوري ، أن أبا عبيد أوجب الكفارة على من حرّم ماله ، من
ثوب أو دار ، وما أشبههما ، وسوّى بين ذلك وتحريم البضع من الزوجة ^(٢) .
● قال العبادي : حكم أبو عبيد بأن الولد يُلحق بالخصي ^(٣) ، إذا لم يكن مجبوا
فرفع الخصي الولد ونادى عليه بمصر : ألا إن القاضي يُلحق أولاد الزنا بالخدم .
قلت : وإنما تُعرف هذه الحكاية عن أبي عبد الله الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد
المعوفي ، قاضي الشرقية ببغداد ، ثم قاضي عسكر المهدي ، وهو متقدم ، مات سنة
إحدى ومائتين .

قال الحارث بن أبي أسامة : حدثني بعض أصحابنا ، قال : جاءت امرأة إلى المعوفي ،
فساق الحكاية . ولعلها اتفقت للقاضين .

والظاهر في المذهب أن السلول الخصيتين الباقي الذكّر ، كالفحل في لحوق النسب ،
فاحكم أبو عبيد إلا بالمذهب الظاهر ، ولعل الذي حكم به أبو عبيد والمعوفي إنما هو في
المسوح ، وهو فائد الذكّر والأنثيين جميعا بالكلية ، ومع ذلك هو قول للشافعي ، اختاره
بعض الأصحاب ، وإلا فلو كان في الخصي الباقي الذكّر لا استغربه أبو عاصم ، فليُحقّق ذلك .
وقد أطل ابن زولاق في ذكر أخبار القاضي أبي عبيد ، والثناء على محاسنه ، وقول
أهل مصر إنهم لم يروا قبله ولا بعده قاضيا مثله ، قال : وكان يذهب إلى قول أبي نؤز ،
ثم صار يختار ، لجميع أحكامه بمصر باختياره ، وحكم بمصر بأحكام لو حكم بها غيره .

(١) ساقط من الطبوعة ، وهو من ج ، ز . (٢) بعد هذا الطبقات الوسطى زيادة : « والجارية »

(٣) في الأصول : « الخصي » وأنبتنا ما في طبقات العبادي ٦٨ .

لأنكر عليه ، فما أنكر عليه أحد ، لأن أبا عبيد كان رجلا لا يُطمَن عليه في علم ، ولا تلحقه ظنة في رِشوة ، ولا يحيف في حكم ، وكان يورث ذوى الأرحام .

قال ابن الحداد : وما كان أبو عبيد يُؤمّر أحدا ، بل إذا ذكر تكين ، أمير مصر ، يقول : أبو منصور تكين ، ولا يقول : الأمير . قال : وكان إذا ركب لا يلتفت ولا يتحدث مع أحد ، ولا يُصلح رداءه ، وركب مرة إلى أمير مصر ، تكين وهو بالجيزة ، في كائنة انفتحت له ، فقيل له : قد رأى القاضى النيل ؟ فقال : قد سمعت خرير الماء .

قلت : فله درُّ قاضٍ أقام بمصر ثمانى عشرة سنة ، لم (٣) يُبصر النيل !

وكانت الكائنة التى خرج فيها تكين إلى الجيزة ، قد قُتل فيها في الواقعة على ما قيل نحو من خمسين ألفا ، أراد تكين أن يحفر لهم خندقا ويدفنهم ، فخرج إليه القاضى ، وقال : إنك إن فعلت ذلك تَفِيت الموارث ، ولكن ناد في الناس : مَنْ له قتيل يأخذه ، ففعل تكين ما قاله .

قال ابن زولاق : وجرى للقاضى في هذا الخروج إلى الجيزة خبرٌ عجيب ، حرَّكه البول ، وهو راجع ، فعَدَل إلى بستان فنزل وبال ، واستنجدى وتوضأ من مائه ، ثم انصرف ، ثم سأل بعد أيام عن البستان ، فقيل : لفلاة ، فأرسل إليها يستأذنها على الحضور إليها ، فارتاعت لذلك وقالت : أنا أركب إليه ، وكانت من أهل الأقدار ، فأبى ، فركب إليها أبو عبيد ، وقد فرشت له الدار وحسنتها ، فقال لها : البستان لك وحدك بلا شريك ؟ فقالت : نعم ، وأنا التى أسقيه من مائى ، قال : فأنا نزلت في أرضه ، وتوضأت من مائه ، تغذى بمن ذلك ، فبكت . وقالت : أيها القاضى ، أنت في حِلٍّ ، ولو علمت أن القاضى يقبله هدية لأهديته إليه ، فقال لها : عن طيب نفس تركت ، ولم تتركى ذلك لأجل القاضى وحرمة ؟ فقالت : نعم ، فالنصرف .

وحكى ابن زولاق أشياء من هذا الجنس ، دالة على تصلبه في الورع ، وأشياء أخر دالة على شدته في الحق ، وأشياء أخر دالة على تصميمه ووقاره وهيبته ، وأنه كان ينهى أن يتلفظ لافظ في حديثه بذكر الطعام أو النساء .
قال : ومكث في مصر ثمان عشرة سنة وستة أشهر ، ما رآه رادياً كل ولا يشرب .
وذكر أن توافيقه جمعت وكتبت ؛ فصاحتها وبلاغتها ، وأنه كان إذا تكلم بكلمة طارت في البلاد عجايبها .

﴿ ومن ملبح توقيعاته ﴾

رُفِعَ إليه أن امرأة امتنعت من السفر مع زوجها ، فوقع إلى كاتبه : إن لم يكن لها مهرٌ عليه باق ، ولم يكن بينهما شقاق ، يدعوها إلى مساوى الأخلاق ، فله أن يخرج بها إلى جميع الآفاق .

وكتب إليه ^(١) خليفته الحسن بن صالح البهنسلي : إن جماعة ذموني عند القاضي ، فكتب إليه أبو عبيد : لو كان المادحون لك بمدد الدائمين الدارين عليك ، لما نقصك ذلك عندي ، فكيف والمُثَنُّون عليك أضاف الدائمين ، وسألتك بالله ألا يزيدك كتابي إلا تواضعا ، ولا يُقَعِّعَ بكتاب قاضيك على رعييتك ، فتضمف قلوبهم ، فإنما قُربُك مني قُربُك من الحق ، ومتى بُعدت منه بُعدت من قلبي ، والسلام .

وكان أبو بكر بن الحداد كثير الإجلال للقاضي أبي عبيد ، بحيث لا يقول له إلا القاضي ؛ غيبةً وحضوراً ، في حياته وبعد وفاته ، وإذا قيل له : من القاضي ؟ غضب ، ويقول : إنما القاضي أبو عبيد .

(١) في الصبوة : « إلى » والصحيح من ج ، ز .

﴿ ومن قضايا أبي عبيد ﴾

• شكت إليه امرأة كبر آله زوجها ، وأنها لا تطيقه ، فأمر شاهدا بالكشف عن ذلك ، ثم فرّق بينهما . كذا نقل النّقالة ؛ وإما أن يكون فرّق بينهما ، بمعنى أن توسط بينهما واسترضى خاطر الزوج حتى طلقها ، وإما أن يكون للمرأة الفسخ بكبر آله الزوج ، وهذا غريب ، لا أعرف من قال به .

ومما يحكى في تصميمه أن مؤنسا الخادم ، وهو أكبر أمراء المقتدر ، وكان في خدمته سبعون أميرا ، سوى أصحابه ، وكان يحطّب له على جميع المنابر مع الخليفة ، ورد إلى مصر في عسكر كبير ^(١) ، فعرض له ضمّه ، فأرسل إلى القاضي يطلب منه شهودا يشهدهم عليه أنه أوصى بوقف فرعى كثيرة على سبيل البرّ ويمتق ستمائة مملوك ، وبأنواع من الخير ، فقال القاضي : حتى يثبت عندي أن مؤنسا حرّ .

هذا ، ومؤنس أكبر أمراء الإسلام ، فصمّم القاضي ، وقال : إن لم يردّ على كتاب المقتدر أنه أعتقه ، وإلا فلا أمل .

ومن ذلك أن أمير المؤمنين المقتدر كتب كتابا إلى القاضي ، فوصل الكتاب إلى مؤنس ، فاستدعى بعض ^(٢) الأمراء ليوصله إلى القاضي ، فهاب القاضي ، فدعى تكين أمير مصر ، وحمله أن يذهب إلى القاضي ، ويوصل الكتاب إليه ، فأتى إلى القاضي وأوى بيده إلى أن ناوله ^(٣) الكتاب ، فقال القاضي : ما هذا ؟

فقال : كتاب أمير المؤمنين .

فقال : أين يدك ؟ [فقال : بلى] ^(٤) .

فقال : بل من يد شاهدين عدلين ، يشهدان أنه كتاب أمير المؤمنين .

(١) في المطبوعة : « كثير » وأثبتنا ما في ج ، ز ، د . (٢) في ج ، ز ، د : « بعض » والثبت

في المطبوعة . (٣) هكذا في المطبوعة ، وفي ج ، ز : « ناوله » بنقط النون فقط .

(٤) سافط من المطبوعة وهو من ج ، ز .

وذكر أن شخصا ، يقال له إبراهيم ، أصبح في منزله يوما جُنُبًا ، ليس معه شيء يدخل به الحمام ، قال : فخرجت رجاء صديق يُدخلني الحمام ، فإذا بغيريم على بابي ، يطالبني بخمسة دنانير ، فحدثته حديثي ، فقال : ما تفترق إلا إلى القاضي ، فتوجهنا إلى القاضي أبي عبيد ، فوجدناه خارجا من المسجد ، وبين يديه غلام أسود خَصِيٌّ ، فقال له خَصْمِي : أيد الله القاضي ، انظر في أمري ، فإنني بُتُّ على بابك . والقاضي مطرق لا ينظر إلينا ، حتى دخل داره ، وليس على بابه حاجب ولا أحد ، ثم خرج إلينا الغلام ، وقال : ادخلا ، فدخلنا فوجدناه جالسا في وسط مجلسه ، فقال : تسكّما ، فسبقت أنا ، فصرت المدّعي ، فقالت : أيد الله القاضي : لي على هذا خمسة دنانير .

فقال : مصرّية ؟

فقلت : نعم .

فقال : حالة ؟

فقلت : نعم . فقال للخَصْمِ : ما تقول ؟ فضحك متمجّبا ، فصاح القاضي صِيحَةً ملأت الدار ، وقال : مِمَّ تضحك ؟ لا أضحك الله سنّك ، وَيَحْك ! تضحك في مجلس ، الله مُطْلِعٌ عليك فيه ، ويحك ! تضحك وقاضيك بين الجنة والنار ! فأرعب القاضي الرجل ، وقال : أنا أدفع إليه ، قُمْ . فقمنا ، فلما خرج قال لي : امض ؛ فأنت في حِلٍّ ، فقلت : ما تفترق إلا بخمسة دنانير ، ارجع بنا إلى القاضي . فأعطاني دينارًا ، ومرض ثلاثة أشهر ، فكنت إذا عُدته ، يقول لي : صيحة القاضي في قلبي إلى الساعة ، وأحسبها تقتلني .

﴿ ومن المسائل عن القاضي أبي عبيد ﴾

• مسألة اجتناب الحائض .

حكى الرافعي في « كتاب النكاح » عن أبي عبيد بن خَرَبُويه أنه تَجَنَّبَ الحائضَ في جميع بدنها ، لظاهر قوله تعالى : ﴿ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ ^(١) ولم يحك هذا في « باب الحيض » .

وقال النووي : إن قول أبي عبيد هذا غلط فاحش ، مخالف للأحاديث الصحيحة المشهورة ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « اسْتَمْعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ » ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يباشر فوق الإزار . قال : وقد خالف قائله إجماع المسلمين .

قال ابن الرقعة : الإجماع إن صح ، فالغلط فاحش ، وإن لم يصح ، ففيه للبحث مجال ؛ لأن الشافعي قال في « الأم » في الجزء الرابع عشر ، في « باب ما يُنَال من الحائض ^(١) » : « تَحْتَمِل ^(٢) الآية : فَأَعْتَزَلُوا فُرُوجَهُنَّ ؛ لِمَا وَصَفَ ^(٣) من الأذى ، وتَحْتَمِل ^(٤) اعتزال فُرُوجَهُنَّ وَجَمِيع أَسْدَانَهُنَّ [فُرُوجَهُنَّ ، وبعض أَسْدَانَهُنَّ] ^(٥) دون بعض ، وأظهر معانيه اعتزال أَسْدَانَهُنَّ كَلَامًا .

وإذا كان هذا ظاهر الآية فما ذكر من مباشرة النبي صلى الله عليه وسلم للحائض فيما فوق الإزار ، يجوز أن يكون من خصائصه ، كيف وسياق الآية يصرفها إلى الأمة قال الله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ والظاهر أن قوله تعالى : ﴿ فَأَعْتَزَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ من جملة ما أمر أن يقوله لهم ، وإذا كان كذلك ، فهو غير داخل باللفظ فيهم ، وإن قال بعضهم إنه يشمله الخطاب ، لكنه من غير اللفظ ، وإذا كان غير داخل فيهم ، فلا يكون فعله مبيِّنًا ^(٦) له ، مقيِّداً أو مخصِّصاً ، لما اقتضاه ظاهر الآية فيهم .

وأما قوله عليه السلام : « اسْتَمْعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ » فلعل أبا عبيد يحمل النكاح على المباشرة بآلته ، وهو الذَّكَر ، ولا يخصه بمَحَلٍّ ، بل يُجْرِيهِ في جميع البدن ، كما هو ظاهر الآية ، ويكون قائلًا بإباحة القبلة والمعانقة ، ونحوها ، ويحمل قوله صلى الله عليه وسلم على ذلك .

(١) في الأصول : « الحيض » وأثبت ما في الأم ١٥٥/٥ . (٢) في الأم : « تحتمل فاعزَلُوا » .

(٣) في الأم : « بما وصف » . (٤) في الأم : « ويَحْتَمِل » . (٥) نكته من الأم .

(٦) في المطبوعة : « مبيِّنًا » وأثبت ما في ج ، ز .

وعلى الجملة فذهب أبى عبيد مرجوح، ونصّ الشافعى في « الأم » في الجزء الرابع عشر في « باب إتيان الخائض » على خلافه ؛ فإنه قال : ^(١) « إن الآية وإن احتملت الجماع وغيره ، فالجماع أظهر ؛ لأن الله تعالى أمر بالاعتزال ، ثم قال تعالى : ﴿ فَلَا تَقْرُبُوهُنَّ ﴾ فأنشبه أن يكون أمرا بيننا ، ولهذا نقول بالإستدلال بالسنة . انتهى كلامه في « المطلب » ^(٢) .

قال أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوى ، في جزء له لطيف ، سماه « فتيافقيه العرب » يرويه الخطيب البغدادي عن انقاضى أبى زرعة رُوح بن محمد الرازى ، عن ابن فارس ، قال : سمعت أبا بكر محمد بن الحسين الفقيه ، يقول : ادعى رجل مالا بحضرة أبى عبيد ابن حربويه ، فقال الدعى عليه : ماله على حق ، بضم اللام ، فقال أبو عبيد : أتعرف الإعراب ؟ قال : نعم ، قال : قم قد ألزمتك المال [انتهى] ^(٣) .

[قال :] ^(٣) وهى مسألة غريبة وحكمها متجه .

(١) انظر الأم ١٥٤/٥ . (٢) ذكر في الطبقات الوسطى من مسائل أبى عبيد :

- « أنه منع من جواز تعجيل الزكاة .
- وأنه جواز للمسلم نكاح المجوسية ، تفريما على قوانا إنهم كان لهم كتاب .
- وأنه ألزم من أخرج جناحا إلى الطريق أن يكون بحيث يمر تحته الفارس ناصبا رمحه .
- وأنه اشترط في تحريم السوم على سؤم أخيه أن يكون مسلما . وقال : لا بأس بدخول المسلم على الذمى في سؤمه ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « سؤم أخيه » وكذلك قال فى الخطبة على الخطبة . وكل هذه مسائل مشهورة .

وقد أسندنا حديثه فى الطبقات الكبرى .

(٣) زيادة من ج ، ز على ما فى الطبوعة .

علي بن الحسين بن علي المسعودي*

صاحب اتوارخ : كتاب « مروج الذهب » في أخبار الدنيا ، وكتاب « ذخائر العلوم » ، وكتاب « الاستذكار لما مر من الأعصار » ، وكتاب « انوار » في أخبار الأمم ، وكتاب « أخبار الخوارج » ، وكتاب « المقالات في أصول الديانات » ، وكتاب « الرسائل » وغير ذلك

قيل : إنه من ذرية عبد الله بن مسعود^(١) رضي الله عنه .

أصله من بغداد ، وأقام بها زماناً ، وبصر أكثر .

وكان أخبارياً ، مفتياً ، علامة ، صاحب ملح وغرائب .

سمع من نبطويه ، وابن زبر الفاضل ، وغيرها .

ورحل إلى البصرة فلقى بها أبا خليفة الجمحي ، ولم يمّر على ما ذكر

وقيل : إنه كان معتزلي العقيدة .

مات سنة خمس وأربعين ، أو ست وأربعين وثلاثمائة .

وهو الذي علق عن أبي العباس ابن سريج « رسالة البيان عن أصول الأحكام » وهذه الرسالة عندي نحو خمس عشرة ورقة ، ذكر المسعودي في أولها أنه حضر مجلس أبي العباس ببغداد ، في علمته التي مات بها ، سنة ست وثلاثمائة ، وقد حضر المجلس لإيادته أبي العباس جماعة من حذّاق الشافعيين ، والمالكيين ، والكوفيين^(٢) ، والداوديين ، وغيرهم من أصناف المخالفين ؟

* له ترجمة في : أعيان الشيعة ٤١/١٩٨ ، تذكرة الحفاظ ٣/٧٠ ، تنقيح المقال ٢/٢٨٢ ، الدرر ٣/٣٤٧ ، روضات الجنات ٣٧٩ ، شذرات الذهب ٢/٣٧١ . وهو فيها : « أبو الحسن علي بن أبي الحسن » العبر ٢/٢٦٩ ، الفهرست ٢١٩ ، فوات الوفيات ٢/٩٤ ، أسان الميزان ٤/٢٢٤ ، معجم الأدباء ١٣/٩٠ ترجمة ضيعة . النجوم الزاهرة ٣/٣١٥

(١) ومن هنا جاءت نسبته ، لكن ذكر صاحب تنقيح المقال أن المسعودي نسبة إلى مسعود : محلة ببغداد من وراء المأمونية . ولم نجد هذا القول لأحد ممن ترجم المسعودي . ولم نجده أيضاً في معجم البلدان لياقوت عند الكلام على المسعود ٨/٥٣ . (٢) في ج حاشية : « أي المخالفين » .

فبينما أبو العباس يسكنهم رجلا من المالكيين إذ دخل عليه رجل معه كتاب مختم ، فدفعه إلى القاضي أبي العباس ، فقرأه على الجماعة ، فإذا هو من جماعة الفقهاء المقيمين ببلاد الشاش ، يُعلمونه أن الناس في ناحيتهم ، أمضٍ شاش وفرغانة مختلفون في أصول فقهاء الأمصار ، ممن^(١) لهم الكتب المصنفة والفتيا ، ويسألونه رسالة ، يذكر فيها أصول الشافعي ، ومالك ، وسفيان الثوري ، وأبي حنيفة ، وصاحبيه ، وداود بن علي الأصبهائي ، وأن يكون ذلك بكلام واضح يفهمه العامي . فكتب القاضي هذه الرسالة ، ثم ألى فيما ذكر السعودي عليهم ، بعضها ، وعجز لضعفه عن إملاء الباقي ، فقرأ عليه ، والسعودي يسمع .

٢٢٦

علي بن الحسين

القاضي أبو الحسن الجوري

والجور ، بضم الجيم ، ثم الواو الساكنة ، ثم الراء^(٢) بلدة من بلاد فارس .
أحد الأئمة من أصحاب الوجوه .

لقى أبا بكر النيسابوري ، وحدث عنه ، وعن جماعة .

ومن تصانيفه : كتاب « المرشد » في^(٣) « شرح مختصر المزني » أكثر عنه ابن الرقعة والوالد ، رحمهما الله ، النقل ، ولم يطلع عليه الرافعي ولا النووي ، رحمهما الله ، وقد أكثر فيه من ذكر أبي علي بن أبي هريرة ، وأضرابه .

• وذكر ابن الصلاح أنه وقف على كتاب له اسمه^(٤) « الموجز » على ترتيب^(٥) المختصر يشتمل على حجاج مع الخصوم اعتراضا وجوابا ، اختار فيه أن الزاني والزانية لا يصح

(١) في ج ، ز : « بمن » والثبت من د ، والمطبوعة . (٢) سبق في صفحة ٦٥ من الجزء الثاني « الجوزي » بالزاي ، متابعة للأصول . وهو خطأ . (٣) في الطبقات الوسطى : « في عشر » وبعد ذلك ياض يسع كلمة واحدة . ثم : « شرح فيه مختصر المزني » . (٤) في المطبوعة : « سناه » والثبت من ج ، ز . (٥) في الطبقات الوسطى : « تهذيب » .

نكاحهما، إلا لمن هو مثلهما، وأن الزنا لو طرأ من أحدهما بعد العقد انفسخ النكاح^(١).

• وحكى قولين في وجوب نفقة الكافر على الابن المسلم.

قلت^(٢): الخلاف مشهور، والصحيح الوجوب.

• قلت: وحكى أيضا قولين، فيما إذا قال: أنت على حرام. أحدها: تجب الكفارة

بنفس قوله: «أنت على حرام» والثاني: لا تجب إلا بالوطء؛ لأن به تقع المخالفة، كما بحث في الميمن.

• وقال: الصحيح عندي جواز عقد الشركة على العروص^(٣).

• وقال فيها إذا علنى الطلاق على محبتها أو بغضها، فقالت: أنا أحبك أو أبغضك.

وكذبها: إنه لا يقع الطلاق، وجزم به، وفرق بينه وبين الحيض، بأنها مؤنثة فيه، والحب والبغض ليس مما ائتمنت عليه، ثم قال: ولو قال فائل: يقبل قولها في ذلك، قياسا على الحيض والحمل، لأن الحب والبغض مما لا يوصل إلى علمه، إلا منها، لكان مذهبا. انتهى

والقول بقبول قولها هو الذي^(٤) جزم به الرافعي، تبعه لاكثر الأصحاب.

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة:

«وخالف الشافعي ومالك وأبا حنيفة، وغيرهما، واحتج بقوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَارِحَاتٍ﴾

[سورة النساء ٢٥] وبقوله تعالى: ﴿الرَّأْيِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ الآية [سورة النور ٣]

وأنكر نسخها بقوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى﴾ [سورة النور ٣٢] وذكر أنه لا دليل

على تأخره عنه، وعارض قول من روى عنه ذلك بما روى عن غيره، وحمل النكاح فيها على

الوطء.»

(٢) الذي في الطبقات الوسطى: «كون الخلاف قولين غريب. وأما أصل الخلاف فهو في الرافعي.

والصحيح المشهور الوجوب.» (٣) زاد في الطبقات الوسطى: «كما هو مذهب مالك.»

(٤) في النطبعة: «ما» والمثبت من ج، ز، د.

٢٢٧

علي بن عبد العزيز بن الحسن بن علي بن إسماعيل

أبو الحسن الجرجاني*

قاضى جُرْجَان ، ثم قاضى الرَّيِّ ، والجامعُ بين الفقه والشعر ، له «ديوان» مشهور ، وكان حسنَ الخطِّ ، فصيحَ العبارة ، وهو مصنفُ كتاب «الوساطة بين المتنبي وخصومه» . ورد نيسابور سنة سبع وثلاثين ، مع أخيه ، فى السَّبا ، ومما على الشيوخ . ذكره الشيخان ؛ وأبو إسحاق الشيرازي ، وقال : كان فقيهاً شاعراً^(١) . وأبو عاصم ، وقال : صنف «كتاباً^(٢) فى الوكالة» ، وفيه أربعة آلاف مسألة .

• قال : وحكى^(٣) عن الرِّيِّ أن التوكيل فى الظَّهَارِ^(٤) والرَّجْعَةِ لا يجوز ،

قلت : وهو وجه مشهور .

وقد وَلَّى أبو الحسن هذا قضاء جُرْجَان ، ثم انتقل إلى الرَّيِّ ، وولى قضاء القضاة بها . ذكره أبو منصور الثَّمَالِيّ فى «اليتيمة» فقال : «حَسَنَةُ جُرْجَان ، وفَرْدُ الزَّمان ، ونادرة الفلَّك ، وإنسان حدقة العِلْم ، ودُرَّةُ تاجِ الأدب ، وفارس عسكرِ الشعر ، يجمع خطَّ ابنِ مُقْلَةٍ ، إلى نثر الجاحظ ، ونظم البُحْتَرِيِّ ، وينظم عِقْدَ الإِتقان والإِحسان^(٥)» . وله يقول

الصاحب :

إذا نحن سلمنا لك العِلْمَ كُلَّهُ فدع هذه الألفاظَ ننظِّمُ شُدُورَهَا
هذا بعضُ كلامِ الثَّمَالِيّ فى خبره .

* له ترجمة فى : البداية والنهاية ٣٣١/١١ ، تاريخ جرجان ٢٧٧ ، شذرات الذهب ٥٦/٣ ، طبقات الشيرازي ١٠١ ، طبقات العبادي ١١١ ، مرآة الجنان ٣٨٦/٢ ترجمة وافية ، معجم الأدباء ١٤/١٤ ترجمة مطولة ، النجوم الزاهرة ٢٠٥/٤ ، وفيات الأعيان ٤٤٠/٢ ، بتيمة الدهر ٣/٤ ، ترجمة مستوعبة . (١) فى طبقات الشيرازي : «ففيها أديبا شاعرا» . (٢) فى طبقات العبادي : «كتاب الوكالة» . (٣) فى المبادئ : «ويحكى» . (٤) بعد هذا فى العبادي زيادة : «والإيلاء» . (٥) بعد هذا فى اليتيمة : «فى كل ما يعاطاه» .

ومن شعر أبي الحسن ، السائر في الآفاق ، ما أنشدناه الحافظ أبو العباس بن المنظر ،
بقراءتي عليه ، قال : أنشدنا الحسن بن علي بن محمد بن الحلال^(١) ، بقراءتي ، أنشدنا
جعفر بن علي الهمداني ، سماعاً عليه ، قال : أنشدنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن يحيى
العماني الديباجي الإمام ، قال : كتب إلى السلامة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد
الزحشري ، من مكة ، وأجاز لي^(٢) .

ح : وكتب إلى أحمد بن علي الحنبلتي ، وزينب بنت السكال ، وفاطمة بنت إبراهيم بن
أبي عمر ، عن محمد بن عبد الهادي ، عن الحافظ أبي طاهر السلفي ، عن الزحشري ،
قال : أنشدنا أحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمي ، قال : أنشدنا أبو سعد الحسن بن محمد
الجسمي^(٣) ، قال : أنشدنا الحاكم أبو الفضل إسماعيل بن محمد بن الحسن ، قال : أنشدنا
القاضي أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني ، لنفسه :

يقولون لي فيك انقباض وإنما	رأوا رجلاً عن موقف اللد أحجماً ^(٤)
أرى الناس من دنانهم هان عندهم	ومن أكرمه عزّة النفس أكرماً
وما كل برق لاح لي يستقرني	ولا كل من لا قيّة أرضاء مُنعماً
وإني إذا ما فاتني الأمر لم أبت	أقلب كفى إثره متندماً
ولم أقض حقّ العلم إن كان كلاً	بدا طمع صيرته لي سلماً
إذا قيل هذا منهل فت قد أرى	ولكن نفس الحرّ تحتل الظماً ^(٥)
ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي	لأخدم من لا قيّة لكن لأخدماً
أشقى به غرساً وأجنيه ذلّة	إذا فاتباع الجهل قد كان أحرماً ^(٦)

- (١) في أصول الطبقات الكبرى : « اجلال » بالحيم . وأنبأناه بالخاء المعجمة من الطبقات الوسطى
وانظر الباب ١/٣٩٦ . (٢) زاد في الطبقات الوسطى : « جميع مروياته وقصائفه » .
(٣) هكذا في أصول الطبقات الكبرى . والضبط من ج ، والذي في الطبقات الوسطى : « الجمي في
كتاب جلاء الأبصار في الأخبار » .
(٤) في معجم الأدباء ١٧ : « في موقف » . (٥) في معجم الأدباء ، والنبية ٢٣ : « هذا
مشرب » . (٦) في ج ، ز ، والطبوعة : « أأسقى » بالسين المهملة . وصححناه بالمعجمة من : د ،
والطبقات الوسطى ، والنبية ، ومعجم الأدباء ١٨ ، وفيه : « فاتباع » .

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس أعظمًا^(١)
ولكن أهانوه فهان ودنسوا نحية بالأطماع حتى نجهما^(٢)
لله هذا^(٣) الشعر ! ما أبلغه وأصنعه ! وما أعلی على هام الجوزاء موضعه ! وما أنعمه
لو سمعه من سمعه ! وهكذا فليكن ، وإلا فلا ، أدب كل فقيه ،^(٤) ولئلا هذا الناظم بحسن
النظم الذي لا نظير له ولا شبهة^(٥) ، وعند هذا ينطق المنصف بمظيم الثناء ، على ذنبه الخالص
لا بالتمويه .
وقد نحوا نحوه شيخ الإسلام ، سيد المتأخرين ، أبو الفتح ابن دقيق العيد ، فقال ،
لما كان مقبلا بمدينة قوص :

يقولون لي هلائهضت إلى العلا	فما لذ عيش الصابر المتفنع
وهلا شددت العيس حتى تحلها	بصر إلى ظل الجناب المرقع
ففيها من الأعيان من فيض كفه	إذا شاء روى سيئه كل بنفع
وفيها قضاة ليس يحفى عليهم	تعين كون العلم غير مضيع
وفيها شيوخ الدين والفضل والألي	يشير إليهم بالاعلا كل أصبع
وفيها وفيها والمهانة ذلة	فقم واسع واقصد باب رزقك واقرع
فقلت نعم أسمى إذا شئت أن أرى	ذليلا مهانا مستخففا بموضع
وأسمى إذ مالذ لي طول موقفي	على باب محجوب اللقاء ممنع
وأسمى إذا كان النفاق طريقتي	أروح وأغدو في ثياب التصنع
وأسمى إذ ألم يبق في بقيّة	أراعي بها حق الثمى والتورع
فكم بين أرباب الصدور مجالسا	تشب بها نار الغضى بين أضلعي

(١) في معجم الأدباء : « أعظمًا » .

(٢) في معجم الأدباء : « ولكن أذلوه جهارا ودنسوا » وفي الطبقات الوسطى : « أذلوه » .

(٣) في المطبوعة : « لله در هذا الشعر » والمثبت من سائر الأصول : « لكن في الطبقات الوسطى : »

(٤) في الطبقات الوسطى : « ولئلا هذا يحسن هذا النظم العديم الشبه » .

وكم بين أرباب العلوم وأهلها
مناظرة تحمي النفوس فتنتهي
من السَّعَةِ الزَّرِيِّ بِمَنْصِبِ أَهْلِهِ
فأما تَوْقَى مَسْلَكَ السَّادِّينَ والتَّقَى
وَمِنْ شَعْرِ الْجُرْجَانِيِّ :

أُفِدَى الَّذِي قَالَ وَفِي كَفِّهِ
الْوَرْدُ فَبَدَأَ أَيْبَعُ فِي وَجْنَتِي
مِثْلُ الَّذِي أَشْرَبُ مِنْ فِيهِ
قُلْتُ فَمِمَّنْ بِاللَّثَمِ بِحُجْنِهِ (١)

ولم يزل على قضاء القضاة بالرَّيِّ إلى أن توفى بها في ذي الحجة ، سنة اثنتين وتسعين
وثلاثمائة ، وُجِّلَ تابوته إلى جُرْجَانٍ ، فُدِّنَ بها .

٢٢٨

علي بن عمر بن أحمد بن مَهْدِيٍّ بن مسعود بن النُّعْمَانِ بن دينار بن عبد الله
الإمام الجليل أبو الحسن الدارُ قُطَيْبِيُّ البغدادي الحافظ *

المشهور الاسم ، صاحب المصنَّفات ، إمام زمانه وسيد أهل عصره ، وشيخ أهل الحديث .
مولده في سنة ست وثلاثمائة .

سمع من أبي القاسم التَّغَوْرِيِّ ، وأبي بكر بن أبي داود ، وابن ضَاعِدٍ ، ومحمد بن هارون
الْحَضْرَمِيِّ ، وعلي بن عبد الله بن مُبَشَّرٍ (٢) الواسِطِيُّ ، وأبي عمر محمد بن يوسف القاضي ،

(١) في الأصول : « فمن بالثم » وأثبتنا ما في القيمة ٩ ، ومجم الأدباء ١٦ .

* له ترجمة في البداية والنهاية ٣١٧/١١ ، تاريخ بغداد ٣٤/١٢ ، ترجمة مذكورة ، تذكرة الحفاظ

٣/١٨٦ ، روضات الجنات ٤٨١ ، شذرات الذهب ١١٦/٣ ، طبقات القراء ٥٥٨/١ ، طبقات ابن هداية
الله ٣٣ ، العبر ٢٨/٣ ، اللباب ٤٠٤/١ ، المختصر في أخبار البشر ١٣٠/٢ ، مفتاح السعادة ١٤/٢
المنتظم ١٨٣/٧ ، النجوم الزاهرة ١٧٢/٤ ، وفيات الأعيان ٤٥٩/٢ .

والدارقطني ، يقتض الدال وسكون الألف ، وفتح الراء ، وضم القاف ، وسكون الطاء المهملة ، وفي
آخرها نون : نسبة إلى دارالقطن . وكانت عملة كبيرة ببغداد . اللباب .

(٢) في المطبوعة : « بشر » والتصحيح من ج ، ز ، د ، والعبر ١٠٣/٢ .

والقاسم والحسين ابني المحاملي ، وأبي بكر بن زياد النيسابوري ، وأبي رَوْق الهَرَازِي (١) ويدر بن الهَيْثَم ، وأحمد بن إسحاق بن البُهْلُول ، وأحمد بن القاسم القَرَارِضِي ، وأبي طالب أحمد بن نصر الحافظ ، وخلق كثير ، ببغداد ، والكوفة ، والبصرة ، وواسط .
ورحل في الكهولة (٢) إلى الشام ومصر ، فسمع القاضي أبا الطاهر الذُهَلِي ، وهذه الطبقة .

روى عنه الشيخ أبو حامد الإسفَرَايِنِي الفقيه ، وأبو عبد الله الحاكم ، وعبد الغني بن سعيد المِصْرِي ، وتَمَّام الرَازِي ، وأبو بكر البرقاني ، وأبو ذَرَّ عُبْد بن أحمد ، وأبو نعيم الأصبهاني ، وأبو محمد الحَلَال ، وأبو القاسم التَّنَوُّخِي ، وأبو طاهر بن عبد الرحيم الكاتب ، والقاضي أبو الطَّيِّب الطَّبْرِي (٣) ، وأبو الحسن العَمِيْقِي ، وحِزَّة التَّهْمِي ، وأبو الفناهم بن المأمون ، وأبو الحسين بن المهتدي بالله ، وأبو محمد الجوهري ، وخلق كثير .
قال الحاكم : صار الدارُ قُطَيْبِي أوحدَ عصره ، في الحفظ والفهم والورع ، وإماماً في القراء والنحويين ، وفي سنة سبع وستين أمت ببغداد أربعة أشهر ، وكثير اجتماعنا بالليل والنهار ، فصادفته فوق ما وُصِف لي ، وسألته عن العِثْل والشيوخ .
قال : وأشهد أنه لم يُخَلَّف على أديم الأرض مثله .

وقال الخطيب : كان الدارُ قُطَيْبِي فريدَ عصره ، وقريعَ دهره ، ونَسِيح (٤) وحده ، وإمامَ وقته ، انتهى إليه علم الأثر ، والمعرفة بعِلل الحديث ، وأسماء الرجال (٥) ، مع الصدق (٦) والثقة (٧) ، وصحة الاعتقاد (٨) ، والاضطلاع من علوم سوى علم الحديث ،

(١) بكسر الهاء وفتح الزاي المشددة ، وبعد الألف نون ، نسبة إلى هزان ، وهو بطن من العتيك من ربيعة . الباب ٣ / ٢٩٠ . (٢) في المطبوعة : « من الكوفة » والمثبت من ج ، ز ، د .
(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وأبو القاسم بن بشران » .
(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « شيخ » وصحَّحناه من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .
(٥) بعده في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد زيادة : « وأحوال الرواة » .
(٦) بعده في الطبقات الوسطى : « والأمانة » . (٧) بعده في الوسطى ، وتاريخ بغداد :
« والمدالة وقبول الشهادة » . (٨) بعده في الوسطى ، وتاريخ بغداد : « وسلامة المذهب » .

منها القراءات ، فإن له فيها مصنفًا مختصرًا ، جمع الأصول في أبواب عقدها في أول الكتاب ، وسميت ^(١) « من يعنى بالقراءات » يقول : لم يسبق أبو الحسن إلى طريقته التي سلكها ، في عقد الأبواب المقدمة في أول القراءات ، وصار القرّاء بعده يسلكون ذلك ، ومنها المعرفة بذهاب الفقهاء ؛ فإن كتابه « السنن » يدل على ذلك ، وبلغني أنه درس فقه الشافعي على أبي سعيد الإصطخري ، وقيل : [على] ^(٢) غيره . ومنها المعرفة بالأدب والشعر ، فقليل : إنه كان يحفظ دواوين جماعة .

قال : وحدثني الأزهرى ، قال : بلغني أن الدارقطني حضر في حديثه مجلس إسماعيل الصفار ، مجلس ينسخ جزءًا ، والصفار يعلّم ، فقال رجل : لا يصح سماعك وأنت تنسخ ، فقال الدارقطني : فهى للإملاء خلاف فهمك ، تحفظكم أملى الشيخ ؟ قال : لا ، قال : أملى ثمانية عشر حديثًا : الحديث الأول : عن فلان ، عن فلان ، ومثنته كذا ، والحديث الثانى : عن فلان ، عن فلان ، ومثنته كذا ، ثم مر فى ذلك حتى أتى على الأحاديث ، فقمّج الناس منه . أو كما قال .

وقال رجاء بن محمد المعدّل ^(٣) قلت : للدارقطني : رأيت مثل نفسك ؟ فقال : قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تَزِرُ كَوَا أَنْفُسِكُمْ ﴾ ^(٤) فألححت عليه ، فقال : لم أر أحداً جمع ما جمعت . وقال أبو ذرّ عبد بن أحمد : قلت للحاكم بن البيمع : هل رأيت مثل الدارقطني ؟ فقال : هو لم ير مثل نفسه ، فكيف أنا !

وقال أبو الطيّب القاضى : الدارقطني أمير المؤمنين فى الحديث . وقال الأزهرى : كان الدارقطني ذكياً ، إذا ذُكر ^(٥) شيئاً من العلم أى نوع كان ، وجَدَ عنده منه نصيب وافر ، ولقد حدثني محمد بن طلحة النعماني أنه حضر مع الدارقطني دعوة ، جرى ذكر الأكلة ، فاندفع الدارقطني يورد أخبارهم ونوادرهم ، حتى قطع أكثر ليلته بذلك .

(١) فى تاريخ بغداد : « بعض من يعنى بعلوم القرآن » . (٢) زيادة من ج ، ز على ما فى المطبوعة .

(٣) فى ج ، ز ، د : « العدل » والثبت من المطبوعة . وبوافقه ما فى تاريخ بغداد ٣٥ .

(٤) سورة النجم ٣٢ . (٥) فى الأصول : « ذكر » والتصحيح من تاريخ بغداد ٣٦ .

وقال الأزهرى : رأيت الدارَ قُطَيْنِي أجاب ابنَ أبي الفوارس عن عِلَّة حديثٍ أو اسمٍ ، ثم قال له : يا أبا الفتح ليس بين الشرق والغرب مَنْ يعرف هذا غيرى .
وقال البرقاني : كان الدارُ قُطَيْنِي يُعَلِّي على « المِلل » من حفظه ، قال : وأنا الذى جمعتها ، وقرأها الناس من نُسختي .

قال شيخنا الذهبي : وهذا شئٌ مدهش ! فمن أراد أن يعرف قَدْرَ ذلك فليطالع كتاب « المِلل » للدارِ قُطَيْنِي .

وقال الخطيب : حدثني المَتِّيق قال : حضرت الدارَ قُطَيْنِي ، وجاءه أبو الحسن ^(١) البَيْضاوِي بغريب لِيَسْمَعَ ^(٢) منه ، فامتنع واعتلَّ ببعض المِلل ، فقال : هذا رجل غريب ، وسأله أن يُعَلِّي عليه أحاديث ، فأملى عليه أبو الحسن من حفظه مجلساً ، تزيد أحاديثه على العشرين ، مُتُون أحاديثه ^(٣) جميعها : « نِعْمَ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ » . فانصرف الرجل ، ثم جاهد بعدُ وقد أهدى له شيئاً فقرَّبه ، وأملى عليه من حفظه سبعة عشرَ حديثاً ، مُتُون جميعها : « إِذَا أَنَا كُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ » .

وقال الحافظ عبد الغنى بن سعيد : أحسنُ الناسُ كلاماً على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة : على بن المدِّينِي ^(٤) ، في وقته ، وموسى بن هارون ، في وقته ، وعلى ابن عمر الدارِ قُطَيْنِي ، في وقته .

وقال رجاء بن محمد المَدَدَل : كنا عند الدارِ قُطَيْنِي يوماً والقارىُّ يقرأ عليه ، وهو يَنفُذُ ، فرَّ حديثٌ فيه : نُسَيْرُ بْنُ دُعْلُوقٍ ^(٥) ، فقال القارىُّ : بُشَيْرٌ ، فسبَّح الدارِ قُطَيْنِي ،

(١) في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ٣٩/١٢ : « الحسين » . (٢) في المطبوعة : « يسبح » وفي الطبقات الوسطى : « ليقراً له شيئاً » . وفي تاريخ بغداد : « وسأله أن يقرأ له شيئاً » وما أتينا من ج ، ز . (٣) في المطبوعة : « متون أحاديثها جميعها » وفي الطبقات الوسطى : « متون جميعها » وفي تاريخ بغداد : « متون جميعها » وما أتينا من ج ، ز . (٤) في المطبوعة : « المدائني » والتصحيح من ج ، ز ، والطبقات الوسطى . (٥) في المطبوعة : « دغلوق » بمعجمين وفي ج ، ز : « دعلوق » بمعجمتين . وأتيناها بمعجمة ومهملة من تاريخ بغداد ٣٩/١٢ ، والطبقات الوسطى . والخط منها .

فقال : كَشِيرٌ ، فَنَسَبَ ، فقال : بُسِيرٌ ، فتلا الدارُ قُطَيْبِي : ﴿ ن وَالْقَلَمِ ﴾ (١) .

وقال حمزة بن محمد بن طاهر : كنت عند الدارِ قُطَيْبِي وهو قائم يتنفل ، فقرأ عليه أبو عبد الله ابن الكاتب : عمرو بن شعيب ، فقال : عمرو بن سعيد ، فَنَسَبَ الدارُ قُطَيْبِي ، فأعاده ، وقال : ابن سعيد ، ووقف ، فتلا الدارُ قُطَيْبِي : ﴿ يَا شُعَيْبُ أَصْلُوكَ تَأْمُرُكَ ﴾ (٢) فقال : ابن شعيب .

● قلت : وهذا في الحسكائين مع حسنه ، فيه من أبي الحسن استمالة للمسألة المشهورة ، فيمن أتى في الصلاة بشيء من نظم القرآن قاصداً للقراءة وشيء آخر ، فإن صلاته لا تبطل ، على الأصح ، ولو قصد ذلك الشيء الآخر وحده لبطلت .

وقال محمد بن طاهر المقدسي : كان للدارِ قُطَيْبِي مذهب في التدليس خفي ، يقول فيما لم يسمعه من أبي القاسم البغوي : قُرِئَ على أبي القاسم البغوي ، حدثكم فلان .
توفي الدارُ قُطَيْبِي يوم الخميس لثمانِ خَلَوْنَ من ذى القعدة ، سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .
قال أبو نصر بن ماكولا : رأيت في المنام كائناً أسأل عن حال الدارِ قُطَيْبِي في الآخرة ، ف قيل لي : ذاك يُدْعَى في الجنة الإمام .

٢٢٩

على بن محمد بن مهدي

أبو الحسن الطبري *

تلميذ الشيخ أبي الحسن الأشعري ، صحبه بالبصرة وأخذ عنه .

وكان من المبرزين في علم الكلام والقوانين (٣) بتحقيقه ، وله كتاب « تأويل الأحاديث

(١) الآية الأولى من سورة القلم . وفي تاريخ بغداد بعد الآية : « فقال القاري : بسير بن ذعلوق ،

ومر في قراءته » . (٢) سورة هود ٨٧ .

* له ترجمة في : تبين كذب المفتري ١٩٥٠ ، طبقات العبادي ٨٥ .

(٣) في الأصول : « والقوانين » بالنون ، وأمل الصواب ما أنبتناه .

المشكلات الواردة^(١) في الصفات « وكان مفتتاً^(٢) في أصناف العلوم .

قال أبو عبد الله الحسين بن [أحمد بن]^(٣) الحسن الأسدي : كان شيخنا وأستاذنا أبو الحسن علي بن مهدي الطبري الفقيه ، مصنفًا للكتب ، في أنواع العلوم ، مفتتاً^(٤) ، حافظاً للفقه ، والكلام ، والتفسير ، والمأني ، وأيام العرب ، فصيحاً ، مبارزاً في النظر ، ما شُهِد في أيامه مثله . انتهى .

قوله : « ابن مهدي » ربما أومأ أن مهدياً أبوه ، وكذا وقع في طبقات الوسطى والصغرى ، ثم تحققت أنه جدّه ، وأن أباه محمد^(٥) .

وقد ذكر العبادي هذا الشيخ في طبقة الفقهاء الناشئة ، وقال فيه : صاحب « الأصول »^(٦) و « العلم الكثير » .

وترجمه الحافظ بن عساكر في كتاب « التبيين » ولم أر من أرخ وفاته^(٧) .
أنشدنا يحيى بن فضل الله العمري في كتابه ، عن مكّي بن علان ، أن أبا القاسم الحافظ ، أنبأه ، قال : أخبرنا نصر الله المصيصي ، أخبرنا علي بن أبي العلاء المصيصي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم الفارقي المعروف بابن الضراب ، أخبرنا أبو سعد^(٨) الماليني ، أنشدنا أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي الطبري لنفسه :

ما ضاع من كان له صاحب بقدير أن يصلح من شأنه
فإنما الدنيا بسكانها وإنما المرء بإخوانه

-
- (١) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « الواردة » . (٢) في المطبوعة . « مفتتاً » وفي ج ، ز : « مفتتاً » وما أئمتنا من الطبقات الوسطى . (٣) زيادة من الطبقات الوسطى . وفيها : « بن الحسين » .
(٤) قال المصنف في الطبقات الوسطى : « علي بن مهدي الطبري ... ومنهم من يقول فيه : علي بن محمد بن مهدي » . (٥) بعد هذا في العبادي زيادة : « وتفسير أسامي الرب عز وجل » .
(٦) ذكر الأستاذ رضا كجالة ، في مجمع المؤلفين ٢٣٤/٧ أنه توفي في حدود سنة ٣٨٠ هـ .
(٧) في المطبوعة : « سعيد » والتصحيح من سائر الأصول ، والتبيين ١٩٦ ، واللباب ٨٩/٣ .

قال^(١) : وأنشدني أبو الحسن بن مهدي لنفسه أيضا :
 إن الزمانَ زمانٌ سوءٌ وجميعُ هذا الخلقِ بؤسٌ^(٢)
 ذهب الكرامُ بأسرهم وبقيتُ في ليتٍ ولو
 فإذا سأتُ عن الندي فخواهمُ عن ذاك وو

٢٣٠

علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن بشر
 أبو الحسن الأنطاكي القري*

كان بصيرا بالعربية ، والقراءات ، والحساب ، وله حظ من^(٣) الفقه .
 دخل بلاد الأندلس ، وكان عيشه من غزل جاريته .
 ولد بأنطاكية ، سنة تسع وتسعين ومائتين ، ومات بقرطبة في ربيع الأول ، سنة
 سبع وسبعين وثلاثمائة .

٢٣١

عمر^(٤) بن أحمد بن محمد بن الحسن
 أبو أحمد الإستراباذي الفقيه

تفقه بمصر على منصور بن إسماعيل الفقيه .

وسمع الحديث من أبيه أحمد بن محمد بن الحسن ، ومن هُمام بن همام ، وعمران بن موسى
 ابن مجاشع ، وأبي خليفة ، وعبدان ، وعبد الله بن ناجية ، وابن قتيبة المسقلاني .

(١) في الأصول : « وقال » والمثبت من التبيين . (٢) في المطبوعة : « زمان سوء » والمثبت من
 سائر الأصول ، والتبيين .

* له ترجمة في : تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ٣٦١/١ ترجمة طيبة ، شذرات الذهب ٩٠/٣ ،
 طبقات القراء ٥٦٤/١ ترجمة وافية ، العبر ٥/٣ .

(٣) في المطبوعة : « في » والمثبت من ج ، ز ، تاريخ العلماء . (٤) هكذا في الأصول ،
 والطبقات الوسطى . وكان حقه أن يجيء بعد « عمر » وقد نص المصنف في الطبقات الوسطى على أنه
 « بفتح العين » وإسكان الهمزة .

روى عنه أبو سعد^(١) عبد الرحمن الإدرسي .

وله « مصنف في الفقه » ، وشعر كثير .

توفي سنة ثنتين وستين وثلاثمائة .

٢٣٢

عمر بن أحمد بن عمر بن سريج

الشيخ أبو حفص *

وُلدُ أبي العباس بن سريج .

• ذكره الأصحاب فيما إذا كانت النجاسة الواقعة في الماء مَيِّتة لا نَفْسَ لها سائلة ،
ففيها قولان مشهوران ؛ أحدهما أنها لا تنجس الماء .

قال الأصحاب ، تقرّبا على الأصح : فلو كثر هذا الحيوان الذي لا نَفْسَ له سائلة ،
فغَيَّرَ الماء ، فهل ينجّسه ؟ فيه وجهان ، أحدهما أنه ينجّسه .

قال الشيخ أبو حامد ، والبند نيجي ، والمحامي في « المجموع » ، وأبو عاصم العبّادي^(٢)
في « الطبقات » ، وصاحب « المُدَّة » وغيرهم : هذان الوجهان حكاهما أبو حفص عمر بن
أبي العباس بن سريج ، عن أبيه .

(١) هكنا في أصول الطبقات الكبرى ، واللباب ٢٩/١ ، وفي الطبقات الوسطى : « سعيد » .
* ذكره البغدادي في « هدية العارفين » ٧٨١/١ ، وذكر أنه توفي في حدود سنة ٣٤٠ هـ .
وذكر من مصنفاته : « تذكرة العالم والمتعلم » في القروع . ولأبي حفص ذكر أيضا في كشف الظنون
٣٨٩/١ أثناء الحديث عن كتابه التذكرة .

(٢) لم يترجمه أبو عاصم في الطبقات ، وإنما ذكر هذه المسألة في ترجمة أبي حفص بن الوكيل البابشامي ٧١

٢٣٣

عمر بن أكرم بن أحمد بن حبان بن بشر

أبو بشر الأسدي*

قاضي بغداد ، في أيام الطيع لله .

قال الخطيب : « لم يل القضاء ^(١) ببغداد من الشافعية أحداً قبله غير أبي السائب النخعي » .

وكان من بيت قضاء ورياسة .

توفي في ^(٢) عشر الثمانين ، سنة سبع وخمسين وثلاثمائة .

٢٣٤

عمر بن عبد الله بن موسى

الإمام الكبير ، أبو حفص ابن الوكيل الباب شافعي**

من متقدمي أصحابنا ، ومن أئمة ^(٣) أصحاب الوجوه .

ذكره الطوسي فقال : فقيه جليل الرتبة ، من نظراء أبي العباس ، وأصحاب الأنماطي .

ومن تسكلم ، وتصرف فيها ^(٤) فأحسن ماشاء ، ثم هو من كبار المحدثين والرواة ، وأعيان

النقلة ، يشهد له بهذا كتبه الحديث ، ويقلل : إن المقتدر استقصاه على بعض كور الشام ،

فلذلك عُرف بالباب شافعي ، لطول مقامه بها . انتهى .

ومن خط ابن الصلاح نقاته .

* له ترجمة طيبة في تاريخ بغداد ١١ / ٢٤٩ .

(١) الذي في تاريخ بغداد : « ولم يل قضاء القضاء من الشافعيين قبله غير أبي السائب فقط » .

(٢) في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ٢٥٠ أنه توفي في جمادى الآخرة . وفي تاريخ بغداد :

لحس خلون منه .

** له ترجمة في طبقات الشيرازي ٩٠ ، طبقات العبادي ٧١ ، طبقات ابن هداية الله ١٦ .

(٣) في الطبقات الوسطى : « ومن أئمتهم أصحاب الوجوه » . (٤) مكذافي أصول الطبقات

الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى . وجاء بهامش ج : « ضوايه في المسائل » .

وقال ابن السَّمْعَانِي^(١) : الباب شاميّ بالألف بين البائين المنتوطين بواحدة ، وفتح
الشين المعجمة ، وفي آخرها الميم ؛ نسبة إلى باب الشام ، وهي إحدى المحال الأربعة
[المشهورة]^(٢) القديمة بالجانب الغربي من بغداد .
قلت : وأرى هذا في نسبه أصحّ مما قاله الطَوْعِيّ .

٢٣٥

عمر بن محمد بن مسعود

أبو غانم

مُذْنِق ابن سُرَيْج ، والملقى فيما أحسب كالمُعِيد الآن ، أو كالقارئ على المدرّس ،
أو المُسْتَمْلِي على المُلَيّ .

• وهو الذي كانت به لثقة يسيرة ، وكان بابن سُرَيْج مثمّاء ، فلما انتهى إلى مسألة إمامة الأئمة
استحى أن يقول لابن سُرَيْج : هل تصح إمامتك ؟ فقال : هل تصح إمامتي ؟ فقال له
ابن سُرَيْج : نعم ، وإمامتي أيضاً .

نقل ذلك الرُّوْبَانِيّ في « البحر » وغيره ، ونقل في « البحر » أيضاً في مسألة ما إذا
رُفِع الإمام المسافر في الصلاة ؛ وخلفه مسافرون ومقيمون ، عن أبي غانم المشار إليه
تأويلاً^(٣) في تفاريع المسألة .

(١) الأنساب ٥٦ ١٥ ، ولم يترجم له . (٢) زيادة من الأنساب ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « تأويلان » والمثبت من ج ، ز .

٢٣٦

الفضل بن محمد بن الحسين

أبو بشر بن أبي عبد الله الجرجاني*

قال فيه أبو حفص الطورّي: فاضلٌ مِلءٌ ثوبه ، مفضلٌ مِلءٌ كفه ، ضاربٌ في الإسماعيلية بعروقه^(١).

قلت: يعني بيت أبي بكر الإسماعيلي^(٢).

• وذكره أبو عاصم العبادي، فقال: ومنهم القاضي أبو بشر الإسماعيلي، وهو الحاك في الجميع^(٣)، وفيه خيار الرؤية، إذ مات أحد المتعاقدين، أو جُنَّ قبل الرؤية أنه يفسخ العقد.

٢٣٧

القاسم بن محمد بن علي الشاشي**

صاحب «التقريب»

الإمام الجليل، أحد أئمة الدنيا. وَلَدُ الإمام الجليل القفال الكبير.

ذكره العبادي في «الطبقات» وقال: «مشهور الفضل، يشهد بذلك كتابه، قال: وبه تخرج فقهاء خراسان، وازدادت طريقة أهل العراق به حسناً».

* له ترجمة في: تاريخ جرجان ٢٩٢، طبقات العبادي ١٠٩. وفي تاريخ جرجان «بن الحسن». وذكر أنه مات يوم السبت الخامس والعشرين من جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وأربعمائة فعلى هذا يكون من أهل الطبقة الرابعة. وقد أعاد النصف ترجمته هناك. وانظر ما كتبناه تعليلاً على هذا الخلط في صفحة ٣٢ من مقدمة التحقيق.

(١) في الأصول: «سارت في الإسماعيلية معروفة» وهو تصحيف عجيب. صحناه من ترجمته المعادة في الطبقة الرابعة. (٢) ذكر في تاريخ جرجان أنه ابن بنت الشيخ أبي بكر الإسماعيلي. (٣) في العبادي: «البيع».

** له ترجمة في طبقات العبادي ١٠٦، طبقات ابن هداية الله ٣٨. وله ذكر في كشف الظنون ٤٦٦. وقد ذكر البغدادي في هدية العارفين ٨٢٧/١ أنه توفي في حدود سنة ٤٠٠ هـ.

وقال أبو حفص عمر بن علي المطوّعيّ : المُتَّجِبُونَ من فقهاء أصحابنا أربعة : أبو بكر الإسماعيليّ ، حيث ولد ابنه أبا سعد ، والإمام أبو سهل ، حيث ولد ابنه الإمام ابن الإمام ، إلى أن قال : وأبو بكر القفال ، حيث حَظِيَ من نَسْله بالولد النّجيب ، الذي يُنسَب إليه كتاب « التقريب » [وأبو جعفر الحنّاطيّ حيث رُزِق مثل الشيخ أبي عبد الله ولدًا رضيًا ، مجلّزًا كَيًّا]^(١) .

وقال حمزة السهميّ في « تاريخ جرجان »^(٢) في ترجمة الحليّميّ : إن الحليّميّ قال : « علّيّ عن القاسم بن أبي بكر القفال صاحب « التقريب » أحدَ عشرَ جزءًا من الفقه »^(٣) . قلت : وفيما حكيناه دليل على ما لا شك فيه ، من أن القاسم هو صاحب « التقريب » وفي « التذنيب » لأبي القاسم الرافعيّ أن بعض الناس وهم فتوهم أن صاحب التقريب والدّه .

قلت : وأورث هذا الوهم الرافعيّ بعضَ شك ، من أجل ذلك قال ، وقد ذكره : وهو القاسم ، إن شاء الله .

وهذا الظنّ الذي ظنه بعض الناس من أن « التقريب » لأبيه ، متقدّم الزمان ، فإن المطوّعيّ ذكره في « كتابه » في ترجمة القفال ، بل كلامه كالرجح ؛ لأن « التقريب » للوالد دون الولد ، وذلك في ترجمة الوالد ، حيث قال : أما التصنيف فهو ، يعني القفال ، نظام عقده ، ونظام شمله ، يشهد بذلك كتابه المترجم « بالتقريب » وإن كان بعض الناس ينسبه إلى ولده النّجيب .

انتهى ، ومن خط ابن الصلاح نقلته ، لكنه مُدافِع بقوله الذي حكيناه في ترجمة القاسم هذا ، أن « التقريب » له ، وهو الصحيح .

(١) تكملة لازمة من الطبقات الوسطى . وبها يكمل عدد الأربعة المنجيين .

(٢) تاريخ جرجان ١٥٦ . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وهذا تصرّح من الحليّميّ

بأن « التقريب » للقاسم » .

« والتقريب » من أجل كُتِب المذهب ، ذكره الإمام أبو بكر البيهقي في « رسالته » إلى الشيخ أبي محمد الجويني ، بعد ما حثَّ على [حكاية] ^(١) ألفاظ الشافعي ، وألفاظ المزني ، وقال : لم ^(٢) أر أحدا منهم ، يعني المصنفين في نصوص الشافعي رضي الله عنه ، فيما حكاه أوثق من صاحب « التقريب » وهو في النصف الأول من كتابه أكثر حكاية لألفاظ الشافعي منه في النصف الأخير ^(٣) . قال : وقد غفل في التصفين جميعا مع اجتماع الكتب له أو أكثرها ، وذهاب بعضها في عصرنا [عن حكاية ألفاظ لا بدَّ لنا من معرفتها ، لثلاث تجزئ* على تخطئة المزني في بعض ما نخطئه فيه ، وهو عنه يرى ، ولنتخلص بها عن كثير من تخرجات أصحابنا] ^(٤) انتهى ^(٥) .

وقد كان القاسم جليل المقدار في حياة أبيه ، يدل على ذلك ما ذكره الأنحاف في كتاب « الرضاع » عن الحلبي في فروع الاختلاط ، من قول الحلبي : هذا شيء استنبطته أنا ، وكان في قلبي منه شيء ، فعرضته على الفقَّال الشافعي وابنه القاسم ، فارتضياه ، فسكنت ، ثم وجدته لابن سريج ، فسكن قلبي إليه كلَّ السكون .

قلت : وقفت على نحو الثالث أو أكثر ^(٦) من أوائل كتاب « التقريب »

(١) زيادة من الطبقات الوسطى . (٢) أول الرسالة ، كما في الطبقات الوسطى : « كنت - أدام الله عز الشيخ - أنظر في كتب بعض أصحابنا ، وحكاية من حكى منهم عن الشافعي رضي الله عنه نصا ، وأبصر اختلافهم في بعضها ، فيضيق قلبي بالاختلاف ، مع كراهية المسكاة من غير ثبت ، فجعلني ذلك على نقل مبسوط ما اختصره الزني رحمه الله على ترتيب المختصر ، ثم نظرت في كتاب « التقريب » وكتاب « جمع الجوامع » و « عيون السائل » وغيرها فلم أر .. » . (٨) في الطبقات الوسطى : « الآخر » . (٤) تكملة لازمة من الطبقات الوسطى (٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « كلام البيهقي . فانظر تظليمه لكتاب « التقريب » ، مع تقدم البيهقي وقربه من زمانه ، وثبته فيما يقوله ، وكذلك إمام الحرمين ، من نظر « النهاية » رآه كثير الثناء على « التقريب » وصاحبه . وقد وقفت على الأول والثاني من كتاب « التقريب » ونما إلى أثناء الحج ، ولعلنا نورد منهما شيئا من المستغرب في الطبقات الكبرى » . (٦) انظر الحاشية السابقة .

﴿ ومن المسائل والفوائد عن صاحب « التقريب » ﴾

* ذكر الإمام في « النهاية » في « باب قتل المرتد » أن صاحب « التقريب » قال في الأسير إذا أكرهه على التلظظ بالكفر ، وعاد إلى بلاد الإسلام ، وعرض عليه الإسلام فأبى : إنا نحكم برّدته ، قال : فإنه قد انضم امتناعه الآن إلى ما سبق منه ، من لفظ الكفر ، فدل^(١) أنه كان مختاراً . قال : وقطع صاحب « التقريب » بهذا^(٢) ، وهو الذي ذكره العراقيون ، قال : وفيه احتمال عندى ظاهر ، فإنه لم يسبق منه اختيار ، وحكم الإسلام كان مستمرّاً له ، والمسلم لا يكفر بمجرد الامتناع عن تجديد الإسلام . انتهى ملخصاً .

وتبع النزائي في « الوسيط » . إمامه في استشكل هذا ، وحكاها الرافعي عن الإمام ، ساكتاً عليه بعد ما ذكر أن المذلول أنه إذا أبى يحكم برّدته ، كما قال صاحب « التقريب » والعراقيون .

قال ابن الرقعة : والنظر انتهى أبداه^(٣) الإمام مندفع بما قرره صاحب « التقريب » فإنه قال : قد انضم امتناعه الآن إلى ما سبق منه من لفظ الكفر ، فدل أنه كان مختاراً في ابتداء اللفظ ، ومن أكرهه على شيء خطر له أن يأتي به مختاراً فلا حكم للإكراه ، فإذا سبق منه اللفظ ، ولحق الامتناع عن التلظظ بالإسلام كان ذلك آيةً بيّنة في أنه كان مختاراً عند لفظه ، وفارق المسلم الذي لم يصدر منه كلمة الكفر ، حيث لا يحمل بالامتناع عن النطق بكلمة الإسلام مرتداً ؛ لأنه لم يسبق منه شيء يجوز أن يكون كفراً يقرره الامتناع ، ولا يقال : لكم خلاف في السكر على التلظظ بالطلاق إذا تواء ، هل يقع به ؟ فينبغي إجراؤه هنا ؛ لأننا نقول : من لم يؤقمه اعتل بأن اللفظ هو الذي يقع به الطلاق ، وهو مكروه عليه ، فلم يبق إلا نية مجردة ، وهي لا يقع بها الطلاق ، ولا كذلك الردّة ، لأنها تحصل بمجرد النية . انتهى .

(١) في المطبوعة : « فدل على » والمثبت من ج . ز . (٢) في المطبوعة : « هذا » والمثبت من ج . ز . (٣) في ج . د : « أبدله » والمثبت من ز ، والمطبوعة .

قلت : وما ذكره عن « التقريب » إلى قوله « عند لفظه » مذكور في « النهاية » ، وقوله : « وفارق المسلم » إلى آخره . هذا بحث ابن الرِّقَّة ، ويلوح في بادي النظر حسنه ، إلا أني تأملت بعد ما استبعدت خفاء مثل هذا الفرق على الإمام ، لا سيما وكلام صاحب « التقريب » مسطور في « النهاية » فظهر لي في جوابه ما أرجو أنه الحق ، فأقول :

قال الرافعي : أطلق أكثرهم العَرَضَ ، يعني عرض الإسلام ، على الأسير إذا عاد إلى بلاد الإسلام ، وشرطه ابن كَيجَ ألا يؤمَّ الجماعات ، ولا يُقبل على الطاعات بعد العود إلينا ، فإن فعل ذلك أغنانا عن العَرَضِ .

قلت : وممن أطلق ولم يذكر ما شرطه ابن كَيجَ الإمام ، والذي أعتقده أنه إنما يقول : ليس الامتناع عن التجديد دليلاً على الكفر ، في ممتنع يؤمَّ الجماعات ، ويلزم الطاعات ، كسائر المسلمين فذاك ^(١) هو الذي لا يكون امتناعه دالاً على الكفر ، لأن في فعله أفعال المسلمين دلالةً بيّنة على أن تلك اللفظة لم تكن عن اختيار .

أم ^(٢) تقول ذلك في ممتنع أول رجوعه إلى بلاد الإسلام ، لم يُعرف منه مفارقة مَظَانِ الطاعات ، أما من عُرف منه أنه لا يشهد جماعات المسلمين ، ولا يؤمَّ مساجدهم ، فلا شك أن امتناعه دليل كفره ، وليس كالمسلم المستعير ، فإن هذا صدر منه سبب ظاهر : مقترن بأفعال ظاهرة ، غير أني لا أعتقد أن الإمام يخاف في هذا .

فإن قلت : وملازم الجماعات لا خلاف فيه ، كما ذكر ابن كَيجَ .

قلت : هذا الذي ذكره ابن كَيجَ قد عرفت أنك أن الأكثرين ، ومنهم الإمام ، لم يذكره ، فخرج من هذا أن الممتنع عن التجديد مع الإبقاء عن مَشاهد المسلمين كافر قطعاً ، والممتنع مع شهود جماعات المسلمين ، أو من غير أن يظهر منه خلاف ذلك ، هو الذي يقول الإمام : لا يكون امتناعه دليل كفره .

(١) في المطبوعة : « فذلك » والثبت من ج ، ز . (٢) في المطبوعة : « أو » والثبت من

● إذا أقر بجَمَلٍ ولم يفسره ، فهل يوقف من ماله أقلُّ مُتَمَوِّل ، أو جميع ماله ؟

قيل : فيه القولان ، فيما إذا مات .

وقال القاسم : يَحْتَمَلُ أَنْ يُوَقَّفَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ أَقْلُ الْأَشْيَاءِ ، وَبَعْدَ الْوَفَاةِ جَمِيعُ التَّرَكَّةِ هَذَا لَفْظُ « أَدَبِ الْقَضَاةِ » لِشُرَيْحِ الرُّوَايَاتِ .

وقول القاسم ، وهو صاحب « التَّقْرِيبِ » حَسَنٌ ؛ لِأَنَّ التَّرَكَّةَ مَرهُونَةٌ بِالْذَيْنِ وَإِنْ قَلَّ عَنْهَا عَلَى الْمَذْهَبِ .

● قَالَ الْقَاسِمُ فِيهَا إِذَا شَهِدَ وَاحِدٌ بِالْف ، وَآخَرُ بِالْفَيْنِ : إِنْ الْمَدْعَى لَا يَأْخُذُ الْأَلْفَ إِلَّا بِيَمِينٍ .

قَالَ الْعَبَّادِيُّ^(١) : وَهُوَ غَرِيبٌ .

قلت : لَا شَكَّ فِي غَرَابَتِهِ إِنْ وَقَعَتِ الدَّعْوَى بِالْفَيْنِ ، وَاسْتِشْهَادُ كُلِّ مِنَ الشَّاهِدَيْنِ بِمَا يَعْرِفُهُ ، أَمَّا إِذَا وَقَعَتْ بِالْف ، فَشَهِدَ وَاحِدٌ بِالْفَيْنِ فَهِيَ مِبَادَرَةٌ ، وَفِيهَا خِلَافٌ .

وَلَوْلَا دَعْوَى شُبِّهِ الْمَسْأَلَةِ كَلَامُ ذِكْرِنَاهُ بِزَيْدٍ بَسْطَ فِي « النُّقْلِ وَالتَّفَقُّهِ » فِي كِتَابِ « تَرْشِيحِ التَّوْشِيحِ » .

٢٣٨

مُحَارِبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَارِبٍ

أَبُو الْعَلَاءِ الْقَاضِي

تَوَفَّى فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ ، سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثُمِائَةٍ .

ذَكَرَهُ ابْنُ بَاطِيشَ .

(١) لم نجد هذا النص في طبقات العبادي ، في ترجمة القاسم .

٢٣٩

منصور بن إسماعيل

أبو الحسن التيمي*

الفقيه الشاعر ، الضرير المصري ، أحد أئمة المذهب .

قال الشيخ أبو إسحاق : أخذ الفقه عن أصحاب الشافعي ، وأصحاب أحنافه ، وله مصنفات في المذهب مليحة ، منها « الواجب » و « المستعمل » و « المسافر » و « الهداية » وغيرها من الكتب ، وله شعر مليح ، وهو القائل :

عاب التفتة قوم لا عقول لهم وما عليه إذا عابوه من ضرر
ما ضر شمس الضحى والشمس طالعة ألا يرى ضوءها من ليس إذا بصر^(١)

قلت : وذكر الحاكم أبو عبد الله في ترجمة الحافظ أبو علي النيسابوري أنه سمعه يقول : سمعت منصور بن إسماعيل يصر ، ينشد لنفسه :

قلت : وقد أوردتها الخطابي عنه ، في كتاب « العزلة »^(٢) :

قد قلت إذ مدحوا الحياة فأكثروا الموت ألف فضيلة لا تعرف
منها أمان لقائه بليقائه وفراق كل مصاحب لا ينصف

قال الحاكم [قال]^(٣) أبو علي : رأيت منصورا ، وقد عمى ، وربما^(٤) كان يركب حمارا

فأرها .

* له ترجمة في : حسن المحاضرة ١/ ٢٢٥ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٤٩ ، طبقات الشيرازي ٨٨ ، طبقات العبادي ٦٤ ، طبقات ابن هدياة الله ١٢ ، مرآة الجنات ٢ / ٢٤٨ ، معجم الأدباء ١٩ / ١٨٥ ، ترجمة وافية ، المغرب في حلى المغرب ، القسم الخامس يصر ١ / ٢٦٢ ، المنتظم ٦ / ١٥٢ ، نسكت الهيمان ٢٩٧ ، وفيات الأعيان ٤ / ٣٧٦ .

(١) في المطبوعة : « وهي طالعة » والنصح من سائر الأصول ، ومن مرآة الجنان ، وفيات الأعيان ، ونسكت الهيمان .

(٢) ذكره له تعالى أيضا في التمثيل والمحاضرة ٤٠٦ ، باختلاف يسير في بعض الألفاظ .

(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « ربما » وزدنا

الواو من سائر الأصول . وفي الطبقات الوسطى : « وكان ربما » .

وقال القضاة: أصله من رأس عين^(١)، وكان فيها متعصر قافي كل علم، شاعرا مجودا، لم يكن في زمانه مثله.

وذكر ابن يونس في « تاريخ مصر » أنه كان جنديا قبل أن يعنى .
توفي منصور سنة ست وثلاثمائة .

﴿ ومن الحكايات والأشعار والفوائد والغرائب عنه ﴾

كانت له قضية^(٢) مع القاضي أبي عبيد بن حربويه، طالت وعظمت. وذلك أنه كان خاليا به فجري ذكر نفقة الحامل المطلقة ثلاثا، فقال أبو عبيد: زعم زاعم أن لافقة لها. فأنكر منصور ذلك، وقال: أفاثل هذا من أهل القبلة؟ ثم انصرف منصور، وحدث الطحاوي، فأعاده على أبي عبيد، فأنكره أبو عبيد فقال منصور: أنا أكذبه. قال أبو بكر ابن الحداد: حضر منصور، فتبيت في وجهه الندم على حضوره، ولولا عجلة القاضي بالكلام لما تكلم منصور، ولكن قال القاضي: ما أريد أحدا يدُلُّ عليّ، لا منصور ولا نصار، يحكمون عدا ما لم نقل! فقال منصور: قد علم الله أنك قلت، فقال: كذبت، فقال: قد علم الله من الكاذب! ونهض، وهو أعمى، فاجسر أحد من هيئة القاضي أن يأخذ بيده، إلا ابن الحداد، وكانت بينه وبين ابن الحداد مقاطعة، فشكر له هذا الصنيع، وقال له: أحسن الله جزاك، وشكر فعلك، وأخذ بيدك يوم فافتك إياه. ثم إن ابن الحداد أشار عليه بالرجوع إلى القاضي، والاعتذار، فرجع، فلم يمكّنه الحاجب من الدخول إليه، ودفع في ظهره، وقال: لا سبيل لك إلى هذا، ثم تمصّب لمنصور خائف كثير، كانوا يمتقدونه، وتحامل عليه آخرون، منهم محمد بن الربيع الجيزي، وكان من جملة شهود مصر.

قال ابن الحداد: سمع محمد بن الربيع منصورا يقول مقالة يحكيها عن النظام، ففسبها إلى منصور، وشهد عليه بها عند القاضي، فهلّج^(٣) منصور، وبلغه أن القاضي قال:

(١) هو رأس عين الحابور، وهو مدينة كبيرة من مدن الجزيرة بين حران وديسر. مراد الاطلاع ٥٩٣، ٥٩٤. (٢) في المطبوعة: « قصة » والثبت من سائر الأصول. (٣) في المطبوعة: « فبلغ » والتصحيح من ج، ز.

إن شهد عندى شاهد آخر^(١) ، مثل محمد بن الربيع ضربت عنق منصور ، فلزم منصور جامع ابن طولون ، يأتى كل يوم فلا يخرج منه إلى المساء ، محزوناً مغموماً ، وماج الناس وكثر الكلام ، حتى قال بُنان^(٢) العابد الزاهد : يا قوم ، ما فى هذا البلد من يتوسط بين هذا القاضى وبين هذا الشيخ ؟ فقيل له : فانت ، فقال : ما أكمل لهذا ، ولم يمتص على منصور إلا أيام يسيرة ، وتوفى ، وعزم القاضى أبو عبيد على أن يصلّى عليه ، فبلغه أن خلقاً من العسكر والجند ، حملوا السلاح ، وتهبّوا لقتل^(٣) القاضى إن هو صلّى عليه ، فتأخر عن الصلاة عليه .

وقيل : كان حول جنازته مائتا سيف ، وآلاف من السكاكين ، وأظهر الناس فى الجنازة سبّ أبى عبيد ، وقذفه .

وقيل : إن منصوراً أنشد عند موته^(٤) :

قضيتُ نحبي فسرّ قومٌ حمقى بهم غفلةً ونومٌ
كأنَّ يوحى علىَّ حتمٌ وليس للشامتين يومٌ

فبلغ ذلك القاضى أبا عبيد ، فنكت^(٥) بيده الأرض ، وقال^(٦) :

تموت قبلى ولو يسوم ونحن يومَ الشور تومٌ^(٧)
فقد فرحنا وقد سررنا وليس للشامتين لومٌ^(٨)

والله أعلم بصحة ذلك .

وقيل : إن أبا عبيد ندم على ماجرى منه ، وأسف على ما فاتته من منصور ، وكان أبو بكر بن الحداد ، رحمه الله يقول : لو شئت لقات إن دبة منصور على عاقبة القاضى ،

(١) فى المطبوعة ، د : « بيان » والنقط غير واضح فى ز . والمثبت من ج . وانظر طبقات الصوفية

٢٩١ . (٢) فى المطبوعة : « لقتال » والمثبت من ج ، ز . (٣) البخان فى معجم الأدباء

١٩٠ ، والمغرب . (٤) فى المطبوعة : « فنكت » وأثبتناه بالثلثة من سائر الأصول .

(٥) البتان فى وفيات الأعيان . (٦) فى ج ، ز : « يموت » والمثبت من المطبوعة ، والوفيات .

(٧) فى الوفيات : « وقد شمتنا » .

يريد [أن] ^(١) أبا عبيد قاتله خطأ ، فإن منصوراً بلغت منه نكايته أبي عبيد حتى جاءت على نفسه .

ومن شعر منصور في عاتقه ، وإنما يعني أبا عبيد ^(٢) :

يا شامِتاً بِي لِأَن هَلَكَتُ اِكْلٌ حَتَّى مَدَى وَوَقْتُ ^(٣)
وَلِلْمَنَّايا . وَإِنْ تَنَاءتْ بِالْمَوْتِ يَا ذَا السَّمَاتِ بَعْتُ
وَأَنْتَ فِي غَفْلَةِ النَّايَا تَخَافُ مِنْهَا لِذِي أَمِنْتُ
وَالسَّكْسُ مَلَأَى وَعَنْ قَائِلٍ تَشْرَبُ مِنْهَا كَمَا شَرِبْتُ

وقال :

تَغَابُنُ الْأَيَّامِ تَقْدِيرُ وَأَخَذَهَا رَجْدٌ وَتَشْمِيرُ ^(٤)

كتب إلى أحمد بن أبي طالب ، عن محمد بن محمود الحافظ ، أخبرنا ضياء بن أحمد بن أبي علي ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، أخبرنا القاضي أبو الظفر هناد بن إبراهيم ، أنشدني الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، بنيسابور ، قال : أنشدنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ، قال : أنشدني منصور بن إسماعيل الفقيه لنفسه ^(٥) :

مَنْ كَفَاهُ مِنْ مَسَاعِدٍ رَغِيفٌ يَنْتَذِيهِ
وَلَهُ يَتَّ بِسَوَارِدٍ وَثُوبٌ يَكْتَسِيهِ
فَمَلَى مَ يَبْذُلُ الْوَجْهَ لِذِي كِبَرٍ وَتِيهِ
وَعَلَى مَ يَبْذُلُ الْمِرْ ضَ الْخُلُقِ سَفِيهِ ^(٦)

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من ج ، ز . (٢) الأبيات في معجم الأدباء ١٩٠ ، وانظر ٢٦٣ .
(٣) في معجم الأدباء : « إذا هلك » . (٤) في المطبوعة . « تغاير » وهي غير واضحة في ز
وأثبتنا ما في ج ، د . (٥) الأبيات في معجم الأدباء ١٨٩ .
(٦) في الأصول :

وعلى ما يبتذل عنه ، الخلق سفيه

وأثبتنا ما في معجم الأدباء .
(٣٨ / ٣ - طبقات)

قال الحافظ أبو بكر الخطيب في كتاب « القول في النجوم » : حدثني أبو عبد الرحمن محمد بن يوسف بن أحمد القطان النيسابوري ، قال : أنشدنا أبو علي صالح بن إبراهيم بن محمد بن رشد^(١) بن المصري ، قال : أنشدني أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن مهاجر الكاتب ، قال : أنشدني منصور الفقيه لنفسه^(٢) :

مَنْ كَانَ يَحْتَشَى زُحَلًا أَوْ كَانَ يَرْجُو الشُّعْرَى
فَإِنِّي مِنْهُ وَإِنْ كَانَ ابْنِي الْأَدْنَى بَرَى^(٣)

قال : وحدثني محمد بن يوسف ، أنشدنا ابن رشد بن أسد بن أبي مهاجر ، أنشدني منصور الفقيه لنفسه^(٤) :

إِذَا كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تَضُرُّ وَتَنْفَعُ مَنْ تَحْتَهَا
فَلَا تُنْكَرَنَّ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِأَنَّكَ بِاللَّهِ أَشْرَكَهَا
قال الخطيب : ولمنصور أيضا ، فيما بلغني بنير هذا الإسناد^(٥) :

لَيْسَ لِلنَّجْمِ إِلَى ضُرٍّ وَلَا تَفْعٍ سَبِيلُ
إِنَّمَا النَّجْمُ عَلَى الْأَوَّلِ قَاتٍ وَالسَّمْتُ دَلِيلُ

أورد الحاكم في ترجمة جعفر بن محمد بن الحارث أبي محمد المرائني من شعر منصور^(٦) :

النَّاسُ بِحَرْمٍ عَمِيقٍ وَالْبَعْدُ عَنْهُمْ سَفِينَةٌ^(٧)
وَقَدْ نَصَحْتُكَ فَانْظُرْ لِنَفْسِكَ السَّكِينَةِ

قلت : ومن شعره أيضا^(٨) :

لِي حِيلَةٌ فِيمَنْ يَنْيَمُ وَلَيْسَ فِي الْكَذَّابِ حِيلَةٌ

(١) في المطبوعة : « رشيد » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٢) البيتان في معجم الأدباء ١٨٦ . (٣) في معجم الأدباء : « ابن منه برى » .

(٤) البيتان في معجم الأدباء ١٨٦ . (٥) البيتان في معجم الأدباء ١٨٧ .

(٦) البيتان في معجم الأدباء ١٨٦ . (٧) في أصول الطبقات الكبرى : « غنيته » والتصحيح من

الطبقات الوسطى ، ومعجم الأدباء . (٨) البيتان في معجم الأدباء ١٨٦ ونكت الهيدان ٢٩٨ .

من كان يخاف ما يقو ل فليأت فيه قايله^(١)

ومنه :

الكلب أعلى قيمة وهو النهاية في الخساسة^(٢)

ومن ينزع في الريا سة قبل أوقات الرياسة

ومنه ، وقد ذكره الخطابي في كتاب « العزلة »^(٣) :

ليس هذا زمان قولك ما الحكم

والحقى بائنا بأهلك أو أذ

ومتى تنكح المصابة في المد

في حرام أصاب سن غزال

إنما إذا زمان كدح إلى النو

وقال ، وذكره الخطابي أيضا عنه^(٤) :

لولا بناتي وسياتي

لأننى فى جوار قوم

وقال ، وأورده الخطابي أيضا :

قد قلت إذ مدحوا الحياة فأكثرها

منها أمان لقائه بلقائه

(١) فى ز ، د : « فيهم » وفى ج . جاشية : « بخط المصنف : طويلة » .

(٢) فى معجم الأدباء ، ونسكت الحميان : « أحسن عشرة » . (٣) الأبيات فى معجم الأدباء ١٨٨ .

(٤) فى معجم الأدباء : « بحر » . (٥) فى معجم الأدباء : « أومتى » .

(٦) البيتان فى معجم الأدباء ١٨٧ . (٧) فى معجم الأدباء : « لطرت » .

٢٤٠

هارون بن محمد [بن موسى الجويني]^(١) الأزادواري

وآزادوار ، بعد الألف ، وفتح الزاي ، وسكون الدال المعجمة ، وفي آخرها الراء :
من قرى جوين ، من نواحي نيسابور ، الفقيه الأدب أبو موسى *
قال الحاكم : سمع بنيسابور : أبا عبد الله البوشنجي ، وأقرانه ، وكتب بالري
وبغداد ، قبل العشر والثلاثمائة ، وكان إذا ورد البلد ، يعنى نيسابور ، تهبط مشايخنا لوروده .
ثم روى الحاكم عنه حديثا واحدا ، ولم يزد في ترجمته على ذلك .

٢٤١

يحيى بن أحمد بن محمد بن حسن النيسابوري

أبو عمرو المخلدي *

كان فقيها إماما عبدا ، كثير التلاوة .
حدث عن مؤمل بن الحسن المامري جلي ، وابني^(٢) الشرقي ، ومكي بن عبدان ،
وأقرانهم .
قال الحاكم : وحدث بكتاب « التاريخ » لأبي بكر بن أبي خيثمة^(٣) ، عن ذلك
الشيخ الواسطي ، عنه ، قال : وكان من مشايخ أهل البيوتات ، ومن العبّاد المجتهدين ،
ومن قراء القرآن العظيم ، وكان خن يحيى بن منصور القاضي على إبنته .
روى عنه الحاكم ، وقال : توفي في شهر ربيع الآخر ، سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة ،
وهو ابن ثمان وسبعين سنة .

(١) زيادة من الطبقات الوسطى .

* له ترجمة في الباب ١١١/٣ وهو يفتح الميم وسكون الهاء وفتح اللام وفي آخرها دال مهملة ،
نسبة إلى الجدد . وفي أصول الطبقات الكبرى : « أبو عمر » والثبت من الطبقات الوسطى ، والباب .
وفي الطبقات الوسطى : « أبو عمرو العدل » .

(٢) في المطبوعة : « وابن » والتصحيح من سائر الأصول . وفي الطبقات الوسطى : « والشرقيين » .

(٣) في الطبقات الوسطى : « حثمة » .

٢٤٢

يحيى بن أحمد

أبو زكرياء [بن أبي طاهر] ^(١) السكري

أحد أئمة أصحابنا .

ذكره الحاكم ، وقال : كان من صالحى أهل العلم ، والمناظرين على مذهب الشافعى .
تفقه عند أبي الوليد ، وبه تخرج ، وكان يدرّس نيّفاً وثلاثين سنة .
سمع الإمام أبابكر محمد بن إسحاق الصّبغى ، وأبا العباس محمد بن يعقوب ، وأقرانهما .
وخرّج له الفوائد ، وحدّث .
توفى فى الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة ^(٢) .

٢٤٣

يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء بن صالح بن محمد

ابن عبد الله بن سفيان السلمى [مولى بنى حرب]

أبو زكريا العنبرى السلمى *

أحد الأئمة .

سمع أبابعد الله البوشنجى ، وإبراهيم بن أبي طالب ، والحسين بن محمد القبانى ،
وطائفة .

(١) زيادة من الطبقات الوسطى .

(٢) بعد هذا فى الطبقات الوسطى : « وقد أسندنا حديثه فى الطبقات الكبرى » .

* اهـ ترجمة فى : شذرات الذهب ٢/٣٦٩ ، طبقات المفسرين ٤٢ ، المعبر ٢/٢٦٥ ، الباب ٢/١٥٥ ،
معجم الأدباء ٢٠/٣٤ ، النجوم الزاهرة ٣/٣١٤ ، والعتبرى : نسبة إلى الجد . كما فى الأناص ٤٠٠ ب
فى ترجمة والد يحيى . وفى الأصول : « بن العنبرى عطاء » وما أثبتنا من مصادر الترجمة .

وفى ج ، ز ، د ، والأناص : « بن ثمان السلمى » بدون نقط . وفى الطبقات الوسطى : « ثمان »
بنقط الغين المعجمة والياء التحتية فقط . وفى معجم الأدباء : « شعبان » ولم نهند إلى الصواب فيه ، فتركناه =

روى عنه أبو علي النيسابوري الحافظ ، أبو بكر بن عبدش^(١) ، وهما من أقرانه ، وأبو الحسن^(٢) الحجاجي ، والحاكم أبو عبد الله ، وغيرهم .

قال الحاكم فيه : العدل الأديب الفسر الأوحى بين أقرانه ، قال : وسمعت أبا علي الحافظ غير مرة ، يقول : الناس يتعجبون من حفظنا لهذه الأسانيد ، وأبوزكرياء العنبري يحفظ من العلوم ما لو كلفنا حفظ شيء منها لمجزنا عنه ، وما أعلم أني رأيت مثله . قال الحاكم : اعتزل أبوزكرياء الناس ، وقعد عن حضور المحافل بضع عشرة سنة ، وأطال الحاكم في ترجمة العنبري ، وذكر أنه توفي في الثاني والعشرين من شوال ، سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، وهو ابن ست وسبعين سنة ، ثم إنه سمعه يقول :

• الشَّقُّ : الحرَّة ؛ لأن اشتقاقه من الحجل والخوف ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾^(٣) أي خائفون^(٤) .

« سفیان » كما في الطبوعة . وما بين العقوفين ساقط من الطبوعة . وهو من سائر الأصول ، ومعجم الأدياء . وكلمة « بني حرب » منه . ومكانها في ج ، ز ، د : « حرما » بغير نقط . وفي الطبقات الوسطى « خزقا » . (١) في معجم الأدياء : « عبدوس » . (٢) لعله أبو الحسين محمد بن محمد بن يعقوب ابن الحجاج الحجاجي . نسبة إلى رجل . وقد توفي سنة ثمان وستين وثلاثمائة . كما في الباب ١/٢٧٨ . (٣) سورة المؤمنون ٥٧ . (٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى :

فإذا خاف الإنسان وخجل احمرَّت وجنتاه . وفيه تأييد لأهل الحديث ؛ الشافعي وغيره .
• وأنه سمعه يقول : الرَّكْب : أصحاب الجلال ، والرُّكبان : أصحاب الدواب . قال الله عز وجل : ﴿ أَوْرُكْبَانَا ﴾ [سورة البقرة ٢٣٩] . وقال عزَّ من قائل : ﴿ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ [سورة الأنفال ٤٢] يعني به الجلال .

• وأنه سمعه يقول في حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حُجْرَتِهَا قبل أن تظهر : إن معنى تظهر تَغَلَّب : الظهور : الظفر بالشيء ، والاطلاع عليه . تقول العرب : ظهرنا على العدو . والله أظهركم عليه . وتقول : قد أظهره الله عليه : أي قد أطلع عليه .

٢٤٤

يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري*

الحافظ الكبير الجليل ، صاحب « السند الصحيح » المخرّج على « كتاب مسلم » ،
أبو عوانة الإسفرائيني النيسابوري .

سمع بخراسان ، والعراق ، والحجاز ، واليمن ، والشام ، والثغور ، والجزيرة ، وفارس ،
وأصبهان ، ومصر .

وهو أول من أدخل مذهب الشافعي إلى أسفران ، أخذه^(١) عن المزني ، والربيع .
سمع محمد بن يحيى ، ومسلم بن الحجاج ، ويونس بن عبد الأعلى ، وعمر بن شبة ، وعلى
ابن حرب ، وعلى بن إشكاب ، وسعدان بن نصر ، وخلفا سواهم^(٢) .
روى عنه أحمد بن علي الرازي الحافظ ، وأبو علي النيسابوري ، وعبد الله بن عدي ،
والطبراني ، وأبو بكر الإسماعيلي ، وخلق آخرهم ابن أخته^(٣) أبو نعيم عبد الملك بن
الحسن الإسفرائيني^(٤) .

وأنه أنشده لنفسه :

ثلاثة عن غيرها كافية وهي النسي والأمن والمافية

وذكر العبادي في « الطبقات » أن محمد بن إسحاق بن خزيمة ذكر في « المأثور » من
أسماء الله : المقيت . قال : وحكى أبو زكريا العنبري عن أبي عبد الله البدي أنه : المقيت .

ومن روى : المقيت ، فقد صحّف . وانظر طبقات العبادي ٤٨ ، ٩٦ .

* له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٣ / ٢ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٧٤ ، المعبر ٢ / ١٦٥ ، السكامل
لابن الأثير ٦ / ١٩٩ ، الباب ٤٣ / ١ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ٧٣ ، مرآة الزمان ٢ / ٢٦٩ ، النجوم
الزاهرة ٣ / ٢٢٢ ، وفيات الأعيان ٥ / ٤٣٦ . وفي أصول الطبقات الكبرى : « زيد » والمثبت من
الطبقات الوسطى ، ومصادر الترجمة . (١) في الطبقات الوسطى : « أخذ » .

(٢) زاد في الطبقات الوسطى ، عن الحاكم : « وبالري : أبا زرعة ، وأبا حاتم . وذكر غيرهما . وبفارس :
يعقوب بن سفيان ، ويحيى بن خالد . وذكر غيرهما » . (٣) في المطبوعة : « أخيه » والمثبت من سائر
الأصول . وفي تذكرة الحفاظ « ابن ابن أخته » . (٤) زاد في الطبقات الوسطى من الذين رووا عنه : « الأهوازي
ويحيى بن منصور القاضي » .

قل الحاكم : أبو عَوانة من علماء الحديث وأئبايهم ، سمعت ابنه محمدا ، يقول : إنه توفى سنة ^(١) ستَّ عشرة .

قلت : وذكر عبد الغافر بن إسماعيل أنه توفى سنة ثلاث عشرة ، والصحيح الأول . وعلى قبر أبي عَوانة مَشْهُدٌ بِأَسْفَرَاينَ ، يُزار ، قيل : وهو بداخل البلد .

٢٤٥

يعقوب بن موسى

أبو الحسن الأَرْدُ بَيْلِي*

سكن بغداد ، وحدث بها عن المشايخ .

توفى في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة .

٢٤٦

يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس [بن سَوَّار]^(٢)

أبو بكر الميَا نَجِي**

قاضي دمشق ، ومُسْنِدُ الشام في وقته .

مولده قبل التسعين ومائتين ، وسمع أبا خليفة ، وأبا العباس السَّرَّاجَ ، وزكريا الباجي

(١) في المطبوعة : « في سنة » والثبت من سائر الأصول ، والطبقات الوسطى .
* له ترجمة في تاريخ بغداد ٢٩٥/١٤ ، الباب ٣٢/١ ، وهو يفتح الألف وسكون الراء ، وضم الدال الميملة ، وكسر الياء الموحدة وسكون الياء المنقوطة من تحتها في آخرها اللام . نسبة إلى بلدة يقال لها : أَرْدَبِيل ، من أَذْرَبِيجَان . وفي المطبوعة ، والطبقات الوسطى وتاريخ بغداد : « أبو الحسين » والثبت من ج ، ز ، د واللياب .

(٢) ساقط من المطبوعة . وهو من : ج ، ز ، والطبقات الوسطى .
** له ترجمة في : شذرات الذهب ٨٦/٣ ، المعبر ٣٧٩/٢ ، قضاة الشام لابن طولون ، ٣٧ ، الباب ١٩٧/٣ . وهو يفتح الميم والياء وسكون الألف وفتح النون ، وفي آخرها الجيم ، نسبة إلى ميّاج . موضعه بالشام .

وعبدان الأهوازي ، ومحمد بن جرير ، والقاسم الطارز ، والباغندي^(١) ، وخلاتق .
روى عنه ابن أخيه صالح بن أحمد ، وأحمد بن الحسن الطيّان ، وأحمد بن سَنَمَة بن
كامل ، وعبد الوهاب الميذاني ، وأبو سليمان بن زُبَر ، مع تقدّمه ، وخلق .
وثاب في القضاء بدمشق ، عن قاضي مصر والشام أبي الحسن عليّ بن النعمان^(٢) .
توفي في شعبان سنة خمس وسبعين وثلاثمائة .

[آخر الطبقة الثامنة]

(١) زاد في الطبقات الوسطى : « الفضل بن الحباب ، وأبنا يعلى ، وابن خزيمة ، والبعوى » .
(٢) زاد في الطبقات الوسطى : « قاضي الملقب بالعزيز نزار » .